المكتبة الزاهدية

مخطوطة

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

المؤلف

إبراهيم بن موسى بن أيوب (الأبناسي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب

الدر الفاخر من علوم ابن الصلاح

للشيخ برهان الدين ابراهيم

بن موسى الابناسي الشافعي

ت ٨٠٢ هـ

في مصطلح الحديث الشريف

نمرة وصول الكتاب	٨٧٢٨
" متسلسلة	٤٤٥٧ ج
" الخزانة	
" الرف	

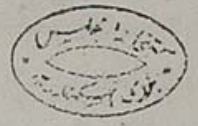

خزانة ١٢٧٧

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي الهمنا رشدنا، وصحح مقاصدنا وحسن اعمالنا، ولطف بضعيفنا، وحمل متقطعنا، وارسل الطافه فاتصل بنا، ووصل لمعه فرفع بها شاننا، واشتد بها باسنا، فمن وفق ببابه لا يعضل، ومن تمسك بسلسلة عزه فهو العزيز الذي لا يجهل، ومن تقرب الى محبته اشتهر، ومن الذليل انفصل، ومن تعلق بشعبة الاعتبار والتواصل مع المتابعات والاندراج تحت التواصل، فقد عاذ بالله من المنكر والاضطراب والعلل، ومن مقلوب الاعمال الى الوضع والخلل، فنسأله القبول في الفول والفعل، ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تبلغنا الامل، ونشهد ان سيدنا ونبينا محمدا صلى الله عليه وسلم خير مبعوث واجل صلى الله عليه وعلى اله واصحابه صلاة دائمة بدوام الازل، وبعد فان علم الحديث من اجل العلوم، وقد ذهب فلم يسمونه الا بعد رسوم فاقلت شموسه ودرست درسه وكان من حق كل لبيب وفيه ان يجره عمره فيه فهو علم السلف والخلف ومن فضل عمره فقد صدف واحسن تصنيف فيه وابدع واكثر فائدة وانفع، علوم الحديث للشيخ العلامة الحافظ تقي الدين ابي عمرو بن الصلاح فانه فتح مغلق كنوزه وحل شكل رموزه وحصر ذلك في خمسة وستين نوعا النوع الاول معرفة الصحيح من الحديث والنوع الثاني معرفة الحسن منه الى ثلثة وهكذا كما سنقف عليها ان شاء الله تعالى وقد ولوعه العلماء من زمانه الى علماء الزمان خصوصا اهل هذا الشان فمنهم من اختصره ومنهم من اعترض عليه ومنهم من نظمه وكل سابقة فضله يعترف ومن عرى عليه يعترف وكنت قد بما قرات على شيخنا الحافظ علاء الدين

مغلطا

مغلطا واجازني به كذلك اجازني به الحافظ شيخنا صلاح الدين ابو سعيد خليل ابن كيكلدي في رحلتي الاولى الى الشام بالقدس الشريف وكذلك اجازني به شيخنا الحافظ ابو محمد عبد الله بن محمد ابن ابي بكر بن خليل المالكي القدسي بالقاهرة قالا اخبرنا بجميعه محمد بن يوسف بن الهنار الدمشقي قال اخبرنا به مولف قرأ عليه في الخامسة عليه من عمري والمولف هو الحافظ الشهير تقي الدين ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى بن ابي نصر النصري الشهرزوري الشافعي بفتح الشين المثلثة والراء والخاء المعجمة وبعد الالف نون والنصري نسبة الى جده ابي نصر بضم النون وسكون الصاد المهملة وبعدها راء مولده سنة سبع وسبعين وخمسمائة بشهرزور قرية من اعمال وتوفي صبيحة ثالث الاربعاء وصلي عليه بعد الظهر من النهار المذكور وهو الخامس والعشرون من شهر ربيع الاخر سنة ثلث واربعين وستمائة ودفن بمقابر الصوفية بدمشق المحروسة رحمه الله تعالى ثم اني نظرت فوجدت احسن شيء عليه كلام الحافظ زين الدين العراقي امتعنا الله تعالى به نظم الفيه وشرحها في مجلد وله عليه نكت في مجلد لطيف ذكر فيها اعتراضات واجوبة عن المصنف وردودا على من اعترض عليه فلخصت من كلامه وكلام غيره لنفسي جملة جمة وابوابا مهمة وضممت الى ذلك فوايد حديثية ومهمات فقهية فاذكرها او لا كلام المصنف من اول النوع او المسئلة التي اخر كلامه ثم اقول في اخره انتهى ثم اردف ذلك بكلام الحافظ زين الدين او كلام غيره اذا وجدا وما يسر الله تعالى بفضله واستوفى كلام المولف نوعا نوعا كما رتبه ولا اغادر شيئا من كلامه ولا من كلام الحافظ زين الدين بل استوعب ما في الكتب الثلاثة من غير تكرار

الألوكة
www.alukah.net

مع ما اضمه الى ذلك من كلام غيرهما واسيل الله العظيم ان يجعله خالصا
لوجهه وسميته الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح نفع الله
به كاتبه وقاريه وكل من نظر فيه والحمد لله وحده وصلى الله وسلم
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم قال النوع الاول من انواع
علوم الحديث معرفة الصحيح من الحديث اعلم علمك الله وايانا ان
الحديث عند اهله ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف اما الحديث الصحيح
فهو الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن
العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا وفي هذه الاوصاف
احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة
وما في روايته نوع جرح وهذه الانواع يأتي ذكرها ان شاء الله تعالى
فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث
وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود بعض هذه
الاوصاف فيه او لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الاوصاف كما في
المرسل وسيأتي قالوا هذا الحديث صحيح بمعناه انه اتصل سنده مع
سائر الاوصاف المذكورة وليس من شرطه ان يكون مقطوعا به
في نفس الامر اذ قد ينفرد راويه عدل واحد وليس من الاخبار
التي احتفت الامة على تلقيها بالقبول وكذلك اذا قالوا في حديث انه
غير صحيح فليس ذلك قطعا بانه كذب في نفس الامر اذ قد يكون
صدقا في نفس الامر وانما المراد به انه لم يصح اسناده على
الشرط المذكور وانما اعترض عليه بامور الاول انه قد يرد الدعاء لغيره
على الدعاء لنفسه وفي الترمذي رفعه اذا دعا احدكم فليبدأ بنفسه
وكان ينبغي له ان يقول علمنا الله وايانا وجوابه ان الذي
في الترمذي من فعله لا من قوله خرج ذلك من حديث ابي بن كعب كان

صلى الله عليه اذا ذكر احدا فدعا له بدأ بنفسه ثم قال الحسن غريب
صحيح ولفظ ابي داود كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا بدأ بنفسه
وقال رحمة الله علينا وعلى موسى واذا لم يكن من قوله فهو مستثنى
مما اذا ذكر نبيا من الانبياء بدأ بنفسه لقوله في مسلم من حديث ابي بن
كعب موسى مع الخضر وكان اذا ذكر احدا من الانبياء بدأ بنفسه رحمة
الله علينا وعلى اخي كذا رحمة الله علينا والحديث وقد دعا صلى الله
عليه وسلم لبعض الانبياء ولم يبدأ بنفسه معه كقوله صلى الله عليه
وسلم يرحم الله لوطا لقد كان يأوي الى ركن شديد متفق عليه
من حديث ابي هريرة وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود يرحم الله
موسى لقد اوذي بأكثر من هذا فصبر وقد دعا صلى الله عليه وسلم لغير الانبياء
ولم يبدأ بنفسه ففي البخاري من قصة رميهم عن ابن عباس يرحم الله
ام اسماعيل لو تركت زمزم او لو لم تغترف من الماء لكانت زمزم عينا
معينا وفي البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها انه صلى
الله عليه وسلم سمع عبادا من بشر يقرأ سورة بالليل فقال يرحمه الله
وفيه من حديث سلمة بن الاكوع من السابق قالوا لعامر قال يرحمه
الله الثاني انه قسم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف واكثر المحدثين
يسقط الحسن وجوابه انه ذكره بعد ذلك فقال فمن اهل الحديث من
يجعل الحسن مندرجا في الصحيح لكونه يحتج به مع الخطابي تبعه
الى الثلاثة ونقله عن اهل الحديث ثم ان ذكر الحسن موجود في
كلام الشافعي والبخاري وغيرهما الثالث ان قوله في حد الصحيح
هو المسند الذي يتصل اسناده الخ كلام يرد عليه المرسل من رغبة
لاشتراط اسناده وجوابه في قوله بعد ذلك وقد يختلفون في صحة
بعض الاحاديث لكذا وكذا كما في المرسل الرابع ما اورده البخ في

الألوكة
www.alukah.net

الدين بن دقيق العيد في الاقتراح ان سلامته من الشذوذ والعلة انما
شرط المحدثون قال وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء فان كثيرا من علل
الحديث لا يتم على اصول الفقهاء وشرط الحديث يكون جامعا لهما
وجوابه ان قول المصنف عند اهل الحديث يخرج شرط الفقهاء الخامس
قوله بلا خلاف اي اذا وجد فيه عدة الشروط عند المحدثين فلا ينافي
ما يجده من امراض من اورد شرط العدد كالشهادة كما حكاه الخارمي
عن بعض مشايخ المعتزلة واشار البيهقي في رسالته الى الشيخ
ابي محمد الجويني قال له فيما رايت في الفصول التي املاها الشيخ
رحمه الله حكاية عن بعض اصحاب الحديث انه يشترط في قبول
الاخبار ان يروي عدلان عن عدلين متى ما حتى ينتهي اسناده
صلى الله عليه وسلم كالمنكر لذلك السادس اعترض بعضهم
على قوله وقد يختلفون في صحة بعض الاحاد الخ قال وفيه نظر
من حيث ان اخذ لم يذكر المعضل والشاذ والمنقطع صحيح ورد بان
كلامه انما هو في اوصاف القبول لا في الشاذ ونحوه ورد بانه ممن يحتج
بالمرسل لا يفيد ان يكون الشافعي ارسله بل لو ارسله اتباع التابعين
احتج به وهو عنده صحيح وان كان معضلا ومن يحتج بالمرسل يحتج
بالمنقطع بل المنقطع والمرسل عند المتقدمين واحد وقوله ان احدا
لم يذكر الشاذ صحيح مردود يقول ابي يعلى الخليلي في الارشاد ان
الشاذ ينقسم الى صحيح ومردود قال فوائد بهما احدها ان
الصحيح ينقسم بتنوع الى متفق عليه ومختلف فيه كما سبق ذكره دائما
بتنوع الى مشهور وغريب وبين ذلك شعبان درجات الصحيح
تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي
تثبت الصحة عليها وبتقسم باعتبار ذلك الى اقسام يستقصى

احصاؤها

احصاءها على العاد الحاضر ولهذا ذهب الاسفرائيني عن الحكم لاسناد او
حديث بانه الاصح على الاطلاق على ان جماعة من ائمة الحديث خالفوا
عمرة ذلك فاضطربت اقوالهم فروينا عن اسحاق بن راهويه انه قال اصح
الاسانيد كلها الزهري عن سالم عن ابيه وروينا نحوه عن احمد بن
حنبل وروينا عن عمرو بن علي الفلاس انه قال اصح الاسانيد محمد
بن سيرين عن عبيدة عن علي وروينا نحوه عن علي بن المديني وروي
كذلك عن غيرهما ثم منهم من عبر الراوي عن محمد وجعله ايوب
السختياني ومنهم من جعله عوف لقيهما يرويه عن محمد بن سعد
انه قال اجود هذا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله وروينا عن
ابي بكر بن ابي شيبة انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري عن علي
وروينا عن ابي عبد الله البخاري صاحب الصحيح انه قال اصح الاسانيد
كلها مالك عن نافع عن ابن عمر وذهب الامام ابو منصور عبد القاهر
بن طاهر التميمي على ذلك ان اجل الاسانيد الشافعي عن مالك
عن نافع عن ابن عمر واحتج باجماع اصحاب الحديث على انه لم يكن
في الرواة عن مالك اثبت من الشافعي رضي الله عنهم اه وذلك ان
تقول واجل من روى عن الشافعي احمد بن حنبل بالتفاقهم فيكون
اجل الاسانيد احمد عن الشافعي عن مالك وقد وقع ذلك في حديث
اصله مفرق في البخاري من حديث مالك حدث به عبد الله بن احمد
بن حنبل قال حدثني ابي احمد رحمه الله قال حدثنا ابن ادريس قال
انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يبيع بعضكم على بيع بعض ونهى عن النجش ونهى عن بيع حبل الحبلة
ونهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب
كيلا واعترض على المصنف بان الحاكم وغيره ذكروا ان هذا بالنسبة الى

الألوكة
www.alukah.net

الاعصار والى الاشخاص فلا يبقى خلاف وجوابه ان الحاكم لم يقيده بل ولو قيده بالاشخاص لكان الخلاف موجودا ايضا فيقال اختلف في اصح اسانيده على قول كذا وقيل كذا وعبارة الحاكم لا تقطع الحكم في اصح الاسانيد كصحابي واحد بل نقول اصح اسانيد اهل البيت جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي اذا كان الراوي عن جعفر ثقة واصح اسانيد الصديق اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم وعن ابي بكر واصح اسانيد عمر الترمذي عن سالم عن ابيه عن جده واصح اسانيد ابي هريرة الترمذي عن سعيد بن المسيب عنه واصح اسانيد ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر واصح اسانيد عايشة عبيد الله ابن عمر بن جعفر بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن القسم عنها قال ابن معين هذه رزمة مشبكة بالذهب واصح اسانيد ابن مسعود سفيان الثوري عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عنه واصح اسانيد انس ابن مالك عن الزهري عنه واصح اسانيد المكي سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر واصح اسانيد اليماني معمر عن همام عن ابي هريرة فاثبت اسانيد المصريين الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر واثبت اسانيد الشاميين الاوزاعي عن حسان بن عطية عن الصحابة واثبت اسانيد الحراسيين الحسين بن واقد عن عبيد الله بن بريدة عن ابيه قال الثانية اذا وجدنا فيما يروى عن احد المحدثين وغيرها حدثنا صحيح الاسناد ولم يخرجه في احد الصحيحين ولا منصوصا على صحته في شيء من تصانيف ائمة المحدثين المعتمدة والمشهورة فان لا نتجاسر بالحكم لحزم على صحته فقد تعذر في هذه الاعصار الاستدلال باد راك الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد لانه ما من اسناد من ذلك الا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عريا

عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان قال الامر الى معرفة الصحيح والحسن الى الائمة وعلى ما نص عليه ائمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يومن فيها الشهر بها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود بما يتداول من الاسانيد خارجا من ذلك الفاء سلسلة الاسناد التي خصت بها هذه الامة زادها الله شرفا وابدا اعترض بعضهم بقول النووي في كتابه التقريب الاظهر عندي هو اذ ذاك ان لم تمكن وقوبت معرفة وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل اهل الحديث فقد صحح جماعة من المتاخرين احاديث لم يجدوا فيها تصحيحا لمن تقدمهم من المعاصرين للمصنف ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن القطان قاضي سلماسة من الغرب مات سنة ثمان وعشرين وستمايه صحح في كتابه بيان الوهم والايهام عدة احاديث منها حديث ابن عمر انه كان يتوضا وضوءا للصلاة في رجليه ويمسح عليهما ويقول كذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل اخرجه ابو بكر البزار في مسنده قال ابن القطان حديث صحيح ومنها حديث انس كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلاة فيضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم الى الصلاة رواه هكذا قاسم ابن اصبغ وصححه ابن القطان فقال وهو كما ترى تصحيحا صحيح ومن صحح له من المعاصرين ايضا الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي جمع كتابا باسماه المختاره التزم فيه الصحة فصح فيه احاديث لم يسبق الى تصحيحها وتوفي في الستة التي مات فيها المصنف سنة ثلاث واربعين وستمائة قال الحافظ ابن كثير وهذا الكتاب اعني المختارة لم يتم وكان بعض الحفاظ من مشايخنا يرجح عليه مستدرك الحاكم وضع بعده ايضا الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري حديثا

في جزله جمع به ما رواه له عمر له ما تقدم من ذهبه وما تاخر وتوفي الاكي
سنة ست وخمسين وستمايه ثم صحبت الطبقة التي تلي هذا ابن
فصح الحافظ شرف الدين عبد المومن بن خلف الدمياطي حديث جابر
مرفوعا ما ذنب لما شرب له في جمعه في ذلك من رواية عبد الرحمن
بن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر ومن هذا الطريق نا رواه
البيهقي في شعب الايمان وانما المعروف رواية عبد الله بن المومل
عن ابن المنكدر كما رواه ابن ماجه وضعفه النووي وغيره من هذا
الوجه وطريق ابن عباس اصح من طريق جابر ثم صحبت الطبقة التي
تلي هذه وهم شيوخنا فصح الشيخ تقي الدين السبكي حديث ابن عمر
في الزيارة في تصنيفه المشهور وذلك ان تقول وليس من تجاسر على
التصحيح وصح يكون حجة على المولف اذ لا يلزم ان يكون ما صححه المتاخر
صحيحا عند المتقدمين قال الثالثة اول من صنف الصحيح البخاري
ابو عبد الله محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم وتلاه ابو الحسين مسلم بن
الحجاج النيسابوري القشيري من انفسهم ومسلم مع انه اخذ عن البخاري
واستفاد منه يشاركه في اكثر شيوخه وكتابهما اصح الكتب
بعد كتاب الله العزيز واما ما رويناه عن الشافعي من انه قال ما اعلم
في الارض كتابا في العلم اكثر صوابا من كتاب مالك ومنهم من رواه
بغير هذا اللفظ فانما قال ذلك قبل وجود البخاري ومسلم ثم ان
البخاري اصح الكتابين واكثر فوائد واما ما رويناه عن ابي علي النيسابوري استاذ الحاكم ابي عبد الله الحافظ من انه قال ما تحت
اديم السماء كتابا اصح من كتاب مسلم بن الحجاج فهذا وقول من فضل
من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به
ان كتاب مسلم ترجح بانه لا يوجد غير الصحيح فانه لم يسبق به بعد

مطبقة الا الحديثين المتتبع سردوا غير مسروح بمثل ما في كتاب البخاري في
تراجم ابوابه من الاشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح
على كتاب البخاري وان كان المراد به ان كتاب مسلم اصح صحيحا فهذا
مردود على من يقوله اذ اعترض عليه من وجوه احدها ان ملاكا تقدم
بالتصنيف على البخاري فجوابه ان ملاكا وان تقدم الا انه ما افرد
الصحيح والبخاري افرده فان في كتاب مالك المرسل والمنقطع والبلا
غات حتى قال ابو عمر البر في التمهيد عقب قول مالك بلغني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا انشات بحرية يعني السحاب ثم
نشاءت فتلك بعين غديقة ثم قال لكل العلماء ما لك في موطيه سندة
الا اربعة احاديث فانها لم توجد في شيء من الكتب التي الفها العلماء
الا في الموطا او من نقلها منه كالشافعي في كتاب الاستسقاء عن ابراهيم
بن ابي يحيى عن اسحاق بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا انشات بحرية ثم استحالت شامية فهو امطر لها الحديث الثاني
قوله صلى الله عليه وسلم اني لم انسا او انسا الانس الثالث حيث
خلفك للناس معاذ بن جبل الرابع انه صلى الله عليه وسلم راى اعمار
الناس او ما شاء الله فكانه تقاصر اعمار امته فاعطاه الله ليلة القدر
قال ابن عبد البر واعترض عليه الحافظ اسماعيل بن عبد المحسن الاصبهاني
في جزء سنده هاهنا فقال اما الحديث الاول فاخرجه ابو بكر بن ابي الدنيا
باسناده الى محمد بن يحيى بن ابي حاتم الازدي قال حدثنا محمد بن عمر ثنا عبد
الحكم بن عبد الله بن ابي فروة قال سمعت عوف بن الحرث يقول سمعت
عايشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
انشات السماء بحرية ثم تشاءمت فتلك بعين او قال عام غديقة
يعني مطرا كثيرا ذكره ابن ابي الدنيا في كتابه المطر والرعد والبرق
ثم اعترض الحافظ ايضا اسماعيل على ابن عبد البر حكايته عن الشافعي

الألوكة
www.alukah.net

عن ابراهيم ابن ابي يحيى بان الشافعي ما حرج بابراهيم وانما قال حدثني
مولانهم وكان ابن عبد اعتمد في ذلك على قول الربيع بن سليمان
ان الشافعي اذا قال حدثني الثقة يريد يحيى بن حسان واذا قال مولانهم
فهو ابراهيم بن ابي يحيى واذا قال بعض الناس يريد اهل العراق واذا قال
بعض اصحابنا يريد اهل الحجاز قال الشافعي لم ينص على ان مراده بمولانهم
هو ابراهيم بن ابي يحيى فلا يحل لاحد ان ينسبه الى الشافعي الا ان يكون
الشافعي قد نص على ذلك وهذا المختلف العلماء في مراد الشافعي
بالثقة ونحوه فقال الربيع ما تقدم وقال البيهقي تفصيل لذلك
شيخنا ابو عبد الله فقال غالب الظن اذا قال اثنا الثقة يريد
اسماعيل ابن علية وقد يريد باسامة وقد يريد عبد العزيز بن محمد
وقد يريد هشام بن يوسف الصنعاني وقد يريد احمد بن حنبل ولا
يكاد يعرف ذلك بالتعيين وقال عبد الله بن احمد بن حنبل سمعت
ابي وذكر الشافعي فقال ما استفدنا منه اكثر مما استفدنا منه قال عبد
الله وكل شيء في كتب الشافعي حدثني الثقة عن هشيم وعن غيره
فهو ابي وقال ابو الحسن محمد بن الحسين بن ابراهيم سمعت بعض
اصحاب المزني يقول انما يريد المزني بالشافعي بالثقة يسميه الذي
يروي عنه فاذا قال اخبرني الثقة عن ابن ابي ذيب فهو ابن ابي ذيب
واذا قال انا الثقة عن المولد بن كثير فهو ابو سلمة واذا قال الثقة
عن الاوزاعي فهو عمرو بن ابي سلمة واذا قال الثقة عن صالح مولى
التوءمة فهو ابراهيم بن ابي يحيى قال ابن عبد البر واذا قال مالك
انا الثقة عن بكير عن عبد الله الاشج فالثقة مخرمة بن بكير وحيث
قال عن الثقة عن عمرو بن شعيب فصيل الثقة عبد الله بن وهب
وقيل الزهري وقد اختلف العلماء في قول الراوي حدثني الثقة
او اخبرني مولانهم ونحو ذلك ولم يسمه هل يكون ذلك توثيقا

لما لا

ام لا فقال ابو حنيفة يكون توثيقا له ويقبل كما في الرسل والصحيح
خلافه وقال الخطيب اذا قال العالم كل من اروي لكم عنه واسميه فهو عدل
رضى مقبول الحديث كان ذلك تعديلا لكل من روى عنه وسماه واختار
بعض الحفاظ انه ان كان عالما كمالك والشافعي فان ذلك يكون
تعديلا والا فلا واما الحديث الثاني فان المعترض قال لم تمت عنه فلم اقف
به غير ان بعض طلبة الحديث ذكر لي انه وجده مسندا ولم يحضرني الساعة
على قوله واما الحديث الثالث فانه اخرجه ابن ابي الدنيا ايضا في كتابه
المسمى بالتقوى بسنده الى معاذ قلت يا رسول الله اوصني قال
اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق
حسن واخرجه ايضا الطبراني في مسند معاذ من جبل بسنده الى عبد الله
بن عمرو بن العاص ان معاذا اراد سفرا فقال يا رسول الله اوصني
قال لعبد الله ولا تشرك به شيئا قال زدني قال اذا اسأت فاحسن
فقال زدني فقال استقم وليحسن خلقك وذكر له طرقا غير هذه
واما الحديث الرابع فاخرجه ايضا ابن مندة بسنده الى الذي صلى الله عليه
الاعتراض الثاني على قوله وتلاه ابو الحسن مسلم اعترض بقول ابي
الفضل احمد بن سلمة كنت مع مسلم في تاليف هذا الكتاب ستة عشر
وماتين فتكون متقدما على البخاري وقد تصفح هذا المعترض
فاسقط يا ونونا انما هي خمسون ومايتان ويعرف ذلك بالتاريخ
فمولد مسلم سنة اربع ومايتين وتوفي سنة احدى وستين ومايتين
ومولد البخاري سنة اربع وتسعين ومايتين وتوفي سنة ست وخمسين
ومايتين الثالث انه اخر من فضل كتاب مسلم على البخاري بانه لم يخرجه
بعد الخطبة الا الصحيح وهذا ليس بجيد فقد اخرجه بعينه قال في كتاب
الصلاة بسنده الى يحيى بن ابي كثير انه قال لا يستطاع العلم براحة الجسم وسواله
ان هذا ادرج في كتاب مسلم بخلاف البخاري ثم اختلفوا في المراد بقوله

الألوكة
www.alukah.net

على شرط البخاري او مسلم فقال محمد بن طاهر شرطهما ان يخرجا الحديث بطوله عن رواة الصحابة ورد بان النسائي ضعف جماعة اخرج لهم الشيخان او احدهما وقال الحازمي شرط البخاري ان يخرج ما اتصل اسناده بالثقات الملازمين لمن حدثوا عنه ملازمة طويلة ولم يشترط مسلم طول الملازمة الا اذا كان لم يسمع الذي اخرج عنه من غوامض الحرج فانه يشترط طولها كحماد بن ثابت البناني وايوب وقال النووي المراد بذلك ان يكون بحال اسناده في كتابيهما لانه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما وعلى هذا جرى ابن دقيق العيد فانه ينقل تصحيح حديث من الحاكم ثم يستدرك عليه بان فيه فلانا ولم يخرج له البخاري وكذلك فعل الذهبي في مختصره المستدرك وليس بعيد منهما لان الحاكم لم يلتزم انه لا يخرج الا عن رجال مسلم والبخاري بل قال في الخطبة اخرج احاديث رواتها ثقات اخرج بمثلها الشيخان او احدهما وعبارة ابن كثير والبخاري ارجح لانه اشترط في اخراجه ان يكون الراوي قد عاصر شيخه وثبت عنده سماعه منه ولم يشترط مسلم الثاني بل اكتفى بمجرد المعاصرة ومن هنا يتفصل النزاع في ترجيح البخاري كما قاله الجمهور وقال الرابعة ليستويا الصحيح في صحيحيهما ولا التزام ذلك فقد روينا عن البخاري انه قال ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروينا عن مسلم انه قال ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا يعني في كتابه الصحيح وانما وضعت ها هنا ما اجمعوا عليه قال المملي انقاه الله تعالى لدار واه لعلم انه لم يوضع في كتابه الا الاحاديث التي وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وان لم يطبقها جميعها في بعضها عند بعضهم ثم ان ابا عبد الله بن الاخرم الحافظ قال قل ما يفوت البخاري ومسلما مما ثبت من الحديث بعني في كتابيهما ولقائل ان يقول ليس ذلك بالقليل فان المستدرك على الصحيحين للحاكم ابي عبد الله كتاب كبير يشتمل مما فاتهما على شيء كثير ان يكون عليه في بعضه مقال فانه يصفو له

منه كثير وقال البخاري وقد قال البخاري احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتي الف حديث غير صحيح وجملة ما في كتابه الصحيح سبعة الاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة وقد قيل انها باسقاط المكررة اربعة الاف حديث الا ان هذه العبارة قد يندرج تحتها عندهم اقوال الصحابة والتابعين وربما عد الحديث الواحد المروي باسناد حديثين ثم ان الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين تتلقاها طالبها مما اشتمل عليه احد المصنفات المشهورة لائمة الحديث كابي داود والنسائي وابي عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن النسائي وابي الحسن الدارقطني وابي بكر بن خزيمة وغيرهم منصوصا على صحته فيها ولا يكفي في ذلك مجرد كونه موجودا في كتاب ابي داود وكتاب الترمذي وكتاب النسائي وما جمع في كتابه بين الصحيح وغيره ويكفي مجرد كونه موجودا في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة وكذلك ما يوجد في الكتب المخرجة على كتاب البخاري وكتاب مسلم ككتاب ابي عوانة الاسفراييني وكتاب ابن حمكا الاسماعيلي وكتاب ابي بكر البرقاني وغيرهما من ائمة الحديث او زيادة شرح في كثير من احاديث الصحيحين وكثير من هذا موجود في المجمع بين الصحيحين لابي عبد الله الحميدي وقد سماه الحاكم ابو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الاحاديث الصحيحة على ما في الصحيحين وجمع فلان في كتاب سماه المستدرك او دعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما رواه على شرط الشيخين قد اخرجا على رواية في كتابيهما او على شرط البخاري وحده او على شرط مسلم وحده وما اداني اجتهاده الى تصحيحه وان لم يمكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخطو بمرة الصحيح متساهل في القضية فالاولى ان يتوسط في امره فيقبل ما حكم بصحته ولم يجد لذلك لغيره من الائمة انه لم يمكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل

الألوكة
www.alukah.net

الحسن يحتج به ويعمل به الا ان تظهر علة توجب ضعفه ويقاربه في حكمه
صحيح ابي حاتم بن حبان البستي رحمه الله اما ابن الاخرم فهو ابو عبد الله
محمد بن يعقوب بن الاخرم شيخ الحاكم قال النووي في المقرب والصواب انه
لم يفت الاصول الخمسة الا اليسير يعني البخاري ومسلما وابا داود
والنسائي والترمذي وخالفه ابن كثير فقال بل يوجد ذلك كثيرا في
المسانيد والمعاجم كمسند احمد وابي يعلى ومعجم الطبراني وكذا في الجزاوعين
ذلك من العزو الى مخرجيه مسندة ومتنه وكان اهل التصحيح في قائل
للنووي وخلافا للمصنف وقوله في احاديث البخاري قيل اربعة الا فا
وبالمكرر كذا هذه رواية الوزير واما رواية حماد بن شاكر فهي دونها
بمائتين حديث ودون ذلك بمائة حديث رواية ابراهيم بن مقسم وقد ذكر
عدة احاديث مسلم قال النووي هي نحو اربعة الا فا باسقاط المكرر
وبالمكرر اثني عشر الفا قال ابو الفضل احمد بن سلمة وهو يريد على
عدة كتاب البخاري لكثرة طرقه وقوله الا ان ينص ذلك المصنف على
صحته هذا بناء على مذهبي في اشتراط التصحيح في هذا العزو لو نص احد
ممن له ذلك على صحة اسناد كما في سؤالات يحيى بن سعيد وسؤالات
احمد بن حنبل وغيرهما لكفى في صحته وقوله وكثير من هذا موجود في الجمع
بين الصحيحين للحميدي يقتضي انا وجدنا من زيادات الحميدي على الصحيحين
حكم بصحته وليس كذلك فان المستخرجات المذكورة قد رووها
بأسانيدهم الصحيحة فكانت الزيادات التي تقع فيها صحيحة لوجودها
باسناد صحيح في كتاب مشهور واما التي زاده الحميدي فانه لم يروه
باسناده حتى ينظر فيه ولا اظهر لنا اصطلاح انه يريد به زوائد التزم
فيها الصحة وليست الزوائد في هذا الكتاب كذلك بل هي على ما قوله احرى
توجد في غيره باسناد صحيح وقد نص المصنف بعد هذا على ان من نقل
شيئا من زيادات الحميدي عن الصحيحين احدهما فهو مخطئ واعترض

بعضهم على قول المصنف ان الحاكم اودع في المستدرك احاديث لم تكن في واحد
من الصحيحين مع ان فيه احاديث كثيرة موجودة فيهما كما بينه الذهبي في
مختصر المستدرك وذلك حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا لا تكتبوا عني شيئا
سوى القرآن فمن كتب عني غير القرآن فليمحه وهو في صحيح مسلم قال ابن كثير وفي المستدرك
اكثر من الحديثين كثيرة في الصحيح المستدرك وهو قليل فيه صحيح فرجاء او
احدهما لم يعلم به الحاكم وفيه الحسن والضعيف والموضوع وقد بين ذلك
الذهبي وجمع ما فيه من الموضوع فبلغ قريبا من مائة حديث وفيه بعضهم
من قوله وبقاربه في حكمه صحيح ابن حبان ترجيح كتاب الحاكم على كتاب ابن
حبان وليس ذلك بمراد له بل اراد انه يقاربه في الشاهل فالحاكم اشد
تساهلا منه وقال الخازري ابن حبان امكن في الحديث من الحاكم وقال ابن كثير
اراد ابن خزيمة وابن حبان الترام الصحة وهما اخبر من المستدرك بكثير
واضبط اسانيد ومتونا قال الخاتمة الكتب المخرجة على كتاب البخاري
او كتاب مسلم لا يلتزم مصنفوها فيها موافقتها في الالفاظ الحديث بعينها
من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا تلك الاحاديث من غير جهة
البخاري ومسلم طلبا للعلو الاسانيد فحصل فيها بعض التفاوت في
الالفاظ وهاكذا ما اخرجه المولوث في تصانيفهم المستقلة كالسنن
الكبير للبيهقي وشرح السنة لابي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا اخرجه
البخاري ومسلم فلا يستفيد بذلك اكثر من البخاري ومسلم اخرج
اصل ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما تفاوت في اللفظ وربما
كان تفاوتا في بعض المعاني فقد وجدت في ذلك ما فيه بعض التفاوت
من حيث المعنى وان كان الامر في ذلك على هذا فليس لك ان تنقل حديثا
منهما وتقول هو على ابو جه في كتاب البخاري او كتاب مسلم الا ان
يقابل لفظه او يكون الذي خرجه قال اخرجه البخاري بهذا اللفظ بلا

الكتب المختصة من الصحيحين قل مصنفيها نقلوا فيها الفاظ الصحيحين او احدهما
غير ان الجمع بين الصحيحين للحميدي لانه لسبب بهما يشتمل على زيادة تتمة
لبعض الاحاديث كما قد مناذكره فربما نقل من الامرين بعض ما يعمده فيه
عن الصحيحين او احدهما وهو يخطئ لكونه من تلك الزيادات التي
لا وجود لها في واحد من الصحيحين ثم ان التاريخ المذكور فيما لكنا
بسنادها فائدة تاحد يهما على الاسناد والثابت الزيادي قد
الصحيح لما يقع فيها من الفاظ زائدة وتتمات في بعض الاحاديث
تثبت صحتها بهذا التاريخ لانها واردة بالاسناد الثابت في الصحيحين
او احدهما وخارجة من ذلك المخرج الثابت والله اعلم انتهى افاد المصنف
فائدة ثالثة وهي تكثير طرق الحديث ليخرج بها عند التعارض فالاستخراج
عبارة عن اتيان المصنف الى كتاب البخاري مثلا فيخرج احاديثه باسانيد
لنفسه من غير طريق البخاري فيجتمع اسناد المصنف مع اسناد البخاري
وشيخه او من فوقه كالمستخرج على صحيح البخاري لابي بكر الاسماعيلي
ولابي بكر البرقاني ولابي نعيم الاصبهاني والمستخرج على صحيح مسلم
لابي عوانة ولابي نعيم ايضا ولم يلتزم المستخرج لفظ الكتاب الذي خرج
عليه فلهذا لا يؤتى منها ينتهي الى البخاري مطلقا الا بالشرط المتقدم
وفائدة علو الاسناد المستخرج لو روى حديثا من طريق البخاري
لوقع انزل من طريقه لاحد يثه من مسند ابي داود الطيالسي فلو
رواه ابو نعيم من طريق البخاري كان بينه وبين ابي داود اربعة
شيخان بينه وبين البخاري والبخاري وشيخه واذا رواه من غير
طريق البخاري كان بين ابي نعيم وابي داود رجلان فقط فاذا
نعيم سمع مسند ابي داود وسماعه ابن جارس سماعه من يونس بن حبيب
سماعه منه مع ان البخاري لم يروعن اصحاب ابي داود عنه وانما علو عنه

ولم يسمع قال السادس فان اسناد البخاري اصح في كتابيهما بالاسنا د
المتصل فذلك الذي حكمنا بصحته بلا اشكال واما الذي جاء من مسند اسنا ده
واحدا واكثر واغلب ما وقع ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه
فقد حكم بصحته عنه مثاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
قال ابن عباس كذا قال جابر كذا قال عمران كذا قال لفظ كذا وروى
ابو هريرة كذا وكذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه على
من ذكره عنه فانه قد قال ذلك ورواه عنه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا
اذا صح عنده ذلك ثم اذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابي فالحكم
بصحته يتوقف على اتصال الاسناد بينه وبين الصحابي واما اذا لم يكن فيه
لفظ جزم وحكم مثل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او روي
عن فلان كذا او في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا فهذا والذي
اشبهه من الالفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكر عنه
لان مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الصحيح ايضا ومع ذلك فاير اده
له في اثنا الصحيح مشروط بصحته اصله اشعار اونس به ويركن اليه
بشرط ان ما يتقاعد من ذلك عن شرط الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري
في مواضع من تراجم الابواب دون مقاصل الكتاب وهو موضوعه الذي
يشهر به اسمه الذي سمي به وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من
امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه وانما الخصوص الذي
بناه رجع مطلق قوله ما ادخلت في كتابي الجامع الا صح وكذلك مطلق
قول الحافظ ابي نصر الوائلي السجزي اجمع اهل العلم الفقهاء وغيرهم ان
رجلا لو حلف بالطلاق ان جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسول الله صلى الله عليه
وسلم قاله لا شك به انه لا يحنث والمرأة بحالها في جباله وكذلك

www.alukah.net

ما ذكره الشيخ ابو عبد الله الحميدي في كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله لم
يخرج ائمتنا الماضين من افصح لنا في جميع ما جمعه بالصحة الا ما ذكرنا
الا ما من قال ان كل ذلك سقاصد الكتاب وموضوعه وتتون الابواب
بعد التراجم ونحو ما لان في بعضها ما ليس من ذلك قطعا مثل قول
البخاري باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفخذ عورة وقوله في اول باب من ابواب
الغسل وقال الزهري عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله
احق ان يستحيى منه فهذا قطعا ليس من شرطه ولذلك لم يورده الحميدي
في جمعه بين الصحيحين واعلم ذلك فانه مهم مخاف والله اعلم انتهى
قال ابن حزم وما وجدنا في كتاب البخاري ومسلم سوى حديثين فيهما وهم
بوقع اتقانهما وحفظهما فذكر البخاري حديث شريك عن انس في الاسراء انه
قبل ان يوحى اليه وفيه شق صدره صلى الله عليه وسلم قال ابن حزم دلائل
من شريك وذكر لمسلم حديث عكرمة بن عمار عن ابي نعيل عن ابن عباس
كان المسلمون ينظرون الى ابي سفيان فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ثلثا امتعنهن قال نعم عندي احسن العرب واجمله ام حبيبة بنت
سفيان اذ وجها قال نعم قال ابن حزم هذا حديث موضوع لاشك
في وضعه والافة فيه من عكرمة بن عمار وقوله وذلك كثير في البخاري
وقليل في مسلم جدا اذ ان فيهما مواضع لم يعلوها باسنادها قطعا
اول اسنادهما يليهما وليس في مسلم سوى موضع واحد قال انهم
حدث ابن الجهيم بن الحرث بن الصمة اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
من خيبر حمل الحديث فقال مسلم وروى الليث بن سعد ولم يوصل
سنده الى الليث وقد اسنده البخاري عن يحيى بن كثير عن الليث قال
حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن عمير مولى

بن عثمن كما رواه اصحاب الزهري بفتح العين لكن قال النسائي الصواب
من حديث سلمة عن عمر بضمها قال ولا نعلم احدا تابع مالكا على ذلك
قال ابن عبد البر انما يحيى بن بكير رواه عن مالك على الشك فقال عن
عمرو بن عثمن او عمر والثابت عن مالك عمر بضمها وتابعه القعنبي
واكثر الرواة سفين الثوري وشعبة ومحمد بن عبد الله بن عيسى
عن الزهري فالفقيه جميعا واسقط ذكر عمرو بن عثمن وجعلاه
من رواية عمر بن حسين عن اسامة والصواب رواية الجمهور اذا لم
يصح هذا المثال للمنكر فالمثال له ما رواه اصحاب السنن الاربعة
من رواية حماد بن يحيى عن ابن حزم عن ابن جريج عن الزهري عن انس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه قال ابو
داود حديث منكر وانما يعرف من ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه
قال والوهم فيه من حماد ولم يروه الا هو وقال النسائي حديث غير
محفوظ واما قول الزمذي حديث حسن غريب صحيح فانه اجرى
حكمه على ظاهر الاسناد وقول ابي داود النسائي اولى بالصواب
الا ان قد ورد من غير رواية حماد رواه الحاكم والبيهقي من رواية
يحيى بن المتوكل عن ابن جريج وصححه الحاكم وضعفه البيهقي وقال حدا
شاهد ضعيف وكان البيهقي ظن ان يحيى بن المتوكل هو ابو عقيل
صاحب بهية اي الراوي عن بحيه وهو ضعيف وليس هو به
وانما هو هل بكتب اباذكره ابن حبان في الثقات وقول ابن معين
لا اعرفه لا يقدح فقد روى عنه نحو من عشرين نفسا الا اذا اشتهر
تفرد حماد به عن ابن جريج وقوله في ابي بكير صحيح صالح فيه ايا ما ذكر
الخليلي في كتابه الارشاد وقوله اخرج عنه مسلم وهو اما اخرج عنه

في المتابعات لا فيما يحتج به وان الجماعة ضعفوه وروى اسحق الكوسج عن
يحيى بن معين انه ضعيف وقال ابو حاتم لا يحتج به وقال العقيلي لا يتابع
على حديثه وأورد له ابن عدي اربعة احاديث مناكير قال النوع
الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد هذا الا
سوريد اولويها في تطرق في حال الحديث هل تفرد به راويه او لا وعلى
سروق اولا ابو حاتم ذكر طريق الاعتبار في الاسناد مثاله اذا روى
حماد بن سلمة حديثا لم يتابعه عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم فنظرنا هل روى ذلك احد عن ايوب عن ابن سيرين
قال فان وجدنا علمنا ان للحديث اصلا يرجع اليه وان لم يوجد ذلك فقد تفرد ابن
سيرين رواه عن ابي هريرة ولا فصاحبي غير ابي هريرة رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم فاي ذلك وجد يعلم به ان للحديث اصلا يرجع
اليه والا فلا قلت فمثال المتابعة التامة ان يروي ذلك الحديث بعينه
عن ايوب عن حماد فهذه المتابعة التامة فان لم يكن رواه احد غير حماد عن ايوب
لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن ابي هريرة او رواه غير ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم فذلك قد يطلق عليه انه من المتابعة
الناقصة لكن تقصر عن المتابعة الاولى بحسب بعدها منها وجوز ان يسمى
ذلك بالشاهد ايضا فان لم يرد ذلك الحديث اصلا من وجه من الوجوه
المذكورة لكن روى حديثا اخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة
فان لم يرو بمعناه حديث لم يرتقي عن النفرد المطلق حينئذ
ويسمى مثل ذلك الحديث كما سبق وقالوا فاذا مثل هذا تفرد ابو هريرة
وتفرد به عن ابي هريرة عن ابن سيرين وتفرد به ابن سيرين ايوب
وتفرد به من ايوب حماد بن سلمة كان في ذلك اشعار بانتفاء وجوه
المتابعات فيه نعم اعلم انه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد

رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون سعد وا من الضعفاء في كتاب
البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكرا في المتابعة والشواهد وليس
كل ضعيف يصلح لذلك ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء فلان
يشبه حديثه فلان وفلان لا يشبه حديثه وقد تقدم التنبيه على هذا
مثال للمتابع والشاهد روينا من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن
دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لواخذ واعاها قد يقوها فتضعوا به وروى ابن جريج عن عمرو
عن عطاء ولم يذكر فيه ابن عباس وقد ذكر الحافظ ابو بكر البيهقي ان محمد بن ابن عيينة
متابعا وشاهدا اما المتابع فان اسامة بن زيد تابعه عن عطاء وروى
باسناده من اسامة عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الا زعم جلدها وقد يقوها فاستمتعوا به واما
الشاهد فمحمد بن عبد الله بن وعلقة عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر فانه بهذا المعنى ما عدا ما فيه
المتابعات من هذا الوجه من وجه ثبت ما رواه الترمذي من رواية
حماد بن سلمة عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة ارفعه اذا
حسدكم هو ناما الحارث قال الترمذي حديث غريب لا نعرفه هذا الا
سنادا من هذا الوجه او من وجه ثبت وقد رواه الحسن بن دينار
وهو متروك الحديث عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال ابن عدي في الكامل
ولا اعلم احدا قال عن ابن سيرين عن ابي هريرة الا الحسن بن دينار ومن حديث
ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة رواه حماد بن سلمة ويرويه الحسن
بن ابي جعفر منكر الحديث واذا عرض حديثه للمتابع والشاهد بان
رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار وبما رواه ابن جريج عنهما او عن عمرو بما
رواه ابن جريج ليست كرواية ابن عيينة قال ابن جريج جعله من مسند

الألوكة
www.alukah.net

ميمونة من رواية ابن عباس لابن مسند ابن عباس وقد رواه مسلم
على الوجهين معا من طريق ابن عيينة فجعله من مسند ابن عباس ومن
طريق يزيد فجعله من مسند ميمونة وكلام المصنف يوهم انفاقهما في
السند كان الاختلاف الذي بينهما في ذكر الدباغ واذا لم يتفقا في السند
فيحتاج الى مثال لتحقق الرواية في سنده ومختلفان في ذكر الدباغ وبما
ما رواه البيهقي من رواية ابراهيم بن نافع الصايغ عن عمرو بن دينار عن
عطاء عن ابن عباس ولم يذكر الدباغ قال النوع السادس عشر
معرفة زيادة الثقات وحكمها ودلائل ذلك من لطيف تستحسن العناية به
وقد كان ابو بكر زيادا النيسابوري وابو نعيم الحجاج وابو الوليد القرشي
الائمة المذكورين بمعرفة زيادات الالفاظ الفقهية في الاحاديث ومن
عد الجمهور من الفقها واصحاب الحديث وبما حكاه الخطيب ابو بكر الزيادة
من الثقة مقبولة اذا تفرد بها سواء كان ذلك من شخص واحد بان روى
ناقصا مرة من رواه مرة اخرى وفيه تلك الزيادة وكانت الزيادة من غير من
رواه ناقصا خلافا لمن رد من اهل الحديث ذلك مطلقا وخلافا لمن رد الزيادة
منه وقبلها من غيره وقد قدمنا عنه حكايته عن اكثر اهل الحديث بما اذا وصل
الحديث قوم وارسله قوم ان الحكم لمن ارسله مع ان وصله زيادة من
الثقة وقد رايت تقسيم ما يتفرد به الثقة الى ثلثة اقسام احدها ان يقع
مخالفا لما رواه سائر الثقات فهذا حكمه الرد كما سبق في الشاذ
الثاني الا تكون فيه منافاة ومخالفة اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي
تفرد برواية جملة ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة اصلا وهذا
مقبول وقد اومى الخطيب فيه الى الاتفاق وسبق مثاله في نوع الشاذ
الثالث ان يقع التفرد بما فيه منافاة ومخالفة لما رواه غيره فيكون
هذا القسم شاذا مردودا وقد مثلناه في نوع الشاذ
ابو بكر هو عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل النيسابوري
الحفظ الفقيه الشافعي مولى آل عثمان بن عفان سمع المزني والربيع

وغيرهما وعنه جماعة ابو العباس بن عقدة وابو علي النيسابوري مع
الدارقطني وغيرهم من حفاظ عصره قال الحاكم ابو عبد كان امام عصره
من الشافعية بالعراق ومن احفظ الناس للفقهيات وان اختلاف الصحابة
قال الدارقطني ما رايت لحفظه مثله وكان يعرف زيادات الالفاظ في
الذين قال في كتاب تحامل فيه ابو طالب الحافظ والحباب وغيرهما
فسأل فقيه من روى جعلت فداك بنبيذ طهور توضأ به بعد الحدث فسألوا ابا
بكر بن زياد فساق بسنده من حفظه وكان ناهدا اقام اربعين سنة
لم ينم الليل لصياح الفداة بطهارة العشا يقوت كل يوم بخمسة دراهم
توفي رابع ربيع الاخر سنة اربع وعشرين وثلثمائة واما ابو نعيم
الحجاني فاسمه عبد الملك بن محمد بن عدي الاستراباذي الفقيه الحافظ
الرحال سمع الربيع بن سليمان وسليمان بن يوسف وابا حاتم وابا زرعة
الرازيين وجماعة بالعراق ومصر والشام والجزيرة والحجاز وخراسان روى
عنه بن صاعد وابو علي الحافظ وابو علي الحائك وغيرهم قال الحاكم كان من ائمة
المسلمين وسمعت الانساذا ابا الوليد حسان بن محمد الفقيه يقول لم
يكن في عمرنا من الفقها لحفظ للفقهيات وافاويل الصحابة بخراسان
منه ولا بالعراق من ابي بكر بن زياد النيسابوري وقال الحافظ ابو علي
ما رايت بخراسان بعد بن خزيمة افضل منه كان يحفظ الموقوفات وكان
يحفظ المراسيل كما يحفظ نحو المسانيد مولده سنة اثنتين واربعين
ومايتين ومات سنة اثنتين وعشرين وثلثمائة واما ابو الوليد القرشي
فهو حسان بن محمد بن احمد بن هرون بن حسان بن عبد الله ينسب ابي العباس
ابن سريج ويروي
عن احمد بن الحسن الصوفي وغيره ببغداد وخلق كثير وعنه القاضي
ابو بكر الحيري وابو طاهر بن محمش وابو الفضل احمد بن محمد السهلي

الألوكة
www.alukah.net

الصغاني وغيرهم كالحاكم وقال فيه كان امام اهل الحديث بخراسان وارحد
من لا يبلغ من العلم واعبدهم وله كتاب على صحيح مسلم وكتاب على
مذهب الشافعي وله اختيارات منها ان الحجامة تفطر الحاجم والمحجوم وان تكرير الفاتحة يبطل الصلاة وغير ذلك كالفنون في
جميع رمضان قال الحاكم اراني نفسي حامد انه ثقة حسان بن محمد
وقال اراني عبد الله الملك بن محمد بن عبد الله نفسي حامد انه ثقة محمد
الملك بن محمد وقال اراني الربيع نفسي حامد انه ثقة الربيع بن سليمان
وقال كان نفسي حامد ابي حامد الشافعي انه ثقة محمد بن ادريس توفي
في ربيع الاول سنة تسع واربعين وثلثمائة عن ثنتين وستين
سنة ومجموع ما في زيادة الثقة ستة اقوال احدها قبولها مطلقا
حكاه الخطيب عن الجمهور من الفقهاء والمحدثين سواء تعلق بها حكم
شرعي ام لا وسواء غيرت الحكم الذي اثبته ام لا وسواء وصف بنقصان من
الحكاة تثبت لخبر ليست فيه تلك الزيادة ام لا وسواء كان من شخص واحد
او عليه ما ذكره قال ابن طاهر ولا خلاف بين اهل الصنعة ان الزيادة
من الثقة مقبولة وشرط ابو بكر الصيرفي والخطيب ان يكون راويها
حافظا وشرط ابن الصباغ في العدة ان لا يكون من نقل الزيادة ولحانا
ومن رواه ناقصا عامة لا يحوز عليهم الوهم وان كان كذلك سقطت
الزيادة ان كان في مجلس فان كان في مجلس كانا خبرين وعملنا بهما القول
الثاني انها لا تقبل مطلقا لا من رواها ناقصا ولا من غيره حكاه
الخطيب وابن الصباغ عن قوم من اهل الحديث الثالث انها لا تقبل
ممن رواه ناقصا وتقبل من غيره من الثقات حكاه الخطيب عن
فرقة من الشافعية قال في العدة اذا رواه ناقصا بأبصار زيادة فان قال
سمعت كل واحد منهما في مجلس قبلت الزيادة وان سمعهما في

مجلس واحد او ذكرت روايته بغير زيادة ثم روى الزيادة فان قال كنت
نسيت الزيادة قبلت والا وجد التوقف فيها الرابع ان كانت الزيادة من
مغيرة الاعراب كان الخبر متعارضين والا لم تغيره قبلت حكاه ابن
الصباغ عن بعض المتكلمين الخامس انها لا تقبل الا اذا افادت حكما لما
انها تفصل في اللفظ دون المعنى حكاها الشيخ الخطيب قال الثالث
ما يقع بين حديثين المرتبين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر
من روى الحديث مثاله ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر
او انثى من المسلمين وذكر ابو عيسى الترمذي ان مالكا تفرد من بين
الثقات بزيادة قوله من المسلمين ووافقه عبيد الله وايوب وغيرهما
عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة فاخذ بها غير واحد من
الائمة واحتجوا بها منهم الشافعي واحمد ومن امثلة ذلك حديث جعلت
لنا الارض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا فانفرد الزيادة تفرد بها
ابو مالك سعد بن طارق الاشجعي وسائر الروايات لفظها وجعلت
لنا الارض مسجدا وطهورا فهذا وان اشبه شبه القسم الاول من
حيث ان ما رواه الجماعة عامة وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص وفي
ذلك مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف به الحكم وشبيه بقسم
القسم الثاني من حيث انه لا منافاة بينهما وما زيادة الوصل مع
الارسال فان بين الوصل والارسال من المخالفة نحو ما ذكرناه وزاد
ذلك بيانا الارسال نوع قدح في الحديث فترجيحه وتقديمه من قبيل
تقديم الراجح على المرجوح وبجامع ما بين الجرح قدح من زيادة العلم
والزيادة هاهنا مع من وصل اعترض بان كلام الترمذي ليس فيه
تعرض لتفرد مسلم بالزيادة وعبارته وربما حدث يستغرب الزيادة تكون

الألوكة
www.alukah.net

في الحديث فانما تصح اذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه مثل ما روى
مالك فلذلك الحديث قال وزاد مالك في هذا الحديث من المسلمين وقد رواه
غيرهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه اه فلم يذكر
التفرد من مالك مطلقا وانما قيده بتفرد الحفاظ ثم صرح بانه
رواه غيره عن نافع ممن لم يعتمد تمام حفظه فاسقط المصنف آخر كلامه
وعلى كل تقدير فمالك لم ينفرد بهذه الزيادة بل تابعه عليها جماعة
من الثقات ابنه عمر بن نافع والضحاك بن عثمان وكثير بن فرقد ويونس
بن يزيد والمغيرة بن اسماعيل وعبد الله بن عمر العمري واختلف في زيادتها
على اخيه عبيد الله بن عمر العمري وعلى ايوب ايضا فاما رواية ابنه
عمر بن نافع فاخرجها الطحاوي في صحيحه من رواية اسماعيل بن جعفر
عن عمر بن نافع عن ابيه فقال فيه من المسلمين واما رواية الضحاك بن عثمان
فاخرجها مسلم في صحيحه من رواية بن ابي فديك اخبرنا الضحاك بن عثمان
عن نافع وقال فيه ايضا من المسلمين واما رواية كثير بن فرقد
فاخرجها الدارقطني في سننه والحاكم في المستدرك من رواية الليث بن سعد
عن كثير بن فرقد عن نافع وقال فيها ايضا من المسلمين قال الحاكم صحيح
على شرطهما وابن فرقد احتج به البخاري ووثقه ابن معين وابو حاتم
واما رواية يونس بن يزيد فاخرجها ابو جعفر الطحاوي في بيان
المشكل من رواية يحيى بن ايوب عن يونس بن يزيد الى نافع الخ وذكر
فيه ايضا من المسلمين واما رواية المغيرة بن اسماعيل فاخرجها ابن حبان
في صحيحه والدارقطني في سننه من رواية ارطاة بن منذر عن المغيرة
بن اسماعيل عن نافع وقال عن كل مسلم وارطاة وثقه احمد ويحيى بن معين
وغيرهما والمغيرة قال فيه ابو حاتم ليس حديثه بالمستقيم الحديث لم يروه
غير ارطاة وذكره ابن حبان في الثقات واما رواية عبد الله بن عمر فاخرجها

الدارقطني من رواية مروح وعبد الوهاب فرقهما كلاهما عن عبيد الله بن
عمر عن نافع فقال فيه على كل مسلم ورواه ابو محمد بن الجارود في المنتقى فرق
بينه وبين مالك فرواه من طريق ابن وهب قال حدثني عبيد الله بن
عمر ومالك وقال فيه من المسلمين وقوله من اسلة ذلك وجعلت تربتها
لنا طهورا تفرد ابو مالك به والذي تفرد به ابو مالك تربة الارض كما هو في مسلم من
رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي عن حذيفة واعترض على المصنف بانه يحتمل ان
يريد بالتربة الارض نفسها لا التراب فلا يبقى فيه زيادة ولا مخالفة لكن اطلق في
سائر الروايات والجواب الذي يعين ظرفه التعرض بالتراب كما في رواية
البيهقي وجعلت تربتها لنا طهورا وقد ذكر المصنف حديث حذيفة وقد وردت هذه
اللفظة ايضا في مسند احمد من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي
الاكبر انه سمع عليا بن ابي طالب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطيت ما لم يعط احد من الانبياء احدين وفيه جعل التراب لي طهورا اسنا
حسن ورواه ايضا البيهقي من هذا الوجه قال النوع السابع عشر
معرفة الافراد وقد سبق بيان المهم من هذا النوع في الانواع التي قبله
لكن اوردته ترجمة كما اورده الحاكم ابو عبد الله وانما يقتضيه فتقول الافراد
ينقسم الى ما هو فرد مطلقا والى ما هو فرد بالنسبة الى جهة خاصة اما الاول
فهو ينفرد به واحد من كل احد وقد سبقت اقسامه واحكامه قريبا واما الثاني
وهو ما هو فرد بالنسبة فمثل ما ينفرد به ثقة عن كل ثقة وحكمه قريب من القسم
الاول ومثل ما يقال فيه هذا حديث تفرد به اهل مكة او تفرد به اهل الشام
او اهل الكوفة او اهل خراسان عن غيرهم او لم يروه عن فلان الا فلان فاذا كان
مرويا من وجوه عن غير فلان او تفرد به البصريون عن المدنيين او الاسانيد
عن المكيين وما اشبه ذلك وليس نعلوا بامثلة ذلك فانه سيفهم دونا
وليس في شيء من هذا ما يقتضي الحكم بضعف الحديث الا ان يطلق قائل انه تفرد

الألوكة
www.alukah.net

به اهل مكة او تفرد به البصريون عن المدنيين او نحو ذلك على ما لم يروه الا واحد
من اهل مكة او واحد من البصريين ونحوه وبضيفه اليهم كما يضاف فعل الواحد
من القبيلة اليها مجازا وقد فعل هذا الحاكم فيما تمن به فيكون الحكم به على ما
سبق في القسم الاول انتهى لسنا نذكر المصنف ذلك لمثال تقييد الانفراد
بكون لم يروه عن فلان الا حديث رواه اصحاب السنن الاربعة من طريق سفيان
بن عيينة عن وايل بن داود عن ابن بكر بن وايل عن الزهري عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اولم على صفية بسويق وتمر قال الترمذي حديث غريب
وقال ابن الطاهر في اطراف الغرائب غريب من حديث بكر بن وايل ابي داود ولم
يروه عنه غير سفيان بن عيينة انتهى فلا يلزم من تفرد وايل به عن ابن بكر تفرده به
مطلقا فقد ذكر الدارقطني في العلل انه رواه محمد بن الصلت النوفلي عن
ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري قال ولم يتابع عليه والمحفوظ عن ابن عيينة
عن وايل عن ابيه ورواه جماعة عن ابن عيينة عن الزهري بغير واسطة ومثال
تقييد الانفراد بالثقة حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
في الصبح والفجر بق واقتربت الساعة رواه مسلم فاصحاب السنن من
رواية قتادة بن دعامة السدوسي عن عبيد الله بن عبيد الله عن ابي واقد الليثي عن
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث لم يروه احد من الثقات الا قتادة قال
الشيخ علاء الدين التركماني مدار علته عليه واحترز بالثقاة عما رواه الدارقطني
من رواية ابن لهيعة عن خلاد بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وابن لهيعة ضعيف الجمهور ومثال ما انفرد به
اهل بلدة ما رواه ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عن همام عن قتادة
عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ
بفاتحة الكتاب وما تيسر قال الحاكم تفرد بذكر الامر به اهل البصرة من اول
الاسناد الى آخره ولم يشركهم في هذا اللفظ سواهم ونحو حديث عبد الله بن زيد

في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسح راسه بماء غير فضل يده
رواه مسلم وابو داود والترمذي قال الحاكم هذه سنة غريبة تفرد بها اهل
مصر ولم يشركهم فيها احد ومثال قوله الا ان يطلق قابل قوله الى آخر ما تقدم في
المنكر من رواية ابي بكير عن عكرمة بن عمار عن ابي زميل عن ابن عباس مرفوعا كلوا البلح
بالتمر الحديث قال الحاكم هو من افراد المصريين عن المدنيين تفرد به ابو بكير عن عكرمة
بن عمار وهو مقارب من افراد المصريين وانفراد واحد منهم قال النوع الثامن
عشر معرفة الحديث المعلل ويسميه اهل العلم المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء
في فنونهم في باب القياس العلة والمعلول مرادهم عند اهل العربية واللغة اعلم ان
معرفة علل الحديث من اجل علوم الحديث واد قها واشرفها وانما يطلع على اهل الحفظ
والفهم الثاقب وهو عبارة عن اسباب خفية غامضة قادحة فيه فالحديث المعلل هو
الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع ان ظاهر السلامة منها ويتطرق ذلك
الى الاسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ويستعان
على ادراكها بتفرد الراوي بمخالفة غيره له مع قرائن تنضم الى ذلك تنبه بهذا الشأن
على ارسال الموصول او وقف المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم
بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به او يرده فيتوقف فيه وكل ذلك
مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه وكثيرا ما يعلل الموصول بالمرسل مثل
ان يجيء الحديث باسناد موصول ويجيء ايضا باسناد منقطع اقوى من اسناد
الموصول ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه قال الخطيب ابو بكر
السبيل الى معرفة علة الحديث ان يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته وبقدر
تمكنهم من الحفظ وضبط لتهم في الاتقان والضبط ويروي عن علي بن
المديني قال اذا لم اجمع طرقه لم يتبين خطاؤه فقد تقع العلة في اسناد
الحديث وهو الاكثر وقد تقع في متنه ثم ما يقع في الاسناد قد يقدح في
صحة الاسناد والمتن جميعا كالارسال والوقف وقد تقدح

في صحة الاسناد وخاصة من غير قدح في صحة المتن فمن امثلة ما وقعت العلة في
اسناده من قدح في المتن ما رواه يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا الحديث
فهذا اسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح والمتن على
كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر هكذا رواه الائمة من اصحاب سفيان عنه فوهم يحيى بن سعيد وعدل
عن عبد الله بن دينار الى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة وقد تكون العلة في المتن
ما انفرد مسلم باخراجه في حديث انس من اللفظ المصرح بقراءة بسم الله الرحمن
الرحيم فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رواه الاكثرون انهم قالوا له فكانوا
يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة وهو لفظ
اتفق البخاري ومسلم على اخراجه في الصحيح وروي ان ذكره باللفظ المذكور
رواه بالمعنى الذي وقع لافهمهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد انهم كانوا لا
يبسملون فرواه على ما فهم وخطأ لان معناه ان السورة التي كانوا يفتتحون
بها من السور هي الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر التسمية وانضم الى ذلك امور منها
انه ثبت عن انس انه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر انه لا حفظ فيه شيئا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فشد اعلم انه قد يطلق اسم العلة على
غير ما ذكرناه كما في الاسباب القادحة في الحديث المخرجة من حال الصحة الى حال
الضعف السابقة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الاصل ولهذا
تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو
ذلك من انواع الجرح وسمى الترمذي الشيخ علة من علل الحديث ثم ان بعضهم
اطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو ارسال من ارسل
الحديث الذي ارسله ثقة بالضابط حتى قال من اقسام الصحيح ما
هو صحيح معلول كما قال بعضهم من الصحيح ما هو صحيح شاذ انتهى

قوله ان لفظة معلول لم ترد له عند اهل العربية واللغة ونبه على ذلك
النووي وجعله لحنا اعترض عليه بانه قد حكاه جماعة من اهل اللغة منهم فطر
فيما حكاه الليلي والجوهري والمطرزي في المغرب وجوابه انه لا اشذاذ في ضعف فاذا كان
ابن القوطية ذكره في الافعال فقد انكره غير واحد من اهل اللغة كابن سيده والحريري
وغيرهما قال صاحب المحكم واستعمل ابو اسحق ولفظة المعلول في التقارب من الوزن
المتكلمون يستعملون لفظة المعلول في مثل هذا كثيرا وبالجملة فلست منها على
ثقة ولا ثلج لان المعروف اعله الله فهو معلل لم يسم الا اذ يكون على ما ذهب
اليه سيبويه من قولهم محموم ومسلول من انها جاءت على جننه وسللته واذ لم
يستعملوا في الكلام استغنى عنهما بما فعلت واذ قالوا اجن وسل ايجعل فيه
المحموم والمسل كما قالوه في حر ووجر ونسل وانكره الحريري ايضا في درة الغواص
والاحسن ان يقال فيه معل بلام واحدة لا معلل بلامين كما قاله المصنف قال
الحريري بلامين يستعملها اهل اللغة بمعنى الهاه بالشيء وشغله به من تعليل الصبي
بالطعام واما بلام واحدة فهو كثير كقول المحدثين لعله وللان بكذا وقياسه
معل وفي المحكم لعله الله فهو معلل في الجوهري لا لعلاه الله اي اصابه بعلة
تسمية التعبير بالمعلول وجد في كلام كثير من المحدثين كالترمذي والدارقطني
وابي احمد بن عدي والحاكم وابي بكر الخليلي وفي الحديث الذي يصلح ان يكون
مثالا لما وقعت العلة فيه رواه الترمذي وحسنه وصححه وابن حبان والحاكم
وصححه من رواية يزيد بن عطية عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
مرفوعا فجلس فذكر له لفظ الحديث قال الحاكم في علوم الحديث هذا حديث من
تأمله لم يشك انه من شرط الصحيح وله علة فاحشة ثم روى ان مسلما سأل
البخاري عنه عن علته فقال هذا حديث صحيح لا اعلم في الدنيا في هذا الباب
غير هذا الحديث الواحد الا انه معلول حدثنا به موسى بن اسماعيل ثنا
وهيب ثنا سهيل عن عمرو بن عبد الله قوله قال البخاري هذا اولى فانه لا يذكر

لموسى بن عقبة سماعا من سهيل فقام اليه مسلم وقبل يده هكذا اعل الحاكم
في علوم الحديث هذا الحديث بهذه المكابة والغالب على الظن عدم صحتها
فان راويها عن مسلم احمد بن احمد والقصار متكلم فيه وبعد ان الخاري
يقول لا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث مع انه قد ورد من حديث
جماعة من الصحابة غير ابي هريرة وهم ابو برزة الاسلمي ورافع بن خديج
وجبير بن مطعم والزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن
عمر وانس بن مالك والسايب بن زيد وعاشر رضي الله عنهم فقوله
ومثال العلة في المتن ما انفرد مسلم باخراجه اعترض عليه بانه قال قبل
ذلك ما اخرجه احد الشيخين مقطوع بصحته فكيف يحمل ما انفرد به ضعيفا
وايضا فانه لم يعد من اهله حتى يتطرق به وهو من اهل العلم وما محل مع ان ابن
الجوزي قال ان الايمة اتفقوا على صحته والجواب ان هذا من الاحرف اليسيرة
التي استثناها مسلم بقوله نسوق الحرف بسياقة تكلم عليها بعض اهل العلم الحفاظ
كالدارقطني وغيره وقد اعله الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر
وغيرهم من الحفاظ وعبارة الشافعي في شرطه فان قال قايل قد ورد عن مالك
ابن روية مالك عن ابن حميد عن انس قال صليت وراء ابي بكر وعمر وعثمان وكلهم
كانوا لا يقرا بسم الله الرحمن الرحيم قيل له خالفه سفين بن عيينة والفزاري
والثقفي وعدد لقيتهم سبعة او ثمانية موثقين ومخالفين له وقال
والعدد الكثير من الحفاظ اولى من واحد ثم رجح روايتهم بما رواه عن سفين
عن ايوب عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو
بكر وعمر يفتتحون القراة بالحمد لله رب العالمين قال الشافعي يعني يبدون
بقراة الفاتحة قبل ما يقرا بعدها ولا يعني انهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم
وحكى الترمذي عن الشافعي معناه انهم كانوا يبدون القراءة
الكتاب قبل السورة انهم كانوا لا يبسملون وقد رجح الدارقطني وهذا

صحيح

صحيح قال والمحفوظ عن قتادة وغيره عن انس انهم كانوا يستفتحون بالحمد لله
رب العالمين ليس فيه تعرض لنفي البسملة وقال البيهقي اكثر اصحاب قتادة
رووه عنه كذلك وهكذا رواه اسحاق بن عبد الله بن طلحة وثابت البناني
عن انس وقال ابو عبد البر في الاستذكار اختلف عليهم في لفظه اختلافا
كثيرا منتشرا باسناد فمنهم من يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وعمر ومنهم من قال يذكر عثمان ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يقرون
بالبسملة ومنهم من قال فكانوا لا يجهرون بها وقال كثير منهم فكانوا
يفتتحون القراة بالحمد لله رب العالمين فقال بعضهم كانوا يجهرون بالبسملة
وقال بعضهم كانوا يقرون بسم الله الرحمن الرحيم قال وهذا اضطراب لا
تقوم معه حجة للذي يقرا بسم الله الرحمن الرحيم ولا للذي لا يقراها لكنه قال في
كتاب الانتصاف بعد ان رواه من رواية ايوب وشعبة وهشام الدستوائي
وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن ابي عروة وابي عوانة وبها ولاحفاظ اصحاب
قتادة ليس في رواياتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمن الرحيم
من اول فاتحة الكتاب اهـ فكيف يقول ابن الجوزي ان الايمة اتفقوا على صحته
وح فلا بد من بيان علل الرواية التي فيها نفي البسملة وقد ذكرتها في حديث
انس من ثلثة طرق وهي رواية حميد عن انس ورواية قتادة عن انس ورواية
اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس فاما رواية حميد فقد تقدم مالك
رواها في الموطا عنه وان الشافعي تكلم فيها المخالف سبعة او ثمانية ممن يوثق
للذي ذكره وايضا فقد ذكر عبد البر في كتاب الانصاف ما يقتضي انقطاعه
بين حميد وانس فقال ويقولون ان اكثر رواية حميد عن انس انه سمعها
من قتادة وثابت عن انس وقد ورد التصريح بذكر قتادة بينهما فيما رواه
ابن ابي عدي عن حميد عن قتادة عن انس قالت رواية حميد الى رواية قتادة فلما
رواية قتادة فرواها مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي

www.alukah.net

لموسى بن عقبة سماعا من سهيل فقام اليه مسلم وقبل يده هكذا اعل الحاكم
في علوم الحديث هذا الحديث بهذه الحكاية والغالب على الظن عدم صحتها
فان راويها عن مسلم احمد بن احمد والقصار متكلم فيه وبعد ان الخاري
يقول الا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث مع انه قد ورد من حديث
جماعة من الصحابة غير ابي هريرة وهم ابو برزة الاسلمي ورافع بن خديج
وجبير بن مطعم والزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن
عمر وانس بن مالك والسايب بن يزيد وعائشة رضي الله عنهم فقوله
ومثال العلة في المتن ما انفرد مسلم باخراجه اعترض عليه بانه قال قبل
ذلك ما اخرجه احد الشيخين مقطوع بصحته فكيف يجعل ما انفرد به ضعيفا
وايضا فانه لم يعد من اهله حتى يتطرق اليه وهو من اهل العلم وما محل مع ان ابن
الجوزي قال ان الائمة اتفقوا على صحته والجواب ان هذا من الاحرف اليسيرة
التي استثناها مسلم بقوله نسوق الحرف بسياقة تكلم عليها بعض اهل العلم الحفاظ
كالدارقطني وغيره وقد اعله الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر
وغيرهم من الحفاظ وعبارة الشافعي في شرطه فان قال قايل قد ورد عن مالك
ابن روية مالك عن ابن حميد عن انس قال صليت وراء ابي بكر وعمر وعثمان وكلهم
كانوا لا يقرا بسم الله الرحمن الرحيم قيل له خالفه سفيان بن عيينة والفزاري
والثقفي وعدد لقيتهم تسعة او ثمانية موثقين ومخالفين له وقال
والعدد الكثير من الحفاظ اولى من واحد ورجح رواياتهم بما رواه عن سفيان
عن ايوب عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو
بكر وعمر يفتتحون القراة بالحمد لله رب العالمين قال الشافعي يعني يبدون
بقراة القران قبل ما يقرا بعدها ولا يعني انهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم
وحكى الترمذي عن الشافعي معناه انهم كانوا يبدون القراة بفاتحة
الكتاب قبل السورة انهم كانوا لا يسملون وقد رجح الدارقطني وهذا

صحيح

صحيح قال والمحفوظ عن قتادة وغيره عن انس انهم كانوا يستفتحون بالحمد لله
رب العالمين ليس فيه تعرض لنفي البسملة وقال البيهقي اكثر اصحاب قتادة
رووه عنه كذلك وهكذا رواه اسحاق بن عبد الله بن طلحة وثابت البناني
عن انس وقال ابو عبد البر في الاستذكار اختلف عليهم في لفظة اختلافا
كثيرا منتشرا باسناد فمنهم من يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وعمر ومنهم من قال يذكر عثمان ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يقرون
البسملة ومنهم من قال فكانوا لا يجهرون بها وقال كثير منهم فكانوا
يفتتحون القراة بالحمد لله رب العالمين فقال بعضهم كانوا يجهرون بالبسملة
وقال بعضهم كانوا يقرون بسم الله الرحمن الرحيم قال وهذا اضطراب لا
تقوم معه حجة للذي يقرا بسم الله الرحمن الرحيم ولا للذي لا يقراها لكنه قال في
كتاب الانتصاف بعد ان رواه من رواية ايوب وشعبة وهشام الدستوائي
وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن ابي عروبة وابي عوانة وبها ولاحفاظ اصحاب
قتادة ليس في رواياتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمن الرحيم
من اول فاتحة الكتاب اه فكيف يقول ابن الجوزي ان الائمة اتفقوا على صحته
وح فلا بد من بيان علل الرواية التي فيها نفي البسملة وقد ذكرتها في حديث
انس من ثلثة طرق وهي رواية حميد عن انس ورواية قتادة عن انس ورواية
اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس فاما رواية حميد فقد تقدم مالك
رواها في الموطا عنه وان الشافعي تكلم فيها المخالف سبعة او ثمانية ممن هو اوثق
للمالكي في ذلك وايضا فقد ذكر عبد البر في كتاب الانصاف ما يقتضي انقطاعه
بين حميد وانس فقال ويقولون ان اكثر رواية حميد عن انس انه سمعها
من قتادة وثابت عن انس وقد ورد التصريح بذكر قتادة بينهما فيما رواه
ابن ابي عدي عن حميد عن قتادة عن انس فالت رواية حميد الى رواية قتادة فلما
رواية قتادة فرواها مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي

www.alukah.net

عن قتادة انه كتب اليه يخبره عن انس انه حدثه قال صليت خلف النبي
صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمن فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب
العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراة ولا في اخرها فقد
بين الاوزاعي في رواية انه لم يسمعه من قتادة وانما كتب اليه به وفي الكتاب
ما فيها وعلى تقدير صحتها فاصحاب قتادة الذين سمعوه منه ايوب وابو
عوانة وغيرهما لم يتعرضوا لنفي البسملة وايضا فغير طريق مسلم الوليد بن
مسلم وهو مدلس وان كان قد صرح بسماعه من الاوزاعي فانه تدليس
تدليس التسوية اي يسقط شيخ شيخه الضعيف كما تقدم نقله نعم
لمسلم من رواية شعبة عن قتادة عن انس فلم اسمع لاحدا منهم يقرا بسم الله
الرحمن الرحيم ولا يلزم من نفي السماع عدم الوقوع بخلاف الرواية المتقدمة
واما رواية اسمعيل بن عبد الله بن ابي طلحة فهي عند مسلم ايضا ولم يسق
لفظها وانما ذكرها بعد رواية الاوزاعي عن قتادة عن انس قال حدثنا
محمد بن مهران حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي اخبرني اسماعيل
بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يذكر ذلك فانتفى ان يراد بسلم
هذه الرواية ان لفظها مثل الرواية التي قبلها وليس كذلك فقد رواها
ابن عبد البر في الانتصاف من رواية محمد بن كثير قال حدثنا الاوزاعي فذكرها
بلفظ كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ليس فيها تعرض
لنفي البسملة موافقا لرواية الاكثرين وهذا موافق لما تقدم عن البيهقي
من ان رواية اسحاق بن عبد الله عن انس هذا الحديث كرواية اكثر اصحاب
قتادة انه ليس فيها تعرض لنفي البسملة فقد اتفق ابن عبد البر و
البيهقي على مخالفة رواية اسحاق للرواية التي فيها نفي البسملة
وعلى هذا فعله مسلم رحمه الله هنا ليس بجيد لانه لما احال حديث
على اخر وهو بهذا اللفظ بلفظ فذكر ذلك ايقتضي انه موافق له ولا غيره فان كانت

الرواية

الرواية التي وقعت لمسلم لفظها كالتي قبلها احال عليها فرجح رواية ان
عبد البر عليها لان رواية مسلم من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي معنعنا
ورواية ابن عبد البر من طريق محمد بن كثير نا الاوزاعي وصرح بلفظ الرواية
فهي اولى بالصحة مع ابهام اللفظ وفي طريق مدلس عنعنة واعترض ابن عبد البر ٢
الانصاف وعلى قوله انه ثبت عن انس انه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر
انه لا يحفظ فيه شيئا فقال من حفظه عنه حجة على من سأله في حال نسيانه
واجاب ابو شامة بانهما مسئلتان فسؤال ابي سلمة عن البسملة وذكرها
وسؤال قتادة عن الاستفتاح بأي سورة وفي صحيح مسلم ان قتادة قال لانس
سألناه عنها اي عن البسملة وذكرها ولو تمسكنا بما اعترض به ابن عبد البر ٢
قال من حفظ عنه حجة على من سأله في حال نسيانه لقلنا قد حفظ عن قتادة
وصفه لقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم للبسملة كما رواه البخاري
من طريقين عن قتادة عن انس قال سئل انس كيف كانت قراءة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا ثم قرا بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم
الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم فقال الدارقطني حديث صحيح رجاله ثقات وقال
الحازمي صحيح لا نعرف له علة وفيه دلالة على الجهر مطلقا وان لم يقيد بحالة
الصلاة فيتناول الصلاة وغيرها قال ابو شامة ولو كانت قراءة صلى
الله عليه وسلم تختلف بالصلاة وخارجها لكان انس يقول لمن سأله
عن اي قراءته نسبا التي في الصلاة ام التي خارجها لكنه لما اجاب مطلقا
علم ان الحال لم تختلف في ذلك وحيث احتج بالبسملة دون غيرها من الايات
قال ولنا ان نقول الظاهر ان الرسول كان يقرا في الصلاة قال الراوي قتادة وهو
راوي حديث انس وقال فنحن سألناه عنه واعترض ابن الجوزي في التحقيق
بان حديث ابي سلمة ليس في الصحيحين فلا يعارض بما فيهما قال الا ان يقال
على صحة حديث انس الذي فيه نفي البسملة فلا يصح نقل الاتفاق على

الألوكة
www.alukah.net

وايضا فلا يلزم من كونه ليس في واحد من الصحيحين ان يكون غير صحيح لانهما
لم يستوعبا اخراج كل صحيح مع ان حديث ابي سلمة خرجه من التزم الصحة خرجه
ابن خزيمة في صحيحه من رواية ابي سلمة سعيد بن يزيد قال سالت انس
بن ملك اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب
العالمين او ببسم الله الرحمن الرحيم فقال انك لتسالني عن شي ما احفظه وما سا
لني عنه احد قبلك قال الدارقطني هذا اسناد صحيح وقال البيهقي في المعرفة
فيه دلالة على ما قاله الشافعي فان اراد ابن الجوزي ان ما في الصحيحين يقدم
على ما في غيرهما عند التعارض فنحوا ان ذلك اذا لم يمكن الجمع فان امكن
فالعمل بهما اولى وهنا قد حمل بعض الحفاظ حديث الصحيحين على ان المراد به
ابتدا الفاتحة لا نفي البسملة وحمل هذا على نفيها فلا تعارض وايضا انما
يرجح بما في احد الصحيحين على غيرهما اذا كان ما في احدهما لم يضعف وهنا
قد ضعف حديث انس بعدم الاتصال فان قتادة كتب به الاوزاعي واعله
الشافعي بخطا الراوي في فهمه واعله ابن عبد البر بالاضطراب وقد نقله
جميع ذلك فقوله ثم ان بعضهم اطلق اسم العلة اشار به الى ابي يعلى
الخليلي فانه قال في كتاب الارشاد الاحاديث على اقسام كثيرة صحيح
متفق عليه وصحيح معلول وصحيح مختلف فيه ثم مثل الصحيح المعلول بحديث
رواه ابراهيم بن طهمان والنعمن بن عبد السلام عن ملك عن محمد بن عجلان
عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه
وشرابه ورواه اصحاب ملك كلهم في الموطا عن ملك قال بلغنا عن ابي
هريرة قال قال الخليلي فقد صار الحديث بتبين الاسناد صحيحا يعتمد
عليه وهذا من الصحيح المبين بحجة ظهرت قال وكان ملك يرسل احاديث لا يبين
اسنادها واذا استقصى من يتحاور بسالة بما اجابه الى الاسناد انتهى
قال النوع التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث هو الذي يختلف

الرواية

الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه اخر مخالف له
وانما نسميه مضطربا اذا تساوت الروايات اما اذا ترجحت احداهما بحيث
لا تقاومها الاخرى بان يكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمروي عنه او غير
ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه حينئذ وصف
المضطرب ولا له حكمه ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث وقد يقع في الا
سناد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع
بين رواة له جماعة والاضطراب يوجب ضعف الحديث لاشعاره بانه لم يضبط
ومن امثلته ما رويناه عن اسمعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده
حريث عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصلي اذا لم يجد
عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا فرواه بشر بن المفضل وروح بن
القسم عن اسمعيل هكذا ورواه سفين الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث
عن ابيه عن ابي هريرة ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسمعيل عن ابي عمرو
بن حريث عن جده حريث وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع اسمعيل عن
حريث بن عمار عن ابي هريرة وفيه من الاضطراب اكثر مما ذكرناه اه واعترض
عليه بانه قال اذا ترجحت احدى الروايتين على الاخرى فانه يعمل بها
ولا يسمى مضطربا وهنا ترجحت احدى الروايتين وترجحت رواية سفين لانه
احفظ ممن ذكروا يضا فان الحاكم وغيره صحح الحديث والجواب وان كان
سفين احفظ الا انه تفرد به بقوله ابي عمرو بن حريث عن ابيه واكثر الرواة
يقولون عن جده وهم بشر بن المفضل وروح بن القسم ووهيب بن خالد
وعبد الوارث بن سعيد وهم من ائمة البصريين وثقاتهم ووافقهم
على ذلك من حفاظ الكوفيين سفين بن عيينة فترجح قولهم للكثرة ولان
اسمعيل بن امية مكي وابن عيينة اقام بمكة وخالف الكل ابن جريج وهو
مكي مولى خالد بن سعيد الاموي واسمعيل بن امية هو ابن عمرو بن سعيد

الألوكة
www.alukah.net

الامدي المذكور يقتضي ذلك ترجيح روايته فتعارضت الوجوه المقتضية
للترجيح وانتفى لاذلك ترجيحها له راوي الحديث وهو شيخ اسماعيل بن امية
فانه لم يروه عنه غيره مع هذا الخلاف في اسمه واسم ابيه وهل يرويه عن ابيه او عن
جده او هو نفسه عن ابي هريرة وقال ابن سفين بن عيينة لم نجد شيئا نشدد به
هذا الحديث ولم يجا الا من هذا الوجه حكاه ابو داود وضعفه ايضا الامام
الشافعي والبيهقي وضعفها وبمن تصحيح الحاكم له لاضطرابه وجهالة
راويه قال النووي في الخلاصة ضعفه الحافظ لاضطرابه وقوله في
رواية حميد بن الاسود عن ابيه فيه نظر والذي قاله حميد عن جده كما رواه
ابن ماجه قال ثنا بكر بن خلف بن بشر ثنا حميد بن الاسود
وحدثنا عمار بن خالد ثنا سفين بن عيينة عن اسماعيل بن امية
عن ابن عمرو محمد بن حريث عن جده حريث ابن سليم عن ابي هريرة فذكره
ولكن المصنف اعتمد على رواية البيهقي فقيها عن ابيه فيحتمل ان يكون
قد اختلف فيه على حميد في قوله عن ابيه او عن جده او يكون ابن ماجه اعتمد
حمل رواية ولم يبين الاختلاف بينهما على انه قد اختلف فيه ايضا على
سفين كما سيأتي في قوله وفيه من الاضطراب اكثر مما بينته فمن ذلك
ما رواه ايضا عن اسماعيل بن امية سفين بن عيينة فاختلف عليه فيه
فرواه محمد بن سلام البيكندي عن سفين بن عيينة كرواية بشر وروح
المتقدمة وهكذا رواه علي بن المديني عنه فيما رواه البخاري عنه في
غير الصحيح ورواه مسدد عن سفين كرواية سفين الثوري المتقدمة
ورواه الشافعي والحميدي عن ابن عيينة عن اسماعيل عن ابي محمد بن عمرو
بن حريث عن جده حريث العبدري ورواه عمار بن خالد عن ابن عيينة
فقال عن ابي عمرو بن حريث بن سليم ورواه ابن ماجه عن عمار وقد تقدم
واختلف فيه ايضا على علي بن المديني فرواه البخاري في غير الصحيح عنه

عن ابن عيينة

عن ابن عيينة كما تقدم ورواه ابو داود عن محمد بن يحيى بن فارس عن ابن المديني عن
ابن عيينة عن اسماعيل عن ابي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن رجاء مدني ٢٢
ورواه ايضا ذواب بن عليبة عن اسماعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد عن جده
حريث بن سليم فلا ابو زرعة الدمشقي لا نعلم احدا تابعه ونسبوه غير ذواد
بن علية ورد بهات ابن عيينة تسعة ايضا في رواية ابن ماجه الا انه قال ابن سليم
كما تقدم ولا يثمر هذا المصنف للاضطراب ابي في المتن ومثاله حديث فاطمة بنت
قيس قالت سألتا او سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال ان في
المال لحقا سوى الزكاة فهذا حديث قد اضطرب لفظه ومعناه فرواه الترمذي
هكذا من رواية شريك عن ابي حمزة عن الشعبي عن فاطمة ورواه ابن ماجه من
هذا الوجه بلفظ ليس في المال حق سوى الزكاة فهذا احتمال لا يقبل التاويل
وقول البيهقي انه لا يحفظ هذا اللفظ الثاني اسنادا معارض بما رواه
ابن ماجه قال النوع العشرون معرفة المدرج في الحديث
وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام
بعض رواته بان يذكر الصحابي او من بعده عقب ما يرويه من الحديث كلاما من
عند نفسه او يرويه من بعده موصولا بالحديث من غير فاصل بينهما بان يذكر قائله
فيلتبس الامر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم ان الجميع عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن امثلته المشهورة ما رويناه في التشهد عن ابي خيثمة
زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن القسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن
مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه التشهد في الصلاة فقال
قل التحيات لله فذكر التشهد وفي اخره اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسول الله فاذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت
ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد هكذا رواه ابو خيثمة عن الحسن
بن الحر فادرج في الحديث قوله فاذا قلت هذا الخ وانما هذا من كلام ابن مسعود لان

كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الدليل على بيان الفقيه عبد
الرحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن رواية الحسن بن المرعلى ترك ذكر هذا الكلام
في لفظ الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن ابن مسعود
على ذلك ورواه شبابة عن ابي خيثمة ففصله ايضا ومن اقسام المدرج
ان يكون متن الحديث عند الراوي له باسناد الا طرفا منه فانه عنده باسنادين
باسناد ثان فيدرجه من رواه عنه على الاسناد الاول ويجد في الاسناد
الثاني ويروي جميعه بالاسناد الاول مثاله حديث ابن عيينة وزائدة
بن قدامة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وايل بن حجر في صفة صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم في لفظه انه جاء الشتاء فرأيتهم يرفعون ايديهم من تحت
الثياب والصواب رواية من روى عن عاصم بن كليب هذا الاسناد
صفة الصلاة خاصة وفصل ذكر مرفوعا لا يدري عنه فرواه عن عاصم عن عبد
الجبار بن وايل عن بعض اهله عن وايل بن حجر ومنها ان يدرج في الحديث
بعض متن حديث اخر مخالف للاول في اسناد مثاله رواية سعيد
بن ابي مريم عن الزهري عن مالك عن سمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا الحديث فقوله
لا تنافسوا ادرجه ابن ابي مريم من متن حديث اخر رواه مالك عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة فيه لا تحسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحا
سدوا ومنها ان يروي الراوي حديثا عن جماعة بسنده اختلاف في اسنا
له لا يذكر الاختلاف بل يدرج روايتهم على الاتفاق مثاله رواية
عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي عن الثوري عن منصور والا
عمش وواصل الاحدب عن ابي وايل عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قلت
يا رسول الله اي الذنب اعظم الحديث وواصل انما رواه عن ابي وايل
عن عبد الله من غير ذكر عمرو بن شرحبيل انه لا يجوز تعمد شيء من الادراج الذ

ذكر هذا النوع صنف فيه الخطيب كتابه المرسوم بالفصل للوصل المدرج في النقل
فشيخنا وكفاه الحديث الاول رواه ابو داود وقال حدثنا محمد بن
محمد البغدادي قال حدثنا زهير قال حدثنا الحسن بن الحر عن القسم
بن مخيمرة قال اخذ علقمة بيدي فحدثني ان عبد الله بن مسعود اخذ بيده وان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد عبد الله بن مسعود فعلمنا التشهد
في الصلاة قال فذكر مثل حديث الاعمش اذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان
شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد وصله زهير بالحديث
المرفوع والصواب انه مدرج وانه من كلام ابن مسعود كما قاله الحاكم
والبيهقي وقال النووي في الخلاصة اتفق الحفاظ على انها مدرجة وقد اختلف
على زهير فيه فرواه البغدادي وابو النظر هاشم بن القسم وموسى بن داود
الضبي واحمد بن عبدة بن يونس اليربوعي وعلي بن الجعد ويحيى بن يحيى النيسابوري
وهاشم بن علي وابو داود الطيالسي ويحيى بن ابي بكير الكرماني وملك
بن اسماعيل النهدي عنه هكذا مدرجا ورواه شبابة بن سوار عنه ففصله
وبين انه من قول عبد الله اذا قلت ذلك فقد قضيت ما عليك من الصلاة فان
شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد رواه الدارقطني وتا
بعه شبابة نفقة وقد فصل الخطيب الحديث جعله من قول ابن مسعود وهو اصح من
رواية من ادرج وقوله اشبه بالصواب اعترض عليه بعقب ما رويته
من الحديث مع ان المدرج قد يكون عقب كما مثل وهو كما مثل وهو الاكثر وقد يكون
في اول وقد يكون في وسط فمثال ما وصل باوله وهو مدرج ما رواه
الخطيب من رواية ابي قطن شبابة فرقهما عن شعبة عن محمد بن زياد عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للا
عقاب من النار فقوله اسبغوا الوضوء من قول ابي هريرة وصل بالحديث
في اوله كذا رواه البخاري في صحيحه عن ادم بن ابي اياس عن شعبة عن محمد بن

الألوكة
www.alukah.net

زيادة عن ابي هريرة قال اسبغوا الوضوء فان ابا القسم صلى الله عليه وسلم قال
ويل للاعقاب من النار قال الخطيب وهم بن قطرة وبن الهيثم وشبابة بن
سوار ثم رواتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه وذلك ان قوله اسبغوا
الوضوء كلام ابي هريرة وقوله ويل للاعقاب من النار كلام النبي صلى الله عليه
وسلم وقد رواه ابو داود الطيالسي ووهب بن جرير وادم بن ابي اياس وعاصم
بن علي وعلي بن الجعد وغندر وهشيم ويزيد بن زريع والنضر بن شميل
ووكيع وعيسى بن يونس ومعاذ بن معاذ كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام الاول
من قول ابي هريرة والكلام الثاني مرفوعا وفي رواية الطيالسي واحمد والنسا
ويل للعقب من النار ومثال المدرج في وسط الحديث ما رواه الدارقطني
في سننه من رواية عبد الحميد جعفر عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت
صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او
انثييه او رفغه فليتوضا قال الدارقطني كذا رواه عبد الحميد عن هشام
ووهم في ذكر الانثيين والرفغ وادراجه ذلك في حديث بسرة والمحفوظ ان ذلك
من قول عروة وغيره مرفوع وكذا رواه الثقات عن هشام منهم ايوب السختياني
وحماد بن زيد وغيرهما ثم رواه من طريق ايوب بلفظ من مس ذكره فليتوضا
قال وكان عروة يقول اذا مس رفغه او انثييه او ذكره فليتوضا وقال
الخطيب تفرد عبد الحميد بذكر الانثيين والرفغ وليس من كلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانما هو قول عروة بن الزبير فادرجه الراوي في
متن الحديث وقد بين ذلك حماد وايوب مع ان عبد الحميد لم ينفرد فقد رواه
الطبراني في الكبير من رواية ابي كامل الجحدري ولفظه اذا مس احدكم
ذكره او انثييه او رفغه فليتوضا ورواه الدارقطني ايضا من رواية بن
جريج عن هشام عن ابيه ولم يذكر فيه الرفغ وضعف ان دقيق العيد حكم الادراج
في نحو هذا فقال في الاقتراح ومما يضعف فيه ان يكون مدرجا ولا سيما

ان كان متقدما على اللفظ المروي او معطوفا عليه كما قالوه في من مس انثييه او ذكره
فليتوضا بتقديم الانثيين على الذكر فيها يضعف الادراج لما فيه من اتصال
هذه اللفظة بالعامل الذي هو من لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
سيما اذا جميع طرقه ليس في شيء منها تقديم الانثيين على الذكر وانما ذكره مثالا
قوله مثاله حديث ابن عيينة الحديث رواه ابو داود ومن رواية زائدة
وشريك فرقهما والنسائي من رواية سفيان بن عيينة كلهم عن عاصم وقال
فيه ثم جيئهم بعد ذلك الذي زمانه بر وتشديد فرأيت الناس عليهم جل
الثياب تحرك اليدين تحت الثياب قال موسى بن هارون الحمال وذلك
عندنا وهم فقوله ثم جيئ ليس هو بهذا الاسناد وانما ادرج عليه وهو
من رواية عاصم بن عيينة عن عبد الجبار بن وايل عن بعض اهله عن وايل وهكذا
رواه سفيان بن عيينة وابو بدر شجاع بن الوليد فمن رواية سفيان بن عيينة
الايدي من تحت الثياب وفصلها من الحديث وذكر اسنادها كما ذكرناه قال
الحمال وهذه رواية مضبوطة اتفق عليها زهير وشجاع فهما اثبت ممن روى
رفع الايدي من تحت الثياب عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وايل قال المصنف
وهو الصواب قلت له لانا نسوا ادرجه ابن ابي مريم من متن حديث اخر وهو
اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تنافسوا الخ فكلا
الحديثين متفق عليه من طريق مالك وليس الاول والا تنافسوا في الحديثين
الثاني والحديثان عند رواة الموطا قال الخطيب وقد وهم فيهما ابن ابي
مريم على مالك عن ابن شهاب وانما يروى هما مالك في حديث عن ابي الزناد ٢٧
فصل ابن ابي الذئب اعظم رواه الترمذي عن بندار عن عبد الرحمن وكذا رواه
محمد بن كثير العبدي عن سفيان وروايته واصلة مدرجة على رواية منصور ٢٧
والاعمش لان واصلا لم يذكر فيه عمرا بل جعله عن ابي وايل عن عبد الله كذا رواه
شعبة وجرير عن واصل كما ذكره الخطيب وقد بين الاسناد بن معاوية بن سعيد

القطان في روايته عن سفين وفصل احدهما من الاخر ورواه البخاري في صحيحه
في كتاب المحاربين عن عمرو بن علي عن يحيى عن سفين عن منصور والاعمش كلاهما
عن ابي وايل عن عمرو عن عبد الله وعن سفين عن واصل عن ابي وايل عن عبد الله
من غير ذكر عمرو بن شرحبيل قال عمرو بن علي فذكرته لعبد الرحمن وكان حدثنا
عن سفين عن الاعمش ومنصور وواصل عن ابي وايل عن ابي ميسرة يعني عمرا
فقال دعه دعه لا كن رواه النسائي في المحاربة عن واصل وحده عن ابي
وايل عن عمرو فزاد في السند عمرا من ذكر احداد رج عليه رواية واصل وكان
ابن مهدي لما حدث به عن سفين عن منصور والاعمش وواصل باسناد
واحد ظن الرواة عن ابن مهدي اتفاق طرقهم فربما اقتصر احدهم على بعض
شيوخ سفين وهذا لا ينبغي لمن يروي حديثا بسند فيه جماعة في طبقة
واحدة مجتمعين في الرواية عن شيخ واحد ان يجذف بعضهم لاحتمالات
يكون اللفظ في السند والمتن لاحدهم وحمل رواية الباقين عليه فربما كان
من حذفه هو صاحب ذلك اللفظ كما سيأتي قال النوع الحادي
والعشرون معرفة الموضوع وهو المختلف الموضوع الحديث الموضوع
شر الاحاديث الموضوعة شر الاحاديث الضعيفة ولا تحل رواية لاحد
علم حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه تحلا فيه غيره من
الاحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في
الترغيب والترهيب على ما نبينه قريبا ان شاء الله تعالى واما يعرف كون
الحديث موضوعا باقرار واضعه او ما ينزل منزلة اقراره وقد يفهم الوضع
من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت احاديث طويلة يشهد بوضعها
ركاكة الفاظها ومعانيها ولقد اكثر القصاص في هذا العصر الموضوعات في
نحو مجلدين واودع فيها كثيرا مما لا دليل يعضده اذ على وضعه واما حضات
يذكر في مطلق الاحاديث الضعيفة والواضعون للحديث اصناف ولعظمهم ضررا

قوم من المنسوبين الى الزهد وضعوا الحديث احتسابا فيما زعموا فيقبل
موضوعاتهم منهم ويكونا اليهم ثم نهضت جماعة الحديث
يكشفون عوارها ومعايبها وبينوا عن الامام ابي بكر السمعا
ان بعض الكرامية ذهب الى جواز وضع الحديث في باب الترغيب ثم ان الواضع
ربما وضع كلاما من عند نفسه فرواه وربما اخذ كلاما لبعض الحكماء وغيرهم
فوضعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما غلط غالط فوقع في
شبه الوضع من غير وضع تعمد كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث من
كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار مثال رويناه عن ابي عصمة
وهو نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن
سورة سورة فقال اني رايت الناس قد اعرضوا عن القرآن واشتغلوا
بفقه ابي حنيفة ومغازي محمد بن اسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة وكذا
حال الحديث الطويل الذي يروى عن ابي كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم في
فضائل القرآن سورة سورة بحثت عن مخرجه حتى انتهى الي من اعترف بانه
وضعه وان اثر الوضع ليس عليه ولقد اخطأ الواحدي المفسر ومن
ذكره من المفسرين في ايداعه تفاسيرهم اعتمادا على من حكم عليه بانه جعلا ثم قسم
الصحيح ما فقدت فيه صفات الصحيح والحسن كذا ذكره في قسم الضعيف
وفي هذا اثر هما الموضوع وحمل الكلام صناعة على ما علم به الموضوع الا ان
يتعذر تفرد الراوي ان يكون كذابا او يعلم من كونه كذابا ان يكون الحديث
موضوعا الا ان يعترف بوضع هذا الحديث بعينه او ان دقائق العيب
استشكل اقرار الواضع بالوضع لانه قادح في اقراره ولا يقطع بكونه موضوعا
بل ولو من قوله اولا فانا لا نكذبه كما في رده ولا نقطع بكونه موضوعا
لجواز كذبه في اقراره بالوضع واشار بقوله ولقد اكثر الدجاجلة
موضوعات ابن الجوزي قوله والواضعون اصناف الى آخره فمنهم ضرب من

الألوكة
www.alukah.net

الزنادقة يضعون ليضلوا بها الناس كعبد الكريم بن ابي العوجاء الذي
ضرب عنقه محمد بن سليمان بن علي وكبار الذي قتله خالد القسري وحرقه
بالنار قال حماد بن زيد وضعت الزنادقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربعة عشر الف حديث وضرب يضعونه انتصارا لمذاهبهم كالخطابية وكا
لرافضة وقوم من السالمية وضرب يقترون لبعض الخلفا والامرا بوضع ما يوا
فق قولهم واراء كغياث بن ابراهيم حيث وضع للمهدي في حديث لا سبق
الا في نصل او خف او حافر فزاد فيه او جناح وكان المهدي اذا قال يلعب
بالحمام فتركها بعد ذلك وام به تتهاد فقال انا حملته على ذلك وضرب
كانوا يكسبون بذلك الدنيا وترقوت في قصصهم كابي سعيد المدائني وضرب
امتحنوا بالادهم او وراقة فوضعوا لهم احاديث ودسوها عليهم فحدثوا
بها من غير ان يشعروا كعبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي وضرب يلجمون
الى اقامة دليل على ما افتوا به بارائهم فيضعون كما نقل عن ابي الخطاب
ان دحية اذا ثبت عنه وضرب يغلبون سند الحديث لمتنه فرغب في سما
منهم كما سبق في المقلوب وضرب يتدينون بذلك كما ذكره الحاكم قال
يحيى بن سعيد القطان ما رايت الصالحين اكذب منهم في الحديث ايحسب
الدين لا يعلم او يحسبون ظنهم بالناس لسلامة صدورهم فيتقولون في
ذلك وقال سفيان ما سترانا احدا يكذب في الحديث وعن عبد الرحمن بن
مهدي لو ان رجلا هم ان يكذب في الحديث لاسقطه الله وعن ابن المبارك نوقع
رجل في السماء ان يكذب في الحديث لاضحى والناس يقولون فلان كذاب
فضل له في هذه الاحاديث المصنوعة فقال يعيش لها للمهارة انا نحن نرثنا
الذكر وانا له لحافظون وعن القسم بن محمد ان الله اعاننا على الكذابين
بان بالنسيان وذكر المصحف بن ثابت بن موسى وحديث ابي عصمة وحديث
ابي فاما حديث ثابت الذي جعله المصنف الموضوع فرواه ابن

ابن ماجة عن اسماعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك عن الاعمش
الاعمش عن ابي سفين عن جابر مرفوعا من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه
وجهه بالنهار قال ابو حاتم الرازي كتبته عن ثابت فذكرته لابن
لابن نمير فقال لا باس به والحديث منكر وقال ابو حاتم موضوع وقال ابو حاتم
ابو حاتم موضوع وقال الحاكم دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله بن
الله القاضي والسملي بن بدينة وشريك يقول حدثنا الاعمش عن ابي
سفين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر الميت
فلما نظر الى ثابت قال من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وانما
اراد ثابت بن موسى ورعه وظن ثابت انه روى هذا الحديث مرفوعا بهذا
الاسناد وكان ثابت يحدث به عن شريك عن الاعمش عن ابي سفين عن
جابر وقال ابن حبان وهذا قول شريك قال عقيب حديث الاعمش عن
ابي سفين عن جابر فما يعقد الشيطان على قافية راس احدكم فاذا رجه
ثابت في الحديث سرقه منه جماعة ضعفا وحدثوا به عن شريك فعلى هذا هو
من تسامح المدرج وقال ابن عدي حدث منكر لا يعرف الا بثابت وسرقه
منه من الضعفا عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن شبرمة الشريكي واسحق بن
بشر الكاهلي وموسى بن محمد ابو طاهر المقدسي قال وحدثنا به بعض
الضعفا عن حموية وكذب فان كذب فان حموية ثقة قال وبلغني
عن محمد بن عبد الله بن نمير انه ذكر له هذا الحديث عن ثابت فقال باطل
شبه على ثابت وذلك ان شريكا كان مراحا وكان ثابت رجلا صالحا
فدخل على شريك وهو يقول حدثنا الاعمش عن ابي سفين عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فالتفت فراى ثابتا فقال بما زحه
من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فظن ثابت لغفلته ان
هذا الكلام الذي قاله شريك هو من الاسناد الذي ذكره وقال

الدلوكة
www.alukah.net

العقيلي حديث باطل ليس له اصل ولا يتابعه عليه ثقة وقال عبد الغني بن
سعيد كل من حدث به عن شريك فهو عنه ثقة وقال ابن معين ثابت كذا وقع
واما حديث ابي عصمة المروزي قاضي مرو فرواه الحاكم فيسنده الى ابي عصمة
المروزي قال ابو حاتم بن حبان اسم ابي عصمة نوح الجامع جمع كل شيء لا العلم
واما حديث ابي فرواه المؤمل بن اسماعيل قال حدثني شيخ بدلك
للشيخ من حدثك فقال حدثني رجل من المدائن وهو حي فسرت اليه فسئلته
من حدثك فقال حدثني شيخ بواسطة وهو حي فسرت اليه فسئلته فقال حدثني
شيخ بالبصرة فسرت اليه فقال حدثني شيخ بعبادان فسرت اليه فاخذ بيدي
فادخلني بيتا فاذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ فقال هذا الشيخ ٢٧
حدثني فقلت يا شيخ من حدثك فقال لم يحدثني احد ولكن رأينا الناس
قد رغبوا عن القرآن فوضعنا هذا الحديث ليرغبوا فاقول بهم الى القرآن وقد
اخطأ كل من اودع هذا الحديث تفسيره فاذا برئنا اسناده كالولحدي والنقلي
فقد ارتبط الا انه لا يجوز السكون عليه واذا ابرزه واورده بصيغة
الجزم كالزمخشري فخطاوه افحش وقوله بحث باحث هو المؤمل بن اسماعيل
وقوله عن ابي بكر السمعاني هو ابو بكر محمد بن منصور روى عنه بعض
الكرامية جواز وضع الحديث فيما لا يتعلق به ثواب ولا عقاب واستدلوا
بما في ظرف الحديث من كذب علي متعمدا ليضل به الناس فليتبوأ مقعده
من النار وقيل المراد من كذب علي اي فيما آذى مسلما او مجنونا وقال
بعض المحدثين انما قال من كذب علي ونحن نكذب له ونفتري عليه
نسأل الله السلامة وروى العقيلي باسناده الى محمد بن سعيد
كان المعلوي قال لا بأس اذا كان كلام حسن ان يضع له اسنادا وحكى
القرطبي عن بعض اهل الرأي ان ما وافق القياس الجلي جاز ان ينسب الى
النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابن حبان في تاريخ الضعفاء ان رجلا

من اهل البدع رجع عن بدعته فقال انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه فانا اذا كنا
رأينا ما جعلنا له حديثا قوله وربما اخذ كلاما لبعض الحكماء او بعض
الزهاد او الاسرائيليات كحديث حب الدنيا راس كل خطيئة رواه ابن ابي الدنيا
بمكايد الشيطان فانه ليس بحديث ولا اصل له من حديث النبي صلى الله ٢٨
عليه وسلم وانما هو من كلام ملك بن دينار رواه ابن ابي الدنيا باسناده الى الملك
او من كلام عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم كما رواه عنه البيهقي في كتاب الزهد
وجعله في شعب الايمان من مراسيل الحسن وهي عندهم شبه الريح وكالحديث
الموضوع المعدة بيت الداء والحمية راس الدواء فهذا من كلام الاطباء لا اصل له
من النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن الربيع بن خثيم قال ان الحديث
ضوء كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره وقال ابن الجوزي الحديث
المنكر يقشعر له جلد الطالب وينفر منه قلبه في الغالب قوله او ما ينزل
منزلة اقراره اي كان يحدث بحديث عن شيخ ثم سئل عن مولده فذكر تاريخا
يعلم وفات ذلك الشيخ قبله ولا يوجد ذلك الحديث الا عنده فهذا لم يعترف
بوضعه ولكن اعترافه بوقت مولده ينزل منزلة اقراره بالوضع لان ذلك
الحديث لا يعرف الا عند ذلك الشيخ ولا يعرف الا برواية هذا له حدث به

قال النوع الثاني والعشرون معرفة المقلوب هو نحو حديث

مشهور عن سالم جعل عن نافع عن ابن عمر به لغرائب مرفوعا وكذلك
روينا في الجامع للخطيب قدم بغداد فاجتمع قبل مجلسه قوم من اصحاب الحديث
وعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا لاسناد ذاك
واسناد ذاك لمتن هذا ثم حفظوا ثم حضروا مجلسه والقوها
عليه فلما فرغوا من القائها التفت اليهم فرد كل متن الى اسناده وكل اسناد
الى متنه فاذعنوا له بالفضل ومن امثلته ويصح ان يكون مثالا للمعلل
ما رويناه عن اسحق بن عيسى الصباغ حدثنا حماد بن زيد عن ثابت

عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت
الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى قال اسمعيل بن علية فاتيت حماد بن زيد
فسالته عن الحديث فقال وهم ابو النظر انما كنا جميعا فى مجلس ثابت البنانى
وحجاج بن ابى عثمان معنا فحدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن ابى كثير عن عبد
الله بن ابى قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى فظن ابو النظر انه انما حدثنا
ثابت عن انس ابو النظر هو جرير بن حازم اخو المفلوب فسمات
لحديثها ان يكون الحديث مشهورا لجرير فيجعل مكانه راويا اخر فى طبقته ليصير
بذلك غريبا كحديث مشهور لسالم فيجعل مكانه نافع او مشهور لمالك
فيجعل مكانه عبيد الله بن عمر ومن كان يفعل ذلك من الوضاعين حماد بن عمرو
النصيبى واسماعيل بن ابى حية اليسع ويعلول بن عبيد الكندى بمثاله
حديث رواه عمرو بن خالد الحرانى عن حماد بن عمرو النصيبى عن الاعمش عن
ابى هريرة مرفوعا اذا لقيتم المشركين فى طريق فلا تبدءوهم بالسلام الحديث
فهذا حديث مقلوب قلبه حماد بن عمرو احد المتروكين فجعله عن الاعمش وانما
هو معروف بسهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة كما رواه مسلم من
رواية شعبة والثورى وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز بن محمد الدراوردى
كلهم عن سهيل قال ابو جعفر العقيلى لا يحفظ هذا من حديث الاعمش
انما هو حديث سهيل بن ابى صالح عن ابيه وهذا كره اهل الحديث تتبع الغرائب
القسم الثانى ان يوجد اسناد من فيجعل على متن اخر او عكسه
كقصة الحمادين قال احمد بن عدى سمعت عدة مشايخ يحكون ما قدم العمارى
بغداد لجمع اهل الحديث وقلبوا الاسناد مائة حديث وجعلوا كل عشرة منها
بحمل فسالوه عن الاول عن الاول حديث فلان فقال لا اعرفه الى ان اتممت العشرة
ثم سالوه عن الاخر كذلك الى الاخر الى ان اتوا به وما يزيد على ما قلوه لا اعرفه فاما

الحماد

الجواب
فلما رأوا انتقلت الى الاول وقال له اما حديث الاول فهو كذا وحديث الثانى
فهو كذا الى ان مر ذلك بالاحاديث كلها الى اسنادها واسنادها الى
متونها فانصرفوا واذعنوا وهل يجوز فعل ذلك فيه نظر يحسب القصد
اذا اختبر ليعلم هل يقبل التلقين ام لا ومن فعل ذلك شعبة وحماد بن
سلمة وقد انكر جرير على شعبة لما حدثه بهذا ان شعبة قلب حديث على
ابان بن ابى عياش فقال جرير ليس ما صنع وحديث اذا اقيمت الصلاة
انقلب اسناده على جرير بن حازم والحديث مشهور يحيى بن ابى كثير عن عبد
الله بن ابى قتادة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم هكذا رواه الائمة
الخمسة من حديث يحيى وهو عند مسلم والنسائى من رواية حجاج بن ابى عثمان
الصواف عن يحيى وجرير انما سمعه من الصواف فانقلب عليه وقد بين ذلك حماد
بن زيد فيما رواه ابو داود فى المراسيل عن احمد بن صالح عن يحيى بن حسان
عن حماد بن زيد قال كنت انا وجرير عند ثابت البنانى فحدث حجاج بن
ابى عثمان قال فذكر فظن جرير انما حدث به ثابت عن انس كما قال الصباح قال
فصل قد وقفنا على ما سنوه لنوعه شرحه من الانواع الضعيفة فلنشبه
الان على امور مهمة احدها اذا رأيت حديثا باسناد ضعيف فلا ان
تقول هذا ضعيف ونعني بذلك انه ضعيف باسناده وليس لك ان تقول
هذا ضعيف ونعني به من الحديث بناء على ان ضعف ذلك الاسناد يقتضى
ان يكون مرويا باسناد اخر صحيح يثبت بمثله الحديث بل يتوقف جواز ذلك على
حكم امام من ائمة الحديث بانه لم يرو باسناد يثبت به او بانه حديث ضعيف
ونحو هذا من اوجه القدح فيه فان اطلق ولم يقيد فيه كلام فان
ذلك يدل على ما يغلط فيه الثانى يجوز عند اهل الحديث وغيرهم التساهل
فى الاسانيد ورواية ما سوى الموضوع من انواع الاحاديث الضعيفة من

الألوكة
www.alukah.net

غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى واحكام الشريعة
من الحلال والحرام وغيرهما وذلك كالمواعظ والقصص وفضايل الاعمال
وسايرما قبول الترغيب والترهيب وسايرما لا تعلق له بالاحكام والعقايد
وممن دوينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن
مهدي واحمد بن حنبل الثالث اذا روت رواية الحديث الضعيف
بغير اسناد فلا تقل فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
وما اشبه هذا من الالفاظ الجازمة بانه صلى الله عليه وسلم قال
ذلك وانما تقول انه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
او بلغنا عنه او جاءنا او روي بعضهم وما اشبه ذلك وهكذا
الحكم فيما شك في صحته وضعفه وانما تقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما ظهر له صحته بطريقه المذكور او صححناه لك
او لا انتهى قوله وممن نص على التساهل عبد الرحمن بن مهدي
واحمد وكذا لك عبد الله بن المبارك وغيرهم وقد عقد ابن عدي في مقدمة
الكامل والخطيب في الكفاية بابا لذلك وعبد الرحمن هو ابن مهدي لا صاحب
الامر وكذا مولاهم ابو سعيد البصري اللولوي الحافظ روى عن عمر بن ذر وابي
خلدة خالد بن دينار وعكرمة بن عمار وشعبة والسفيانين والحمادين
وطبقتهم من البصريين والكوفيين والحجازيين وعنه ابن المبارك
وابن وهب وهما اكبر منه واحمد وابن معين وابن راهوية وابو المديني
وابن ابي شيبة والفلاس وطائفة قال ابن المديني كان اعلم الناس
قال نوح جاء وهو اثبت اصحاب حماد بن زيد وهو امام ثقة اثبت
من يحيى بن سعيد واتقن من وكيع كان ورده كل ليلة نصف ختمة
توفي بالبصرة في جمادى الاخرة سنة ثمان وتسعين ومايه وهو ابن
ثلاث وستين سنة وكان ثقة وكان كثير الحديث وقال احمد اذا

حدث عن رجل فهو حجة قال النوع الثالث والعشرون معرفة
ضعفه من تقبل روايته ومن ترد وما يتعلق بذلك من قبول
وجرح وتوثيق وتعديل اجمع جماهير المحدثين والفقهاء على انه يشترط
فيمن يحتج برواياته ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه وتفصيله ان يكون
مسلما بالغا عاقلا سالما من اسباب الفسق وخوارم المروءة مستيقظا
غير مغفل حافظا ان حدث من حفظه ضابطا لكتابه ان حدث منه وان
كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك ان يكون عالما بما يحيل المعاني ويوضح
هذه الجملة بمسائل احداها عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيص عدلين
على عدالته وتارة تثبت بالاستفاضة فمن اشتهرت عدالته بين اهل النقل
ونحوهم من اهل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والامانة استغنى فيه
بذلك عن بينة تشهد بعدالته بتنصيصها وهذا هو الصحيح في مذهب
الشافعي وعليه الاعتماد في اصول الفقه وممن ذكر ذلك من اهل الحديث
ابو بكر الخطيب الحافظ ومثل ذلك شعبة ومالك والسفيانين والاوزاعي
والليث وابن المبارك ووكيع واحمد ويحيى بن معين وعلي ابن المديني ومن جرى
مجراهم في براعة الذكر واستقامة الامر قال يسئل عن عبد الله هكذا او اما
واما يسئل عن عدالته من خمسة اوجه علي الطالبي ويوسع ابن عبد البر في
هذا فقال كل حامل علم مزكوة العناية به فهو عدل محمول في امره الا ما علم
العدالة حتى تتبين جرحه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من
كل خلف عدوله وبما قاله اسباغ عمر الثانية نزهة كون
الراوي ضابطا بان تعتبر روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط
فان وجدت رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم او موافقة
لهم في الاغلب والمخالفة نادرة عرف انه ضابط فيما رواه وان وجدت
كثيرا لمخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم يحتج بحديثه الثالثة

التعديل مقبول من غير ذكر سبب على المذهب الصحيح المشهور لان اسبابه كثيرة يصعب ذكرها فان ذلك يجرح المعدل الى ان يقول لم يفعل كذا لم يترك كذا فعل كذا وكذا فيتعدد جميع ما يفسق بفعله او بتركه وذلك شاق جدا

واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبينا السبب لان الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح فيطلق احدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر فلا بد من بيان سببه لينظر فيه اهو جرح ام لا وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله وذكر الخطيب الحافظ ان مذهب الائمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما وكذلك احمد بن حنبل وجماعة سبق ذكرهم الجرح لم يكفه مسلم ابن عباس واسماعيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم لسويد بن سعيد وجماعة الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود النسائي وذلك دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا ذكر سببه وهذا هو المختار الذي عليه اكثر المحدثين وممن ذهب اليه الفقهاء الرجال مختلفة ومعتقد الخطيب بانباني بعض اخباره من استغرق في جرحه فذكر ما لا يصح جارحا منها عن شعبة انه قيل له لم تركت حديث فلان فقال رايته يركض على برذون فذكرت حديثه ومنها عن مسلم بن ابراهيم انه سئل عن حديث لصالح المري فقال ما بصنع بصالح ذكروه لوما عند حماد بن سلمة فاستحل حماد قلت ولقايل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة وردهم بتهم على الكتب التي صنفها ائمة المحدثين في الجرح او في الجرح والتعديل وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون على قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشيء ونحو ذلك وهذا احد بن ضعيف وهذا احد بن غير ثابت ونحو ذلك فاشتراط بيان السبب يفضي الى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الاعم الاكثر **وجوابه** ان ذلك وان لم نعتمده في اثبات

الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في ان توقفنا في قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء على ان ذلك الواقع عندنا فيهم دبية توجب مثلها التوقف ثم من ارتاحت عنه الريبة منهم بحث عن حاله واوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ممن سبهم مثل هذا الجرح من غيرهم فافهم ذلك فانه محل حسن ثم قال الرابعة اختلفوا هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين فمنهم من قال لا بد من اثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الخطيب وغيره انه يثبت بواحد لان العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح روايته وتعديله بخلاف الشهادة اهـ اعترض على قوله وخواهر المرة ولم يختلف قول مالك واصحابه في اشتراط المروءة مع تفرقتهم الحال بين عدالة الشهادة فيشترط فيها الحرية وبين عدالة الرواية فلا يشترط فيها ذلك قال الخطيب في الكفاية بلا خلاف واحد قال القاضي ابو بكر الباقلاني هذا مما يفترق الحال فيه بين الرواية والشهادة ويفترقان ايضا عند قوله في البلوغ فشهادة الصبي غير مقبولة عند اصحابنا الشافعي وجمهور العلماء واما خبره فاختلف الصحيح فيه فحكى الشيخ ابو عمرو بن الصلاح المذهب عن الجمهور قبول خبر المميز بما طريقه المشاهدة لا النقل كالافتاء ورواية الاخبار ونحوه وكانه تبع في ذلك المتولي فانه ذكر في استعمال الفعلة اذا لصبي اذا اخبرنا بانه شاهد سماد بافانه يقبل لكن الرافعي نقل في هذا الباب عن الاكثرين انه لا يقبل وتبعه عليه النووي وجعل الخلاف في المميز وفيه التيمم بالماء هو قوله فلا يسئل عن عدالته هو لاء وامثالهم انكارا سئل احمد بن اسحق بن زاغونية فقال مثل اسحق يسئل عنه وسئل

ابن معين عن ابي عبيد فقال مثلي سئل عن ابي عبيد ابو عبيد يسأل عن الناس
قوله وتوسع ابن عبد البر ومن تبعه كابي عبد الله بن المواق والحديث
الذي استدل به ضعيف رواه من طريق ابي جعفر العقيلي من رواية معاذ
بن رفاعة السلامي عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون
عنه تحريف المبطلين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين اورده العقيلي
في الضعفاء في ترجمة معاذ بن رفاعة وقال لا يعرف الا به ورواه ابن ابي
حاتم في مقدمة الجرح والتعديل وابن عدي في مقدمة الكامل وهو مرسل
او معضل ضعيف وابراهيم الذي ارسله قال فيه ابن القطان لا نعرفه
البتة في شيء من العلم غير هذا وفي كتاب العلل للخلال ان احمد سئل
عن هذا الحديث فقيل له كان كلام موضوع فقال لا هو صحيح فقيل له ممن
سمعته قال من غير واحد فقيل له من هم قال حدثني به سبعين الا انه يقول
عن معاذ عن القسم بن عبد الرحمن قال احمد ومعاذ لا باس به ووثقه
ابو الحسن قال ابن القطان وخفي على احمد من امره ما علمه غيره ثم ذكر تضعيفه
عن ابن معين وابن ابي حاتم والسعدي وابن عدي وابن حبان مع ان هذا الحديث
ورد مرفوعا مسندا من حديث ابي هريرة وعبد الله بن عمرو وعلي بن طالب
وابن عمر وابي امامة وجابر بن سمرة وكلها ضعيفة واستدلال ابن عبد
البر به مردود لوجهين احدهما ضعفه وارساله والثاني
انه انما يصح الاستدلال به اذا كان خبرا ولا يصح حمله على الخبر لوجوه
من جملة العالم وهو غير عدل وغير ثقة فلم يبق له محمل الا الامر فكانه
امر الثقات بحمل العلم وقد حكى في كلام يحمل الرفع على الخبر والجزم على
ارادة الامر فكانه فعلي تقدير كونه مرفوعا فهو خبر اريد به الامر
ويويد الامر ما رواه ابو محمد بن ابي حاتم في بعض طرقه فيحمل هذا العلم بلا

الآخر

الامر ومما يستغرب في ضبط الحديث ما حكاه المصنف
في فوائده رحمه الله وجد بنيسابور في مناقب بن كرام جمع محمد بن الهيثم
قال قلت سمعت الشيخ ابا جعفر محمد بن احمد بن جعفر يقول سمعت ابا
عمرو محمد بن احمد التميمي يروي هذا الحديث باسناده فيضم الميم من
قوله يحمل على انه فعل ما لم يسم فاعله وفتح الميم من العلم ونصب لام
كل خلف عدوله وله مفتوح العين واللام وبالتاء ومعناه ان الخلف هو
العدول يعني انه عادل كما يقال شكور بمعنى شاكر وتكون
الهاء للمبالغة كما يقال رجل صرورة والمعنى انا العلم يحمل عن كل خلف
كامل في عدالته وانما ابو بكر المعدل وان قد حفظت عنه بحمل الفتح للميم
من كل خلف عدولة مضموم العين واللام مرفوعا اهـ كلام المصنف قوله
ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة وقوله فما هذا ولا
لقبيل الجرح الا مفسر هذا كله انما يكون ممن لا يعرف الجرح والتعديل
واما العارف باسباب الجرح والتعديل فانه لا يحتاج الى بيان
وقد حكى الباقلاني عن جمهور العلماء انه اذا عرف جرح من
لا يعرف الجرح فانه يجب الكشف عن ذلك فان كان يعرفه والا والذي يقوى
عندنا ترك الكشف عن ذلك اذا كان الجارح عالما لا يجب استفسار
المعدل انه صار عنده المزكي عدلا وقد اختلف نقل المزني عن الباقلاني
لنقل عنه هذا في المستصفى وهو الصواب وخالفه في المنخول فقال يجب
البيان مطلقا وقال الامام في البرهان الخوان ان كان المزكي
عالما باسباب الجرح والتعديل اكتفينا باطلاقه والا فلا وقد يبقى
في الجرح كما تقدم من ركض الفرس وفي ذلك سقطة الى للشهال بن عمرو
لكون سمع منه صوتا قال ابو حاتم سمع فرسه بالجمات وقيل سمع
منه صوت الطنبور فرجع فقيل له على ما سألت عنه ابعد ذلك الامر وقال

www.alukah.net

شعبة للحكم بن عتيبة لم تزكه حديثه كوان فالكان كثير الكلام وقد عقد
الخطيب بابا لذلك في الكفاية او قول واختلفوا هل يثبت الجرح والتعديل
بقول واحد وبجموع ما في مسئلة الرواية والشهادة ثلثة اقوال
احدها لا يقبل في التزكية الا رجلان سواء كانت التزكية للشهادة او الرواية
وهو الذي حكاه ابو بكر الباقلاني عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم
والثاني الاكتفاء بواحد فيهما وهو اختيار الباقلاني لان التزكية بمثابة
الخبر والذي يقتضيه القياس وجوب قبول التزكية كما عدل المزكي واحدا او اثنين
واعدل الشاهد ومخبر والثالث التفرقة فيشترط اثنان في
الشهادة ويكفي واحد في الرواية ورجحه الامام فخر الدين والآمدي
ونقله هو وابن الحاجب عن الاكثرين وهو مخالف لما نقله الباقلاني
عنهم قال ولا يقبل في التعديل النساء لا في الرواية ولا في الشهادة نقله
عن فقهاء المدينة وغيرهم واختار الباقلاني قبول تزكية المرأة مطلقا
في الرواية والشهادة الا تزكيتها في الحكم الذي لا تقبل شهادتها فيه
واطلق صاحب المحصول وغيره قبول تزكيتها مطلقا من غير تعميم
بما قيده الباقلاني واما تزكية العبد فقال الباقلاني يجب قبولها
في المجرد دون الشهادة لان خبره مقبول وشهادته مردودة وكذا
قاله الامام فخر الدين قال الخطيب في الكفاية الاصل في هذا الباب
سؤال النبي صلى الله عليه وسلم بريرة في قصة الافك عن عائشة
وجوابها السديد رضي الله عنها قوله واحتج مسلم بسويد
بن سعيد وجماعة انشهد لطعن فيهم اه قال ابو حاتم وصالح جزرة
ويعقوب بن شيبة وغيرهم هو مصدوق في نفسه وقال النسائي
حديثه منكر وضعفه النسائي ولم يفسر الجرح واكثر من فسره فانه انما
عيره بما قبل التلقين وهذا انما يقدح بعد عماه ويحتمل ان مسلما انما

انما حدث عنه قبل عماه واما تكذيب ابن معين له فانه انكر عليه ثلثة
احاديث حدث من عشق وعف وحدث من قال في دبر شابرا يه فاقتلوه
وحدث عن ابي معاوية قال الدارقطني لما دخلت مصر وجدت هذا
الحديث في مسند المخبيقي وكان ثقة عن ابن كريب عن ابي معوية فتملقت
سويدا فقال ما حدثك فاكتب له وما حدثك به تلقينا فلا واما مسلم
روى عنه لطلب العلو فما صح عنده نزول ولم يخرج عنه ما انفرد به قال
ابراهيم بن ابي طالب قلت لمسلم كيف استخرجت الرواية عن سويد
في الصحيح فقال ومن اين كنت آتي نسخة حفص بن ميسرة وذلك ان
مسلما لم يرو عن احد ممن سمع من حفص بن ميسرة في الصحيح الا عن سويد
فقط وقد روى في الصحيح عن احمد عن ابن وهب عن حفص قال الخامسة
اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم لان المعدل يخبر عما ظهر من
حاله والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل فان كان عدد المعدلين
اكثر فقد قيل التعديل اولى والصحيح والذي عليه الجمهور ان الجرح اولى
لما ذكرناه اه وفي المسئلة ثلثة اقوال اصحها مقدم الجرح مطلقا
والثاني ان كان المعدلون اكثر قدم التعديل لان كثرتهم تقوي جانبهم
قال الخطيب وهذا خطا وبعد من توهمه لان المعدلين وان كثروا لا يخبرون
عن عدم ما اخبر به الجارحون اذ لو اخبر وابه لكانت شهادة على نفي
وهي باطلة والقول الثالث انهما يتعارضان فلا يرجح احدهما
على الآخر حكاه ابن الحاجب وكلام الخطيب يقتضي تبعيد هذا الثالث فانه قال
اتفقوا على ان من جرح واحدا وعدد وعدله مثلهم فان الجرح اولى
قال السادسة لا يجزئ التعديل بلفظ الايهام من غير تسمية المعدل فان قال
حدثني الثقة او نحو ذلك مقتصرا عليه لم يكتف به فيما ذكره الخطيب
والصيرفي وغيرهما خلافا لمن اكتفى بذلك لان قد يكون ثقة

عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده اذ بالاجماع يحتاج
الى ان يسميه حتى يعرف بذلك امر ابه عن تسميته مريب يوقع في القلوب فيه
تردد افان كان القائل لذلك عالما بالجرح اذ ذلك يحتمل ان يوافقه في مذهبه
ما به ما اختاره بعض المحققين وذكر للخطيب ان العالم اذا قال كل من
روينا عنه فهو ثقة وان لم اسمه ثم روى عن من لم يسمه فانه يكون من
كتابه خبرا لا يعمل بنسخته هذه وهذا على ما قدمناه او وافق
الخطيب والصيرفي ابن الصباغ وحكى في العدة عن ابي حنيفة انه
يقبل وهو ماش على قوله من يحتج بالمرسل واولى بالقبول ولو قال القائل
كل من اروي لكم عنه واسميه فهو عدل مرضي مقبول كان تعديلا لكل من روى
عنه وسماه هكذا جزم به الخطيب قال وكان من سلك هذه الطريقة عبد
الرحمن بن مهدي زاد البيهقي ومع بن مهدي مالك بن انس ويحيى بن سعيد
القطان قال وقد يوجد في رواية بعضهم الرواية عن بعض الضعفا
لحفظه له على كرواية مالك عن عبد الكريم بن ابي المخارق قوله
فالقول الثالث انه ان كان القائل له عالما فانه يقبل التعديل على
الابهام كقول مالك والشافعي حدثني الثقة قال الثقة يعرف بالشيوع
الذين يروي عنهم قال السابعة اذا روى العدل عن رجل وسماه لم
تجعل روايته عنه تعديلا منه عند اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم
وقال بعض اهل الحديث وبعض اصحاب الشافعي يجعل ذلك تعديلا منه
له لان ذلك يتضمن التعديل والصحيح هو الاول لانه يجوز ان يروي
عن غير عدل فلم يتضمن روايته عنه تعديله وهكذا تقول اذا عمل العالم
او افتاه على وفق حديث ليس حكمه منه لصحة ذلك الحديث وكذلك مخالفة
للحديث ليست قدحا منه في صحته ولا في راويه اهـ اذا روى العدل عن شيخ
وسماه فهل ذلك تعديل له ام لا فيه ثلثة اقوال اصحها وهو قول

الاكثر

الاكثر انه لا يكون تعديلا والثاني تعديل مطلقا اذ لو علم به جرحا
لذكره حكاه الخطيب قال الصيرفي وهو خطأ لان الرواية تعريف واما
العدالة فتكون بالخبرة واجاب الخطيب بانه قد لا يعلم عدالته
ولا جرحه والثالث وهو المختار عند الاصوليين كالآمدي وابن الحاجب
وغيرهما ان كان لا يروي الا عن عدل كانت روايته تعديلا والا فلا
اعترض الحافظ عماد الدين بن كثير على قوله اذا عمل العالم او افتاه الخ
فقال وفي هذا نظر اذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث اذا تعرض للاحتجاج
به في فتياه او حكمه واستشهد به عند العمل بمقتضاه ورد بانه لا يلزم
من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث ان لا يكون ثم دليل اخر قياس
او اجماع ولا يلزم المفتي او الحاكم اذا ذكر جميع ادلته بل ولا بعضها ويحتمل
ان يكون له دليل اخر واستدل بهذا الحديث معه او ان يكون من يروي
العمل بالحديث الضعيف ويقدمه على القياس كما تقدم عن ابي داود
اذا لم يرد في الباب غيره او لمن زاد الرجال واما ما حكي عن احمد انه يقدم
الحديث الضعيف على القياس فالمراد بالضعيف الحسن قال التاسعة
في رواية المجهول وهو في عرضنا ها هنا اقسامه احدها المجهول العدالة
الظاهر والباطن جميعا وروايته غير مقبولة عند الجماهير على
ما نبهنا عليه اولا والثاني المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو
الظاهر عدل وهو المستور تقدم قال بعض ائمتنا المستور ان يكون عدلا
في الظاهر ولا تعرف عدالته باطنا لهذا المجهول يحتج برواية بعض من ترد
روايته الاول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم الامام
سليم بن ايوب الرازي قال لان امر الاخبار مبني على حسن الظن بالراوي
لان رواية الاخبار تكون عند من تقدمت عليه معرفة العدالة في الباطن
فاكتفى بها على معرفة ذلك في الظاهر وتفارق الشهادة فانها تكون عند الحكم

الألوكة
www.alukah.net

ولا تعتمد عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة بالظاهر والباطن قلت
ويشبه ان يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في
غير واحد من الرواة الذي تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة
بهم او قسم المجهول ثلثة اقسام الاول مجهول العدالة ظاهرا وباطنا
وفيه ثلثة اقوال اصحها قول الجمهور انها لا تقبل والثاني تقبل والثالث
ان كان الراوي او الرواة عنهم فيهم من لا يروي عن غير عدل قبل والا فلا
واشار بقول بعض ائمتنا الى ابي محمد البغوي صاحب التهذيب بهذا
لفظه بحروفه وبهذا وافق كلام الرافعي في الصوم قال فيه العدالة الباطنة
هي التي يرجع فيها الى اقوال المزكين وحكم فيه بهذا بقبول رواية المشهور
وجهين من غير ترجيح وصحح النووي في المهذب قبول روايته وعبارة
الشافعي تدل في اختلاف الحديث على ان الذي يحكم الحاكم بصلاح العدالة
الظاهرة فانه قال في جواب سؤال اورده فلا يجوز له ان يترك الحاكم
شهادتهما اذا كانا عدلين في الظاهر فعلى هذا تكون العدالة الظاهرة
هي التي يحكم الحاكم بها وهي التي تستند الى قول المزكين بملاف ما ذكره الرافعي
في الصوم وهذا هو القسم الثاني وحكى السبكي في المدخل ان الشافعي
لا يحتج بالحارث بن المجهول قال القسم الثالث المجهول العين وقد تقبل روايته
المجهول العين ومن روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه
الجهالة ذكر ابو بكر الخطيب في اجوبة مسائل سئل عنها ان المجهول عند
اصحاب الحديث هو كل من لا يعرف اهل العلم ومن لم يعرف بحديثه الا من جهة
راو واحد مثل عمرو وذي مخبر وحجار الطائي وسعيد بن ذي مولان لم يرو
عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل الحرث هزان بن سيزن لا راوي عنه غير
السبيعي ومثل مجهول بن كليب لم يرو عنه الا قتادة قلت
قد روى عن الحرث هزان الثوري ايضا قال الخطيب ما يرفع به الجهالة اذا روى

من الرجال اثنان من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة
برواية اثنين عنه وهذا مما قدمنا بيانه قلت فقد خرج البخاري في صحيحه
حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم عن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير
ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك منها الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا
مردود الرواية واحد عنه والخلاف في ذلك متجه نحو اتجاه الخلاف المعروف
في الاكتفاء بواحد في التعديل على ما قدمناه اهـ هذا هو القسم الثالث
فهو مجهول العين الذي لم يرو عنه الا راو واحد وفيه خمسة اقوال اصحها
وعليه الاكثر انه لا تقبل والثاني تقبل مطلقا وهو قول من لم يشترط في
الراوي صحة سوى الاسلام والثالث ان كان المنفرد بالرواية عنه
لا يروي الا عن عدل كابن مهدي ويحيى بن سعيد ومن ذكر معهما واكتفيا
في التعديل بواحد قبل والا فلا والرابع ان كان مشهورا بالعلم بالزهد
والتيقظ قبل والا فلا والخامس ان زكاه احد من ائمة الجرح والتعديل مع رواية
واحد عنه قبل والا فلا واعترض عليه بامور منها انه تبع الخطيب في تسميته
والده هزارميرد وانما هو هزار بالالف كما قاله ابن ابي حاتم فليحرر اهـ
والتعديل وفي بعض النسخ باليا ولعل بعضهم اماله فكتب باليا
ومنها اعتراضه على الخطيب بان الهزار قد روى عنه الثوري ايضا ولما
الثوري لم يرو عن الشعبي فكيف يروي عن شيوخه وردبانه
لا يلزم من عدم روايته عن الشعبي عدم روايته عن الهزار فلعل الهزار
تاخر بعد الشعبي ويقوي ذلك ان ابن ابي حاتم ذكر ان الجراح بن مليح روى
عن الهزار والجراح اصغر من الثوري وتاخر بعده مدة سنين فكان ينبغي
له ان يستثني الجراح مع الثوري ومنها انه اشار الى الخطيب في الجواب
سئل بل سئل عنها بعضهم منه انه لم يذكره في الكفاية وليس كذلك فقد
ذكر ذلك مع زيادة لا باس بذكرها فقال ومن لم يعرف حديثه الا من جهة

الألوكة
www.alukah.net

راو واحد مثل عمرو ذي مر وذي جبار الطائي وعبد الله بن الزبير الهدانيين والهيثم بن حنش وملك بن الزبير وسعيد بن ذي حدار وقيس بن كركم وكحمر بن ملك قال وهؤلاء كلهم لم يرو عنهم إلا إسحق والبيهقي ومثل سماعات بن مشيخة المزعاز بن مير لا يعرف عنهما راو إلا الشعبي ومثل بكر بن قرواش وعلام بن جزل لم يرو عنهما إلا الطفيل عامر بن واثلة ومثل يزيد بن سنيم لم يرو عنه الأخلاص بن عمرو ومثل مجزي بن كليب لم يرو إلا قتادة عنه بن دعامة ومثل عمير بن اسحق لم يرو عنه سوى عبد الله بن عون وغير من ذكرنا ممن لم يرو عنه إلا راو واحد وقد اعترض بأنه قد روى أيضا عن حجر بن مالك عبد الله بن قيس وذكر ابن حبان في الثقات وسماه بحجر أو ذكر فيه الخلاف في التصغير والتكبير ابن أبي حاتم وكذلك الهيثم بن حنش روى عنه سلمة بن كهيل قاله أبو حاتم الرازي والماعبد الله بن أعز وماك بن أعز بالعين المهملة والزاي فقد جعلهما ابن ماكولا واحدا وأنه اختلف على أبي إسحاق اسمه وبكر بن قرواش بكسر القاف وسكون الراو وبالشين المعجمة روى أيضا عنه قتادة فيما ذكره البخاري وابن حبان في الثقات ويسمى ابن أبي حاتم ثم أراه في تاريخه وعلام بن جزل ذكره البخاري في تاريخه فقال علاب بالعين المهملة وألف بعدها وخطأه ابن أبي حاتم في كتاب جمع فيه أوهامه في التاريخ وقال إنما هو علام بالميم وإنما مسيح فإنه بضم الميم وفتح المعجمة وفتح النون المشددة لقرة بضم وأعرض النووي عما قوله وذلك منهما أي من البخاري ومسلم مصيرا إلى أن الراوي قد يجرح عن المجهالة برواية واحد عنه كمرداس الأسلمي وربيعة بن كعب الأسلمي فقال هو لاء صحابيان والصحابة كلهم عدول ورد بأن كلام المصنف إذا الصحبة هل تثبت برواية واحد عنه أم لا بد من اثنين خلاف بين أهل العلم والمحقق أنه إذا كان معروفا في الغزوات أو فيمن وجد من الصحابة أو نحو ذلك فإنه تثبت صحبته وإذا لم

يروعنه الا واحد ولا شك أن مرداسا من أصحاب الشجرة وربيعة من أهل الصفة فلا يضرهما انفراد راو واحد عن كل منهما وسيأتي في النوع السابع والاربعين أن ابن عبد البر قال كل من لم يرو عنه الا رجل فهو عندهم مجهول الا أن يكون مشهورا في غير حمل العلم كما شنها رملك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالشجاعة فشهرة مرداس وربيعة بالصحبة كذا في النقة من شنها ملك وعمرو وقد ذكر أبو مسعود ابراهيم بن محمد الدمشقي في جزء له لعاب فيه على اعتراضات الدارقطني على كتاب مسلم فقال لا علم روى عن أبي علي عمرو ذي ملك الحذاني حدا غير أبي هانئ قال وبرواية أبي هانئ وحده لا يرتفع عنه اسم الجهالة الا أن يكون معروفا في قبيلة او يروى عنه احد معروف مع أبي هانئ فبرتفع عنه اسم الجهالة وأيضا فلا يسلم انفراد قيس مرداس والا نفراد بسلمة بربيعة كما قاله المصنف وتبعه النووي وهما تبعا أبا عبد الله الحاكم والحاكم نبه مسلما في كتاب الوحدان لمسلم وليس بجيد فقد روى عن ربيعة ايضا نعيم بن عبد الله المجمر وحنظلة بن علي وأبو عمران الجوني وذكر المزي أن روى عنه ايضا محمد بن عمرو بن عطا وليس ذلك بصحيح انما روى محمد بن عمرو عن نعيم المجمر عنه كذا رواه احمد في مسنده والطبراني في معجمه الكبير اللهم الا أن يكون محمد بن عمرو قد أرسل عنه واسقط واما مرداس فقال المزي في التهذيب بعد ان روى عنه ايضا زياد بن علاقة وتبعه الذهبي في مختصره وهو وهم منهما من حيث ان الذي روى عنه انما هو مرداس بن عروة من صحابي الحرة والذي روى عنه قيس مرداس بن ملك الاسلمي ليس في ذلك ظل كذا أذكره البخاري في التاريخ وابن حبان في الجرح والتعديل وابن أبي حاتم في الصحابة وأبو عبد الله بن منده في معرفة الصحابة والطبراني في الكبير وابن عبد البر في الاستيعاب وابن فايع في معجم الصحابة وغيرهم واذا تشبثنا بما قاله النووي ان هذا لا يوثر في الصحة فيبقى ان يقال عن خرج له

البخاري او مسلم من غير الصحابة ولم يرو عنه الا راو واحد فمنهم عند البخاري
جويرية بن قدامة تفرد عنه ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي وزيد بن رباح
المدني تفرد عنه مالك والوليد بن عبد الرحمن الجارودي تفرد عنه ابنه المنذر
بن الوليد وممن ذلك عند مسلم جابر بن اسماعيل الحضرمي تفرد عنه عبد الله بن
وهب وخباب صاحب المقصورة تفرد عنه عامر بن سعيد قال التاسعة
اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته فمنهم من رد روايته
مطلقا لانه فاسق ببدعته وكما استووا في الكفر المتاول وغير المتاول واستووا
في الفسق المتاول وغير المتاول ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن
يستحل الكذب في نصرة مذهبه ولا هل مذهبه سواء كان داعيا الى بدعته او لم
يكن وعزا بعضهم هذا الى الشافعي لقوله اقبل شهادة اهل الاهواء
الا الخطابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم وقال
قوم تقبل روايته اذا لم يكن داعية ولا تقبل اذا كان داعيا الى بدعته وهذا
مذهب الاكثرين من العلماء وحكي بعض اصحاب الشافعي خلافا بيننا اصحاب
في قبول رواية المبتدع اذا لم يدع الى بدعته وقالوا اما اذا كان داعية فلا خلاف
بينهم في عدم قبول روايته وقال ابن حبان الداعية الى البدع لا يجوز الا
حتجاج به عندنا بحال لا اعلم بينهم فيه خلافا وهذا المذهب الثالث
اعدلها واولاها والاول بعيد متباعد للشاهد عن غاية الحدين فان كثيرا
كالمة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة في الصحيحين كثير من نظائرهم
في الشواهد والاصول اهـ المبتدع الذي لا نكفره ببدعته فيه اربعة
اقوال حكى منها ثالثة والرابع انه يقبل اخباره مطلقا وان كان كافرا وانا
سبقنا بالنقل حكاه الخطيب عن جماعة من اهل العلم والنكتة
وفي تاريخ نيسابور للحاكم ان كتاب مسلم مليان من المبتدعة ولم يحك
عنهم خلافا فيما اذا كفرناه ببدعته كالمجسمة قلنا نكفرهم وقد حكاه

الاصوليون

الاصوليون فرد القاضي ابو بكر روايته مطلقا كالكافر المخالف والمسلم الفا
ونقله الامدي عن الاكثرين وبه جزم ابن الحاجب وقال في المحصول الحق
انه ان اعتقد جرحة الكذب قبلنا روايته والا فلا الا ان اعتقاد جرحة الكذب
ممنوع منه قوله وعزى بعضهم هذا الى الشافعي المراد بعضهم الخطيب
ابو بكر ذكره في كتابه الكفاية وما حكاه عن ابن حبان من الاتفاق على انه
لا يجوز الاحتجاج بالداعية يدفعه الخلاف في المسئلة لانه نقل عنه انه
الاتفاق على الاحتجاج بغير الداعية فانه قال في تاريخ الثقات في ترجمة
صفر بن سليمان الضبعي ليس بين اهل العلم من ائمتنا خلاف ان المتقن
الصدوق اذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو اليها ان الاحتجاج باخباره جائز
فاذا دعا الى بدعته سقط الاحتجاج باخباره وفيما حكاه ابن حبان من الى
تفاق نظر فانه روى عن مالك رحمه الله روايتهم مطلقا كما قاله الخطيب
واعترض عليه قوله وفي الصحيحين كثير من احاد المبتدعة في الشواهد
والاصول لا في الاحتجاج وقد احتج البخاري بعمران بن حطان وهو من دعاة
الخوارج واحتج البخاري بعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني وكان داعية الى
الارجاء وربما قاله ابو داود وروايته لبدعته في اهل الاهواء اصح حديثا
من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطان وابا حسان الاعرج وابن سليم لم
يحتج بعبد الحميد وانما اخرج له في المقدمة وقد وثقه ابن معين قال
الماشرة التابت من الكذب في حديث الناس وغيره من انسان لفسد
نفسه وانه الا التابت من الكذب متعمدا في حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانه لا تقبل روايته ابدا وان حسنت توبته اما ذكر عن
غير واحد من اهل العلم منهم احمد بن حنبل وابو بكر الحميدي شيخ البخاري
واطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرح رسالة
الشافعي فقال كل من اسقطنا خبره من اهل بكذب وجدناه عليه لم نعد له

لقوله تتوبة تظهر ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك وذكر ان ذلك
مما افترقت فيه الرواية والشهادة وذكر الامام ابو المظفر السمعاني المروزي
ان من كذب بحضرة الحديث او اعترض على قوله واطلق الصبر في اداء فلم
يفسق الكاذب بكونه في الحديث او في غيره والظاهر ان الصبر في انما اراد الكذب في
الدين بدليل قوله من اهل النقل وقد فسقه بالحديث في كتابه لدلائل والاعلام
فقال وليس يطعن على المحدث الا ان يقول تعمدت الكذب فهو كاذب
في الاول ولا يقبل خبره بعد ذلك قال الحادية عشر اذا روى ثقة
عن ثقة حديثا ورجح المروي عنه فتواه فالمختار ان كان جازما بنقيض ما
قال ما رويته او كذب علي او نحو ذلك فقد تعارض الجرح والتعديل والجرح هو الاول
فوجب رد حديثه وعند ذلك لا يكون ذلك جرحا له يوجب رد باقي حديثه
لانه يكذب لشيخه بظنه في ذلك وليس قبول جرح شيخه له باولى من قبول
جرحه لشيخه فتساقطا اما اذا قال المروي عنه لا اعرفه او لا اذكره او نحو ذلك
فذلك لا يوجب رد رواية الراوي عنه ومن رد حديثه لم نسلم بذلك مسقطا للعمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور الفقهاء والمتكلمين خلافا
لقوم من اصحاب ابي حنيفة صاروا الى اسقاط بذلك وبنى على
رد حديث سليمن بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا نكحت المراة بغير اذن وليها فنكاحها باطل
الحديث من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري فسالته عن هذا الحديث فلم يعرفه
وكذا لحديث ربيعة الرائي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين وان عبد العزيز بن محمد الدراوردي
قال لقيت سهيلا فسالته عنه فلم يعرفه والصحيح ما عليه الجمهور لان
المروي عنه طرد السهو والنسيان والراوي عنه ثقة حافظ فلا نرد بالاحتمال

رواية ولهذا كان سهيل بعد ذلك يقول حدثني ربيعة عن ابي وسيوه
المحدثين وقد روى كثير من الاكابر الحاذقين نسوها بعد ما حدثوا
بها عن من سمعنا منهم وكان احدهم يقول حدثني فلان عن فلان
كذا وكذا وجمع الحافظ الخطيب في كتابه اجابا من حدث ونسي ولا
يظن ان الانسان معرض النسيان كره من كره من العلماء الرواية عن الاحياء
منهم لشافعي قال لابن عبد الحكم اياك والرواية عن الاحياء وحدث سليمن
بن موسى رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه من رواية سليمن عن
الزهري عن عائشة مرفوعا وذكر الترمذي ان بعض اهل الحديث ضعفه
من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري فسالته فانكره اهـ ولم ينكر الزهري
له فقد ذكره الترمذي بعده عن ابن معين انه انما ذكر له هذا الحرف عن ابن جريج
الا اسماعيل بن ابراهيم قال وسمعنا عن ابن جريج ليس بذلك انما صح كتبه
على كتب عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد ما سمع من ابن جريج وضعف
يحيى رواية اسماعيل عن ابن ابراهيم عن ابن جريج واعرض بعضهم على
الفريابي قول فلم يعرفه والرواية فانكره كما سبق وزياد المعروف
بما نكره المكي وقع في سؤالات عباس الدوري عن ابن معين وفي
العلل لاحمد وفي السهمي بسند صحيح الى ابي حاتم الرازي قال سمعت
محمد بن حنبل يقول وذكره عنده ابن علية يذكر حديث ابن جريج لا نكاح الا
بولي وقال ابن جريج لقيت الزهري فسالته عنه فلم يعرفه وانتهى علي سليمن
بن موسى فقال احمد ان ابن جريج لم يكتب موقوفه مدونة وليس هذا
في كتبه يعني حكاية ابن علية عن ابن جريج وحديث ربيعة رواه البقية
الثلثة ابو داود والترمذي وابن ماجه ورواية ربيعة بن ابي
عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رواه ابو داود وفي
رواية ان عبد العزيز الدراوردي قال فذكرت ذلك لسهيل فقال

لغيرى لخبر ربيعة وهو غير ثقة ان حدثته اياه ولا احفظه قال عبد العزيز وقد كان اصابت سهيلا علة اذهبت بعض عقله ونسى بعض حديثه فكان يحدث بعد عن ربيعة عن ابيه وربما اداه ابو داود انه من روايته سليمان بن بلال عن ربيعة قال سليمان فلقيت سهيلا فسالته عن هذا الحديث فقال ما اعرفه فقلت له ان ربيعة اخبرنى به عنك قال فان كان ربيعة اخبرك عنى فحدث به عن ربيعة عنى وقد جمع غير واحد من الائمة احاديث من حدث ونسى كالدارقطنى وكاه للخطيب وممن كره التحديث عن الاحياء الشعبى فانه قال لابن عون لا تحدثنى عن الاحياء قال معمر لعبد الرزاق ان قدرت الا تحدث عن رجل حى فافعل وفى رواية البيهقى فى المدخل قال ذاك الشافعى قال لابن عيينة الملك لما حدث بمكانه فانكرها لا تحدث عن حى فان الحى لا يؤمن عليه النسيان قال الثانية عشر من اخذ على التحديث اجرا منع ذلك من قبول روايته عند قوم من ائمة الحديث روينا عن اسمعيل بن ابراهيم انه سئل عن المحدث يحدث بالاجر فقال لا تكتب عنه وعن احمد وابى حاتم الرازى نحو ذلك ورخص بوقيم الفضل بن دكين وعلى بن عبد العزيز المكى والخزوفى اخذ العوض عما التحديث وذلك شبيه باخذ الاجرة على القران ونحوه عبارات فى هذا من حيث العرف خرقا للمروءة والظن بسائر فاعله الا ان يقترن ذلك بعذر ينفى ذلك عنه كما قدمناه حدث شيخ ابو المضر عن ابيه الحافظ ابى سعيد السمعانى ان ابا الفضل محمد بن ناصر السلامى ذكر ان ابا الحسين بن الفاء فعل ذلك لان الشيخ ابا اسحاق الشيرازى افتاه بجواز اخذ الاجرة على التحديث لان اصحاب الحديث كانوا ممنوعين عن الكسب لعياله اه على ان الغزالى هو المعدود فيه تشبيهه ذلك بالاجرة على القران يشمل ما اذا كان التعليم واجبا كما لا

حادين المتعلقة بواجبات الشرع وشرائطها فليتفرغ ان يجرى فيه الخلاف فيمن يجب عليه تعليم الفاتحة اذا تعين عليه ومحل ذلك كتب الفقه قال الثالثة عشرة لا تقبل رواية من عرف بالتساهل فى سماع الحديث او اسماعه كمن لا يبالى بالنوم فى مجلس السماع ولم يحدث لان اصل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين فى الحديث ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير فى حديثه جماعة سمعته انه قال لا يحيك الحديث الشاذ الا من الرجل الشاذ ولا تقبل رواية من عرف بكثرة السهو فى رواياته اذا لم يحدث من اصل وكل هذا يجرحه النقدة بالراوى وبضبطه وورد عن ابن المبارك واحمد والمجيد وغيرهم ان من غلط فى حديث وبين له غلطه فلم يرجع عنه واصر على روايته ذلك الحديث سقطت روايته ولم يكتب عنه وفى هذا نظر وهو غير مستنكر اذا ظهرت دلالة على جهة العناد او نحو ذلك اه وما ذكره بحثا غير ما نص عليه ابن حبان فقال اذا تبين له خطاؤه وعلم فلم يرجع عنه ويتمادى فى ذلك كان كذابا بعلم صحيح فقيده بكونه علم خطاؤه وانما يكون عنادا اذا علم الحق وفاته وفيه بعضهم بان يكون الذى بين له غلطه عالما عند المبين له اما اذا كان ليس بهذه المثابة عنده فانه لا يجرح اذا ولا فرق بين نوعى القارى والشيخ وكذا الاوفق بين ان يكون الاصل المقروء منه مقابلا على اصل الشيخ او على غيره كما انه لا فرق فى التساهل فى حالة التحمل اولا اذا قول ومن هذا القبيل من عرف بالتلقين ابو كعوب بن دينار فكان يلقن الشيخ ما يحدث به من غير ان يعلم ان من حدثه وقبل لشعبة من الذى يترك حديثه قال اذا كثر عن المعروف من الرواية ما لا يعرف واكثر الغلط وكذلك ترد روايته من عرف بكثرة السهو ولم يحدث من اصل صحيح بان حدث منه قبل لان العمدة انما هو على الاصل لا على الحفظ وقال الشافعى فى الرسالة من

الألوكة
www.alukah.net

كثر غلطه ولم يكن له اصل يقبل لكن كثر غلطه في الشهادة وقال ابن مهدي
لستة من الذين تترك الرواية عنه قال اذا اتهمت في غلط مجمع عليه ولم
يتهم تفسد عند اجتماعهم على خلاف او رجل يتهم بالكذب
قال الرابعة عشرة عرض الناسي في هذه الاعصار المتأخرة عن العشرة مجموع
ما بيناه من الشروط في رواية الحديث ومشايخه فلم يتقيدوا بها في رواياتهم
لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم وكان على من تقدم ووجد ذلك منه
قد مناه في اول كتابنا هذا من كون المقصود الاخذ بالمخالفة على خصيصة
هذه الامة في الاسانيد والمحافظة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من
الشروط المذكورة ما يليق بهذا الغرض على تجريده وليكتف في اهلية الشيخ
بكونه مسلما بالغا عاقلا غير متظاهر بالفسق وفي ضبطه بوجود
سماعه مثبتا بخط غير متهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه
وقد سبق الى نحو ما ذكرناه الحافظ ابو بكر البيهقي فانه ذكر فيما رويناه
عنه توسعا في السماع من بعض محدثي زمانه الذين لا يحفظون
حديثهم ولا يحسنون قراءته من كتبهم ولا يعرفون ما يقرأ عليهم بعد
ان تكون القراءة عليهم من اصل سماعهم ووجد ذلك باب الاحاديث
التي قد صححنا ووقفت بين الصحة والسقم قد دونت وكتبت في
الجوامع التي جمعها ائمة الحديث ولا يجوز ان يذهب شيء منها
على جميعهم وان جاز ان يذهب على بعضهم لعلم صاحب
الشريعة حفظها قال فمن جاء اليوم يحدث لا يوجد عند جميعهم
لم يقبل سنده ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد برواية
والخبر قائم بحديثه برواية غيره والمتصل من روايته والسماع منه ان
يضبط الحديث مسلسلا بحدثنا واخبرنا وانبأنا هذه الكرامة التي
خصت بها هذه الامة شرفا للمصطفى صلى الله عليه وسلم اه قال

السيد

السليم ان الشيوخ الذين لا يعرفون حديثهم الا عتماد في رواياتهم على
الثقة المقيد عندهم لا عليهم وان هذا كله توسل من الحفاظ ليحفظ
الاسانيد اذ ليس من شرط الصحيح الاعلى وجه المتابعة فلولا رجعت
العلما لما جازت الكتابة عنهم ولا الرواية الا عن قوم منهم دون
اخرين وهذا هو الذي استقر عليه العمل قال الذهبي في اول الميزان
العمدة في نهاية السند على الرواة بل على المحدثين والمقيدين الذين
عرفت عدالتهم وضبطهم في ضبط اسماء السامعين قال ثم من
المعلوم انه لا بد من صون التراوي وسيرة قال الخامسة عشرة في
بيان الالفاظ المستعملة بين اهل هذا الشان في الجرح والتعديل وقد
رتبها ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي في كتاب الجرح والتعديل
فاجاد واحسن ونحن نرتبها كذلك ونورد ما ذكره ونضيف اليه
ما بلغنا في ذلك عن غيره ان شاء الله تعالى اما الفاظ التعديل فمنها
مراتب الاولى قال ابو حاتم اذا قيل للواحد انه ثقة او متقن فهو ممن
يحتج بحديثه قلت وكذا اذا قيل ثبت او حجة وكذا اذا قيل في
انه حافظ او ضابط او ما حكاه عن ابي حاتم قاله ايضا ابو الخطيب
في الكفاية وزاد الذهبي في اول الميزان درجة ارفع من هذه وهي ان
يكون هذه الالفاظ كقوله ثقة ثقة او ثقة ثبت او ثبت
حجة او نحو ذلك وما قاله صحيح لان التكرار له مرتبة للتاكيد واعترض
على المصنف في قوله قلت وكذا اذا قيل ثبت فيهما كونها من زيادتها
على بن ابي حاتم جمع انها في بعض النسخ قال الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قيل
انه صدوق او محله الصدق او لا باس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه
وهي المرتبة الثانية قلت هذا كما قال لان هذه الالفاظ لما لا تشعر بتمام
الضبط فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه وقد تقدم بيان

الألوكة
www.alukah.net

طريقه في اول هذا النوع وان لم نستوف النظر المعرف لكون ذلك المحدث
في نفسه ضابطا مطلقا واحتمنا الى حديث من حديثه اعتبرنا ذلك
المحدث ونظرنا هل له اصل من رواية غيره كما تقدم بيان طريق
الاعتبار في النوع الخامس عشر ومشهود عن عبد الرحمن بن مهدي القائل
في هذا الشان ان حدث فقال حدثنا ابو خليفة فقيل له اكان ثقة
فقال كان صدوقا وكان مامونا وكان خيرا وفي روايته وكان
خيرا لثقة شعبة وسفين ثم ان ذلك مما لقائل ما ورد عن ابن ابي خيثمة
قال قلت ليحيى بن معين انك تقول فلان ليس به باس وفلان ضعيف
قال اذا قلت ليس به باس فهو ثقة واذا قلت هو ضعيف فليس هو
بثقة لا تكتب حديثه قلت ليس في هذه حكاية ذلك عن غيره
من اهل الحديث فانه نسبه الى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن ابي حاتم
الثالثة قال ابن ابي حاتم اذا قيل شيخ فهو بالمرتبة الثالثة يكتب حديثه
وينظر فيه الا انه دون الثانية الرابعة قال انا قيل صالح الحديث فانه
يكتب حديثه للاعتبار قلت وجاء عن ابي جعفر احمد بن سنان
قال كان عبد الرحمن بن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو
رجل صدوق فيقول رجل صالح الحديث اهـ فانت الناقد بما علمت
احرج طريقا اعلاها ولم يذكر ابن ابي حاتم ولا المصنف تكرير لفظ التوثيق
كما تقدم سواء كرر اللفظ بعينه كقوله ثقة ثقة او مع غيره كقوله
ثبت ثقة او ثقة حجة الثانية اذ تقول ثقة او ثبت حجة ولم يكرر
الثالثة ليس به باس ولا باس به او صدوق او مامون او جيد او ليس
منها محله الصدق او ورد وعنه كما قاله المصنف تبعا لابن ابي حاتم والظاهر
جعلها من المرتبة الرابعة كما قال صاحب المراتب الرابعة محله الصدق
او قاربه او ادنى الصدق ما هو او شيخ وسط او وسط او شيخ او صالح

الحديث او مقارب الحديث او جيد الحديث او حسن الحديث او صويلح او صدوق
ان شاء الله او ارجو انه ليس به باس او نحو ذلك وابن معين يسوي
بين قوله ثقة وبين قوله ليس به باس فهو ثقة كذا فهم عنه المصنف
وغيره وابن معين لم يقل قولا ليس به باس هو قول ثقة حتى يلزم منه
النسائي وان اشتهر كاد مطلق الثقة الا ان قوله ثقة ارفع من قوله
لا باس به وفي كلام نجيح ما يوافق كلام ابن معين قال ابو زرعة قلت
لعبد الرحمن بن ابراهيم ما تقول في علي بن حوشب الفزاري فاذا باس
به قال قلت ولا يقول ثقة ولا نعلم الا خيرا فاذا قلت لك انه ثقة
وقال المروذي سالت احمد عن عبد الوهاب بن عطا ثقة فالذي رايته ما الثقة
اما الثقة يحيى بن سعيد القطان وقول المصنف الثقة شعبة وسفين
مخالف لما في كتاب الخطيب وغيره فان فيه الثقة شعبة ومسعر
ولم يذكر سفين البتة كذا اعترض عليه بعضهم وجوابه ان
المصنف نقله عن الخطيب ومع هذا يحتمل غلطا الناسخ وهو اولى من
تغليط الشيخ مع ان المشهور عن ابن مهدي ما ذكره كما هو كما عمرو بن
علي الفلاس وابي ابي حاتم والمزي في التهذيب في ترجمة ابي خلدة
وخالف ذلك في ترجمة مسعر فقال الثقة شعبة ومسعر ويحتمل
انه سئل عنه مرتين ويحتمل انه ذكر الثلث فافتقر الفلاس على
التمسك بابي جمرة ذكر سفين وهزة ذكر مسعر قال واما الفاظهم
في الجرح وهي انض على مراتب اولاها قولهم ليس الحديث قال ابن ابي
حاتم اذا اجابوا في الرجل فليس الحديث فهو ممن يكتب حديثه
وينظر فيه اعتبارا قلت وسالت حمزة بن يوسف السهمي يا
امين الدين قط الامام فقال له اذا قلت فلان ليس ليس ترد
به قال لا يكون منه وكما ساقط الحديث ولكن مجروح شيء لا يسقط

عن العدالة الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة
الاول ان كتب حديثه الا انه دون الثانية قال اذا قالوا ضعيف الحديث
فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به المرتبة قال اذا قالوا
متروك الحديث او ذاهب الحديث او كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب
حديثه وهي المنزلة الرابعة قال الخطيب ابو بكر ارفع العبارات في
احوال الرواة بان يقال حجة او ثقة او ضدهما ان يقال كذاب
ساقط اخبرنا ابو بكر بن عبد المنعم الصاعدي الفراوي قراءة عليه
بنيسابور انا محمد بن اسماعيل الفارسي انا ابو بكر احمد بن الحسين
البيهقي انا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر انا
يعقوب بن سفين قال سمعت احمد بن صالح قال لا اترك حديث رجل
حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه قد يقال فلان ضعيف فلا
ان يقال فلان متروك فلا الا ان يجتمع الجميع على ترك حديثه ومما
لم يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعملة في هذا الباب
قولهم فلان قد روى الناس عنه فلان وسط فلان مقارب
الحديث فلان مضطرب الحديث فلان لا يحتج به فلان مجهول فلان
لا شيء فلان ليس بذاك ربما قيل ليس بذاك القوي فلان ضعيف
او في حديثه ضعف وهو في الحاقه من قولهم فلان ضعيف الحديث فلان
ما اعلم به باسا وهو في التعديل دون قولهم لا باس به وما من لفظة
منها ومن اشباهها الا ولها نظير شرحناه او اصلحناه نبينه ان
شاء الله تعالى عليها اهـ قوله ومما لم يشرحه ابن ابي حاتم الخ اي
بعده الشرح انهم لم يبينوا الفاظ التوثيق من ابي مرتبة هي من الثانية
او الثالثة مثلا وكذلك الفاظ التجريح لم يبينوا من اي منزلة
هي وليس المراد انهم لم يبينوا اصلا هي من الفاظ التوثيق او التجريح

قال ذهبي

قال هذا
لا يخفى على اصحاب اهل الحديث وقد ذكر المصنف احدى عشرة لفظة منها اربعة
الفاظ للتوثيق وهي فلان روى عنه الناس وفلان وسط وفلان
مقارب الحديث وفلان ما اعلم به باسا وهذه الاربعة من المرتبة
الرابعة من التوثيق وهي الاخيرة ومنها سبعة الفاظ للتجريح منها
اربعة في المرتبة الاولى وهي الفاظ الجرح فلان ليس بذاك فلان
ليس بذاك القوي وفلان فيه ضعف فلان في حديثه ضعف وفي
المرتبة الثانية لفظتان وهي اشد من اللتين قبلها فلان لا يحتج به
فلان مضطرب الحديث وفي الثالثة لفظة واحدة وهي اشد من اللتين
قبلها وهي فلان لا شيء وذكر فيها ايضا فلان لا شيء مجهول وقد
ذكر منها تقدم المجهول وانما على ثلثة اقسام فلا حاجة الى ذكره وقوله
الدين بكسر الراء كذا ضبطه النووي في مختصره تبعا للهمداني وغيره
عليه واعترض بعضهم بان السند بفتح فيه الوجهين الكسر والفتح
وجعل الكسر من الفاظ التعديل والفتح من الفاظ التجريح وردت
ذلك الوجيهي معا للتعديل ومن حكى فيه الوجهين ابن العربي
الاحوذي شرح الترمذي وكذلك ضبط بالوجهين في نسخ البخاري
الصحيحة ومن ذكرهما في التوثيق الذهبي وكان المعترض فهم
من فتح الراء ان الشيء المقارب هو الرديء وليس كذلك لا سيما لفظة
عامة نعم على الوجهين من قوله سددوا وقاربوا من كسر قال
ان معناه ان حديثه مقارب بحديث غيره ومن فتح قال معناه ان
حديثه يقارب حديث غيره اذ جميعه فاعل نقص المشاركة عالبا
وقال الجوهري رجل مقارب ومناع مقاربي ولا يقال بالفتح واهمل
المصنف الفاظ التوثيق من المرتبة الثانية على راي المصلاعلى راي
الذهبي قولهم فلان مامون فلان خيار من المرتبة الثالثة والرابعة

فلان الى الصدق وما هو فلان جيد الحديث فلان حسن الحديث فلان
صويلح فلان صدوق ان شاء الله فلان ارجو انه لا بأس به
واما الفاظ التجريح من المرتبة الاولى وهي ايسر الفاظ التجريح فلان
فيه مقال فلان ضعف فلان يعرف وينكر فلان ليس بالمتين او ليس
بحجة او ليس بالقوي وفلان للضعف ما هو وسيئ الحفظ وفيه خلف
وطعنوا فيه وتكلموا فيه ومن المرتبة الثانية اشد من الاولى فلان واهي
فلان ضعفوه فلان منكر الحديث ومن المرتبة الثالثة وهي اشد منهما
فلان ضعيف جدا فلان واه بمرة فلان ليس بشيء فلان مطرح
وطرحوا حديثه واتهم به ورد حديثه ومن المرتبة الرابعة فلان متهم بالكذب
وهالك وليس بثقة ولا يعتبر به وفيه نظر وسكتوا عنه وهاتان
العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه ومن المرتبة الخامسة
ولم يذكرها المصنف فلان وضاع فلان دجال ولهم الفاظ يستدل
بها على ما قبلها قال النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع
الحديث وتحمله وصفة ضبطه اعلم ان طرق نقل الحديث على انواع متعددة
ولنقدم على بيانها بيان امور احدها يصح التحمل قبل وجود الاهلية
فتقبل رواية من تحمل قبل الاسلام وروى بعده وكذلك رواية
من سمع قبل البلوغ وروى بعده ومنع من ذلك قوم فاخطأوا والان
الناس قبلوا رواية احداث الصحابة كالحسن بن علي وابن عباس وابن
الزبير والنعمان بن بشير واشباههم من غير فرق بين ما يحملوه قبل
البلوغ وما بعده ولم يزالوا قديما وحديثا يحضرون الصبيان المجلس
وينجالس السماع ويعتدون برواياتهم لذلك الثاني قال ابو عبد الرحمن
يستحب كتب الحديث في الغربة لانها مجلبة للعقل قال وليجد ما يشغل
دونها بحفظ القرآن والفرائض وورد عن سفيان الثوري قال كان

الرجل

الرجل اذا اراد ان يطلب الحديث تعبد قبل ذلك عشرين سنة وقيل لموسى
بن اسحق كيف لم تكتب عن ابي نعيم فقال كان اهل الكوفة لا يخرجون
اولادهم في طلب الحديث صغارا حتى يستكملوا عشرين سنة وقال
موسى بن هارون اهل البصرة يكتبون لعشر سنين واهل الكوفة لعشرين
واهل الشام لثلاثين قلت ويبقى بعد ان صار المكموظ
اليها سلسلة الاسناد ان يكبر باسماع الصغير في اول زمان
يصح فيه سماعه واما الاستذكار بكتابة الحديث وتحصيله
وضبطه وتقييده فمن حين يناهز الاحتلام ويستعد لذلك
يختلف باختلاف الاشخاص وليس يتحصر في سن مخصوص كما
سبق انما عن قوم اهم مثال من تحمل قبل الاسلام وروي بعده
حديث جبير بن مطعم المتفق على صحته لما جاء اساري بدر قبل ان يسلم
النبي صلى الله عليه وسلم بقرابة المغرب بالطور وفي البخاري وذلك
اول ما وقر الايمان في قلبي ومن تحمل ايضا قبل البلوغ الحسين
بن علي والسائب بن يزيد واسور بن مخرمة وغيرهم قال
الثالث اختلفوا في اول زمان يصح فيه سماع الصغير فروينا
عن موسى بن هرون الحمال انه سئل متى يسمع الصبي الحديث فقال
اذا فرق بين البقر والدابة وفي رواية بين البقر والحمار وعن احمد
انه سئل متى يحمل سماع الصبي للحديث فقال اذا عقل وضبط
وذكر له عن رجل انه قال لا اعول سماعه حتى يكون له خمسة عشر سنة
فانكر قوله وقال يسئل القول ولخبرني الشيخ ابو محمد عبد الرحمن بن
عبد الله الاسدي عن ابي محمد عبد الله بن محمد الانصاري عن القاضي
عياض بن موسى السبتي اليحصبي قال حد اهل الصنعة في
ذلك اذا اقله سن محمود بن الربيع وذكر رواية البخاري في صحيحه

الألوكة
www.alukah.net

بعد ان ترجم بمن يصح سماع الصغير باسناده عن محمود بن الربيع
قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي
وانا ابن خمس سنين من دلو وفي رواية لمحمود ان كان ابن اربع سنين
قلت التمييز بخمس عوام الذي استقر عليه عمل اهل الحديث التمييز
فيكتبون لابن خمس فصاعدا سمع ومن لم يبلغ خمسا حضر
والذي ينبغي في ذلك ان يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص فان
وجدناه مرتفعا عن حال من لا يعقل فهما للخطاب ورد الجواب
ونحو ذلك صححنا سماعه وان كان دون خمس وان لم يكن كذلك
لم نصحح سماعه وان كان ابن خمس بل ابن خمسين وقد بلغنا عن
ابراهيم بن سعيد الجوهري قال رايت صبيا ابن اربع سنين وقد حمل
الى المامون قد قرا القران ونظر في الراي عيرانه اذا اشتاق بكى
وعن القاضي ابي محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني قال حفظت
القران ولي خمس سنين وحملت الى ابي بكر بن المقري لاسمع منه ولي
اربع سنين فقال بعض الحاضرين لا تسمعوا له فانما قرا قريبا فانه
صغير فقال لي ابن المقري اقرا سورة الكافرين فقراتها فقال لي
اقرا سورة التكوير فقراتها فقال لي غيرها اقرا سورة والمرسلات
فقراتها ولم اغلط فيها فقال ابن المقري سمعوا له والعهدة علي
واما حديث محمود بن الربيع فقد اعل صحته بان خمس مثل محمود
ولا يدل على انتفاء الصحة فمن لم يكن ابن خمس ولا على الصحة فمن
كان ابن خمس ولم يميز بميز محمود رضي الله عنه اما اختلفوا في السن
الذي يصح فيه السماع على اربعة اقوال اصحها عند الجمهور انه انما
دل خمس سنين لما رواه البخاري والنسائي وابن ماجه من حديث
محمود بن الربيع قال ابن عبد البر حفظ ذلك عنه وهو ابن اربع سنين

والقول الثاني لعتبار تمييزه على الخصوص والثالث خمس عشرة
سنة والرابع ان يفرق بين البقرة والدابة قاله موسى بن هرون
الحمال واما ما حكاه عن ابراهيم بن سعيد الجوهري عن الصبي فقد
انكر بقوله وقد بلغنا روايات بصغيره الخزم لان الظاهر
عدم صحتها كما استبعدها بعض المتاخرين لاحتمال ان الصغير
ضيع الخلقة فظن انه صغير ابن اربع سنين وقد رواها الخطيب
بسنده في كفايته وفي السند احمد بن كامل قال الدارقطني كان
يسند اشياء لا ربما حدث من حفظه بما ليس عنده في كفايته فاهلكه
العجب فانه كان مختارا ولا يضع لاحد من الائمة العلماء صلاة وقال
صاحب البرهان كان يعتمد على حفظه فيهم فاما ما كان يسنده
للصحابة الذين كبر احمد بن الزبير فانه اولى بن محمود بن
الربيع فعن البخاري حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك
انا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت يوم
الاحزاب جعلت انا وعمر بن ابي سلمة في النساء فنظرت فاذا انا بالزبير
قال كنت يوم الاحزاب على فرس يختلف الي ثم رجعت مرتين او ثلاثا
فلما رجعت قلت يا ابة رايتك تختلف قال فقال اوهل رايتني
يا بني قلت نعم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ياتي
بني قريضة فياتيني بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لي النبي صلى
الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابي وامي قال البخاري
وغيره كانت الاحزاب وهي غزوة الخندق في شوال سنة اربع وولد
عبد الله الزبير على ما حكاه البخاري وغيره بعد الهجرة في السنة
الثانية او السنة الاولى على خلاف بينهما فان البرهان ايكون
ما تحمله هذا الحديث اصغر سنا من محمود بن الربيع فانظر ولا بد من

الألوكة
www.alukah.net

لم يذكره البخاري ايضا في باب من يصح سماع الصغير مع انه ذكر
في السماع من محمد بن محمود بن الربيع قال باب
اقسام طرق المحدثين وحملته وبما مهما ثمانية اقسام
الاول السماع من لفظ الشيخ وهو ينقسم الى املاء وتحديث من غير
وسواء كان من حفظه او من كتابه وهذا القسم رفيع الاقسام
عند الجماهير وفيما رويناه عن القاضي عياض قوله فلا خلاف انه يجوز
في هذا ان يقول السامع حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت
فلانا يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان قلت في هذا نظر
وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الالفاظ مخصوصا بما سمع
من غير لفظ الشيخ على ما سنبينه ان شاء الله تعالى اذ لا يطلق
فيما سمع من لفظ الشيخ لما فيه من الايهام والالباس وذكر ابو
بكر الخطيب ان ارفع العبارات في ذلك سمعت ثم حدثنا وحدثني
فانه لا يكاد احد يقول سمعت في المعاريض الاجازة او المكاتبة
ولا في تدليس ما لم يسمعه وكان بعض اهل العلم يقول فيما اخبر
له حدثنا وروي عن الحسن انه كان يقول حدثنا ابو هريرة
ويتاول انه حدث اهل المدينة وكان الحسن اذ ذاك بها الا انه
لم يسمع منه شيئا قلت ومنهم من اثبت له سماعا من اربعة
هريرة ثم يتلو ذلك قول لخبرنا وهو كثير في الاستعمال لحيي انما
من اهل العلم كانوا لا يكادون يميزون بما سمعوه من لفظ من حدثهم
الا بقولهم اخبرنا منهم حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك
وهشيم بن بشير وعبد الله بن موسى وعبد الرزاق بن همام
ويزيد بن هرون وبحر بن عون ويحيى بن يحيى التميمي واسحق بن راهويه
وابو مسعود احمد بن الفرات ومحمد بن ايوب الرقي وغيرهم وذكر

الخطيب عن محمد بن رافع قال كان عبد الرزاق يقول اخبرنا حين قرء احمد
بن حنبل واسحاق بن راهويه فقالا له حدثنا فكل من ما سمعت
من هولا قال لحدثنا وما كان قبل ذلك قال اخبرنا وعن محمد بن ابي
الفوارس الحافظ قال هشيم ويزيد بن هارون وعبد الرزاق
لا يقولون الا اخبرنا فاذا رايت حدثنا فهو من خطا الكاتب
قلت وكان هذا اكثر من قبل ان يشيع تصحيف اخبرنا بما فوقه على
السمع ثم يتلو القول وذكر لنا وهو قليل في الاستعمال قلت حدثنا
واخبرنا ارفع من سمعت من جهة اخرى وهي انه ليس في سمعت دلالة
على ان الشيخ رواه الحديث وخاطبه به وفي حدثنا واخبرنا دلالة
على انه خاطبه ورواه له او هو ممن فعل به ذلك سال الخطيب
ابو بكر شيخنا ابا بكر بن مجاهد الطرقي عن السر في كونه يقول فيما
رواه هو عن ابي القسم ابي عبد بن ابراهيم الوحاني الا بدون وهي قرينة
من قرينه حاذ سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا فذكر له انه ان
القسم كان مع ثقته وصلاحه عسرا في الرواية فكان اذا قرا عليه
بحيث لا يراه ابو القسم ولا يعلم بحضوره فسمع عليه ما يحدث به
الشيخ ربما اطلق ذلك فيقول سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا
لان قصد كان الرواية للدلالة به وحده واما قوله قال لنا فلان
او ذكر لنا فلان فهو من قبيل قوله حدثنا فلان عن فلان انه لا يقول
سمعته في المذاكرة وهو به اشبه من حدثنا وقد حكينا قول
فصل التعليق عقب النوع الحادي عشر عن كثير من المحدثين استعمال
ذلك معدين به عما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات واوضع
العبارات في ذلك ان يقول قال فلان او ذكر فلان من غير ذكر قوله
لي ولنا ونحو ذلك وقد قدمنا في فصل الاستذكار المنع من ذلك

الألوكة
www.alukah.net

وما اشبهه من الالفاظ محمول عندهم على السماع اذا عرف لقاءه
له وسماعه منه على الجملة لا سيما اذا عرف من حاله انه لا يقول
قال فلان الا فيما سمعه منه وقد كان حجاج بن محمد الاعور يروي
عن ابن جريج كتبه ويقول فيها قال ابن جريج فحملها الناس عنه
واحتجوا بروايته وكان قد عرف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه
وقد خصص الخطيب ابو بكر القول بحمل ذلك على السماع بمن عرف
من عادته مثل ذلك والمحفوظ المعروف ما قدمناه اهـ قوله
ومنهم من اثبت له اي للحسن سماعا من ابي هريرة وهذا ضعيف
جدا فقد قال ابو زرعة وابو حاتم من قال عن الحسن ثنا ابو
هريرة فقد اخطأ قالا والذي عليه العمل انه لم يسمع منه شيئا وكذا
قال ايوب وبهز بن اسد والزهري والنسائي والخطيب وقال
يونس بن عبيد ما رآه قط وقال ابن القطان واعلم بان حدثنا
ليست بنص في ان قائلها سمع فغير مسلم حد من الذي تقبله الجماعة
فيقول ليت الذي حد ثنا الذي حدثنا به رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ومعلوم ان ذلك الرجل متأخر الميقات اهـ فيكون
مراده حدث امته وهو منها وقال معمر انه الخروج فلا مانع
من سماعه وقوله قال لنا فلان او ذكر لنا اي ونحو ذلك مما ذكر
فيه الجار والمجرور ونحو قال لي او ذكر لي وان ذلك من قبيل قوله
حدثنا فلان الخ خالف فيه ابو عبيد الله بن منده فيخرج له فقال
ان البخاري حيث قال قال لي فلان فهو اجازة وحيث قال قال
فلان فهو تدليس ورد العلماء كلام ابن منده هذا كما سيأتي
ولما ذكر ابو الحسن بن القطان تدليس الشيوخ قال واما
البخاري فقد لذ باطلا قال القسم الثاني من اقسام الاخذ والتحمل

القراءة

القراءة على الشيخ واكثر المحدثين يسمونها عرضا من حيث ان القارئ
يعرض على الشيخ ما يقرأه كما يعرض القارئ على المقرئ وسواء كانت
ان القارئ او غيرك وانت تسمع او قرأت من كتاب او من حفظك
او كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه او لا يحفظه لكن يمسك اصله هو
او ثقة غيره ولا خلاف انها رواية صحيحة الا ما حكي عن بعض من
لا يعتد بخلافه واختلفوا في انها مثل السماع من لفظ الشيخ في
المرتبة او فوقه او دونه فنقل عن ابي حنيفة وابن ابي ذئب وغيرهما
ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه وروي ذلك عن مالك
ايضا وروي عن مالك وغيره انهما سواء وقد قيل ان التسوية بينهما
مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك واصحابه واشياخ
من علماء المدينة ومذهب البخاري وغيرهم والصحيح ترجيح السماع
من لفظ الشيخ والحكم بان القراءة عليه مرتبة ثانية وقد قبل هذا
مذهب جمهور اهل الشرق واما العبارة عنها عند الرواية بهما
فهي على مراتب احدها وسلمها ان يقول قرأت على فلان او قرئ
على فلان وانا اسمع فاقربه فهذا شايع من غير اشكال ويدل لذلك
ما يجوز من اثبات في السماع من لفظ الشيخ مطلقا اذا اتى بها
هنا مقيدة بان يقول حدثنا فلان قراءة عليه او اخبرنا فلان قراءة عليه
ونحو ذلك وكذلك اسندنا قراءة عليه في السمع واما اطلاق
حدثنا واخبرنا في القراءة على الشيخ فقد اختلفوا فيه على مذهب
من اهل الحديث من منع منهما جميعا وقيل ان قول ابن المبارك وجرير
بن يحيى التميمي واحمد والنسائي وغيرهم ومنهم من ذهب الى تجويز
ذلك وانه كالسماع من لفظ الشيخ في جواز اطلاق حدثنا واخبرنا
وانبأنا وقد قيل ان هذا معظم مذهب اهل الحجاز والكوفيين وقول

الألوكة
www.alukah.net

الزهري ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان في آخرين من الائمة
المتقدمين وهو مذهب البخاري في جماعة من المحدثين من هو لاء ان اجاز فيهما
ايضا ان يقول سمعت فلانا والمذهب الثالث الفرق بينهما في ذلك
وتلميذه مسلم من اطلاق حدثنا ونحوه ويجوز اطلاق اخبرنا وهو مذهب الشافعي
واصحابه وهو منقول عن مسلم وجمهور اهل المشرق وذكر صاحب كتاب
الانصاف محمد بن الحسن التميمي الجوهري المصري ان هذا مذهب الائمة
من اصحاب الحديث الذين لا يحصيهم احد وانهم جعلوا اخبرنا علما يقوم
مقام قوله قرأت عليه او انه لفظ به في قال ومن كان يقول
به من اهل زماننا عبد الرحمن النسائي في جماعة سلفه من محدثينا ٢٢
قلت وقد قيل ان اول من احدث الفرق بين حدثنا واخبرنا اللفظي ابو
وهب بمصر وهذا لا فقه ان ذلك مروي عن ابن جريج والاوزاعي حكاه
عنهما الخطيب ابو بكر الا ان يعني انه اول من فعل ذلك بمصر قلت
الفرق بينهما صار هو الشايع الغالب على اهل الحديث والاحتياج
لذلك من حيث اللفظ عناء وتكلفا وبغير ما نقل به انه اصطلاح
منهم اراد وابه التمييز بين النوعين ثم خصص النوع الاول بقولهم حدثنا
لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة ومن احسن ما يحكى عن هذا المذهب
ما حكاه ابو بكر الرقاني عن ابي حاتم محمد بن يعقوب الفرويني احد رؤساء
اهل الحديث بخراسان انه قرأ على بعض الشيوخ عن العزيزي صحيح البخاري
وكان يقول له في كل حديث حدثكم العزيزي فلما فرغ من الكتاب
سمع الشيخ يذكر انه انما سمع الكتاب من العزيزي قرأه عليه فاعاد
ابو حاتم قراءة الكتاب كله وقال له في جميعه اخبركم العزيزي اهـ
اهمل المصنف حكمهما حكم صورا لعرض وهي ما اذا كان ثقة
من السامعين يحفظ ما يقرأ على الشيخ والحافظ لذلك مستمع لما

يقرأ غير غافل عنه فانه يكفي ايضا والمراد بقوله من لا يعتد بخلافه هو
ابو عاصم النبيل رواه الهروي عنه وروى الخطيب عن وكيع قال ما اخذت
حديثا قط عرضا وعن محمد بن سلام انه ادرك مالك بن انس والناس
يقرؤون عليه فلم يسمع منه لذلك وكذلك عبد الرحمن المحمي لم يكف
بذلك فقال لملك اخرجوه عني ومن قال بقولهما من التابعين عطاء
ونافع وعروة والشعبي والزهري ومكحول والحسن ومنصور وايوب
ومن الائمة ابن جريج والثوري وابن ابي ذيب وشعبة والائمة الاربعة
وابن مهدي وشريد والليث وابو عبيد والبخاري في خلق لا يحصون
كثرة واستدل البخاري على ذلك بحديث ضمام بن ثعلبة وهو في
الصحيح قوله وروي عن مالك وغيره انهما سواء في القراءة على الشيخ
والسماع من لفظه وحكاه ابو بكر الصيرفي في كتاب الدلايل عن اماننا
الشافعي فقال وباب الحديث عند الشافعي في القراءة على المحدث
والقراءة منه سواء قوله فاعاد ابو حاتم قراءة الكتاب كله اذ لابد
يروى انه لابد من ذكر السند في كل حديث وان كان الاسناد واحدا الى
صاحب الكتاب وذلك من التشديد في الرواية والاصح انه
لا يحتاج الى اعادة السند في كل حديث كما سيأتي اهـ كلامه رضي الله عنه

قال القرافي

الاول اذا كان اصل الشيخ عند القراءة عليه بيد غيره وهو موثوق
به مراع لما يقرأ اهل لذلك فان كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه فهو كما
لو كان اصله بيد نفسه وبالاولى لتعاضد وهن سماعه عليه وان
كان الشيخ لا يحفظ ما يقرأ عليه فهذا مما اختلفوا فيه وقرأ بعض ائمة
الاصول ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان ذلك صحيح وبه
عمل معظم الشيوخ واهل الحديث وان كان الاصل بيد القارئ

الألوكة
www.alukah.net

وهو موثوق به دينا ومعرفة فكذلك الحكم فيسواوي بالقصد
واما اذا كان اصله بيد من لا يوثق باسكاكه لذلك او لا بوثق باسكاكه
لما يقرأ سواء كان بيد القارئ او بيد غيره فانه سماع غير معتد به
اذا كان الشيخ غير حافظ للمقروء عليه اهـ قوله قرأ بعض ائمة
الاصول هو امام الحرمين فانه اختار عدم الصحة وتردد الباقلاني
في ذلك ومال الى المنع كما حكاه عنه القاضي عياض وعن السلفي
هذا الاختلاف لاتفاق العلماء على العمل بخلافه فانه قال ان
الطالب اذا اراد ان يقرأ على شيخ شيئا من سماعه على يجب
ان يريه سماعه في ذلك المروي ام يكفي اعلام الطالب الثقة الشيخ
ان هذا الجزء سماعه على فلان فقال السلفي هما سيان على هذا
عندنا عاما وناعن اخره قال ولم نزل الحفاظ قديما وحديثا يخرجون
للشيوخ من الاصول فتصير تلك الفروع بعد المقابلة اصولا
وهل كانت الاصول اولا الا فروعا قال القاضي اذا اقرأ القارئ على الشيخ
قائلا اخبرك فلان او قلت اخبرنا فلان او نحو ذلك والشيخ ساكت
مصغ اليه فاهم لذلك غير منكر فهذا كاف في ذلك واشترط بعض
الظاهرية وغيرهم اقرار الشيخ بلفظه وبه قطع الشيخ ابو اسحاق
الشيرازي وابو سعد الفتح سليم الرازي وابو نصر بن الصباغ
من الفقهاء الشافعيين قال ابو نصر ليس له ان يقول حدثني او
اخبرني وله ان يعمل بما قرئ عليه واذا اراد رواية عنه قال قرأت
عليه او قرئ عليه وهو يسمع وفي حكاية بعض المصنفين للخلاف
في ذلك ان بعض الظاهرية شرط اقرار الشيخ عند تمام السماع
بان يقول القارئ للشيخ هو كما قرأته عليك فيقول نعم والصحيح
ان ذلك غير لازم وان سكوت الشيخ على الوجه المذكور يكفي المقرئ

تنبيه

نصريحه بتصديق القارئ اكتفاء بالقرائن الظاهرة وهذا مذهب
الجماهير من المحدثين والفقهاء وغيرهم اهـ قوله فهذا كاف اي مغن عن
نطق الشيخ بان يقول نعم وما اشبه ذلك وهذا مذهب الجمهور من
الفقهاء والمحدثين والنظار وان النطق عندهم ليس بشرط ولا يقول
فيه حدثني واخبرني كما قاله ابن الصباغ وصححه الغزالي والامدي
ايضا ومحكاه عن المتكلمين وحكي جوازه عن الفقهاء والمحدثين وصححه
ابن الحاجب وحكي عن الحاكم ابي عبد الله قال الذي اختاره في الرواية
وعهدت عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان يقول في الذي يأخذه من المحدث لفظا وليد
منه لحدثني فلان وما يأخذه من المحدث لفظا ومعه غيره حدثنا فلان
وما قرئ على المحدث بنفسه لاخبرني فلان وما قرئ على المحدث وهو حاضر
لاخبرنا فلان وقد رويناه نحو ما ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالك
وهو حسن رائق فان شك في شيء عنده انه من قبيل حدثنا واخبرنا او من
قبيل حدثني او اخبرني لزوره في انه كان عند التحمل والسماع وحده او مع
غيره فيحتمل ان يقول لا اعلم احدثني او اخبرني لان عدم غيره هو الاصل
ولكن ذكر علي بن عبد الله المديني عن شيخه يحيى بن سعيد القطان فيما
اذا شك ان الشيخ قال حدثني فلان او قال حدثنا فلان انه يقول
حدثنا وهذا يقتضي فيما اذا شك في سماع نفسه في شأن ذلك
ان يقول حدثنا وهو عندي بتوجيه ان حدثني كمل مرتبة وحدثنا
انقص مرتبة فليتقرر اذا شك على الناقصة لان عدم الزيادة هو الاصل
وهو لطيف ثم وجدت الحافظ احمد البيهقي قد اختار بعد حكايته قول القطان

تنبيه

ما قدمته ان هذا التفصيل من اصله مستحب وليس بواجب حكاه الخطيب
الحافظ عن اهل العلم كافة فيجايز اذا سمع وحده ان يقول لحدثنا ونحوه
لجواز ذلك الواحد في كلام العرب وجايز اذا سمع في جماعة ان يقول
حدثنا لان المحدث حدثه وحدث غيره اه عبارة ابن وهب ذكرها
الترمذي في العلل فقال ما قلت حدثنا فهو ما سمعت مع الناس وما
قلت حدثني فهو ما سمعت وحدي وما قلت لخبرنا فهو ما قرئ
على العالم وانا شاهد وما قلت اخبرني فهو ما قرات على العالم او في
كلامه الحاكم وابن وهب ذكر القاري يقول اخبرني سواء سمع معه غيره او لا
قال ابن دقيق العيد في الاقتراح اذا كان القاري معه غيره يقول انبانا
فسوى بين مسلك التحديث والاخبار قوله فان شك في ستي
عنده اه سوى بين الشك في انه هل سمع من لفظ الشيخ وحده او كان
معه غيره وما قاله يسمع وبين مسئلة ما اذا شك هل قرأ هو بنفسه على
الشيخ او سمع عليه لقراءة غيره وما قاله ظاهر في المسئلة الاولى واما
المسئلة الثانية فانه يتحقق فيها سماع نفسه وشك هل يقرأ
بنفسه او لا والاصل انه لم يقرأ هذا على ما ذكره المصنف تبعا للحاكم ان
القاري يقول لخبرنا فيتجه اذ يقال الاصل عدم الزوايد والاحسن
فيما اذا شك هل قرأ بنفسه او سمع بقراءة غيره ما حكاه الخطيب
عن اليه قال اذا شك ربما شك في الحديث هل قراه هو او قرئ وهو يسمع فيقول
فيه قرأنا علي فلان فانه يسوغ اتيانه بهذه الصيغة فيما قرأه
بنفسه وفيما سمعه بقراءة غيره بل المتحقق ان الذي قرأ غيره فلا
باس ان يقول قرأنا كما قاله احمد بن صالح المصري حين يسئل عنه
وقال النسائي قرأنا على مالك وانما قرئ على مالك وهو يسمع قال الوليد
رويناه عن ابي عبد الله احمد بن حنبل قال اتبع لفظ الشيخ في قوله حدثنا

وحدثني وسمعت واخبرنا ولا تعدوه قلت ليس ذلك بمعايبة
المولفة من روايات من تقدم بل ان يبدل في نفس الكتاب ما قال فيه
اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة احدهما مقام الاخر
خلاف وتفصيل سبق لاحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية
بينهما ولو وجدت من ذلك اسنادا عرفت من مذهب رجاله التسوية
بينهما بانا قامتك احدهما مقام الاخر من باب تجويز الرواية بالمعنى
وذلك وان فيه خلاف معروف فالذي نراه الامتناع من اجرائه في
ايدينا مما وضع في الكتب المصنفة والجامع المجموعة على ما سيذكره نا
وما ذكره الخطيب ابو بكر في كفايته من اجراء ذلك الخلاف في هذا المحمول عند
على ما يسمعه الطالب من لفظ المحدث غير موضوع في كتاب مولف
اه ضعف ابن دقيق العيد كلام المصنف قال واقل ما فيه انه يقتضي تجويز
هذا فيما ينقل من المصنفات المتقدمة الى اجزائنا وتخاريجنا فانه ليس
فيه تصريح التصنيف المتقدم قال وليس هذا اجاريا على الاصطلاح
وكلام المصنف يقتضي انه اذا نقل حديثا من كتاب وعزى اليه لا يجوز فيه
الا ابدال سوا تغلناه في تاليف لنا او لفظا نعم لقايل المصنف
ما هما ان قال ذلك ان يكون ممن لا يرى التسوية بين اخبرنا وحدثنا
ليس ببعيد من حيث ان الحكم لا يختلف في الجايز والممتنع جايزا وقد
صرح اهل الحديث بذلك في مواضع منها ان يكون الشيخ يرى الجايز
ممتنعا جوازا طلق فقد تقدم اخبرنا الاجازة قال الطالب ان يقول
ذلك اذا روى عنه بالاجازة فانه لا يجوز ذلك للطالب واذا اذن
له الشيخ وقد صرح به المصنف وكذلك لم يشترطوا في جواز الرواية
بالمعنى ان لا يكون في الاسناد من يمنع ذلك كما سيذكر بل يجوز ذا الرواية
بالمعنى بشرط ليس منها هذا قال الخامس اختلف اهل العلم في صحة

الألوكة
www.alukah.net

سماع من شيخ وقت القراءة فورد عن الامام ابراهيم الحربي وابي احمد بن عدي
الحافظ والاستاذ ابي اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي وغيرهم نفي
ذلك وروينا عن ابي بكر احمد بن اسحق الصبغي احد ائمة الشافعيين
بخراسان انه سئل عمن يكتب في السماع فقال يقول حضرت ولا يقول
حدثنا ولا اخبرنا وورد عن موسى بن هرون الجمال الجواز ذلك وعن
ابي حاتم الرازي قال كتبت عند عارم وهو يقرأ وكتبت عند عمرو بن
مرزوق وهو يقرأ ولا فرق بين السمع من الشيخ والسمع من السماع
قلت وخير من هذا الاطلاق التفصيل فنقول لا يصح السماع
اذا كان الشيخ مجدا ين يمنع معظم الناس ما يقرأ حتى يكون الواصل
الى سمعه كانه صوت غفل وبصحا ذا كان يتحدث لا يمنع معظم الفهم
كمثل ما رويناه عن الحافظ العالم ابي الحسن الدارقطني انه حضر
في حداثته مجلس اسماعيل الصفار فجلس يسمع جزءا كان معه
واسماعيل يملي فقال له بعض الحاضرين لا يصح سماعك وانت
تسمع فقال للاملاء خلافا فهمك قال فتحفظ كم املا الشيخ من حديث
الى الان فقال لا الدارقطني املا ثمانية عشر حديثا فعددت
الاحاديث فوجدت كما قال ابو الحسن الحديث الاول منها عن
فلان عدة ومتنه كذا والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومتنه
ولم يزل يذكر اسانيد الاحاديث ومتونها على ترتيبها الى الاملاء
حتى انتهى على آخرها فتعجب الناس منه وقالوا ان كثيرا وكان يسمى
الحافظ ابو الحجاج المزي يكتب في مجلس السماع وينعس في بعض
الاحيان ورد على القارئ رد اجيدا بينا واصحا يحدث بنعسه
القارئ من نفسه انه يغلط فيما في يده وهو مستيقظ والشيخ نائم
وهذا يدل على ذلك الفضل من الله يؤتيه من يشاء وابو حاتم هو

محمد بن ادريس ابن المنذر ابن داود بن مهران الحنظلي مولاهم
بن حنظلة وقيل انما قيل له الحنظلي لانه سكن درب حنظلة بالري
له روى عن ابن عبد الاعلى انه قال ابو زرعة وابو حاتم اماما
خراسان وبقاؤهما صلاح للمسلمين ثم توفي ابو زرعة سنة
سبع وستين وما بين قال السادس مما ذكرناه في السمع من
التفصيل الذي مثله فيما اذا كان الشيخ او السامع يتحدث
او كان القارئ خفيف القراءة يفرط في الاسراع او كان يهيم
بحيث يخفى بعض الكلام او كان السامع بعيدا عن القارئ وما
اشبه ذلك مما الظاهر انه يعفى عن كل ذلك عند القدر اليسير نحو
الكلمة والكلمتين ويستحب للشيخ ان يجيز لجميع السامعين روايته
جميع الجزء او الكتاب الذي سمعوه وان جرى على كله اسم السماع
وان بذلك لاحدهم خطه بذلك كتب له سمعت هذا الكتاب
واجزت له روايته عني ونحو هذا كما كان بعض الشيوخ يفعل وبما
يروى عن الفقيه ابي محمد بن عبد الله بن عتاب الفقيه الاندلسي
انه قال لا عتق في السماع عن الاجازة لانه قد يغلط القارئ
ويغفل الشيخ ويغلط الشيخ ان كان القارئ ويغفل السامع
فيعمل له ما فاته بالاجازة بعد الذي ذكرناه بتحقيق حسن وقد
روينا عن صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لابي الشيخ لدغ الحرف يعرف
انه كذا وكذا ولا يفهم عنه ترى ان روى ذلك عنه قال ارجو ان
لا يضيق هذا وبلغنا عن مظفر بن سالم المزني قال سمعت ابن عيينة
يقول نا عمرو بن دينار يريد حدثنا عمرو بن دينار لكن اقصر من
حدثنا على النون والالف قيل انا فيل له قل حدثنا عمرو قال لا
اقل لاني اسمع من قوله حدثنا ثلثة احرف وهي تحدث لكثرة الزحام

قلت فقد كان كثير من اكابر المحدثين يعظم الجمع في مجالس سماع الحديث
ربما بلغ الوقا بولغة ويبلغهم عنه المستملون فيكتبون عنهم بواسطة
نبلغ المستملين فاجاز غير واحد منهم رواية ذلك عن المملي روينا عن
الاعمش قال كنا نجلس يا ابراهيم فنسمع الحلقة فربما يحدث بالحديث
فلا يسمعه من فمه فنسأل بعضهم بعضا عما قال ثم نروونه
وما سمعوه منه وعن حماد بن زيد انه سأله رجل مثل ذلك فقال
يا ابا اسماعيل احدثنا كيف قلت فقال استفهم من بليك وعن ابن
عيينة انا ياسلم المستملي قال له خلف بن تميم قال سمعت من سفين
الثوري عشرة الاف حديث او نحوها لكنت استفهم جليسي فقلت
لزايدة فقلت لا تحدث منها الا بما تحفظ بقلبك وسمع آذانك
قال فالفيتها وعن ابي نعيم انه كان يروي فيما سقط عنه من الحرف
الواحد والاسم مما سمعه من سفين والاعمش من اصحابه او يرويه
عن اصحابه لا يروي غير ذلك واسناده قلت الا ولد شعبة
بعيد وقد روينا عن ابي عبد الله بن سنة انه قال لولده من اصحاب
يا فلان يكفيك من السماع شمه وهذا متناول اومنزول على
قابله ثم وجدت عبد الغني بن سعيد عن حمزة بن محمد الكاتب باسناده
عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال يكفي من الحديث شمه قال عبد الغني
قال لنا حمزة يعني اذا سئل عن اول شيء عرفه وليس يعني السماع
في السماع او قال الجوهري الهيمة الصوت المخفي قوله ويستحب
للشيخ ان يحدث السامعين لاحتمال وقوع شيء مما تقدم فيحدث
بالاجازة وكذلك ينبغي لكاتب السماع ان يكتب اجازة الشيخ
عقب كتابة السماع ويقال اذا اول من كتب الاجازة في طباق
السماع ابو طاهر اسماعيل بن عبد المحسن الانماطي بخراسان اشير

ولقد انقطع بسبب ترك ذلك واهماله اتصال بعض الكتب في
بعض البلاد بسبب كون بعضهم كان له فوت ولم يذكر في طبقة السماع
اجازة الشيخ لهم فاتفق ان كان بعض الفوتين اخر من بقي ممن سمع بعض ذلك
الكتاب فتعذر رقراة جميع الكتاب عليه كابراهيم الحربي من الصواف الشا
راوي غالب القطان عن ابن باقا واعترض علينا المعترض بكونه اطلق
ولم يفصل والصواب ان الشيخ ان كان صحيح السمع بحيث يسمع لفظ
المستملي الذي يملي عليه فالسماع صحيح ويجوز له ان يرويه عن المملي
دون ذكر الواسطة كما لو سمع على الشيخ بقراءة غيره فان القارئ
والمستملي واحد فان كان في سماع الشيخ ثقل بحيث لا يسمع لفظ
المستملي فانه لا يسوغ لمن سمع لفظ الشيخ ان يرويه عنه الا بواسطة
المستملي او المبلغ له عن الشيخ او المفهم للسامع ما لم يبلغ كما ثبت
في الصحيحين من رواية عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر اميرا فقال كلمة
لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش لفظ البخاري وقال
مسلم ثم تكلم بكلمة خفيت علي فسألت ابي ما قال قال كلهم من قريش
فلم يرو ان سمرة الكلمة التي خفيت على ابي بواسطة ابيه وبهذا ان
يستدل للقائلين بالجواز بما رواه مسلم في صحيحه من رواية
عامر بن سعد بن ابي وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامي
نافع ان اخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فكتب الي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة
عشية رجم الاسلمي قال لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة
او يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش فلم يفصل جابر
بن سمرة الكلمة التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم وقد

الألوكة
www.alukah.net

يجاب عنه بامور احدها انه يحتمل ان بعض الرواة ادرجه وفصلها
الجمهور رووه عبد الملك بن عمير والشعبي وحصين وسماك من حرب
ووصله الثاني الشيخين اتفقا على رواية الفضل وانفرد مسلم
برواية الوصل والثالث ان رواية الجمهور وسماعهم من جابر
بن سمرة رواية عامر بن سعد كتابة ليست متصلة بالسماع ٢
الرابع ان الارسال لجاز خصوصا ارسال الصحابة عن بعضهم
فان كل الصحابة عدول وان كانت مراسيلهم حجة خلافا للاستاذ
ابي اسحق الاسفرايني لان الصحابة قد يروون عن التابعين وقال
ابن كثير الواقع في زماننا اليوم انه يحضر مجلس سماع من يفهم ومن
لا يفهم والبعيد من القارئ واللاغط والمتحدث والصبيان ونحو
الذين لا ينضبط امرهم بل يلغو ويلغا ولا يشتغلون بحق السماع
وكلها ولا كان يكتب لهم السماع بحضرة شيخنا الحافظ ابي الحجاج
المزي ويلغط عند القارئ تغلبي الذين سليمن المقدسي انه رحزن
مجلسه الصبيان عن اللعب فقال لا تزجروهم فانا انما نسمعنا نسلم
قال السابع يصح السماع ممن هو وراء حجاب اذا عرف صوته بقيا
اذا حدث بلفظه واذا عرف حضوره كسمع منه فيما اذا قرئ وبقي
ان يكون الاعتماد في صوته وحضوره على خبر من يوثق عليه وقد
كانوا يسمعون من عائشة وغيرها من ازواج رسول الله صلى الله
عليه وسلم من وراء حجاب ويروونه عنهن اعتمادا على الصوت ونقل
عبد الغني بن سعيد الحافظ في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم
اذا بلال ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وقد
كان ابن ام مكتوم اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت
فلعله شبطانا قد نقب في صومعته يقول حدثنا واخبرنا

الثامن

الثامن من سمع من شيخ حدثنا ثم قال لا تروه عني او لا اذن لك في
روايته عني او قال لست اخبرك به او رجعت عن اخباري اياك به
فله ان يرويه عنه بغير مسئلة الى انه لخطائه او شك ونحو ذلك مما منعه
من روايته عنه مع جزمه بانه حدثه وروايته وذلك غير مسقط السماع
ولا مانع له من روايته عنه وسأل الحافظ ابو سعيد بن عليك النيسا
بوري الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني عن محدث خص بالسماع
قوما فجاء غيرهم وسمع منهم من غير علم المحدث به هل يجوز روايته
ذلك عنه فاجاب بانه يجوز ولو قال المحدث اني لم اخبرك ولا اخبر فلانا
لم يضره اهـ وانما جاز ذلك وهو احد قولي الشهاب توسعا في الرواية بملا والشهاب
لاثبات الرواية شرعا عاما بخلاف الشهادة واما انه به ابو سعيد
حدث به النسائي عن ابن ابن سكين قال القسم الثالث من اقسام
طرق نقل الحديث وتحمله الاجازة وهي متنوعة انواعا وهي ان يجيز لمعين
او معين مثل ان يقول اجزت لك او لكتابا لفلان او ما اشتملت عليه فهرستي
هذه وهذا على انواع الاجازة المجردة عن المناولة وزعم بعضهم انه لا خلا
في جوازها ولا خالف اهل الظاهر وانما خالفهم في غير هذا النوع ولا
وزاد القاضي ابو الوليد الباجي المالكي فاطلق الخلاف وقال لا خلا
في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة وخلفها وادعى
الاجماع من غير تفصيل وحكى الخلاف فيها في العمل قلت
هذا باطل فقد خالف بجواز الرواية بالاجازة جماعة من اهل
الحديث والفقه والاصوليين وذلك احد قولي الروايتين عن الشافعي
رضي الله عنه روي عن صاحبه الربيع بن سليمن قال كان الشافعي
لا يرى الاجازة في الحديث قال الربيع انا اخالف الشافعي في
وقد قال بها جماعة من الشافعيين منهم القاضي ابو محمد ٢

المدوروذي وابو الحسن الماوردي وبه قطع الماوردي في كتابه الحاوي
وعزاه الى مذهب الشافعي وقالا جميعا لو جازت الاجارة لبطلت الرحلة
وروي ايضا هذا الكلام عن شعبة وغيره وممن ابطلها من اهل الحديث
الامام ابراهيم بن اسحق الحربي وابو محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني
الملقب بابن الشيخ والحافظ ابو نصر الوائلي السجزي وحكى ابو نصر
فساد ما عن بعض من لقيه قال ابو نصر وسمعت جماعة من اهل
العلم يقولون قول قد اجزت لك ان تروي عني فقد رويت اجزت
لك ما لا يجوز في الشرع لان الشرع لا يبيح رواية ما لم يسمع قلت
وشبه هذا ما حكاه ابو بكر محمد بن ثابت الخجندي احد من ابطل
الاجارة من الشافعيين عن ابي طاهر الدباس احد ائمة الحنيفية
قال من قال لغيره اجزت لك ان تروي عني ما لم اكن قد رويته
لك ان تكذب علي ثم ان الذي استدل عليه العمد قال بجماهير
اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم القول بجواز الاجازة واباحة
الرواية بها وفي الاحتجاج بذلك غموض ويتجه ان يقول اذا
اجاز له ان يروي عنه مرويا ته فقد اخبره بها جملة فهو كما قالوا
اخبره تفصيلا او اخباره غير موقوف على التصريح نطقا كما في القراءة
على الشيخ كما سبق وانما الغرض حصول الافهام والفهم وذلك
يحصل بالاجازة المفهمة ثم انه كما يجوز الرواية بالاجازة يجب
العمل بالمروي بها خلافا لمن قال من اهل الظاهر ومن تابعهم انه
لا يجب العمل به وانه مجرد المرسل وهذا باطل لانه ليس في
الاجازة ما يقدح في اتصال المنقول وفي اللمعة بعد ان ذكر من
اقسام الاخذ والتحمل الاجازة وهي دون السماع ونوعها
سبعة انواع وعدها بعضهم تسعة كما سيأتي ان شاء الله

النوع

النوع الاول ما لم يكن معه مناولة فان كانت معه فهو اعلى انواع
الاجازة على الاطلاق اجماع الاجازة والمناولة فالنوع الثاني
من انواع الاجازة ان يجيز لمعين في غير معين مثل ان يقول اجزت لك
او لكم جميع مسموعاتي او جميع مروياتي وما اشبه ذلك فالعمل
في هذا النوع اقوى واكثر والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء
وغيرهم على تجويز الرواية بها ايضا وعلى ايجاب العمل بما روي
بها بشرطه النوع الثالث من انواع الاجازة ان
يجيز لغير معين بوصف العموم مثل ان يقول اجزت للمسلمين او اجزت
لكل احد او اجزت لمن ادرك زماني وما اشبه ذلك فهذا نوع تكلم
فيه المتاخرون ممن جوز اصل الاجازة واختلفوا في جوازه فان كان
ذلك مقيدا بوصف حاصر ونحوه فهو الى الجواز اقرب وممن جوز ذلك
كله ابو بكر الخطيب وروينا عن ابن عبد الله بن منده الحافظ انه
قال للمرء ان يقول لمن قال لا اله الا الله فجوز القاضي ابو الطيب الطبري
بما حكاه عنه الخطيب بالاجازة لجميع المسلمين من كان منهم حي
موجودا عند الاجازة واجاز ابو محمد بن سعيد احد الجدة من شيوخ
الاندلس لكل مسلم دخل قرطبة من طلبة العلم فوافق على جواز ذلك منهم
ابو عبد الله بن عتاب وابيان من سأل الحاري ابا بكر عن الاجازة
العامة هذه فكان من جوابه ان من ادركه من الحفاظ لجواب
العلا الحافظ وغيره كانوا يميلون الى الجواز قلت وقد رأيت
بخط بعض من سمع عن احد من نقتدي به انه استعمل هذه الاجازة فروى بها
ولا شك ان النزول الذي سوغوها والاجازة في اصلها ضعيف فزاد
بهذا النوع الاخير سلك ضعفا كثيرا لا يتجه احتماله وممن
اجاز الاجازة العامة ممن ذكرنا ابو الفضل احمد بن الحسين بن خيرون

الألوكة
www.alukah.net

البغدادي وابو الوليد بن رشد المالكي وابو طاهر السلفي وغيرهم وجمع
ابن الحاجب وصححه في الروضة من زيادته وقد جمع بعضهم من اجاز بهذه
هذه الاجازة العامة في تصنيف له جمع فيه خلقا كثيرا رايتهم على حروف
المعجم لكثرتهم وهو الحافظ ابو جعفر محمد بن الحسين بن ابي البدر الكاتب
البغدادي قوله ولم يسمع ولم نر واحدا فيه نظر فقد حدث بها من الحفاظ
ابو بكر بن خير الاشبيلي بفتح الحمزة الاشبيلي ومن الحفاظ المتاخرين شرف
الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي باجازته العامة من الويذاني الطوسي
وسمع بها الحافظ ابو الحجاج المزي وابو عبد الله الذهبي وابو محمد الرشيد
علي الوكيل الطاووسي باجازته العامة من داود بن معمر بن الطبر
واقر بها الوجيه عبد الرحمن العوفي باجازته من عبد اللطيف بن القبيطي
وابن اسماعيل الكاشغري وابن رواح والسبط واخرين من البغداديين
والمصريين وفي النفس منها شيء واهل المدينة يقولون اذا اكتبت فتملك
واذا حدثت فقيدت فالاحتياط ترك الرواية بها وقد اعترض
على المصباح الظاهر من كلام مصححها جواز الرواية بها والا فلا فائدة
لها ورد بانه انما يكون اذا سمع عن احد انه استعملها ورواه
بها ولا يلزم من ترك استعمالهم للرواية بها عدم صحتها اما الاستغناء
عنها بالسماع او احتياطا للخروج من خلاف من منع الرواية بها
قوله فان كان مقيدا ابو صفحاص ونحوه فهو الى الجواز اقرب
اي كقوله اجزت لبني فلان او لاخوة فلان او لاولاده ومثله
القاضي عياض اجزت لمن هو الان من طلبة العلم سلكه كذا وقوله
فهو الى الجواز اقرب اي ان جواز الرواية بالوصف الخاص اولى من الرواية
بالاجازة العامة وتقدم ان المصلحة بعدم صحة الاجازة
العامة والصحيح في مسيلة الوصف الصمة قال عياض في كتاب الالماع

ما احبهم

ما احبهم اختلفوا في جوازه ممن تصح عنده الاجازة ولا رايت منعه
لاحد لانه محصور موصوف كقوله لاولاد فلان او لاخوة فلان
قال النوع الرابع من انواع الاجازة للمجهول او بالمجهول وينشعب
لذلك الاجازة المعلقة بالشرط وذلك مثل ان يقول اجزت لمحمد بن احمد
الدستفي وفي وقتنا هذا لجماعة ستكون في هذا الاسم والنسب
ثم لا يعين الجواز المحال منهم او يقول اجزت لكل من يروي عني كتاب
السنن وهو يروي وجماعة كتب من السنن المعروفة بذلك ثم
لا يعين فهذه اجازة فاسدة لانها غير فيها وليس من هذا القبيل نعم
ما اذا اجاز لجماعة مسمين معينين باسمائهم والمجيز جاهل بلغتهم
غير عارف بهم فهذا غير قادح كما لا يقدح عدم معرفته به اذا احضر
شخصه في السماع منه واذا اجاز للمسلمين المتجددين في الاستجازة هم
ولم يعرفهم باعيانهم ولا باسمائهم ولم يعرف عددهم ولم ينصب اسماعا
عددا واحدا او واحدا فينبغي ان يصح ذلك ايضا كما يصح سماع من
حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا ولم يعرف عددهم ولا نصب
اشخاصهم واحدا واحدا واذا قال اجزت لمن يشاء فلان او نحو ذلك
فهذا فيه جهالة وتعليق بشرط فالظاهر انه لا يصح وبذلك افتى به
القاضي ابو الطيب الطبري الشافعي اذ سالته الخطيب الحافظ
عن ذلك وعلل بانه اجازة لمجهول فهو كقوله اجزت لبعض الناس
من غير تعيين وقد يعلل ذلك ايضا بما فيها من التعليق وقد يعلل
ذلك ايضا بما فيها من التعليق بالشرط فان ما يفسد بالجهالة
يفسد بالتعليق على ما عرف عند قوم وحكى الخطيب عن ابن بقي
بن المرحل وابن الفضل بن عمرون المالكي انهما اجازا ذلك
وهؤلاء الثلاثة كانوا ممن اخذوا ببغداد اذ ذاك وهذه الجهالة

الألوكة
www.alukah.net

ترتفع تابع الحال عند وجود المشيئة بخلاف الجهالة الواقعة فيما اذا اجاز
لبعض الناس واذا قال اجرت لمن شا فهو كما قال اجرت لمن شا فلان
بل هذه اكثر جهالة والتشار امن حيث انها معلقة بمشيئة من لا يحصر
عددهم بخلاف تلك ثم هذا فيما اذا الحاز لمن شا الاجازة منه له
فان اجاز لمن شا الرواية عنه فهذا اولى بالجواز من حيث ان مقتضى
كل اجازة تفويض الرواية بها الى مشيئة المجاز له فكان هذا مع كونه
بصيغة التعليق مصرحا بما يقتضيه اطلاق وحكاية الحال لا تقلبها
في الحقيقة وهذا اجاز بعض ائمة الشافعية في البيع ان يقول بعتك
هذا كذا ان شئت فتقول قبلت ووجدت بخط ابي الفتح محمد بن
الحسين الازدي الموصلي الحافظ اجرت رواية ذلك الجميع من احب ان يرويه
ذلك عني اما اذا قال اجرت لفلان كذا وكذا ان شا روايته او لمن
ان شيئت او لحبيت او اردت فالاظهر لاقوى ان ذلك جايز اذ قد انتفت
فيه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يبق سوى صيغته والعلم عند الله تعالى
اه قوله ويشبه ذيلها الاجازة المعلقة بالشرط اي كما اذا قال
اجرت لمن شا فلان وهذا هو احد النوعين المزادين على السبعة اورده
المصنف في نوع الاجازة للمجهول ومثل المصنف الاجازة للمجهول بقوله اجرت
محمد بن خالد الدمشقي ومن وقته من يشركه في ذلك ومثل الاجازة بالمجهول
بقوله اجرت له ان يروي عني كتاب السنن وهو يروي سننا كثيرة
قال وقد يحدد فيه تخصيص الشخص كما لو قيل له نحو لفلان بن فلان
فقال اجزت له ولو قال له نحو له السنن لابي داود فقال اجزت
له السنن فالظاهر صحة ذلك لان الجواب خرج على السؤال لعدم ان
التعليق قد يكون مع ابهام المجاز او مع تعيينه وقد يعلق بمشيئة
المجاز وقد يعلق بمشيئة غيره معينا وقد يكون التعليق بنفس الاجازة

وقد يكون للرواية بالاجازة فاما تعليقها بمشيئة المجاز بهما كقوله
من شا ان اخبر له فقد اجزت له او اجزت لمن شا فهو كتعليقها بمشيئة غيره
قال المصنف وهذا اكثر جهالة والتشارا ولما تعليقها بمشيئة غير المجاز
فان كان المعلق بمشيئته مبهما فهذه باطلة فطما كقوله اجزت لمن شا
بعض الناس ان يروي عني وان كان معينا كقوله لمن شا فلان ان اخبره
فقد اجزته ولجزت لمن شا فلان ونحو ذلك قال المصنف والظاهر ان ذلك
لا يصح قال وقد وقفنا بعض الطلبة قال واجاز ذلك الحنبلي وابن عمروس
وما اجاز اه قال به جماعة من المتقدمين والمتاخرين فمن المتقدمين الحافظ
ابو بكر بن ابي خيثمة زهير بن حرب صاحب يحيى بن معين وصاحب التاريخ قال
الامام ابو الحسن محمد بن الحسين بن الوزان لقيت بخط ابي بكر بن خيثمة قد
اجزت لابي زكريا يحيى بن مسلمة ان يروي عني ما يجد من كتاب التاريخ الذي
سمعه مني ابو محمد القسم بن الاصبغ ومحمد بن عبد الاعلى كما سماه
مني واذنت له في ذلك ولمن احب من اصحابه قال لحب ان تكون الاجازة
لاحد بعد هذا فانا اجزت له ذلك بكتابي هذا وكتب احمد بن ابي
خيثمة بيده في شوال من سنة ست وسبعين ومايتين وكذلك
اجاز حفيد يعقوب بن شيبة وهذه نسختها فيما حكاه الخطيب
يقول محمد بن احمد بن يعقوب بن شيبة قد اجزت احمد بن احمد الحلال وابنه
عبد الرحمن عمر والحسنة علي بن الحسين جميع ما فاتهم من حديثي مما لم يدركوا
سماعه من المسند وغيره وقد اجزت ذلك لمن احب عمر فليرويه عني
ان شاء واكتب ذلك بخطي في صفر سنة اثنتين وثلثمايه ثم
قال الخطيب ورايت مثل هذه الاجازة لبعض المتقدمين انه سمع ذهب
من يحفظ وكانه اراد بذلك ابا ابي خيثمة واما اذا كان المعلق هو الراوي
كقوله اجزت لمن شا الرواية عني ان يروي عني فقال المصنف هذا اولى

بالجواز ثم قاسه على مسئلة البيع ولم يبين تصحيحا في هذه الصورة بل
جعلها اولى بالجواز والصحيح فيها عدم الصحة والقياس على البيع
لا يصح لان المتاع معين والمكان له مبهم وانما وذان البيع ان يقول
اجرت لك ان ترد عبدي ان شئت وهو لو قال كذا اصح والصحيح لانه
كما ذكره المصنف واعلم ان في مسئلة البيع وجهين اصحهما الصحة وان
كان البيع المعلق بشرط لا يصح كما لو قال بعتك ان شاء زيد فانه
لا يصح سواء شاء زيد ام لا لان ما اذا قال انت طالق ان شاء
زيد طلقت او عتقت وكذا لو علق الطلاق او العتق بمشيتهما يملا
ما اذا قال انت طالق او حرة ان شاء زيد فانه ان شاء طلقت وعتقت
البيع فانه اذا علقه بمشيئة المشتري او البايع فانه يصح لان المشيئة
تحصل في ضمن القبول فلو لم يشأ ما قبل وهذا جار في كل عقد فيه مخاطرة
ويخاطر بخلاف الطلاق والعتق ونحوهما قال النوع الخامس
من انواع الاجارة الاجارة للمعدوم ولنذكر معه الاجارة للطفل
الصغير هذا نوع خاض فيه قوم من المتاخرين واختلفوا في جوازه ومثاله
ان يقول اجرت لمن يولد لفلان فان عطف المقدم في ذلك على الموجود
بان قال اجرت لفلان ومن يولد له او اجرت له ولولده وعقبه
ما تناسلوا كان ذلك اقرب الى الجواز من الاول ولمثل ذلك اجاز اصحابنا
الشافعي في الوقف لقسم الثاني دون الاول وقد اجاز اصحاب
مالك وابو حنيفة ومن قال ذلك منهم في الوقف الصحيح كلهما
وفعل هذا الثاني في الاجارة من المجد ثير المتقدمين ابو بكر بن ابي
داود السجستاني فانا روينا عنه انه سيل فقال قد اجرت لك
ولاولادك وقبل الحيلة يعني الذين لم يولد وا بعد واما الاجارة للمعدوم
ابتدا من غير عطف على موجود فقد اجازها الخطيب ابو بكر وذكر انه

يسمع ابا يعلى بن الفراء الحنبلي وابا الفضل بن عمروس المالكي يجيزان ذلك وحكى
جواز ذلك ابو نصر الصباغ الفقيه فقال ذهب قوم الى انه يجوز
ان يجعل من لم يحلوا قال وهذا انما ذهبا اليه من يعتقد ان الاجارة اذا
في الرواية لاجل الحاجة ثم بين بطلان هذه الاجارة وهو الذي استقر
عليه العمل راى شيخنا القاضي ابو الطيب الطبري وهو الصحيح الذي
لا يذهب غيره لان الاجارة في حكم الاخبار جملة بالمجاز على ما قدمنا
في صيغة اصل الاجارة فكما لا يصح الاخبار للمعدوم ولا يصح الاجارة
للمعدوم ولو قدرنا ان الاجارة اذن فلا يصح ذلك للمعدوم كما
لا يصح الاذن في باب الوكالة للمعدوم ولو فرض ذلك حالة لا يصح فيها
الماذون فيه من الماذون له وهذا ايضا يوجب بطلان الاجارة للطفل
الصغير الذي لا يصح سماعه قال الخطيب سالت القاضي ابا الطيب
الطبري عن الاجارة للطفل الصغير هل يعتبر في صحتها سنه وتمييزه
كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال لا يعتبر ذلك قال فقلت
له ان بعض اصحابنا قال لا تصح الاجارة لمن لا يصح سماعه فقال قد
يصح ان يحمل للغائب عنه ولا يصح السماع له واحتج الخطيب لصحتها
للطفل بان الاجارة انما اجيزت اباحة للحمل للحاجة الى ذلك والابلغة
تصح للعاقل وغير العاقل قال وعلى هذا رايتنا كافة شيوخنا
يميزون للاطفال الغيب عنهم من غير ان يسالوا عن مبلغ اسنانهم
وحال تمييزهم ولم نرهم احاذوا الى ان لم يكن موجودا الى الحال قلت
كانهم راوا الطفل اهلا لتحمل هذا النوع من انواع تحمل المدين ليودي به
لعدم صول اهليته جرصا على توسيع السبيل لبقا الاسناد
الذي اختصت به هذه الامة وتميزت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم واما سيلة الوقف عليه من سيوجد من الاولاد

الألوكة
www.alukah.net

فانها صحيحة ولو وقف عليها ولاده ولاولاده بل اولادا بن قال
المتولي وغيره فيصرفان لهم واما مسيلة الصبي وهو احد النوعين الزائدين
وادرجهما المصنف في مسيلة المعدوم فلم يتعرض لمسيلة الكافر لانه
لا نقل فيها مع ان سماعه صحيح كما تقدم وقد كان يهودي طيب بن
مشيق يقال له محمد بن عبد الله السيد بن الديان سمع الحديث بحال
يهوديته على ابي عبد الله محمد بن عبد المؤمن الصوري وكتب اسمه
في طبقة السماع مع السامعين واجاز ابو عبد المؤمن لمن سمع وهو
من جملتهم وكان السماع والاجازة بحضوري والحافظ الحجاج يوسف
بن عبد الرحمن المزي وبعض السماع بقراءته وذلك في غير ما جزء منهما
جزء بقراءة فلولا ان المزي يرى جواز ذلك لما اقر عليه ثم هدي الله
الله بن عبد السيد المذكور للاسلام وحدث وسمع منه جماعة من الحفاظ
والله انما سمي محمدا بعد اسلامه وهو من صور الاجازة لغير اهل
الاداء الاجازة للمجنون وفي صحيحه وكذا الاجازة للفاسق والمبتدع
الذي لا يكفر ببدعته والاجازة لغير اهل الاداء الاجازة لهما اولى
من الكافر فاذا زال المانع من الاداء صح الاداء كالسماع سواء واما
الاجازة للحمل فليس فيها نقل صريح نعم قال الخطيب لم نر اجازوا
لمن لم يكن مولودا في الحال ولم يتعرض لكونه اذا وقع يصح ولا وهو
اولى بالصحة من المعدوم والخطيب يرى صحتها للمعدوم ومر وسيأتي
شيخنا ابو سعيد العلائي الاجازة للحمل بعد ذكر ابويه فلده وجماعة
معهم فاجاز فيها وكان ابو الشناء محمود بن خلف المنبجي يحكي عن الا
جازة للحمل ومن عمم الاجازة للحمل وغيره اعلم واحفظ واتقن وبيان
بعضهم الاجازة لفعلى الخلاف في انه هل يعلم امر اذا قلنا لا يعلم فكو
كالاجازة للمجهول فيجري فيه الخلاف الذي ثم واذا قلنا انه يعلم فهو

الخ

الاصح صحت الاجازة ومعنى يعلم اي يعامل معاملة المعلوم وقال
الامام لا خلاف انه يعلم قلت ولو فرق بين ان ينفخ فيه الروح
وان لا ينفخ فيه لم يكن بعيدا قال النوع السادس من انواع الاجا
زة اجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله اصلا بعد لبروبه المجاز له اذا
تحمله المجيز بعد ذلك اخبرني من اخبر عن القاضي عياض بن موسى
بن فضلان وقد بالمغرب فاذهد المرارمن تكلم عليه من المشايخ واثبته
بعض المتاخرين والعربي بصنعونه ثم حكى عن ابي الوليد يونس
بن مغيث قاضي قرطبة انه سئل الاجازة بجميع ما رواه الى تا
ريخها وما يرويه بعد فامتنع من ذلك فعضب السائل فقال
له بعض اصحابه يا هذا يعطيك ما لم يأخذه هذا محال فاذعن
وهذا هو الصحيح قلت ينبغي ان ينبني هذا على ان الاجازة
في حكم الاخبار له بالمجاز له جملة او هي اذن فان جعلت في حكم
الاخبار لم تصح هذه الاجازة اذ كيف يخبر بما لا خبر عنده منه
وان جعلت اذنا ابنيا هذا على الخلاف في تصحيح الاذن في باب
الوكالة فيما لم يملكه الان الموكل بعد مثل ان توكل في بيع العبد الذ
يريد ان يشتريه وقد اجاز ذلك بعض اصحاب الشافعي
والصحيح بطلان هذه الاجازة وعلى هذا ينبغي ان يتعين على من
يريد ان يروي بالاجازة عن شيخ لجاز له جميع مسموعاته
مثلا ان يبحث حتى يعلم ان ذلك الذي يريد روايته عنه مما
سمعه قبل تاريخ الاجازة واما اذا قال اجزت لك ما صح ويصح
عندك من مسموعاتي فهذا اليس من هذا القبيل وقد فعله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الدارقطني وغيره وجاز له ان يروي به لانه ما صح عنده بعد
الاجازة ويجوز ذلك وان اقتصر على قوله ما صح عندك ولم يقل
ولم يصح لان المراد اجزت لك ان تروي عني ما صح عندك فالمعتبر
فيه انما هو ذلك عنده حالة الرواية اقول وعبارة القاضي عياض
في الالماع فهذا ان من تكلم اذا من المشايخ قال ورايت بعض
الرواية المتاخرين والمعروفين يصنعونه الا ان القراءة في فهرسة
ابي مروان عبد الملك بن زيادة الله الطبني قال كنت عند القاضي
ابي قطبة ابي الوليد يونس بن مغيث فجاءه انسان فسأله اجازة ثم
قال فنظر الي يونس فقلت له يا هذا اتعطيه ما لم يأخذ فقال
يونس هذا جواب قال القاضي عياض وهذا هو الصحيح وصححه
النووي كما صححه المهلب ويؤيد ذلك مسئلة الوكالة كما لو وكله في
بيع عبد سيملكه او في طلاق من سيتزوجها او اعتاق من سيملكه
او قضاء دين سيلزمه او زوج ابنته ان انقضت عدتها او طلقها
زوجها وما اشبه ذلك فانه لا يصح في جميع ذلك على ما صححه
الرافعي والنووي في اوائل باب الوكالة فعلم ان في بعضها اضطرابا
فصحيح قال النوع السابع من انواع الاجازة اجازة المجاز كان
ان يقول الشيخ اجزت لك ما لابن اولجزت لك رواية ما لجيري رواية
فمنع من ذلك بعض من لا يعتد به من المتاخرين والصحيح والذي عليه
العمل ان ذلك جائز ولا يشبه ذلك ما امتنع من توكيل الوكيل بغير
اذن الموكل ووجدت عن ابي عمر السفاسيفي الحافظ المغربي قال
سمعت ابا نعيم الحافظ يعني الاصبهاني يقول الاجازة على
الاجازة قوية جائزة وحكى الخطيب الحافظ تجويز ذلك عن الحا
الامام ابي الحسن الدارقطني والحافظ ابي العباس المرودباني

عفرة

عقدة الكوفي وغيرهما وقد كان الفقيه الزاهد نصر بن ابراهيم المقدسي
يروي بالاجازة عن الاجازة حتى رتبها وافق في رواية بعد اجازات
ثلثة وينبغي لمن يروي بالاجازة عن الاجازة ان يتامل كيفية اجازة
شيخ شيخه ومقتضاها حتى لا يروي ما لم يترجح عنده فاذا كان
مثلا صورة اجازة الشيخ لشيخه اجزت له ما صح عنده من سماعاتي
او ما ثبت من مسموعات شيخ شيخه فليس له ان يروي ذلك عن شيخه
عن شيخ بشيخه الا مما قد صح عند شيخه كونه من سماعات شيخه
الذي تلك الاجازة به ولا يكفي لمجرد صحة ذلك عنده الا ان عمل بلفظ
وتقييده وممن لا يتفطن لهذا وامثاله يكثر عثاره هذا نوع الا
التي تمس الحاجة الى بيانها ويتركب منها انواع اخر سيتعرف المتامل
حكمها مما امليناه ان شاء الله تعالى اشار بقوله فمنع من ذلك
بعض من لا يعتد به الى الحافظ ابي البركات عبد الوهاب بن المبارك
بن الانماطي احد شيوخ ابي الموزدي فانه صنف في منع ذلك اوعلله
بان الاجازة ضعيفة فبنضم ضعف الى ضعف والصحيح الذي عليه
العمل جوازه وفعله الحاكم في تاريخه قال ابو طاهر ولا يعرف بين القا
بلين بالاجازة خلافا في العمل بالاجازة وذكر ابو الفضل محمد
بن ناصر الحافظ ان ابا الفتح بن ابي الفوارس حدث بجزء من العلل لا
حمد باجازته من ابي علي بن الصواف باجازته من عبد الله بن احمد
باجازته من ابيه بل وجد في كلام غير واحد من الائمة واهل الحديث
الزيادة على ثلث اجازات وربما رفع لجاز بستوالية وخمسي وقد
روى الحافظ ابو محمد عبد الكريم الحلبي في تاريخ متعرف عبد الفتاح
بن سعيد الازدي بخمس اجازات متوالية بعدة مواضع قوله ومن
لا يتفطن لهذا وامثاله كثر عثاره كما اتفق للامام ابي عبد الله

محمد بن احمد الاندرشي المعروف بابن البنيم احد من رحل وجال في البلاد
وسمع ببلاد المغرب ومصر والشام والعراق وخراسان واخذ عن السلفي
وابن عساكر والسهيلي وابن بشكوال وعبد الحق الاشبيلي وخلق وذكر
اسناده في الترمذي عن ابي طاهر السلفي عن احمد بن محمد بن احمد بن
سعيد الحداد عن اسماعيل بن نبات المحبوبي عن ابي العباس المحبوبي
عن الترمذي هكذا ذكر الحافظ ابو جعفر بن الزبير انه وجد بخط
ابن البنيم ووجه الغلط فيه ان فيه اجازتين احدهما ان ابي نبات لقي
للحداد وسمع منه والثانية ان الحداد اجاز للسلفي ما سمعه فقط
فلم يدخل الترمذي باجازته للسلفي وذكر الزبير ان السلفي وهم
في ذلك قديما ثم تذكر ورجع عن هذا السند قال ومن هنا تكلم ابو
جعفر بن الباذش في السلفي وعدد الناس فقد رجع عنه قال وتكلم
الناس في ابن البنيم قال وما اظن الباعث لذلك الا ما ذكرته وقد
بين السلفي صورة اجازة الحداد له في فهرسته فقال كان ابو
الفرج الحداد يروي كتاب الترمذي قال ولم يجز لي ما اجيز له
بل ما سمعه فقط قال كتب الي اسماعيل بن نبات المحبوبي من مرو
فهذا كان الشيخ يقتني بن دقيق العيد لا يجيز روايته سماعه كله بل بقيته
بما حدث به من سمعوا بن وجد ذلك خطه في عدة اجازات لانه
كان شك في بعض سماعه فلم يحدث به ولم يجزه وهو سماعه
على ابن المعبر فمن حدث عنه باجازته له منه شيء ما حدث به من سمعوا
فهو غير صحيح وينبغي التنبه لهذا واشباهه ثم قال الثاني يسند علما مو
احدها رويناه عن ابي الحسين احمد بن فارس الادیب اللغوي قال
معنى الاجازة في كلام العرب ماخوذ من جواز الماء الذي يسقاه
المال من الماشية والحرث يقال منه استجزت فلانا فاجازني

اذا استسقاك ما لا رضك او ماشيتك كذلك طالب العلم يسأل العالم
ان يجيزه علمه فيجيزه اياه قلت فللمجيز على هذا ان يقول اجزت
فلانا سموعاتي او مروياتي فيعديه بغير حرف جر من غير حاجة الى
ذكر لفظ الرواية او نحو ذلك ويحتاج الى ذلك من يجعل الاجازة بمعنى
التسويغ والاذن والاباحة وذلك هو المعروف فيقول اجزت لفلان
رواية سموعاتي مثلا ومن يقول منهم اجزت له سموعاتي فعلى سبيل
الحذف الذي لا يخفى نظيره الثالث اما تتضمن الاجازة اذا كان المجيز
عالما بما يجيز والمجاز له من اهل العلم لانها توسع وترخيص بناطل
لها اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها وبالغ بعضهم في ذلك فجعله
شرطا فيها وحكاه ابو العباس الوليد بن بكر المالكي عن مالك وقال
الحافظ ابو عمرو المعتمد انها لا تجوز الا الماهر بالصناعة وفي شيء
معين لا يشكل اسناده الثالث ينبغي للمجيز اذا كتب اجازته
ان يتلفظ بها فان اقتصر على الكتابة كان ذلك اجازة جائزة اذا
اقترن بقصد الاجازة غير انها انقص مرتبة من الاجازة الملفوظ
بها وغير مستبعد تصحيح ذلك بمجرد هذه الكتابة في باب الرواية
التي جعلت فيها القراءة على الشيخ مع انه لم يلفظ بما قرئ عليه اخبارا له
بما قرئ عليه ما تقدم بيانه اهـ قوله وغير مستبعد تصحيح ذلك
اي اذا كتب الاجازة ولم يتلفظ ولم يقصد الاجازة فالظاهر ان ذلك
لا يصح لان الكتابة كناية والكناية بشرطها ولا قصد قال
القسم الرابع من اقسام طرق التحمل المحدث وتلقيه المناولة وهي
على نوعين احدهما المناولة المقرونة بالاجازة وهي على انواع الا
جائزة على الاطلاق ولها صور منها ان يدفع الشيخ الى الطالب
اصل سماعه او فرعا مقابلا له ويقول هذا سماعي او روايتي عن

الألوكة
www.alukah.net

فلان فاروه عني واجزت له روايته عني ثم تملكه اياه ويقول خذه واسمه
وقابل به ثم رده علي الي او نحو هذا ومنها ان يجيء الطالب الي الشيخ
بكتاب او جزء من حديثه فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف به ثم
يعيده اليه ويقول له وقفت علي ما فيه وهو حديثي عن فلان او نحو هذا
عن شيوخي فيه فاروه عني واجزت لك روايته عني وهذا قد سماه غير
واحد من ائمة المحدثين عرضا وقد سبقت حكايتنا في القراءة على الشيخ
انها تسمي عرضا ايضا فتسمي ذلك عرض القراءة وهذا عرض المناولة وهذه
المناولة المقرونة بالاجازة حالة محل السماع عند ملاء وجماعة
من ائمة اصحاب الحديث وحكى الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في عرض المنا
المذكور عن كثير من المتقدمين انه سماع وهذا مطرد في سائر ما ذكرنا
من صور المناولة المقرونة بالاجازة فممن حكى الحاكم ذلك عنهم ابن
شهاب الزهري وربيعة الداري ويحيى بن سعيد الانصاري وهلال
بن اسف الامام في اخرين من المدنيين ومجاهد وابو الزبير وابن عيينة
في جماعة من المكيين وعلقمة وابو اسحق النخعيان والشعبي في جماعة من
الكوفيين وقتادة وابو العالية والتوكل الناجي في طائفة من البصريين
وابن وهب وابن القسم واشهب في طائفة من المصريين واخرون من
الشاميين والخراسانيين وراى الحاكم طائفة من مشايخه على ذلك
وفي كلام بعض المتأخرين من حديث كونه خلط بعض ما ورد في عرض
القراءة بما ورد في عرض المناولة وساق الجميع مساقا واحدا والصحيح
ان ذلك غير حال محل السماع وانه منحط عن درجة المحدثين لفظا والا
خبارا وقد قال الحاكم في هذا العرض اما فقهاء الاسلام الذين افتوا
في الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعا وقد قال الشافعي والاوزاعي
والبويطي والمزني وحنيفة وسفيان الثوري واحمد بن حنبل وابن المبارك

ويحيى بن يحيى واسحق بن راهوية وعلي عهدنا اليهما والبه
ذهب اهل عصرنا من علماء المحدثين كما ذكرنا بل حنيفة مع المذكورين فانهم يروون
صحة المناولة وانها دون السماع وابو حنيفة لا يرى صحتها اصلا كما
ذكره صاحب القنية فانه اذا اعطاك المحدث الكتاب واجاز له ما فيه
ولم يسمع ذلك ولم يعرفه فعند ابي حنيفة ومحمد لا تجوز روايته وعند
ابي يوسف تجوز ذلك ورد بان صاحب القنية لم يقتصر على قوله ولم
يسمع ذلك بل زاد ولم يعرفه اي المجاز له ومقتضاه انه اذا عرف المجاز
ما اجاز له انه يصح والمعترض يقول لا يصح اصلا فاذا قال الضمير في
لم يعرفه للمجيز فقد ذكر المصنف بعد هذا ان الشيخ اذا لم ينظر فيه ولم يتحقق
روايته لجميعه لا يجوز ولا يصح ثم استثنى ما اذا كان الطالب موثوقا
بخبره فانه يجوز الاعتماد عليه وهذه الصورة لا توافق على صحتها
ابو حنيفة بل لا بد ان يكون الشيخ حافظا لحديثه او ممسكا لاصله
كما صححه امام الحرمين على اطلاق الامدي النقل عن ابي حنيفة وابي حنيفة
يوسف الاجازة غير صحيحة ويجوز ان يكون ابو حنيفة وابو يوسف
انما منعا صحة الاجازة المجالة عن المناولة فقد حكى القاضي عياض
في الالماع عن كافة اهل النقل والاداء والتحقيق من اهل النظر القول بصحة
المناولة المقرونة بالاجازة قال ومنها ان يناول الشيخ الطالب
كتابه ويجيز له روايته عنه ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه من فهذا
يتقاعد عما سبق لعدم امتلاء الطالب على ما تحمله وعينه عنه
ويجيز له رواية ذلك عنه اذا صح بالكتابة او بما هو مقابل به علي
وجه يبين معه موافقة المناولة الاجازة على ما هو معتبر في الاجازة
المجردة عن المناولة ثم ان المناولة في مثل هذا الاكاد تظهر حصول الثقة
بها على الاجازة الواقعة في معين كذلك من غير مناولة وقد صار غير

الألوكة
www.alukah.net

واحد من الفقها والاصوليين الى انه لا اثر لها ولا فايدة غير ان شيوع
اهل الحديث في القديم والحديث او من حكى ذلك عنهم يرون لذلك مزية
معتبرة ومنها ان يأتي الطالب الشيخ بكتاب او جزء فيقول هذا روايتي
فناوليه واجزت لك روايته فيميزه الى ذلك من غيره ان ضبطوه وتحقق
روايته لجميعه فهذا لا يجوز ولا يصح فاذا كان الطالب موثوقا بخبره
ومعرفته جاز الاعتماد على الطالب حتى يكون هو القارئ من الاصل
اذا كان موثوقا به معروفا ودينا قال الخطيب ابو بكر ولو قال احدث
بما في هذا الكتاب عني ان كان من حديثي موجودا بين من الغلط واليوم
كان ذلك جايزا حسنا اهـ قوله وقد صار غير واحد الخ قال ابن كثير
هذا في الكتب والاجزا التي ليست بمشهورة اما الكتب المشهورة كا
لبخاري ومسلم والسنن ونحوها فهو كما لو ملكه او اعاره وبما قاله
ظاهر وقال القاضي عياض وعلى التحقيق فليس هذا شيء زايد
على معنى الاجازة للشيخ المعين من التصانيف المشهورة والاجازة
المعروفة المعينة ولا فرق بين اجازته اياه ان يحدث عنه بكتاب
الموطا وهو غايب او حاضر اذ المقصود تعيين ما اجاز له لانه قد ينا
وحدثنا شيوخنا من اهل الحديث يرون هذا امرا بينا على الاجازة قال
والاولى له عند مشايخنا من اهل النظر والتحقيق ثلاثة الوجوه
الاول قوله اذا كان الطالب موثوقا بخبره ومعرفته جاز بمعنى
انه اذا لم يكن كذلك لم يعم ان ناوله واجازه ثم تبين بعد ذلك خبرته
يعتمد عليه ان ذلك كان من سماع الشيخ او من مروياته قال الصحة
لانه تبين بعد ذلك صحة سماع الشيخ لما ناوله واجازه وزال
ما كنا نخشاه من عدم ثقة المخبر ويمكن دخول هذه الصورة في كلام
الخطيب وجه ولو قال لمحدث بما في هذا الكتاب عني اذا قلت

قال

قال الثاني المناولة المجردة عن الاجازة باذنيا وله الكتاب كما تقد
ذكره ويقتصر على قوله هذا من حديثي او من سماعاتي ولا يقول اروه
عني او اجزت لك روايته عني ونحو ذلك فهذه مناولة مختلفة لا يجوز
الرواية بها وعابها غير واحد من الفقها والاصوليين على المحدثين
الذين لجاز وها وسوغوا الرواية بها وحكى الخطيب عن طايفة
من اهل العلم انهم صححوها فاجازوا الرواية بها وسنذكر ان شا
الله تعالى قول من اجاز الرواية بمجرد اعلام الشيخ الطالب
ان هذا الكتاب سماعه من فلان وهذا يزيد على ذلك ويرجح
بما فيه من المناولة فانها لا تعدو ان تشعر بالاذن في الرواية
او قال النووي في التقريب والتبيين لا تجوز الرواية بها على ما
قاله الفقها واصحاب الاصول ومقتضى كلام المصنف جوازها
وهو الذي اختاره الامام في المحصول فانه لم يشترط فيه الاذن
بل ولا المناولة بل اذا اشار الشيخ الى الكتاب فقال هذا سماعي
من فلان جاز لمن سمعه ان يرويه عنه سواء ناوله اولا خلافا
لبعض المحدثين وسواء قال له اروه عني اولا واشترط الاذن
الاذن في الرواية قال لقوله في عبارة الراوي بطريق المناولة
والاجازة حكي عن قوم من المتقدمين ومن بعدهم انهم جوزوا اطلاق
حدثنا واخبرنا في الرواية بالمناولة حكي ذلك عن الزهري
ومالك وغيرهما وهو لا يليق بمذهب جميع من سبقت عنهم
الكاية انهم جعلوا عرض المناولة اسوة بالاجازة سماعا
وحكي ايضا عن قوم مثل ذلك في الرواية بالاجازة وكاد الحافظ
ابو بكر الاصبهاني يطلق اخبرنا فيما يرويه بالاجازة روينا
عن انه قال انا اذا قلت حدثنا فهو سماعي واذا قلت اخبرنا

www.alukah.net

على الاطلاق فهو اجازة من غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة او كتبا الي
او اذن لي في الرواية عنه وكان ابو عبيد الله المرزباني الاخباري
صاحب التصانيف في علم الخبر وكثيرا ما في كتبه اجازة من غير سماع
ويقول في الاجازة اخبرنا ولا يبينها وكان ذلك فيما حكاه الخطيب
مما عيب به والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور رواية ايمة
اهل الحجاز والورع المنع في ذلك من اطلاق حدثنا واخبرنا ونحوهما
من العبارات وتخصيص بعبارة تشعر به بان يقيد هذه العبارات
فيقول اخبرنا او حدثنا فلان مناولة واجازة او اجازة او اخبرنا
مناولة او اخبرنا اذنا او في اذنه او فيما اذن لي فيه او فيما اطلق لي
رواية عنه او يقول الحاذق لي فلان او اجازني فلان كذا او كذا او ناولني
فلان وما اشبه ذلك من العبارات وخصص قوم الاجازة
بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس او طرق منه كعبارة من يقول في
الاجازة اخبرنا مشافهة اذا قد كان يشافهه بالاجازة لفظا
وكعبارة من يقول لخبرنا فلان كتابة او فيما كتب الي او في كتابه
اذا كان قد اجازه بخطه وبد ان تعارفه في ذلك طائفة من المحدثين
المتاخرين فلا بأس عليهم من التدليس لما فيه من الاشتراك والاشتباه
بما اذا كتب اليه ذلك المحدث بعينه وورد عن الاوزاعي انه
خصص الاجازة بقوله اخبرنا بالتشديد والقراءة عليه بقوله
اخبرنا واصطلح قوم من المتاخرين على الاطلاق انبانا في الاجازة
وهو اختيار الوليد بن بكر صاحب الوجازة في الاجازة وقد كان
انبانا عند القوم فيما نقدم بمنزلة لخبرنا والى هذا ما الحافظ
ابو بكر البيهقي اذ قد كان يقول انبانا فلان اجازة وبه ايضا
رعاية لاصطلاح المتاخرين وروينا عن الحاكم ابي عبد الله قال الذي

اختاره

اختاره وعهدت اكثر مشايخي عليه وائمة عصره ان يقول فيما عرض عليه
المحدث فاجاز له رواية شفاها انبانا فلان وفيما كتب اليه المحدث
من مدينة ولم يشافهه بالاجازة كتب الي فلان وروينا عن ابن
عمر وابن ابي جعفر بن احمد ان النيسابوري قال سمعت ابي كلما قال انبانا
قال فلان فهو عرض ومناولة - قلت وورد عن قوم من الرواة
التعبير عن الاجازة بقوله اخبرنا فلانا ان فلانا حدثه او اخبره
وبلغنا ذلك عن الامام ابي سليمان الخطابي انه اختاره وحكاه
وهذا الاصطلاح بعيد عن الاشعار بالاجازة وهو فيما اذا
سمع منه الاسناد فحسب واجاز له رواه قريب فان كلمة ان تدل
قوله اخبرني فلان ان فلانا اخبره فيها اشعار بوجود اصل الاخبار
فان لجملة المخبر به ولم يذكر تفصيلا قلت وكثيرا ما يعبرون
عن الاجازة الواقعة في رواية من فوق الشيخ المسمع بكلمة عن
فيقول احدهم اذا سمع على شيخ باجازته عن شيخه قرأت على فلان
عن فلان وذلك قريب فيما اذا كان قد سمع منه باجازته عن شيخه
انه لم يكن سماعا فانه نشاك وحرف عن مشترك بين السماع والاجازة
صادق عليهما ثم اعلم ان المنع من اطلاق حدثنا واخبرنا في الاجازة
لا زول بابانة المجيز لذلك كما اعتاده قوم من المشايخ من توهم
في اجازتهم لمن يجيزون له ان شاء قال حدثنا وان شاء قال
اخبرنا فليعلم ذلك والعلم عند الله تبارك وتعالى او قوله
وحكي ايضا عن قوم مثل ذلك اذا فاجازوا اطلاق حدثنا واخبرنا
في الرواية بالاجازة مطلقا قال القاضي عياض وحكي ذلك
عن ابن جريج وجماعة من المتقدمين وحكى الوليد بن مسلم
مذهب مالك واهل المدينة وذهب الى جوازه امام الحرمين وخالفه غيره

الألوكة
www.alukah.net

من اهل الاصول قال القسم الخامس من اقسام اطرق نقل الحديث
وتلقية المكاتبة وهي ان يكتب الشيخ الى الطالب وهو غايب
شيا من حديثه بخطه او يكتب له ذلك وهو حاضر ويلتحق بذلك
ما اذا امر غيره بان يكتب ذلك عنه اليه وهذا القسم ينقسم
ايضا الى نوعين احدهما ان يجرد المكاتبة عن الاجازة والثاني ان
تقترن الاجازة بان يكتب اليه ويقول اجزت لك ما كتبته لك
او ما كتبت به الي ونحو ذلك من عبارات الاجازة اما الاول
وهو ما اذا اقتصر على المكاتبة فقد اجاز الرواية بها كثير من المتقدمين
والمتاخرين منهم ايوب السختياني ومنصور والليث بن سعد
وقاله غير واحد من الشافعيين وجعلها ابو المظفر السمعاني منهم
اقوى من الاجازة واليه صار غير واحد من الاصوليين واياه اختار قوم
اخرون واليه صار من الشافعيين القاضي الماوردي قطع بانه
كتابه والمذهب الاول وهو الصحيح المشهور بين اهل الحديث وكثير
ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم كتب الي فلان قال حدثنا
فلان والم اربه هذا او ذلك معمول به عندهم معدود في المسانيد
الموصول وفيها الشعار قوي بمعنى الاجازة وهي وان لم تقترن
بالاجازة لفظا فقد تضمنت الاجازة معنى يكفي في ذلك
ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب وان لم يقم البينة ومن الناس
من رد الخط بشبه الخط فلا يجوز الاعتماد على ذلك وهذا غير مرضي
لان ذلك نادر والظاهر ان خط الانسان لا يشتبه بغيره ولا يقع
فيه الالباس ثم ذهب غير واحد من العلماء المحدثين والاكابر منهم
الليث بن سعد ومنصور الى جواز اطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية
بالمكاتبة والمختار قول من يقول فيها كتب الي فلان قال حدثنا فلان

كذا وكذا وهذا هو الصحيح الذي من مذاهب اهل التحري والتراعة
وكذا لو قال اخبرني فلان مكاتبة او كتابة ونحو ذلك من العبارات
واما المكاتبة المقرونة بلفظ الاجازة فهي في الصحة والقوة شبيهة
بالمناولة المقرونة بالاجازة اه قوله واليه صار غير واحد
من الاصوليين اي كامام الحرمين وفي الصحيح احادين من هذا النوع
منها عند مسلم حدثني عامر بن سعد بن ابي وقاص قال فكتب
الي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة عشية
رجم الاسلمي فذكر الحديث وقال البخاري في كتاب الايمان النذور
كتب الي محمد بن بشار وقال السيد الامدي لا تزوير الا بشيطان
الشيخ كقوله قاله وعني او لخرت لك روايته وذهب ابن القطان
الى انقطاع الرواية بالكتابة قال وعقب حديث جابر بن سمرة المذكور
ورد ذلك عليه ابو عبد الله بن المواز قال القسم السادس من
اقسام الاخذ ووجوه النقل اعلام الراوي للطالب بان هذا الحديث
او هذا الكتاب سماعه من فلان او روايته او روايته مقتصرا
على ذلك من غير ان يقول اروه عني او اذنت لك في روايته
ونحو ذلك فهذا عند كثيرين طريق يجوز الرواية ذلك عنه ونقله
حكى ذلك عن ابن جريج وطوايف من المحدثين والفقهاء والاصوليين
والظاهريين وبه قطع ابو نصر بن الصباغ من الشافعيين
واختاره ونصره ابو العباس الوليد بن بكر المالكي
في كتاب الوجازة في تجويز الاجازة حكى القاضي ابو محمد بن خلاد
الرامهرمزي صاحب كتاب الفاصل بينه الراوي والواعي عن بعض اهل
الظاهر انه ذهب الى ذلك ولصحيح له وزاد فقال لو قال له هذه
روايتي لكن لا تروها عني كان له ان يرويها عنه كما لو قال اسمع

الألوكة
www.alukah.net

منه حديثا ثم قال له لا تروه عني ولا اجيزه لك لم يضره ذلك ووجه مذهب هو لا عتبار ذلك بالقراءة على الشيخ فانه اذا قرأ عليه شيئا عليه من حديثه واقر بانه روايته عن فلان بن فلان جاز له ان يرويه عنه وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل له اروه عني او اذنت لك في روايته عني والمختار ما ذكر عن غير واحد من المحدثين وغيرهم من انه لا يجوز الرواية بذلك وبه قطع الشيخ ابو حامد الطوسي من الشافعيين ولم يذكر غير ذلك وهذا لانه قد يكون ذلك مسموعه وروايته ثم لا بد من روايته ثم لا يأذن في روايته عنه لكونه لا يجوز روايته لخلل فيه ولم يوجد منه اللفظ به ولا ما ينزل منزلته فلفظه به وهو تلفظ القارئ عليه وهو يسمع ويقربه حتى يكون قوله عنه السامع ذلك لاحدثنا واخبرنا صدقا ولم يأذن له فيه وانما هذا كالشاهد اذا ذكر في غير مجلس الحكم شهادته لشيء فليس لمن يسمعه ان يشهد على شهادته اذ لم يأذن له ولم يشهده على ذلك مما تساوت فيه الشهادة والرواية لان المعنى يجمع بينهما في ذلك واذا افترقا في غيره ثم انه يجب عليه العمل بما ذكره له اذا صح اسناده وان لم يجز له رواية عنه لان ذلك يكفي فيه صحة في نفسه القسم السابع من اقسام الاخذ والتحمل الوصية بالكتب بان يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته او سفره لشخص فروي عن بعض السلف انه جوز ذلك الراوي له ذلك عن الموصي الراوي وهذا بعيد جدا وهو اما ذلك عالم اوميتا وله على انه اراد الرواية على سبيل الوجادة التي بانت شرفها احتج بعضهم لذلك فشبه بتقسيم الاعلام وقبضه المناولة فلا يصح ذلك فان لقول من جوز الرواية بمجرد الاعلام والمناولة مستندا ذكرناه لا يتقرر مثله ولا قريب منه هاهنا

انتهى

الذهبي بالغين المعجمة والمراد بابي حامد الطوسي الغزالي فانه قال في المستصفى اما اذا اقتصر على قوله هذا سمع من فلان فلا يجوز الرواية عنه لانه لم يأذن في الرواية فلعله لا يجوز الرواية لخلل يعرفه وان سمعه وهذا هو الذي اختاره المصنف انتهى الامدي اشترط الاذن فيه قال النووي والصحيح ما قاله غير واحد من المحدثين وغيرهم انه لا يجوز الرواية به لكن يجب العمل به ان صح سنده وقال المصنف وحكاه القاضي عياض عن محققي اصحاب الاصول انهم لا يختلفون في وجوب العمل به وقياس الصحيح على الشاهد ورده القاضي عياض فقال قياس من قاس الاذن في الحديث في هذا الوجه وعدمه على الاذن في الشهادة وعدمه غير صحيح لان الشهادة على الشهادة لا تصح الا مع الاشهاد والاذن في كل حال الا اذا سمع اداها عند الحاكم ففيه اختلاف والحديث عن السماع والقراءة لا يحتاج فيه الى اذن باتفاق وهذا يكثر عليهم بحثهم بالشهادة في مسئلتنا هذا ولا فرق ايضا في الشهادة بين مفترقة من الرواية في اكثر الوجوه ثم عرد بعضها ثم حكى الجواز عن اكثر العلماء ثم قال وما قاله الزاهر مردي من انه يجوز وان نهاه عن الرواية به صحيح لا يقتضي النظر سواه لان منعه ان لا يحدث بما لحدثه لا لعلة ولا ريبة في الحديث لا يوثر لانه حدث فهو شيء لا يرجع اليه قول وروي عن بعض من السلف انه جوز ذلك اي الوصية بالكتب والرواية بما فيها روى الزاهر مردي من ان رواية حماد بن زيد عن ايوب قال قلت لمحمد بن سيرين ان فلانا اوصى لي بكتبه افاحدث بها عنه قال نعم قال لي بعد ذلك لا امرك ولا انهاك قال حماد وكان ابو قلابة قال ارفعوا لي

كتبي الى ايوب ان كان حيا والا فامرقوحا وعلله القاضي عياض بانه في
دفعها له نوعا من الاذى وشبهها من العرض والمناولة قال هو قريب
من الضرب الذي قبله قال المصنف وهو بعيد جدا اه قال النووي هو
غلط والصواب انه لا يجوز قال القسم الثامن الوجادة وهو
مصدر لوجد يجد مولد غير مسموع من العرب روينا عن المعافا بن
زكريا النهرواني العلامة في العلوم ان المولدين ذرعوا قولهم وجادة
فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة
من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة يعني
قولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب يوجد
وفي الغنى وجدا وفي الحب وجدا مثال الوجادة ان تقف على شيء بخط
فيه لعالم بين يرويها بخطه ولم يلقه او لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك
الذي وجده بخطه ولا اله منه اجازة ولا نحوها فله ان يقول وجدت
بخط فلان او قرأت بخط فلان عن فلان ويذكر الذي وجده وبين
فوقه هذا الذي استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب
المنقطع والمرسل غير انه لاخذ شيئا من الاتصال بقوله وجدت
بخط فلان وربما دلس بعضهم فذكر الذي وجد بخطه وقال فيه
عن فلان او قال فلان وذلك تدليس قبيح اذا كان بحيث يوهم سماعا
منه على ما سبق في نوع التدليس وجازف بعضهم فاطلق فيه
حدثنا واخبرنا وانتقد ذلك عليه فاعلمه واذا وجد حديثا في تاليف
شخص وليس بخطه فله ان يقول ذكر فلان او قال فلان انا
فلان او ذكر فلان عن فلان وهذا منقطع لم يأخذ شيئا
من الاتصال وهذا كله اذا وثق بانه خط المذكور او كتابه
فان لم يكن كذلك فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن فلان او نحو

ذلك

ذلك من العبارات او ليفصح بالمستند فيه بان يقول ما قاله بعض
من تقدم قرأت في كتاب فلان بخطه واخبرني فلان بخطه او يقول
وجدت في كتاب ظننت انه بخط فلان او في كتاب ذكر كاتبه انه
فلان ابن فلان او في كتاب قيل انه بخط فلان واذا اراد ان ينقل من
كتاب منسوب الى مصنف فلا يقل قال فلان كذا وكذا الا اذا وثق بصحة
النسخة بان قابلها هو او ثقة غيره باصول متعددة كما بيناه عليه
في نوع النوع الاول واذا لم يوجد ذلك ونحوه فليقل بلغني عن فلان
انه ذكر كذا او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني وما اشبه ذلك
من العبارات وقد تساهل اكثر الناس في هذه الازمان باطلاق
اللفظ الجازم في ذلك من غير تحر وتثبت فيطالع احدهم كتابا
منسوبا الى مصنف معين وينقل منه عن غيره ان يثق بصحة النسخة فيقول
قال فلان كذا وذكر فلان كذا والصواب ما قدمناه فان كان المطالع
عليها عالما قاطعا بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الاسقاط
والسقط وما تعبر عن جهته من غيرها رجونا ان يكون له اطلاق اللفظ
الجازم فيما يمكنه من ذلك والى هذا فيما احسب استروح كثير
من المصنفين فيما ينقلونه من كتب الناس والعلم عند الله تعالى هذا
كله كلام في كيفية النقل بطريق الوجادة واما جواز العمل اعتمادا على
ما يوثق به منها فقد روينا عن بعض المالكيين ان معظم المحدثين
والفقهاء من المالكيين وغيرهم لا يرون العمل بذلك وحكي عن الشافعي
وطائفة من نظار اصحابه جواز العمل به قلت قطع بعض
المحققين من اصحابنا في اصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول
الثقة به وقال لو عرض ما ذكرناه على جملة المحدثين لاباحوه وما
نقطع به هو الذي لا يتجه غيره في الاعصار المتاخرة فانه لو توقف

العمل فيها على الرواية لانسداد باب العمل بالمنقول لتعذر شرط الرواية
فيها على ما تقدم في النوع الاول او ذكر المصحف مصادر مسموعة
لوجدنا باختلاف معانيه ويقي عليه ثلثة مصادر احدها جده في الغضب
وفي الغنى ايضا والثاني احدان بكسر الهمزة في الضالة وفي المطلوب ايضا
حكاها صاحب المحكم والثالث وجد بكسر الواو في الغنى وليس في
معنى من المعاني التي ذكرها مقتصرا على مصدر واحد الا الحب فان
مصدره وجدا بالفتح لا غير كما قاله ابن سيده وكذلك هو مصدر
وجد بمعنى حزن قال الجوهري وغيره واما في المطلوب فله مصدران
وجود ووجدان حكاهما صاحب المشارق واما في الضالة فله
احدان ايضا كما تقدم واما بمعنى الغضب فله مصادر موجودة وجدة
ووجدا بالفتح ووجدان حكاهما ابن سيده واما الغنى فله ايضا
دراز بعة وجد مثلث الواو وجده حكاها الجوهري وابن سيده وقرب
بالثلاثة قوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم واعترض
على المصنف بانه مثل الوجادة بما اذا لم يكن معها اجازة وليس كذلك فقد
استعمل جماعة من المحدثين الوجادة مع الاجازة كقولهم وجدت بخط فلان
واجازة كذا فلم يذكره القاضي عياض في الالماع في مثال الوجادة
وجوابه ان مراد المصنف الكلام على الوجادة المجردة عن الاجازة فهي مسند
صحيح في الرواية او العمل اما لا وما رجحه المصنف جواز العمل بها هو
الصحيح قال النووي وهو الصحيح ولا يتجه في هذه الازمان غيره
وقال ابن كثير وقد دل دليل على ذلك فعن المحدثين عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اي الخلق افضل عجب اليكم ايمانا قالوا الملائكة
قال وكيف لا يؤمنون عند ربهم وذكروا الانبياء قال وكيف لا يؤمنون
والوحي ينزل عليهم قالوا فنحن قال وكيف لا تؤمنون وانا بين اظهركم

قالوا

قالوا فمن يا رسول الله قال قوم يأتون بعدكم يجدون صحفا يؤمنون
بما فيها قال وقد ذكرنا الحديث باسناده ولفظه ثم النمارق فيوضع
هذا مدح من عمل بالكتب المتقدمة لمجرد الوجادة او كلام رضي اسعفه
قال النوع الخامس والعشرون في كتابته وكيفية ضبط الكتاب
وتقييده الحديث اختلف الصدر الاول في كتابة الحديث فمنهم من كرهه
الحديث والعلم وامر بالحفظ ومنهم من ابا حذلك ومن روينا عنه كراهة
ذلك عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وابو موسى وابو سعيد الخدري في جماعة
اخرين من الصحابة والتابعين وروينا عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا الا القرآن ولا من كتب عني
شيئا غير القرآن فليمحه لمخرجه مسلم في صحيحه ومن روينا عنه اباحة
ذلك او فعله علي وابنه الحسن وانس وعبد الله بن عمرو بن العاص
في جمع اخرين من الصحابة والتابعين ومن صحيح حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم الدال على جواز ذلك حديث ابي شاه اليمني لما
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب له شيئا سمعه من
خطبته عام فتح مكة وقوله صلى الله عليه وسلم اذن في الكتابة
عنه لكم يخشى عليه النسيان ونهى عن اختلاط ذلك بصحف القرآن
العظيم واذن في كتابته حين امر من ذلك واخبرنا ابو الفتح بن عبد المنعم
الفراوي قراءة عليه بنيسابور انا الوليد ابو المعالي الفارسي قال
اخبرنا الحافظ ابو بكر البيهقي انا ابو الحسين بن بشران انا ابو عمرو
بن السماك ثنا حنبل بن اسحق ثنا سليمان بن منصور ثنا الوليد
هو ابن مسلم قال كان الاوزاعي يقول كان هذا العلم كريما تلقاه
الرجل بينهم فلما دخل فيه غير اهله ثم ان زال ذلك الخلاف واجمع
المسلمون بتسويغ ذلك واباحته ولولا ذلك لدون في الكتب لدرس في

الألوكة
www.alukah.net

في الاعصر المتاخرة ثم على كتبه المحدثين وطلبته حرفا لهمة الى ضبط ما يكتبو
او يحصلونه بخط الغير من امر وباتهم على الذي ردوه شكلا ولفظا بونة
معها الالتباس وكثيرا ينهاون بذلك الواثق بذهنه وبفطنه وذلك وذلك
وخم العاقبة فان الانسان معرض للنسيان واول ما يسرع الناس
واغماه الكتوب يمنع من استفهامه وشكله يمنع من اشكاله ثم لا ينبغي
ان يعتنى بتقييد الواضح الذي لا بكار يلتبس وقد احسن من قال انما يشكل
ما يشكل وقرات بخط صاحب كتاب سمات الخط ورقومه على ابن
ابراهيم البغدادي ذكر فيه ان اهل بكر هون الاعجام والاعراب الا في الملتبس
وحكى غيره عن قوم انه ينبغي ان يشكل ما يشكل وذلك لان المبتدا
المتبحر وغير المتبحر في العلم لا يميز ما يشكل مما لا يشكل ولا صواب
الاعراب من خطا به اهل حديث لا تكتبوا عني شيا رواه مسلم من حديث
ابي سعيد قوله ومن رويناه عنه اباحة ذلك او فعله على وابنه
الحسن وكذلك عمر وجابر وابن عباس وابن عمر والحسين وعطا وسعيد بن
جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاه القاضي عياض عن اكثر الصحابة
والتابعين قال ثم اجمع المسلمون على جوازها وقال ذلك الخلاف
ويدل عليه ما ذكرناه رواه ابو داود ومن حديث عبد الله بن عمرو قال
كنت اكتب كل شيء اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكر
الحديث وفيه انه ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اكتب
وفي البخاري من حديث ابي هريرة قال ليس احد من اصحاب النبي
صلى الله وسلم عليه اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو
فانه كان يكتب ولا اكتب وقد ذكر ابن عبد البر في كتابه في باب
ادب العالم ان ابا هريرة كان يكتب قال والرواية الاولى اصح
قوله ويكره هون الاعجام والاعراب روي عن الاوزاعي انه قال اللحم

نور الكتاب قال ابن خلاد هكذا المحدثين والصواب الاعجام وهو النقط
ان تبين النا من الباء والحا من الخا ذا والشكل تقييد الاعراب وقال القاضي
عياض النقط والشكل متعين فيما يشكل ويشتبه ثم قال والصواب
شكل الجميع وقال ابن خلاد قال اصحابنا اما النقط فلا بد منه لانك
لا تضبط الاشبا المشكلة الا به وقد وقع بين العلما خلاف فيستحب
مرتبته على اعراب المحدثين كحديث ذكاة الجنين ذكاة امه فاستدل به الشافعية
والمالكية وغيرهم على انه لا يجب ذكاة الجنين بنا على ان قوله ذكاة امه
مرفوع وهو المشهور في الروايات ورجح الحنفية الفتح على التشبيه اي
ذكي مثل ذكاة امه وتمسك ذلك من الاحاديث التي يترتب الاحتجاج بها
على الاقوال وهذا ابيان امور مقيدة في ذلك احدها ينبغي ان يكون
اعتناؤه من بين ما يلتبس بضبط الملتبس من اسما الناس اكثر فانها
لا يستدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بما قبل وبعد الثاني يستحب
في الالفاظ المشكلة ان يكرر ضبطها باذ يضبطها في متن الكتاب
ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة فان ذلك ابلغ
في ابانتها والفك من التباسها وما ضبط في اثنا الاسطر ربما
داخله نقط غيره وشكله مما توقد وتحته لا سيما عند دقة الخط
وضيق الاسطر وهذا اجر يجماعة من اهل الضبط الثالث يكره
الخط الرقيق من غير عذر يقتضيه رويناه عن حنبل بن اسحاق وقال
رايي احمد بن حنبل وانا اكتب خطا رقيقا فقال لا تفعل لوج ما تكون
اليه تحوذلك ونقلنا عن بعض المشايخ انه كان اذا راى خطا رقيقا
قال هذا خط من لا يوثق بالمخلوق الله تعالى والعذر في ذلك هو
مثل الا يجد في الورق سعة او يكون حالا يحتاج الى تدقيق الخط
ليخف عليه حمل كتابه ونحو هذا الرابع يختار له في خط التحقيق

دون المشوو التعليق بلغنا عن ابن قتيبة قال قال عمر بن الخطاب شر
الكتابة المشوو شر القراة الهدرمة ولجود الخط ابينه الخامس كما
تضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي ان تضبط المهملات
غير المعجمة بعلامة الاهمال ليدل عليعدم اعجامها وسبل الناس
في ضبطها مختلف فمنهم من يقلب النقط فيجعل الذي فوق المعجمات
تحت ما يشاكلها من المهملات فينقط تحت الراو الصاد والطاء
والعين ونحوها من المهملات فينقط وذكر بعض هولا ان النقط التي
تحت السين المهملة تكون بسبوطة صفا والعين ونحوها واتي فوق
الشين المعجمة تكون كالاثافي ومن الناس من يجعل علامات الاهمال
فوق الحروف المهملة كعلامة الظاء مضجعة على قفاها ومنهم من يجعل
تحت الحا المهملة حا مفردة صغيرة وكذا تحت الدال والطا والصاد
والسين والعين وساير الحروف المهملة الملتبسة مثل ذلك فهذه وجوه
من علامات الاهمال لشايعة معروفة وهنالك من العلامات ما
هو موجود وكثير من الكتب المتقدمة ولا يفطن كثيرون كعلامة
من يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا وكعلامة من يجعل تحت الحرف
المهمل مثل الهمزة السادس لا ينبغي ان يصطلح مع نفسه في كتابه
بما لا يفهمه غيره فيوقع غيره في حيرة كفعل من يجمع في كتابه بين روايتا
مختلفة ويرمز الى رواية بكل راو وحرف واحد من اسمه او حرفين وما اشبه
ذلك فان بين في اول كتابه او اخره مراده بتلك العلامات والرموز
فلا باس وبعد ذلك فالاولى ان يتجنب الرمز ويكتب عند كل رواية
اسم راويها كما لها مختصرا ولا يقتصر على العلامة ببعضها
السابع ينبغي ان يجعل بين كل حديثين دارة ينفصل بينهما ولتميز
ومن بلغنا عنه ذلك من الايمة ابو الوزناد واحمد بن حنبل وابراهيم الحربي

والحربي ومحمد بن جرير الطبري واستحب الخطيب ان تكون الدارات غفلا
فاذا عارض فكما حد بن بفرع بين عرضه ينقط في الدارات التي تليه
نقطة او نقطتين وسطها خطا قال وذكر بعضهم اهل العلم لا يتبد
من سماعه الا بما كان كذا الا وفي معناه اذكر ابو علي القساب
ان عبد الله بن ادريس قال لما حدثني شعبة تحدثن ابو الجوزا السعدي
عن السعد الحسن بن علي كنت تحت حور عين ليلا اغلط بغين فيقراوه
ابو الجوزا بالجيم والزاي ولم يعرض المصول القاضي عياض بقطع جهود
الكملة المشكلة التي تكتب في هامش الكتاب وقد فعله غير واحد من
اهل الضبط وفايدته ان يظهر شكل الحرف بكتابته مفردا في بعض
كالنون والبا المثناة من تحت بخلاف ما اذا كتبت الكلمة كلها والحرف
المذكور في اولها او وسطها قال ابن رقيق العبد ومن عادة المتقنين
ان يبالغوا في ايضاح الشكل فيفرقوا حروف الكلمة في الحاشية
ويضبطوها حرفا حرفا والمشوو سرعة الكتابة قاله الجوهري قال
والهذرمة بالذال المعجمة السرعة في القراة واعترض على المصنف
قوله ممن يقلب النقط فيجعل ما فوق المعجم تحت المهمل
فينقط تحت الراو الصاد ونحوها بان الحا لا تجعل تحتها نقطة
ليلا يلتبس بالجيم ولم يستثنه المصنف تبعا للقاضي عياض ولا بد
من استثنايه قال عياض وعمل بعض اهل الشرق والاندلس ان
يجعلوا تحت الحرف المهمل حرفا يشبهه قوله ولا يفطن له
كثيرون كعلامة من يجعل فوق المهمل خطا صغيرا كما تفعل بعض
المحدثين انه قراه صوابه بفتح الراقيل له انه بالكسر فقال فطن
بخط بعضهم مضبوطا بالفتح ووهم في ذلك وانما الفتحة علامة
الاهمال كما هو موجود في بعض الكتب القديمة لكن ذكر القاضي

الألوكة
www.alukah.net

عن بعض اهل المشرق انه يعلم فوق المد المهمل بخط صغير يشبه
الشرة والشرة الهمزة قاله الجوهري وابن سيده ومقتضى كلام المصنف
انها كالتصيير لا الهمزة فان بين في اول كتابه او اخره مراده بتلك العلامات
اي كما فعل البوني في شعثته من صحيح البخاري فانه بين مراده بتلك
العلامات فلا باس بذلك قوله ويجعل بين كل حديثين رباعة قال
ابن كثير كذا رايته بخط احمد رضي الله عنه قال الناسخ يكره لدى مثل
عبد الله بن فلان اي يكتب عبد في اخر سطر واللام في اول سطر
وكذلك يكره في عبد الرحمن بن فلان وفي سائر الاسماء المشتملة على
التعبيد نسبة الى الله يكتب عبد في اخر سطر واسم الله مع سائر
النسب في اول السطر الاخر وهذا يكره ان يكتب قال رسول الله
في اخر سطر ويكتب في اول السطر الذي يليه الله صلى الله عليه وسلم
وما اشبه ذلك اهـ مقتضى كلامه ان الكراهة للتشريه والذي ذكره
الخطيب في كتابه الجامع امتناع ذلك فانه روى فيه عن ابي عبد الله
بن بطة انه قال هذا الكلام غلط قبيح فيجب على الكاتب ان يتوقاه ويتا
ويتحفظ منه قال الخطيب وهذا الذي ذكره ابو عبد الله صحيح ينبغي
لجتنابه فتحمل الكراهة في قول المصنف على التحريم لكن قال ابن دقيق العيد
في الاقتراح ان ذلك من باب الادب لا الوجوب ولا يخص ذلك
باسماء الله تعالى بل اسماء النبي صلى الله عليه وسلم واسماء الصحابة
ياتي فيها ذلك مثل ذلك قبل سابقة النبي صلى الله عليه وسلم
كافروقاتل ابي صفية في الزبير بن العوام ونحو ذلك
فلا يجوز ان يكتب سابقا وقاتل في سطر وما بعد ذلك في سطر
اخر وينبغي ان يجتنب ايضا ما يستشنع ولو وقع ذلك في غير الضاف
والمضاف اليه كقوله في حديث شارب الخمر الذي اوتي به النبي صلى الله
عليه وسلم وهو ثمل فقال عمر اخزاه الله ما اكثر ما يوتى به فلا ينبغي
ان يكتب فقال في اخر سطر وعمر وما بعده في اول السطر الذي يليه
اما اذا لم يكن في شيء من ذلك بعد اسم الله او اسم نبيه او اسم الصحابة
ما يشينه بان يكون الاسم اخر الكتاب او اخر الحديث ونحو ذلك او يكون
بعده شيء ملائم له غير مناف له فلا باس بالفصل نحو قوله في اخر
البخاري سبحان الله العظيم فانه اذا افصل بين المضاف والمضاف
اليه كان اول السطر الله العظيم ولا منافات في ذلك ومع هذا لجميعها
في سطر واحد اولى قال التاسع ينبغي لمن اراد ان يحافظ على كتب
الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره
ولا يسئم من تكرير ذلك عند تكرره فان ذلك من اكثر الفوائد التي ينعلها
طلبة الحديث وكتبته ومن اغفل ذلك حرم حظا عظيما وقد رويتا
لاصل ذلك مناقات صالحة وما يكتبه من ذلك فهو دعاء شبيه
بالكلام يرويه فلذلك لا يتقيد فيه بالرواية ولا يقتصر فيه على ما
في الاصل وهكذا الامر في الثناء على الله سبحانه وتعالى عند
ذكر اسمه نحو عز وجل وتبارك وتعالى وما ضاهاها ذلك واذا وجد
شيء من ذلك فقد جاءت به الرواية كانت العناية باثباته وضبطه
اكثر وبما وجد في خط ابي عبد الله احمد بن حنبل من اغفال ذلك
عند ذكر ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فلعل شبهه انه كان يروي
التقييد في ذلك بالرواية ويحرص عليه اصحابه في ذلك في جميع من فوقه
من الرواة قال الخطيب ابو بكر وينبغي ان كان يصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم نطقا لا خطا قال وقد خالفه غيره من الائمة
المتقدمين في ذلك فروي عن علي المديني وعباس بن عبد العظيم
العنبري قالا ما تركنا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل حديث

الألوكة
www.alukah.net

سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب في كل حديث حتى نرجع اليه ثم ليتبينها
في اثباتها نقصين احدهما ان يكتبها منقوصة صورة ورامز اليها
بحرفين او نحو ذلك والثاني ان يكتبها منقوصة معنى بان لا يكتب وسلم
وان وجد ذلك في خط بعض المتقدمين سمعت ابا القسم منصور عبد
المنعم وام المزيد بنت ابي الغنم بقراءتي عليهما قالا سمعنا ابا البركات
عبد الله بن محمد الفراوي لفظا قال سمعت المقرىء طريف بن محمد يقول
سمعت عبد الله بن محمد ابن اسحاق الحافظ قال سمعت ابي يقول
سمعت حمزة الكناني يقول كنت اكتب الحديث وكنت اكتب عند
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لا اكتب وسلم فرايت النبي صلى الله عليه
وسلم في المنام فقال لي مالك لا تتم الصلاة علي قال لما كتبت
بعد ذلك صلى الله وسلم الا كتبت وسلم وقع في الاصل في شيخ المقرىء
طريف عبد الله وهو انما هو عبيد الله بالتصغير ومحمد بن اسحاق
ابوه هو محمد ابو عبد الله بن منده فقول الحافظ اذا مر ورد قلت
ويكره الاقتصار على قوله السلام او قيل في قوله صلى الله عليه
وسلم اولى الناس بي اكثرهم صلاة علي انهم اهل المدينة وذلك لكثرة ما
يتكرر ذكره صلى الله عليه وسلم في الرواية فيطول عليه صلى الله عليه
وقياس ذلك من يكثر من ذكر الرب جل جلاله في التصانيف الا يكثر
فيها ذكره الله ولا يظن باحمد رضي الله عنه انه كان يفعل ذلك بلا
عذر مع ان في كلام ابن رفيق العبد في الافراح ميلا الى ذلك قال ابو
الوليد يحمل اليه ان يتبع الاصول والروايات واذا ذكر الصلاة لفظا
من غير ان تكون في الاصول فينبغي ان يصحبها قرينة تدل على ذلك
من كونه يرفع راسه عن النظر في الكتاب ويتمو يغلب ان هو المصلي
لا محاكيا عن غيره قال النووي وكذا الترضي والترحم على الصحابة

والعلماء وسائر الاخيار وكذلك يكره ان يكتب طعم وصاد لهم مكان
الصلاة والتسليم قال العاشر على الطالب مقابلة كتابه باصله
وكتاب شيخه المروي به عنه فان كان اجازة روينا عن عروة بن الزبير
انه قال لابيه هشام كتبت قال لم قال عرضت كتابك قال لا قال
لم تكتب وروينا عن الشافعي وعن يحيى بن كثير قالا من كتب ولم يعارض
كمن دخل الخلاء ولم يستنج وعن الاخفش قال اذا نسخ الكتاب
ولم يعارض خرج اعجميا ثم اذا فضل للمعارضة ان يعارض الطالب
نفسه كتابه بكتابه اي كتاب الشيخ مع الشيخ في حال تحديثه
اياه من كتابه لما يجمع من ذلك من وجوه الاحتياط والاتقان من
الجانبين ومما لم يجتمع هذه الاوصاف نقص من مرتبة بقدر ما فا
ته منها وما ذكرناه اولا من اطلاق ابي الفضل الجارودي الحافظ
الجرودي قوله اصدق المعارضة مع نفسه ويستحب ان ينظر معه
في نسخة من حضر من السامعين ممن ليس معه نسخة لا سيما اذا
اراد النقل منها وقد روي عن يحيى بن معين انه سئل عن من لم ينظر في
الكتاب والمحدث يقرا هل يجوز ان يحدث بذلك عنه فقال اما عندي
فلا يجوز لكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم قلت وهذا من
مذاهب اهل التشديد في الرواية وسياتي ذكر مذاهبهم ان شاء الله
تعالى والصحيح ان ذلك لا يشترط وانه يصح السماع وان لم ينظر في
الكتاب اصلا حالة القراءة وانه لا يشترط ان يقابله بنفسه بل
يكفيه مقابلة النسخة باصل الراوي وان لم يكن ذلك حال القراءة
وان كانت المقابلة على يد غيره اذا كان ثقة مؤتمنا يضبط قلت
ويجوز ان تكون مقابلته بفرع موثوق به فقد المقابلة الشرطية
باصل بنسخة اصل السماع وكذلك اذا قابل باصل المقابل به اصل الشيخ

الألوكة
www.alukah.net

لان الغرض المطلوب ان يكون كتاب مطابقا لاصل سماعه وكتابة نسخه
وسواء حصل ذلك بواسطة او بغير واسطة ولا يجزي ذلك عند من قال
لا تصح مقابلة مع لحد غير نفسه ولا بقله غيره ولا يكون بينه وبين
كتاب النسخ واسطة وليقابل نسخته بالاصل بنفسه حرفا حرفا حتى
يكون على ثقة ويتعين من مطابقتها له وهذا مذهب متروك وهو
من مذاهب اهل التشديد المرفوضة في اعصارنا اما اذا لم يعارض
كتابه بالاصل فقد سهل الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني عن جواز
روايته منه فاجاز ذلك واجازه الخطيب ابو بكر البيهقي وبين شرطه
فذكر انه شرط ان يكون نسخته نقلت من الاصل وان يبين عند الرواية
انه لم يعارض وحكي عن شيخه ابي بكر البيهقي انه سئل ابا بكر الاسماعيلي
هل للرجل ان يحدث مما كتب عن الشيخ ولم يعارض اصله فقال نعم ولا
بد ان يبين انه لم يعارض قال وهذا هو مذهب ابي بكر البيهقي فان
روى لنا حديثا الا واكثره لاحدين ولحد قال فيها الخبرنا فلان ولم
لعارض بالاصل قلت ولا بد من شرط ثالث وهو ان يكون ناقل
النسخة من الاصل غير سقيم النقل بل صحيح النقل قليل السقط ثم انه
ينبغي ان يراعي في كتابة شيخه بالنسبة الى من فوقه مثل ما ذكرنا انه
يراعيه من كتابه ولا يكون كطائفة من الطلبة اذا راوا سماع شيخ لكتاب
قروه عليه ان نسخته انفقت او اعترض على قوله وروينا عن الشافعي
وبحيى بن كثير والمعروف في جميع الكتب انما هو الاوزاعي كذا رواه
ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم من رواية بقية عن الاوزاعي
ومن طريق ابن عبد البر رواه القاضي عياض في الالماع باسناده
ومنه ياخذ اسمه كثيرا وكانه سبق قلم من الاوزاعي الى الشافعي او غلط
من الناسخ واما قول يحيى بن ابي بكر فرواه ابن عبد البر ايضا والخطيب

في الكفاية وفي كتاب الجامع من رواية ابان بن يزيد عن يحيى ابن ابي كثير
وقال القاضي عياض مقابلة النسخة باصل السماع متعينة لا بد منها
ثم قال ولا يحل للمسلم التقي الرواية مما لم يقابل باصل شيخه او نسخة
تحقق ووثق بمقابلتها بالاصل وتكون مقابلته لذلك مع الثقة المامون
على ما ينظر فيه فاذا جاء حرف مشكل نظر معه حتى يحققه ذلك
قال الحاكم عشر المختار في كيفية تخريج الساقط في الحواشي
ويسمى اللحق بفتح الحاء وهو ان يخط من موضع سقوط من السطر
خطا صاعدا الى فوق ثم يعطف بين السطر عطفة يسيرة الى جهة الحا
شية التي يكتب فيها اللحق ويبدا في الحاشية بكتبة اللحق مقابلا
للخط المنعطف وليكن ذلك في حاشية ذات اليمين وان كانت تلي
وسط الورقة ان اتسعت له وليكتب صاعدا الى اعلا الورقة لان
نزلابه الى اسفل قلت وان كان اللحق سطرين او سطورا فلا يبتدئ
بسطوره من اسفل الى اعلا بل يبتدئ وها من اعلا الى اسفل بحيث
يكون منتهاها الى باطن جهة الورقة اذا كان التخريج في جهة اليمين
واذا كان في جهة الشمال فمنتهاها الى جهة ظهر الورقة ثم يكتب
عند انتهاء التخريج للحق موضع ومنهم من يكتب موضع رجع ومنهم
من يكتب في اخر اللحق الكلمة المتصلة به داخل الكتاب في موضع
التخريج ليوذن باتصال الكلام وهذا اختيار بعض اهل
الصنعة من اهل المغرب واختيار القاضي ابي محمد بن خلاد صاحب
كتاب الفاصل بين الراوي والواعي من اهل المشرق مع طايفة
وليبين ذلك بمرض اذ بكلمة نحو وفي الكلام مكررة حقيقة فهذا
النكرير يوقع بعض الناس في توهم مثل ذلك في بعضه واختار
القاضي ابن خلاد ايضا في كتابه ان يمد عطفة خط التخريج من موضع

حتى يلحق باول اللحوي في الحاشية وهذا ايضا غير مرضي فانه وان كان فيه زيادة بيان فهو تشخيم للكتابة وتسويد له لاسيما عند كثرة الالحاقات وانما اخترنا كتبة اللحو صاعدا الى اعلا الورقة لبلا يخرج بعده نقص لخر فلا يجد ما يقابله من الحاشية فارغاله لو كان كتب الاول نازلا الى اسفل واذا كتب الاول صاعدا انما يجده بعد ذلك من نقص يجده ما يقابله من الحاشية فارغاله وقلنا ايضا يخرجه في جهة اليمين لانه لو خرجه الى جهة الشمال فربما ظهر بعده في السطر نفسه نقص اخر فان خرجه قدامه الى جهة الشمال ايضا وقع بين التخريجين اشكال وان خرج الثاني الى جهة اليمين التقت عطفة تخريج جهة الشمال وعطفة تخريج جهة اليمين وتقابلتا فاشبه ذلك الضرب على ما بينهما بخلاف ما اذا خرج الاول الى جهة اليمين فانه حينئذ يخرج الثاني الى جهة الشمال فلا يلتقيان ولا يلزم اشكال اللهم الا ان يقال ان تاخر النقص الى اخر السطر فلا وجه حينئذ الا تخريجه الى جهة الشمال لقربه منها ولا تنتفي العلة المذكورة من حيث انا نخشى ظهور نقص بعده واذا كان النقص في اول السطر تاكد تخريجه الى جهة اليمين لما ذكرناه من القرب مع ما سبق واما ما يخرج في الحواشي من شرح او تنبيه على غلط او اختلاف رواية او نسخة او نحو ذلك مما ليس من الاصل فقد ذهب القاضي عياض الى انه لا يخرج لذلك خط تخريج لئلا يدخل اللبس ويحسب من الاصل فانه لا يخرج لما هو من نفس الاصل لكن ربما جعل الحرف المقصود لذلك التخريج علامة كالصبة او الصحيح ابدا انا به قلت التخريج اولى وادل في نفس هذا المخرج ما يمنع الالباس ثم هذا التخريج يمنع التخريج لما هو من نفس الاصل في ان خط ذلك التخريج يقع بين الكلمتين اللتين بينهما

بينهما سقط السابق وخط هذا التخريج يقع على نفس الكلمة التي من اجلها خرج المخرج في الحاشية اما اهل الحديث والكتابة يسمون ما سقط من اصل الكتاب والحق بالحاشية او بين السطور لحقا بفتح اللام والحا المهملة قال الجوهري والحق بالتثقيل شيء اخر يلحق بالاول قال واللحوق من التمر الذي يابى بعد ذلك وقال صاحب المحكم اللحوق شيء لحق شيئا او الحق به من الحيوان او النبات وحمل اللحل وقيل اللحوق ماخوذ من الزيادة وقال صاحب المحكم واللحوا الشيء الزايد ومنهم من سكن الحا كما وقع في شعر لاحمد رضي الله عنه اشار الشريف ابو محمد بن عبد الرحمن بن ابي موسى الهاشمي رضي الله عنه

من طلب العلم والحديث ولا ... يضجر من خمسة بقاسها
دراهم للعلوم يجمعها ... وعند نشر الحديث يفنيها
يضجره الضرب في دفاتره ... وكثرة اللحو في حواشيها
يغسل اثواب وبدنه ... من اثر الحبر ليس ينقيها

والظاهر انه خفف حركة الحا للضرورة لضرورة الشعر ولا يكتب ما سقط بين السطوط لانه يضيعها ويقلها ولاسيما اذا كانت السطور ضيقة متلاصقة بل الاولى ان يكتب في اول الحاشية فان كان ما يقابله من الحاشية غير خال لا يمكن كتابة اللحوقة وكتبه في موضع لخر فيتعين جر الخط الى اول اللحوا ويكتب قبالة موضع السقوط تاوه كذا وكذا في الموضع الفلاني ونحو ذلك مما يزول الالباس به كما فعله غير واحد ممن يعتمد عليه فيصل الخط باللحوا اذا بعد عن موضع مقابلة قال الثاني عشر من سناد الحذاق المتقين العناية بالتصحيح والتضبيب والتمريض اما التصحيح فهو كتابة صح على الكلام او عنده ولا يفعل ذلك الا فيما صح رواية ومعنى

الدكتوبة
www.alukah.net

غير انه عرضة للشك او الخلاف فيكتب عليه صح ليعرف انه لم يغفل عنه وانه
قد ضبط وصح على ذلك الوجه واما التضبيب ويسمى ايضا التمريض
فيجعل على ما صح وروه كذلك من جهة النقل غير انه فاسد لفظا
او معنى او ضعيف او ناقص مثل ان يكون غير جائز من حيث العربية
او يكون شاذا عندهم او باياه اكثرهم او مصحفا او ينقص من جملة
الكلام كلمة او كلمة كثيرة وما اشبه ذلك فيمد على ما هذا سبيله خط
اوله مثل الصاد ولا يزاد بالكلمة المعلم عليها ليلا يظن ضربا وكانه
صاد التصحيح بمدتها دون ما بها كتبت كذلك لتعرف بينهما
صح مطلقا من جهة الرواية وغيرها وبين ما صح من جهة الرواية دون
غيرها فلم يكمل عليه التصحيح وكتب حرف ناقص على حرف ناقص اشعارا
بنقصه ومرضه مع صحة نقله ورواته وتنبيها بذلك لمن ينظر في كتابه
على انه قد وقف عليه ونقله على ما هو عليه ولعل قد يخرج له وجها صحيحا
او يظهر له بعد ذلك في صحته ما لم يظهر له الان ولو عشر ذلك واصله
على ما عنده لكان متعرضا لما وقع فيه غيره واحد من المتمارين في الدين
غيره واظهر والصواب فيما انكروه والفساد فيما اصلحوه
واما تسمية ذلك ضبة فقد بلغنا عن ابي القسم ابراهيم بن محمد
اللغوي المعروف بابن الافليلي ان ذلك لكون الحرف معملا بها لا يتجه
لقراءة كما ان الضب يعمل بها قلت ولانها لما كانت على
كلام فيه مثل اشبهت الضبة التي تجعل على كسر وخلل فاستعيرت لها
اسمها ومثل ذلك غير مستنكر في باب الاستعارات ومن مواضع
التضبيب ان يقع في الاسناد ارسال وانقطاع ممن عادتهم
تضبيب موضع الارسال والانقطاع وذلك من قبل ما سبق
ذكره من التضبيب على الكلام ويوجد في بعض اصول المحدثين الغد

في الاسناد الذي تجمع فيه جماعة معطوفة اسماء وهم بعضهم على
بعض شبه الضبة فيما يبدا اسماءهم فيتوهم من لا خبرة له انها
وليست بضبة وكانها علامة وصل فيما بينهما اثبت تاكيدا
للفظ وخوفا من ان يجعل عن مكان الواو وهم ان بعضهم ربما اختصر
علامة التصحيح فجاءت صورتها تشبه صورة التضبيب والله
من خيرها وتيه الانسان اعترض على قوله قلت ولانها لما كانت
الى الضبة من حيث ان الضبة القدح وضعت جبرا للكسر والضبة
على المكتوب ليست جابرة وانما جعلت علامة على المكان المغلق وجهه
المشبهها امره فهي بضبة الباب اشبه كما قاله الافليلي لا بما قاله
المصور وردا بان المصور ما منع مقالة الافليلي بل جوزها وجوز وجها
اخر له وجه لغرض الاستعارة غير بعيد لمن تامله واعلم ان الافليلي
حكى ما حكاه المصور عن شيوخه من اهل الارب وحكاه القاضي عياض
في الالماع عن شيوخه من المغرب بدل اهل الارب قال الثالث
عشر اذا وقع في الكتاب ما ليس منه فانه يبقى عنه بالضرب او
الحك او المحو وغير ذلك والضرب خير من الحك والمحو روينا عن
القاضي عياض ابي محمد بن خلاد قال اصلحنا الحك بالمداد واخبرني
من اخبر عن القاضي عياض قال سمعت شيخنا ابا الوليد بن سفيان بن
العاصي الاسدي يحكي عن بعض شيوخه انه كان يقول كان الشيوخ
يكرهون حضور المبتدي مجلس السماع حتى لا يشتغل بشيء ولا
ما يشتغل منه ربما يصح في رواية اخرى وقد يسمع الكتاب مرة على
شيخ لم يكون ما يشتغل وجد من رواية صحيحا من رواية الاخر
فيحتاج الى الحاقه بعد ان يشتغل واذا خط على من رواية الاول
وصح عند الاخر اكتفي بعلامة الاخر عليه بصحة ثم انهم اختلفوا

الألوكة
www.alukah.net

في كيفية الضرب فروينا عن ابي محمد بن خلاد قال الجواز الضرب ان لا
المضروب عليه بل بخط من نون وخطا احدا بينا يدل على ابطال ٢٧
ويقرا من تحته ما خط عليه وروينا عن القاضي عياض ما معناه ان
لختيار الضابط بطريقا اختلفت في الضرب فاكثرهم على مد الخط على المضروب
عليه ممتلطا بالكلمات المضروب عليها وسمي ذلك استواء ايضا
ومنهم من لا يخط ويشبه نونه لكنه يعطفه على طرفي الخط على
اول المضروب واخره ومنهم من يستعجل هذا ويراه تسويدا وتظليما
بل يجوز على اول الكلام المضروب عليه بنصف دايرة وكذلك في
اخره واذا كثر الكلام المضروب عليه فقد يفعل ذلك في اول كل سطر
منه واخره وقد يكتفي بالتفريق على اول الكلام واخره اجمع ومن الاشيا
من يستعجل الضرب والتفريق ويكتفي بدايرة صغيرة اول الزيادة وا
خرها ويسميها صفيرا كما يسميها اهل الحساب وربما كتب بعضهم
عليه لا في اوله ولا في اخره وشاهد الجمع بينما صح في رواية وسط
في رواية اخر رواها الضرب على الحرف المكرر فقد تقدم الكلام عليه القا
ابو محمد ابن خلاد والامر مرتب على تقدمه فروينا عنه قال قال بعض
اصحابنا اولاهما بان يبطل الثاني لان الاول كتب على صواب
والثاني كتب على الخطا فالخطا اولى بالابطال وقال الاخرون
انما الكتاب علامة لما يغلب فاولى الحرفين بالايقاد لها عليه ولجودها
صورة وجا عن القاضي عياض اخرا فتفصيلا حسنا فقرا
ان ذكر الحرف ان كانا اول سطر فليضرب على الثاني صيانة
لاول السطر عن التسويد والتشويه وان كان في اخر سطر فليضرب
على اولها صيانة لاخر السطر فان سلامة اوايل السطور واوا
اولى فان اتفق احدهما في اخر سطر والاخر في اول سطر فليضرب

على الذي في اخر السطر فان اولى بالمراعاة فان كان النكرار في
المضاف والمضاف اليه ونحوهما في الخط فلا يفصل بالضرب بينهما
ويضرب على الحرف المتطرف من المتكرر دون المتوسط واما المحو
فيتفاوت الكشط في حكمه الذي تقدم ذكره او تنوع طرقه ومزاجرها
مع الله اسلمها ما روي عن سحنون بن سعيد التنوخي الامام المالكي
انه كان ربما كتب الشيء ثم لمعقه والى هذا يومي الى ما روينا عن
ابراهيم النخعي انه كان يعول من المروة ان يرى في ثوب الرجل وشفته
بدادا اه لما تقدم الحاق الساقط فانسب ان يعقبه بابطال
الزايد وبيطله اما بالكشط وهو المحك واما بالمحو بان تكون
الكتابة في لوح او رق صقيل جدا في حال رطوبة المكتوب كما
روي عن لعق سحنون لذلك وفي كيفية الضرب خمسة اقوال الاكثرون
على مد الخط الى اخره وهذا يسمى الشواف بفتح الشين وتشديد
الفا وهذا لا يعرفه اهل المشرق بل اهل المغرب ولم يذكره الخطيب
في الجامع ولا في الكفاية بل ذكره القاضي عياض في الالماع ومنه
لحد المحو وهو ماخوذ من الشق وهو الصدع او من شق العصا
التفريق كانه فرق بين الكلمة الزايدة وبين ما قبلها وبعدها من
الصحيح الثابت بالضرب عليها ويوجد في بعض النسخ الشق
بزيادة نون مفتوحة في اوله وسكون الشين فان لم يكن تصحيفا
وتغييرا من النساخ فيكون ماخوذا من نشق الصبي في حبالته
اذا علق فيها وكانه ابطل الحكم الكلمة واعلقها بحبلها في
صورة يمنعها من التصرف قال الرابع عشر لكن فيها تخلف فيها
الروان قايما بضبط ما يختلف في كتابة جدا التمييز بينهما كي لا يختلط
ويشتبه فيفسد عليه امرها وسبيله ان يجعل اولا على كتابه على

الألوكة
www.alukah.net

رواية خاصة ثم ما كان من زيادة الرواية اخرى الحقها او من نقصا علم
عليه او من خلاف كتبه اما في الحاشيه واما في غيرها معينا في كل ذلك
من رواه ذاكرا اسمه بتمامه فان رمزا ليعرف او اكثر فيليه ما قدمنا
ذكره من انه يبين المراد بذلك في اول كتابه او اخره كي لا يطول عهد به
فينسى او يقع كتابه الى غيره فيقع من رموزه في حيرة وعمى وقد يدع
الى الاقتصار على الرموز عند كثرة الروايات المختلفة واكثر بعضهم
في التمييز بان خص الرواية الملحقة بالجرة فعل ذلك ابو ذر الهروي ومن
المشارقة وابو الميمن الفاسي من المغاربة مع كثير من المشايخ واما
التقييد فاذا كان في الرواية الملحقة زيادة على التي في متن الكتاب
كتبها بالجرة وان كان فيها نقص والزيادة في الرواية التي في متن
الكتاب حوفظ عليها بالجرة ثم على فاعل ذلك تبيين من اي الروايتين الملحقة
بالجرة في اول الكتاب او اخره على ما سبق او اذا كان الكتاب مرويا
برواياتين او اكثر ويقع الاختلاف في بعضها فينبغي لمن اراد الجمع بينها الرواية
في كتاب واحد ان يميز بينهما بتبيين الكتاب على روايته واحدة بعد
ويميز الاخرى بان يكتبها على الحاشيه ويكتب اسم راويها او غير ذلك
مما ذكره قال القاضي عياض ولا يتساهل في ذلك ولا يهمله قال الخامس
الرابع عشر غلب على كتبة المحدثين الاقتصار على الرمز في نحو حدثنا
واخبرنا غير انه شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس اما حدثنا فيكتب
منها شطرها الاخير وهو النا والنون وربما اقتصر على الضمير منهما
وهو النون والالف واما اخبرنا فيكتب منها الضمير المذكور
مع الالف اولا واوليس بحسن ما فعله طائفة من كتابة اخبرنا بالف
مع علامة حدثنا المذكورة اولا وان كان الحافظ البيهقي ممن فعل قد
يكتب في علامة اخبرنا رابعد الالف وفي علامة حدثنا دالي لولها

دمج

ومن رايت في خطه الدالي علامة حدثنا ابو عبد الله الحاكم وابو عبد
الرحمن السلمي والحافظ احمد البيهقي واذا كان لمحدث اسنادان او اكثر
فانهم يكتبون عند الانتقال من اسناد الى اسناد ما صورته ح
وهي حا مفردة مهملة ولم يبلغنا عن احد ممن يعتمد بيان لامرها غير
اني وجدت بخط الاستاذ الحافظ ابي عثمان الصابوني والحافظ
ابي سليم محمد بن علي الليثي البناري والفقيه المحدث ابي سعيد المليلي
في مكانها بدلا عنها صح صريحة وهذا شيء يكونها رمزا الى الصح وحسن
اثبات صح هاهنا ليلا يتوهم ان حدثنا هذا الاسناد تسقط وليلا
يركب لاسناد الثاني على الاسناد الاول فيجعل اسنادا واحدا وكي
لا يعرض من جمعني واياه الرحلة تجاسان عن من وصفه بالفضل من
الاصبهانيين انها حا مهملة من التحويل اي من اسناد الى اسناد اخر
وذاكرت فيها بعض اهل العلم من اهل المغرب وحكيت له عن بعض
من لقيت من اهل الحديث انها حا مهملة اشارة الى قولنا الحديث
فقال لي اهل المغرب وما عرفت بينهم اختلافا يجعلونها حا مهملة
ويقول احدهم اذا وصل اليها الحديث وذكر لي انه سمع بعضا لبغداديين
يذكر ايضا انها حا مهملة وان منهم من يقول اذا انتهى اليها في القراءة
حا ويمر وسالت ابا الحافظ الرحال ابا محمد عبد القادر بن عبد
الله الحافظ رحمه الله تعالى فذكر انها حا من حائل اي تحول بين الاسناد
قال ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء اليها في القراءة وانكر كونها من الحديث
وغير ذلك ولم يعرف غير هذا عن احد من مشايخ ومنهم عدد كانوا
حفاظا للحديث في وقته واختار انا والله الموفق ان يقول القارئ
عند الانتهاء اليها حا مهملة ويمر فانه احوط الوجوه واعدلها انتهى

قال ابن كثير ومنهم من يتوهم انها مجملة اي اسنادا اخر والمشهور الاول
بل حكي بعضهم فيه الاجماع واما حذف لفظه قال وذكرها بعضهم هنا
والصحيح ذكرها في الثالث عشر من نوعيات النوع السادس
والعشرين قال السادس عشر ذكر الخطيب الحافظ انه ينبغي
للطالب ان يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي اكتب منه وكنيته
ونسبه ثم يسوق ما سمعه منه على لفظه قال واذا اكتب الكتاب السماع
ينبغي ان يكتب فوق السطر الشيخ اسمان سمع منه وتاريخ وقت
السماع وان احب كتب ذلك في حاشية اول ورقة من الكتاب
فكلا قد فعله شيوخنا قلت كتبة التسميع حيث ذكره احوط
ولحري بان لا يخفى على من يحتاج اليه ولا باس بكتبة اخر الكتاب
وفي ظهره وحيث لا يخفى موضعه وينبغي ان يكون التسميع بخط شخص
موثوق به غير مجهول الخط ولا ضير في ان لا يكتب الشيخ السمع
بخطه بالتصحيح وهاكذا الاباس على صاحب الكتاب اذا كان
موثوقا به ان يقتصر على اثبات سماعه بخطه نفسه وطالما
فعل الثقات ذلك وقد حدث بمرو الشيخ ابو المظفر ان الحافظ
ابي سعيد المرورذي عن ابيه عن من حدثه من الاصفهانيين اذ عبد
الرحمن بن ابي عبد الله بن مندة قرا بعد اد جزاء على ابي احمد الفرضي
وسال له خطه ليكون حجة له فقال ابو احمد يا بني عليك بالقصد
فانك اذا عرفت به لا يكذبك احد وتصدق فيما تقول وتفعل
واذا كان غير ذلك فلو قبل لك ما هذا خط ابي احمد الفرضي ما اقول
لم تزد ان على الكاتب التسميع التحري والاحتياط وبيان السامع والمسموع
منه بلفظة غير محتملة ومجانبة لشاهل فيمن يثبت اسمه والحذر من

اسقاط

اسقاط اسم احد منهم لغرض فاسد فان كان ثبت السماع غير حاضر
في جميعه لاكن اسنده معتمدا على اخبار من يثق بخبره من حاضر به فلا باس
به لذلك ثم ان من ثبت كتابه فقبيح به كتمانه اياه وبعده من تعلل سماعا
ومن نسخ الكتاب واذا اعاره اياه فلا يبطل به روينا عن الزهري
انه قال اياك وغلول الكتب قيل له وما غلول الكتب على حبسها على
اصحابها وروينا عن الفضيل بن عياض انه قال ليس من فعال
اهل الورع ولا من فعال الحكما ان ياخذ سماع رجل فيحبسه عليه
ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه وفي رواية ولا من فعال العلما
ان ياخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عليه فان منعه اياه فقد
روينا ان رجلا ادعى على رجل بالكوفة سماعا عنده اياه فتحاكما
الى قاضيها حفص بن غياث فقال لصاحب الكتاب اخرج الينا
كتبك فما كان من سماع هذا فوجل بخط يدك الرسناك وما كان
بخط اعطيناك منه قال ابن خلاد سالت ابا عبد الله الزبيري عن
هذا فقال لا يجري في هذا الباب حكم احسن من هذا لان خط صاحب
الكتاب دال على رضاه باسماع صاحبه معه قال ابن خلاد وقال
غيره ليس بشيء وروى الخطيب الحافظ ابو بكر اسماعيل بن
اسماق القاضي انه يحتكم اليه في ذلك فاطرق ملبا ثم قال للمدعي
عليه ان كان سماعه في كتابك بخطك فيلزمك ان تعيره وان
كان بخط غيرك فانت اعلم قلت حفص بن غياث معدود في
الطبقة الاولى من اصحاب ابي حنيفة وابو عبد الله الزبيري من
ائمة اصحاب مالك البصريين واسماعيل بن اسماق لسان اصحاب
مالك واما مهم وقد تقاضت افواههم في ذلك ويرجع حاصلها
الى ان سماع غيره اذا ثبت في كتابه برضاه فليعره اعارته اياه

الألوكة
www.alukah.net

وقد كان لا يبين لي وجهه ثم وجهته بان ذلك بمنزله شهادة له عنك
فعليه اداؤها ما حوته وان كان فيه بذل ماله كما يلزم متحمل الشهادة
اداؤها وان كان فيه بذل نفسه بالسعي الى مجلس الحكم لاداتها والعلم
عند الله تبارك وتعالى ثم اذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه الى نسخته
الا بعد المقابلة المرضية وهكذا لا ينبغي لاحد ان ينقل سماعا
الا بنسخ من النسخ او ثبته فيها عند السماع ابتدا الا بعد المقا
بلة المرضية بالمسموع كما لا يغتر احد بتلك النسخة غير المقابلة الا
ان يبين مع النقل وعند كون النسخة غير مقابلة اهـ اعترض على قوله
فيلزمه اعارته بان الشخص يجب عليه اعارة ملكه وان كان من
اعار شيا يجوز له ان يرجع فيما اعاره وان لم يستو في المستعير لمنفعة
المأذون فيها وكذلك يرجع واذ شرط ان لا يرجع ورد بان العارية
قد تجب كما يجب بذل الماء في بعض الصور كمسيلة المغتر وخلط
الثمار وحمام البرج وغير ذلك على خلاف فيه وكذلك يمتنع الرجوع
في العارية في مسيلة دفن الميت واعارة الجدار وغير ذلك مما هو
مبين في كتب الفقه نعم في قياس ذلك على اداء الشهادة نظر
لانه يمكنه هنا ان يكتب سماعه في ورقة يملكها او كتاب ونحو
ذلك فهو مقصر واما اداء الشهادة فانه متعين على المتحمل لانه
لا يحمل لبوصي وليس الكاتب كذلك قال النوع السادس
والعشرون في رواية المحدثين وشرط اداء وما
يتعلق بذلك وقد سبق بيان كثير منه في ضمن النوعين
قبله شدد قوم في الرواية فافرطوا وتساهل فيها اخرون فافرطوا
ومن مذاهب التشديد مذهب من قال لا تجوز الا بما رواه
الراوي من حفظه وتذكره وذلك مروي عن مالك وابي حنيفة واليه

ذهب

ذهب من اصحاب الشافعي ابو بكر الصيدلاني المروزي ومنها مذهب من
لا يجوز الاعتماد في الرواية على كتابه غير انه لو اعار كتابه واخرجه
من يده لم يرو الرواية منه لغيبته عنه وقد سبقت حكايتنا لمذاهب
عن اهل التساهل وابطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الاخذ
والتحمل ومن اهل التساهل قوم سمعوا كتبا مصنفة وبها وتواصوا
اطمئنوا في السن واخرج اليهم حملهم لجهل والشره على ان رووها
من نسخ مستعارة او مستعارة غير مقابلة فقدم الحاكم ابو عبد الله
في طبقات المحدثين قال دهم يتوهمون انهم في روايتها صادقون
قال وهذا مما كثر في الناس ونعاطاه قوم من اكابر العلماء والمعروفين
بالصلاح قلت ومن التساهلين عبد الله بن سميعة المصري
ترك الاحتجاج بروايته مع جلالته لتساهله ذكر عن يحيى بن حسان انه
زار قوما معهم وسموه من ابن لهيعة فنظر فيه فاذا ليس فيه
حديث واحد من حديث ابن لهيعة فاخبره بذلك فقال انا
اصنع بحديثك في كتاب فيقولون هذا من حديثك فاحدثهم
به ومثل هذا واقع من شيوخ زماننا يحمل الى احدهم الطالب ليكتب
او كتاب فيقول اعد اراني فيمكنه من قراءته مقعدا له من غير
ان يعلم بحيث تحصل له الثقة بصحة ذلك والصواب ما عليه الجمهور
وهو التوسط بين الافراط والتفريط فاذا قام الراوي في الاخذ
والتحمل بالشرط الذي تقدم شرحه وقابل كتابه وضبط سماعه
على الوجه الذي سبق ذكره جازت له الرواية منه وان اعاره وغاب
عنه اذا كان الغالب من امره سلامته من التغيير والتبديل لا سيما اذا كان
ممن لا يخفى عليه في الغالب لو غير شيئا منه وبدله لغيره وبدله وذلك
لان الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن فاذا حصل الخبر ولم يشترط

مزيد عليه اهو عبد الله ابن لهيعة بن عقبة الحضرمي ويقال القاضي
قاضي مصر عبد الرحمن بن هرمز الاعرج وعطا بن ابي رباح وعبد الله
بن هبيرة السبائي وابا الزبير المكي وخلقا غيرهم قال روح بن صلاح
لقي ابن لهيعة اثنين وسبعين تابعيا صنفه يحيى بن معين والنسائي
قال ابن ابي مريم رايت ابن لهيعة نفرض عليه نا سن احاديث من احاديث
العراقيين فجمعها لهم فقلت يا ابا عبد الرحمن هذه الاحاديث ليست
من احاديثك فقال هي احاديث فدرت علي سماعي وقيل لابن مهدي
لم تحمل عن عبد الرحمن بن يزيد التفسير على ابن لهيعة قال لانا احمل عن ابن
لهيعة قليلا ولا كثيرا وقيل لابن معين انكر اهل مصر احاديث كتبها ابن
فقال هو ضعيف قبل ان تحترق وبعد ما احترقت وقال السعدي
لا يحتج برواياته وكانوا يقرون عليه ما ليس من حديثه فقيل له في
ذلك فقال وما ذنبي انما يجيئون بكتاب يقرونه ويقولون
ولو سالوني لاخبرتهم انه ليس من حديثه مات سنة اربع
وسبعين ومائة في خلافة هرون صلى عليه داود بن يزيد الامير
وسؤاله سنة سبع وتسعين حدث عن ابن لهيعة سفيان الثوري
ومحمد بن رمح وبين وفاتيهما احدى وثمانون سنة وحدث عنه
عمرو بن الحرث ومحمد بن رمح وبين وفاتيهما اربع وسبعون سنة
روى له ابو داود والترمذي وابن ماجه رضي الله عنهم

قال الشريعات

احدها اذا كان الراوي ضريرا ولم يحفظ حديثه من لم من حدثه
واستعان بالماونين في ضبط سماعه وحفظ كتابه
ثم عند روايته في القراءة ينبه عليه واحتاط في ذلك على حسب حاله
بحيث يحصل الظن بالسلامة من التغيير صحة روايته عبارته

ادبا

اولى بالخلاف والمنع من مثل ذلك من البصير قال الخطيب الحافظ والسمعاني
من البصير الامي والضرير الذي لم يحفظ من الحديث ما سمعاه منه لكنه
كتبه لهما بمثابة واحدة قد منع منه غير واحد من العلماء ورخص فيه بعضهم
الثاني اذا سمع كتابا ثم اراد روايته من نسخة ليس فيها سماعه
ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير انه سمع كتابا منها على شيخ
لم يذكر ذلك قطع به الامام ابو نصر ابن الصباغ الفقيه فيما بلغنا
عنه وكذلك لو كان فيها سماع شيخه او رويها منها ثقة عن شيخه
فلا يجوز له الرواية منها اعتمادا على مجرد ذلك الا ان يكون
فيها رواية ليست في نسخة سماعه ثم وجدت الخطيب قد
حكى معنى ما ذكرناه عن اكثر اهل العلم فذكر فيما اذا وجد اصل المحدث
ولم يكتب فيه سماعه او وجد نسخة كتبت عن الشيخ تسكن نفسه الى
صحتها ان عامة اصحاب الحديث منعوا من رواية شيء من ذلك وجاء عن
ايوب السختياني ومحمد بن بكر البرساني الترخيص فيه قلت
اللهم الا ان تكون له اجازة من شيخه عامة لمروياته او نحو ذلك
فتجوز له الرواية منها اذ ليس في اكثر من رواية تلك الزيارات
بالاجازة بلفظ اخبرنا او حدثنا من غير بيان الاجازة فيها والا
في ذلك قريب يقع مثله في محل التسامح وقد حكينا فيما تقدم
ان الاعتبار في كل سماع عن الاجازة ليقع ما يسقط في السماع
على وجه السهو وغيره من كلمات او اكثر مرويا بالاجازة فان
لم يذكر لفظها فان كان الذي في النسخة سماع شيخ شيخه وهي مسموعة
شيخه مروية عن شيخ شيخه فينبغي له حينئذ وابته منها ان تكون
له اجازة كاملة من شيخه ولشيخه اجازة شاملة من شيخه وهذا
تيسير حسن هذا ما الله له فله الحمد والحاجة اليه ماسة في زماننا

بعدا والثالث اذا وجد الحافظ في كتابه خلاف ما يحفظه نظر فان
كان ابما حفظ ذلك من كتابه فليرجع الى ما في كتابه وان كان يحفظه
من فم المحدث فليعمل حفظه دون ما في كتابه اذا لم يتشكك وحسن
ان يذكر الامرين في روايته فيقول حفظي كذا وكذا وفي كتابي كذا
هكذا قال شعبة وغيره وهكذا اذا خالف فيما يحفظه بعض
الحفاظ فليقل حفظي كذا وكذا وقال فلان او قال فيه غيره كذا
وكذا او نحو هذا من الكلام كذلك فعل سفيان الثوري وغيره
انتهى اعترض على قوله اذا سمع كتابا ثم اراد رواية الا ان قال
لم يجز له ذلك مع انه ذكر في النوع الذي قبله ان الخطيب والاسفرايني
جوزا الرواية من كتاب لم يقابل اصلا ولم يتذكر المسمع بل اقره ورد
بان الصورة التي تقدمت هي فيما اذا نقل كتابه من الاصل فان
الخطيب شرط في جواز ذلك بان تكون نسخته نقلت من الاصل
وان يبين عند الرواية انه لم يعارض وزاد المسمع على ذلك شرطا
اخر وهو ان يكون ناقل النسخة من الاصل غير مستقيم النقل بل صحيح
النقل قليل السقط واما الصورة التي في هذا النوع فان الراوي منها
ليس على ثقة من موافقتها للاصل وقد اشار المصنف هنا الى صحة التعليل
بذلك فقال اذ لا بد من ان يكون فيها زوايد ليست في نسخة سماعه
قال الرابع اذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر لسماعه ذلك
فعن ابي حنيفة وبعض اصحاب الشافعي انه لا تجوز له روايته ومنع
الشافعي واكثر اصحابه وابو يوسف ومحمد انه تجوز له روايته
قلت هذا الخلاف ينبغي ان ينبني على الخلاف السابق في باقي
جواز اعتماد الراوي على كتاب في ضبط ما سمعه فان ضبط اصل
السماع كضبط المسموع فكما كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث

تجويز

تجويز الاعتماد على الكتاب المصون في ضبط المسموع حتى يجوز لدان
يروي ما فيه وان كان لا يذكر احاديثه حديثا حديثا كذا لكن هذا
المقابل وجد شرطه وهو ان يكون السماع بخطه او بخط من يثق به والكتاب
مصون بحيث يغلب على الظن سلامة ذلك من تطرق الزور ومن
التغيير اليه على نحو ما سبق ذكره في ذلك وهذا اذا لم يتشكك فيه
وسكنت نفسه الى صحته فان تشكك فيه لم يجز له الاعتماد عليه
الخامس اذا اراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه فان لم يكن
عالما عارفا بالالفاظ ومقاصدها خبيرا بما يحيل معانيها بصيرا بمقدار
ما بين التفاوت بينها فالاخلاف انه لا يجوز له ذلك وعليه ان لا يروي
ما سمعه الا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير فاما اذا كان
عالما عارفا بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف واصحاب الحديث
وارباب الفقه والاصول فجوزه اكثرهم ولم يجوزه بعضهم وطائفة من
الفقهاء والاصوليين من الشافعيين وغيرهم ومنعه بعضهم في حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم واجازه في غيره والاصح جواز
ذلك في جميع ذلك اذا كان عالما بما وصفناه لذلك قاطعا بانه ادى
معنى اللفظ الذي بلغه لان ذلك هو الذي تشهد به احوال الصحابة
والسلف الاولين وكثيرا ما كانوا ينقلون معنى واحدا في امر
واحد بالفاظ مختلفة وما ذلك الا ان مقصودهم كان على المعنى
دون اللفظ ثم ان هذا الخلاف لا ثراء جاريا والاجراء الناس فيما
نعلم فيما تضمنته بطون الكتب فليس لاحد ان يغير لفظ شيء
من كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظا اخر بمعناه فان الرواية
بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضبط الالفاظ
والجمود عليها من الحرج والنصب وذلك غير موجود فيما اشتملت

الألوكة
www.alukah.net

عليه بطون الاوراق والكتب ولانه ان ملك تغيير اللفظ فليس يملك
تغيير تصنيف غيره السادس ينبغي لمن روى حديثا بالمعنى ان
يتبعه بان يقول او كما قال او نحوه هذا او ما اشبه ذلك من الالفاظ
روى ذلك من الصحابة عن ابن مسعود وابي الدرداء وانس رضي الله
عنهم قال الخطيب والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق بمعاني
الكلام ولم يكونوا يتولون ذلك الا لخوفهم من الزلل لمعرفتهم بمعاني الرواية
على المعنى من الخطر قلت واذا اشتبه على القارئ فيما يقرأه لفظة نبه عليها
على وجه يشك فيه ثم قال او كما قال فهذا حسن وهو الصواب فيما
ذكرته لان قوله او كما قال يتضمن الحيرة من الراوي واما في رواية
صوابها عند ابان ثم لا يشترط افراد ذلك بلفظ الاجازة لما بينا
قريبا امر ورد في الرواية بالمعنى حديث مرفوع رواه ابن منده في
معرفة الصحابة من حديث عبد الله بن سليمان بن لكيمة الليثي قال قلت
يا رسول الله اني اسمع منك الحديث لا استطيع اذا رويته كما اسمع
منك يزيد حرفا او ينقص حرفا فقال اذا لم تحلوا حراما ولم تحرموا
حلالا والمعنى صحيح فلا باس فذكر ذلك الحسن فقال لولا هذا ما حدثنا
قولهم ان هذا خلاف لان راويه جاريا الى آخره قد بين ابن دقيق فقال انه
كلام فيه ضعف قال واقل ما فيه انه يقتضي تجويز هذا فيما ينقل من المصنف
الى الجزاء ونحن راجعنا فانه ليس فيه تغيير المصنف المتقدم قال
وليس هذا جاريا على الاصطلاح فان الاصطلاح على الا تغير الا
لفاظ بعد الا نتهاء الى الكتب المصنفة سواء دونها فيها او نقلنا
منها قال السابع على تجويز اختصار الحديث الوارد ورواية بعضه
دون بعض اختلف اهل العلم فمنهم من منع ذلك مطلقا بناء على
القول بالمنع من ذلك من النقل بالمعنى مطلقا ومنهم من منع من ذلك

مع تجويزه النقل بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم
يعلم ان غيره قد رواه على التمام ومنهم من جوز ذلك واطلق ولم يفصل
وقد روينا عن مجاهد قال انقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه
والصحيح التفصيل وانه لا يجوز ذلك من العالم العارف اذا كان ما
تركه متميزا عما نقله غير متعلق به بحيث لا يختل البيان ولا تختلف
الدلالة فيما نقله بترك ما تركه فهذا ينبغي ان يجوز واذا جاز
النقل بالمعنى لان الذي نقله والذي تركه والحالة هذه بمنزلة خبرين
منفصلين في الزمن لا تعلق لاحدهما بالاخر ثم هذا اذا كان رفيع
المنزلة بحيث لا يتطرق اليه في ذلك تهمة بنقله ولما ما تم نقله
ناقصا او نقله اولا ناقصا ثم نقله تاما او الكلام فقد ذكر
الخطيب الحافظ انه من روى حديثا على التمام وخاف ان رواه مرة
اخرى على التمام لنقصان ان يتهم بانه زاد في امره ما لم يكن سمعه
او انه شبيه في الثاني بالحديث لغلة ضبطه وكثرة غلطه فوجب
عليه ينفي هذه الظنة عن نفسه وذكر الامام ابو الفتح سليم بن ايوب
الرازي الفقيه انه من روى بعض الخبر ثم اراد ان ينقل تمامه وكان
ممن يتهم بانه زاد في حديثه كان ذلك عذرا له في ترك الرواية وكما
قلت من كان هذا حاله فليس له من الابتداء ان يروي الحديث
غير تام اذا كان قد تعين عليه اداء التمام لانه اذا رواه اولا فيه اخرجه
بانه عن حيز الاحتجاج به وداريني ان لا يرويه اصلا فيضيعه رأسا
وبين ان يرويه متهما فيه فيضع بمرتبته لسقوط الثقة فالله اعلم عند
الله تعالى واما تقطيع المصنف متن الحديث الواحد وتفريقه في
الابواب فهو الى الجواز اقرب ومن المنع ابعد وقد فعل ذلك البخاري
وغير واحد من ائمة الحديث ولا يخلو من كراهة اهـ هل يجوز حذف

الألوكة
www.alukah.net

بعض المحدثين فيه اربعة اقوال ومحل الخلاف اذا لم يكن للمحدث يتعلق بما
لم يسند كالمراسيل والاستثناء والشرط فانه لا يجوز بلا خلاف قوله
وقد فعله مالك والبخاري اي واحمد وابو داود والنسائي وغيرهم
قوله ولا يخلوا من كراهة قال النووي وما اظنه يوافق عليه انتهى
قال الثامن ينبغي للمحدث الاروي حديثه بقراءة لحان او مصحف
روينا عن النظر بن شميل قال جاءت هذه الاحاديث عن الاصل معربة
واخبرنا ابو بكر بن المعالي الفراوي قراءة عليه قال انا الامام ابو سعيد
محمد بن الفضل الفراوي انا ابو الحسن عبد الغافر بن محمد الفا
انا الامام ابو سليمان احمد بن محمد الخطابي قال حدثني محمد بن مخا
ان بعض اصحابنا عن ابي داود السجستاني قال سمعت الاصمعي
يقول اني اخوف ما اخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل
في جملة النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده
من النار لانه لم يكن يلحن فيما روي عنه صلى الله عليه وسلم
ولحنت فيه كذبت فقه عليه ان يدخل في جملة قوله صلى الله عليه
من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار لانه لم يكن يلحن فيما روي
عنه صلى الله عليه وسلم ولحنت فيه كذبت عليه فلا يتفق
على طالب الحديث واللغة ان يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به
من شعبة اللحن والتحريف ومعرفتهما روينا عن شعبة قال من طلب
الحديث ولم يبصر العربية فمثله مثل رجل عليه برنس ليس له راس
او كما قال وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف
النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها واما التصحيف فسبيل
السلامة منه الاخذ من افواه اهل العلم والضبط فان من حرم
ذلك وكان اخذه وتعلمه من بطون الكتب كان من شانه التحريف

ولم يفلت من التبديل والتصحيف احد روي عن حماد بن سلمة انه قال لابان
ان لحنت في حديث فقد كذبت علي فان لا اللحن وقد كان حماد اماما
في ذلك روي ان سيبويه شكاه الى الخليل بن احمد قال سالته عن حديث
هشام بن عروة عن ابيه في رجل رعف فانتهرني وقال لي اخطا انما هو
رعف بفتح العين فقال له الخليل صدق انما يلحق بهذا الكلام ابانا
قال التاسع اذا وقع في رواية لحن او تحريف فقد اختلفوا فمنهم
من كان يريد اصلاحه بروايته على الخطا كما سمعه وذهب الى ذلك من
التابعين محمد بن سيرين وابو معمر عبد الله بن سخبرة وهذا غلو
في مذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى ومنهم من راى
تغييره واصلاحه وروايته على الصواب روينا ذلك عن الاوزاعي
وابن المبارك وغيرهما وهو مذهب المحصلين والعلماء المحدثين
والقول به في اللحن الذي لا يختلف به المعنى وامثاله لازم على
مذهب نجوز رواية الحديث بالمعنى وقد سبق انه قول الاكثرين
واما اصلاح ذلك وتغييره في كتابه واصله فالصواب تركه وتقرير
ما وقع في الاصل على ما هو عليه مع التنبيه عليه وبيان الصواب
خارجا الى الحاشية فان ذلك ابعد للمفسدة وقد روينا
ان بعض اصحاب الحديث راى في المنام وكانه قصر من شفة او لسانه
شيء فقيل له في ذلك فقال لفظة من حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم غيرتها براي فصنع به هكذا وكثيرا ما يتوهم
كثير من اهل العلم خطا وربما غيروه صوابا او صحيحا وان
خفي واستغرب لاسيما فيما يعدونه خطا من جهة العربية وذلك
لكثرة لغة العرب وتشعبها وروينا عن عبد الله بن احمد بن

الألوكة
www.alukah.net

بن حنبل قال اذا كان مرباي لمن فاحشى غيره واذا كان لحنا سهلا تركه وقال كذا قال الشيخ واخبرني بعض اشياخنا عن من اخبره عن القاضي عياض بما سماه ولخصناه ان الذي استمر عليه اكثر عمل الاشياخ ان ينقلوا الرواية كما وصلت اليهم ولا يغيروها في كتبهم حتى في لحن من القرآن استمرت الرواية فيها في الكتب على خلاف التلاوة المجمع عليها ومن غير ان يجري ذلك في النحو ومن ذلك ما وقع في الصحيحين والموطأ وغيرها لكن اهل المعرفة منهم ينبهون على خطائها عند السماع والقراءة وفي حواشي الكتب مع تقريرهم ما في الاصل على ما بلغهم ومنهم من حسن على تغيير الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد هشام ابن احمد الكناني الوقشي فانه لكثرة مطالعته واقتنائه وتتبعه فيها وجد ذهنه جسر على الاصلاح كثيرا وغلط في اشياء من ذلك وكذلك غيره ممن سلك مسلكه والاولى سد باب التغيير والاصلاح لما يجر على ذلك ممن لا يحسن وهو احسن مع التنبيه قبل ذكر ذلك عند السماع كما وقع ثم يذكر وجه صوابه اما من جهة العربية واما من جهة الرواية وان شاء اولا على الصواب ثم قال وقع عندنا في روايتنا او في رواية او من طريق فلان كذا وكذا وهذا اولى من الاول كيلا ينقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل واطلق ما يعتمد عليه في الاصلاح ان يكون ما يصح به الفاسد وورد في الحاشية اخر فان ذاكره آمن من ان يكون منقولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اهـ ذكر ابن ابي خيثمة في كتاب الاعراب له انه سئل الاشيخ ابو القاسم محمد وعطاء محمد

بن علي بن الحسين الوهبي بحديث بالحديث فيلحن اذا حدث كما سمعت او لا يراه فقالوا لا بل اعربه واختار الشيخ عز الدين بن عبد السلام في هذه المسئلة انه لا يرويه عنه لا بالخطا ولا بالصواب حكاه عنه ابن دقيق العيد في الاقتراح فقال سمعت ابا محمد بن عبد السلام وكان لحد سلا العلما كان يرى في هذه المسئلة ما لم ار لاحد ان هذا اللفظ المحتمل لا يرد على الصواب ولا على الخطا اما على الصواب فانه لم يسمع من الشيخ كذلك واما على الخطا فلان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقله كذلك قال العاشر اذا كان الاصلاح بزيادة شيء وقد سقط فان لم يكن في ذلك مغايرة في المعنى فالامر فيه على ما سبق وذلك كثير وما روي عن مالك انه قيل له ارايت حديث النبي صلى الله عليه يزاد فيه الالف والواو والمعنى واحد فقال ارجو ان يكون خفيفا وان كان الاصلاح بالزيادة يشتمل على معنى مغاير كما وقع في الاصل تاكد فيه الحكم بانه يذكر ما في الاصل مقرونا بالتنبيه على ما سقط ليسلم من الخطا ومن ان يشينه سالم بقل حدث ابو نعيم الفضل بن دكين عن شيخ له يحدث قال فيه عن بجيئة فقال ابو نعيم انما هو ابن بجيئة ولكنه قال بجيئة واذا كان من دون موضع الكلام الساقط معلوما انه قد اتى به وانما اسقط من بعده فضيه وجه اخر وهو ان يلحق الساقط في موضعه من الكتاب مع كلمة يعني كما فعل الخطيب الحافظ اذ روى عن ابي عمر بن مهدي عن القاضي المحاملي باسناده عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن يعني عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه فارجله قال الخطيب كان في اصل ابن مهدي عن عمرة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه فالحقا فيه ذكر عايشة

طين

الألوكة
www.alukah.net

اذا لم يكن منه بد وعلمنا ان المحامل كذلك رواه وانما سقط من
كتاب شيخنا ابي عمرو قلنا فيه يعني عن عايشة لاجل ان ابن مهدي لم
يقل لنا ذلك وهكذا رايت غير واحد من شيوخنا يفعل مثل هذا
ثم ذكر باسناده عن احمد بن حنبل قال سمعت وكيعا يقول انا
اسنعين في الحديث بيعني قلت وهذا اذا كان شيخه قد رواه
له على الخطا فاما اذا وجد ذلك في كتابه وغلب على ظنه ان
ذلك من الكتاب لا من شيخه فيتجه ها هنا اصلاح ذلك في كتابه
وفي روايته عند تحديثه به معا ذكر ابو داود انه قال لاحمد بن
حنبل وجدت في كتاب حجاج عن ابن جريج عن ابي الزبير يجوز لي اذا اصلحه
ابن جريج فقال ارجو ان يكون هذا جدا لا باس به وهذا من
قبيل ما اذا درس من كتابه بعض الاسناد او المتن فانه يجوز له
استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت نفسه الى
ان ذلك هو الساقط من كتابه وان كان في المحدثين من لا يستجيز ذلك
ومن فعل ذلك نعيم بن حماد بما روي عن يحيى بن معين عنه قال
الخطيب الحافظ ولو بين ذلك في حال الرواية كان اولى وحكذا
الحكم في استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره او من كتاب
غير محفوظه وذلك مروي عن غير واحد من اهل الحديث منهم عاصم
وابو عوانة واحمد بن حنبل وكان بعضهم يبين ما اثبته في غيره
فيقول احدثنا فلان وتبنى فلان كما روي عن يزيد بن هرون
انه قال اخبرنا عاصم وتبنى شعبة عن عبد الله بن بشر حسن وهكذا
الامر فيما اذا وجد في كتابه كلمة من غريب العربية او غيرها غير مقيدة
واشكلت عليه فجايز ان يسيل عنها اهل العلم بها ويرقمها وعلى
ما ذكرونه به روي عن ذلك عن اسماق بن راهويه واحمد بن

حنبل

حنبل وغيرهما رضي الله عنهم قوله عن يزيد بن هرون قال انا عاصم
بالكوفة فلم اكتبه فسمعت شعبة يحدث به فرقته به عن عاصم
عن عبد الله بن بشر حسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
سافر قال اللهم اني اعوذ بك من وعثا السفر الحديث وفي غير المسند
عن يزيد قال انا عاصم وتبنى شعبة قال ابن الصلاح ثبت
ولم يبين من ثبته فلا باس به فقد اخرج ابو داود في سننه عقب
حديث الحكم بن حزب فقال تبنى في شيء منه بعضا صحابنا او
قال الحافظ ابو بكر الخطيب عشر اذا كان الحديث عند الراوي عن اثنين او اكثر
وبين روايتيهما تفاوت في اللفظ والمعنى واحد كان له ان يجمع
بينهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما خاصة
ويقول اخبرنا فلان فلان وفلان والفظ لفلان او هذا هو
لفظ فلان او قال انا فلان او ما اشبه ذلك من العبارات
ولمسلم صاحب الصحيح مع هذا في ذلك عبارة اخرى حسنة مثل
قولهما ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج كلاهما عن ابي
خالد قال ابو بكر ثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش وساق الحديث
فاعاد ثنا ثنا ذكر احدهما خاصة اشعار بان اللفظ الذكور
واما اذا لم يخص لفظ احدهما بالذكر بل احد من هذا ومن ذاك
فقال انا فلان فهذا غير ممتنع على مذهب جواز الرواية
بالمعنى وقول ابي داود صاحب السنن ثنا مسدد وابو
توبة المعنى قال ابو الاحوص بهذا اشباه هذا في كتابه
يحتمل ان يكون من قبيل الاول فيكون اللفظ لمسدد ويوافقه
ابو توبة في المعنى ويحتمل ان يكون من قبيل الثاني فلا يكون
قد اورد لفظ احدهما خاصة بل رواه بالمعنى عن كليهما وهذا

الألوكة
www.alukah.net

الاحتمال يقرب بعيد في قوله ثنا مسلم بن ابراهيم وموسى
بن اسمق المعنى واحد فالاحسن ان يبين واما اذا جمع بين جماعة رواة
قد اتفقوا في المعنى وليس ما اورده لفظ كل واحد منهم وسكت
عن البيان كذلك فهذا مما عيب فيه البخاري وغيره ولا بأس به
على مقتضى مذهب تجويز الرواية بالمعنى واذا سمع كتابا مصنفا
من جماعة ثم قابل نسخته باصل بعضهم دون بعض واراد ان يذكر
جميعهم في الاسناد ويقول واللفظ لفلان كما سبق فهذا المحتمل
ان يجوز كلا الامرين لما ورده وقد سمعه بنصه ممن ذكر انه بلفظه ويحتمل
ان لا يجوز لانه لا علم عنده بكيفية رواية لاخرين حتى يخبر عنها بخلاف
ما سبق فانه اطلع على رواية غيره من حيث اللفظ الذي وعلى سو
فقهما من حيث المعنى فاخبر بذلك اه قوله فاعاده ثانيا
ذكر احدهما خاصة اشعار بان اللفظ المذكور له في نظر المجتمل
اراد باعادته بيان التصريح به بالتحديث وان الاشيخ لم يصرح في
روايته بالتحديث وابو خالد الاحمر هو سليمان بن حيان الجعفري
الكوفي الازدي سمع يحيى الانصاري وسليمان التيمي وابا مالك
الاشجعي والاعمش وخلقا غيرهم روى عنه محمد بن يوسف وابو
بكر وعثمان ابنا ابي شيبة وابو سعيد الاشج وغيرهم قال ابن
معين ليس به باس وفي رواية ثقة وقال ابو حاتم صدوق
وقال ابن عدي له احاديث صالحة وانما اتي من سوء حفظه مات
سنة ستين ومائتين وما به قال الخطيب حدث عنه محمد بن اسمق
وحميد بن الربيع وبين وفاتهما مائة وست سنين روى له
الجماعة اه قال الثاني عشر ليس له ان يزيد في نسب من فوق
شيخه من رجال الاسناد على ما ذكره شيخه بل رجاعليه من غير فصل

بما

بما فانه اي بفصل جاز مثل ان يقول حدثنا ابن فلان الفلاني او يعني
ابن فلان ونحو ذلك وذكرا لحافظ له قائلين في كتاب اللفظ له با
سناده عن علي بن المديني قال اذا حدثك الرجل فقال حدثنا فلان
ولم ينسبه فاحببت ان تنسبه فقال حدثنا فلان ان فلان ابن
فلان حدثه واما اذا كان شيخه قد ذكر نسب شيخه او صفته
في اول او جزء اول حديث منه واقتصر فيما بعده من الاحاديث
على ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه مثاله ان اروي جزءا عن الفراوي
واقول في اوله اخبرنا ابو بكر منصور وعبد المنعم بن عبد الله الفرا
قال انا فلان واقول في باقي حديثه انا منصور انا منصور
فهل يجوز له لمن سمع ذلك الجزء مني ان يروي عني الاحاديث التي
بعد الحديث الاول مفرقة ويقول في كل واحد منها انا فلان
قال انا فلان ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي
قال انا فلان وان لم اذكر له في كل واحد منها اعتمادا على ذكري
لها اولا فهذا قد حكى الخطيب الحافظ عن اكثر اهل العلم انهم
اجازوه وعن بعضهم ان الاولى ان يقول يعني ابن فلان وروي
باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان اذا جاء اسم
الرجل غير منصوب قال يعني ابن فلان وروي عن البرقاني باسناده
عن علي بن المديني ما قدمنا ذكره له ثم ذكر انه هكذا راى ابا بكر
احمد بن علي الاصبهاني نزيل نيسابور يفعل وكان احد الحفاظ
الموجودين ومن اهل الورع والدين وانه سأله عن احاديث
كثيرة رواها له قال فيها اخبرنا ابو عمرو بن حمدان ابا يعلى احمد
بن علي بن المثنى الموصلي اخبرهم واخبرنا ابو بكر بن المقرئ ان ابن

الألوكة
www.alukah.net

اسحاق بن احمد بن نافع حدثهم واخبرنا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف
محمد بن سفيان الصفار اخبرهم فذكر له انها احاديث سمعها قراءة على
شيوخه في جملة نسخ نسبوا الدين حدثوهم بها في اولها واقتصروا
في بقيتها على ذكر اسمايهم قال وكان غيره يقول في مثل هذا ان فلانا
قال انا فلان هو ابن فلان وانسبوا الى منتهاه قال وهذا هو الذي
هو استحبط لان قوما من الرواة كانوا يقولون فيما اجيز لهم ان فلانا
ان فلانا حدثهم قلت جميع هذه الوجوه جايزا ولا بأس ان يقول
هو ابن فلان او يعني ابن فلان ثم ان يقول ان فلان ثم ان يذكر المذكور
في اول الرسيلة من غير فصل الثالث عشر حرف العادة بحذف
قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد خطا ولا بد من ذكره حالة القراءة
لفظا وما قد يغفل عنه من ذلك ما اذا كان في اثناء الاسناد قرئ
على فلان اخبرك فلان فينبغي للقارئ ان يقول فيه قيل له اخبرك فلان
ووقع في بعض ذلك قرئ على فلان حدثنا فلان فهذا يذكر فيه قال
فيقال قرئ على فلان قال حدثنا فلان وقد جاء هذا مصرحا به
خطا هكذا في بعض سماعه وانكرت كلمة قال كما في قوله
في كتاب البخاري ثنا صالح بن جبان قال قال عامر الشعبي حدثوا
احداهما في الخط وعلى القارئ ان يلفظ بها جميعا اه هكذا
قال المصنف هنا انه لا بد من النطق بقال لفظا ومقتضاه انه لا يصح
السماع بدونها وخالف المصنف ذلك في الفتاوى فانه سئل فيما
عن ترك القارئ قال فقال هذا خطا من فاعله والاظهر انه
لا يبطل السماع به لان خوف القول جايز اختصارا جايبه القران
قال النووي ولو ترك القارئ قال في هذا كله فقد اخطا والظم

صح.

صح السماع اه ومنهم من يشير الى لفظة قال بالرمز بصورة وثنا
ومنهم من يصلها بحدثنا فيكتب فثنا بريد قال حدثنا وقد توهم
بعضهم فيها انها الواو التي تاتي بعدها الثمو بل وليس كذلك
قال الرابع عشر النسخ المشهورة المشتملة على احاديث
باسناد واحد كنسخة همام بن منبه عن ابي هريرة رواية عبد
الرزاق عن معمر عنه ونحوها من النسخ والاجزاء منهم من يجرد ذكر
الاسناد في اولها عند اول حديث منها او في كل مجلس من مجالس
سماعها ويدرج الباقي عليه ويقول في كل حديث بعده وبالاسناد
او وبه وذلك هو الاغلب الاكثر واذا اراد من كان سماعه على
هذا الوجه تفريق تلك الاحاديث ورواية كل حديث منها بالاسناد
المذكور في اولها جاز له ذلك عند الاكثرين منهم
وكيع بن الجراح ويحيى بن معين وابو بكر الاسماعيلي وهذا لان الجميع
معطوف على الاول فالاسناد المذكور في كل حديث وهو بمثابة
تقطيع الثابة لمتن في ابواب باسناده اولا في حكم المذكور في
اوله ومن المحدثين من ابا اقراسبثي من تلك الاحاديث المدرجة
بالاسناد المذكور اولا ورواه تدليسا وسماه بعض اهل الحديث
الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي عن ذلك
فقال لا يجوز وعلى هذا من كان سماعه على الوجه بطريقه ان
يبين ويكون ذلك كما جرى كما فعل مسلم في صحيحه في صحيفة همام
بن منبه نحو قوله حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن همام من منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
وذكر احاديث منها وقال صلى الله عليه وسلم اذا ذكر لحديث في
الجنة ان يقول ثمن الحديث وهكذا فعل كثير من المولفين رضي الله عنهم

الألوكة
www.alukah.net

الخامس عشر اذا قدم ذكر المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض
الاسناد ثم ذكر الاسناد عقبه على الاتصال مثل ان يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او يقول روى عمرو بن دينار عن
جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ثم يقول اخبرنا
به فلان قال اخبرنا فلان ويسوق الاسناد حتى يتصل بما قدمه
فهذا يلتحق بما اذا قدم الاسناد وكونه يصير مسند الحديث
لا مرسلا له فوا اراد من سمعه منه هكذا ان يقدم الاسناد ويؤخر
المتن ويلفقه كذلك فقد ورد عن بعض من تقدم من المحدثين انه
جوز ذلك قلت ينبغي ان يكون فيه خلاف نحو الخلاف في تقديم
بعض متن الحديث على بعض وقد حكى الخطيب المنع من ذلك
على القول بان الرواية على المعنى لا تجوز والجواز على القول بان
الرواية على المعنى تجوز ولا فرق بينهما في ذلك واما ما يفعله
بعضهم من اعادة ذكر الاسناد في اخر الكتاب او الجزء بعد ذكره
اولا فهذا لا يرفع الخلاف الذي تقدم ذكره في افراد كل حديث بذلك
الاسناد عند روايتها لكونه لا يقطع متصلا بكل واحد منها
ولكنه يفيد تاكيدا واحتياطا وينضم اجازة بالمعنى اعلا
انواع الاجازة السادس عشر اذا روى المحدث الحديث
باسناد ثم اتبعه باسناد اخر وقال عند انتهائه به مثله
فاراد الراوي عند ان يقتصر على الاسناد الثاني ويسوق لفظ
الحديث المذكور عقب الاسناد الاول فالاظهر المنع من ذلك
وقد بنا عن ابي بكر الخطيب فانه كان شعبة لا يميز ذلك وقال
بعض اهل العلم يجوز ذلك اذا عرف ان المحدث ضابط متحفظ
يذهب الى تمييز الالفاظ وعد الحروف فان لم يعرف ذلك منه لم يجز

ذلك

ذلك وكان غيره واحدا من اهل العلم اذا روى مثل هذا ان يورد الاسناد
ويقول مثل حديث بعناه مثله كذا وكذا ثم يسوقه وكذلك اذا كان
المحدث قد قال نحوه قال وهذا هو الذي اختاره المخبرنا ابو احمد عبد
الوهاب بن ابي منصور علي بن علي البغدادي بشيخ الشيوخ بها بقراءتي
عليه قال انا ابو القاسم والدي رحمه الله تعالى انا ابو عبد الله
الحربي قال انا ابو القاسم بن حبابة قال حدثنا ابو القاسم
عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عمرو بن محمد الناقد قال
حدثنا وكيع قال قال شعبة قلت عن فلان مثله لا يجزي قال
وكيع وقال سفين الثوري يجزي واما اذا قال نحوه فهو في ذلك
عندهم كما اذا قال مثله بينا باسناد عن وكيع قال
قال سفين اذا قال نحوه فهو حديث وقال شعبة نحوه شك
وعن يحيى بن معين انه اجاز ما قد ذكره في قوله مثله ولم يجزه في
قوله نحوه قال الحافظ الخطيب وهذا القول على مذهب من لم يجز
الرواية على المعنى فاما على مذهب من اجازها فلا فرق بين مثله
ونحوه قلت وبهذا الذي نعلق به روينا عن مسعود بن علي
السجزي انه سمع الحاكم ابا عبد الله يقول ان مما يلزم المحدث
من الضبط والاتقان ان الفرق بينا ان يقول مثله او يقول
نحوه فلا يحل له ان يقول مثله الا بعد انتهائها على لفظ واحد ويحل
ان يقول نحوه اذا كان على مثل معناه او حكى ثم مذاهب
فيما اذا روى الشيخ حدثنا باسناد له وذكر متن الحديث ثم
اتبعه باسناد اخر وحذف متنه واحاله به على المتن الاول فقوله
مثله او نحوه فهل لمن سمع منه ذلك الحديث ان يقتصر على السند الثاني
ويسوق لفظ حديث الثاني السند الاول اظهر المذاهب

الألوكة
www.alukah.net

لا يجوز والثاني يجوز بشرط ان يكون الراوي لذلك مناطا كما
وصفه والثالث يجوز في قوله مثله ولا يجوز في قوله نحوه او
قال السابع عشر اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث ولم يذكر من متنه
الا طرفا ثم قال وذكر الحديث او قال وذكر الحديث بطوله فاراد الراوي
ان يروي عنه الحديث بكماله فبطوله فهذا اولى بالمنع مما سبق
ذكره في قوله مثله ونحوه فطريقه ان يبين ذلك بان يقتص ما ذكر
الشيخ على وجهه ويقول قال وذكر الحديث بطوله ثم يقول
والحديث بطوله هو كذا وكذا ويسوقه الخ وسأل بعض اهل
الحديث ابا اسحق ابراهيم بن محمد الشافعي المقدم في الفقه
والاصول عن ذلك فقال لا يجوز لمن سمع على هذا الوصف
يروي الحديث لما فيه من الايهام لغاط على التفصيل وسأل ابو بكر
البرقاني الحافظ الفقيه ابا بكر الاسماعيلي الحافظ الفقيه
عمن قرأ اسناد حديث على الشيخ ثم قال وذكر الحديث هل
يجوز ان يحدث بجميع الحديث فقال اذا عرف الحديث والغالب
ذلك الحديث فارجو ان يجوز ذلك والبيان اولى ان يقول
كما كان قلت اذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه ان بطريق
الاجازة فيما لم يذكره الشيخ لكنها اجازة كتبة قديمة متحدة
عديدة لجاز هذا تبعا كون اوله سماعا ادراج الباقي من
غير اوراده بلفظ الاجازة اه قوله فهذا اولى بالمنع مما
سبق ذكره ان المسيلة قبلها لانه ساق فيها جميع المتن قبل
ذلك باسناد اخر في هذه الصورة لم يسق الا بعض الحديث
فكانت هذه اولى بالمنع من المسيلة الخ قبلها قال الثامن عشر

الظ انه لا يجوز تغيير عن النبي الى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا بالعكس وان جازت الرواية بالمعنى فان شرط ذلك
ان لا يختلف المعنى والمعنى في هذا يختلف وثبت عن عبد الله
بن احمد رضي الله عنه انه رأى اباه اذا كان في الكتاب النبي
فقال المحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب وكتب
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الخطيب ابو بكر هذا
غير لازم وانما استحب احمد اتباع المحدث في لفظه والاقتداء به
الترخيص في ذلك ثم ذكر باسناده عن صالح بن احمد بن حنبل قال
قلت لابي يكون في الحديث قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيجعل الاسناد قال النبي صلى الله عليه وسلم قال
ارجو ان لا يكون به باس وذكر الخطيب باسناده عن حماد بن
سلمة انه كان يحدث وبين يديه كتب فنظر فيها فوجد لا يغير ان النبي
صلى الله عليه وسلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لهما حماد انما انا لا تفقهان ابدا اهر قوله الظاهر ان لا يجوز
قال النووي والصواب والله اعلم جوازه لان لا يختلف به
هنا معنى وهذا مذهب الامام احمد وحماد بن سلمة والخطيب
اهر وايضا فان لفظ النبي والرسول واذا اختلفا الا ان المتفق
هنا تعريف الفاعل بما وصف عرف به واشتهر ولا سيما
اذا جوزنا الرواية بالمعنى واما ما استدل به بعض من اختصر
كلام المصنف من حديث البراء ان عازبا في الصحيحين عن علي صلى
الله عليه وسلم ما يدعوا به عند النوم من قوله امنت بكتابك
الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت وقال البراء استذكر من
ورسولك الذي ارسلت فقال صلى الله عليه وسلم لا وبنبيك

الألوكة
www.alukah.net

الذي ارسلت فانه لا حجة فيه على منع ذلك في الرواية لان الفاظ الاداء
توقيفية في تعيين اللفظ وتقرير الثواب وربما كان في اللفظ سر ليس
في لفظ اخر يرادفه وايضا يحتمل انه اراد الجمع بينه وصفه بالنبوة وبا
لرسالة معا قال الناسع عشر اذا كان سماعه فيها بعض
الوهن فعليه ان يذكرها في حالة الرواية فان في اغفالها دخولا في
التدليس وفيما مضى لنا امثلة لذلك ومن امثلته ما اذا حدثه
المحدث من حفظه في حالة المذاكرة فلم يحدثنا الا في حالة مذاكرة
حدثناه في المذاكرة فقد كان غير واحد من متقدمي العلماء يفعل
ذلك وكان جماعة من حفظهم يكرهون ان يحمل عنهم في المذاكرة شيء
منهم عبد الرحمن بن مهدي وابو زرعة الرازي وروينا ه عن ابن
المبارك وغيره وذلك لما قد يقع فيها من المساهلة مع ان المحفوظ
ولذلك استمع جماعة من اعلام الحفاظ من رواية ما بالمحفوظة الا من
كتبهم منهم احمد بن حنبل رضي الله عنه العشرون اذا كان
الحديث عن رجلين احدهما مجروح مثل ان يكون عن ثابت البناني
وابان بن ابي عياش عن انس فلا يحسن اسقاط المجروح من الاسنا
والاقتصار على ذكر الثقة نحو فان من ان يكون فيه عن المجروح شيء
لم يذكره الثقة قال لنموا من ذلك احمد بن حنبل الخطيب ابو بكر قال
الخطيب وكان سلم بن الحجاج في مثل هذا ربما اسقط المجروح
من الاسناد وذكر الثقة ثم يقول واخر كتابة عن المجروح قال
وهذا القول لا فائدة فيه قلت وهكذا ينبغي اذا كان
الحديث عن رجلين فصاعدا ان لا يسقط احدهما لتطرق مثل الاحتما
المذكور اليه وان كان مجدودا الاسقاط فيه اقل ثم لا يمنع ذلك في
الصورتين امتناع تحريم لان الظن انتفاء الروايتين وما ذكر

من الاحتمال نادر بعيد فلا يدل من الارواح الذي لا يجوز تعمده كما
سبق في نوع المدرج الحادي والعشرون اذا سمع بعض حديث
من شيخ وبعضه من شيخ اخر فخلطه ولم يميزه وعن الحديث جملة اليهما
سيا اذا عن احدهما بعضه وعن الاخر بعضه وذلك جائز كما
فعل الزهري في حديث الافك حيث رواه عن عروة وابن المسيب
وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله عبد الله بن عتبة عن عائشة
قال وكلهم حدثني طائفة من حديثها فالوا قالت الحديث ثم
انه ما من شيء من ذلك احد بث الا وهو في الحكم كان رواه عن
احد الرجلين على الابهام حيث اذا كان احدهما مجروحا لم يجز الاح
تجاج بشيء من ذلك الحديث وغيره جائز لاحد بعد اختلاط ذلك
ان يسقط ذكر احد الروايتين ويروي الحديث عن الاخر وحده بل
يجب ذكرهما مقرونا بالافصاح بان بعضه عن احدهما وبعضه
عن الاخر اما قوله وفيما مضى لنا امثلة لذلك كان يسمع من
غير اصل او كان يهوا ويتحدث في وقت القراءة او ينسخ
او ينعس او كان سماع شيخه او سماعه هو بقراءة لحان او صحف
او كتابة التسميع بخط من فيه نظر ونحو ذلك فان لم يبين ذلك والا
فهو نوع تدليس اه وقوله فلا يحسن اسقاط المجروح هو ابان
والثقة ثابت اي اذا كان الحديث عن الاثنين فانه يجوز ذكر ثقة
منهما واسقاط الاخر ثقة كان او ضعيفا وعدا صنيع مسلم في
ابن لهيعة غالبا واما احمد بن حنبل فانه لا يسقطه بل يذكره ولغرض
على قوله وغير جائز لاحد بعد اختلاط ذلك ان يسقط ذكر احد الرا
وبين بان الثاني اسقط ذكر احد شيخه او شيوخه في مثل هذ

www.alukah.net

الصورة واقتصر على ذكر شيخ واحد فقال في كتاب الرقاق عن صحيح
في باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
وتخليهم من الدنيا حدثني ابو نعيم بنصف من هذا الحديث ثنا
عمر بن ذر ثنا مجاهد ان ابا هريرة كان يقول الله الذي لا اله
الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض من الجوع الحديث ورد
بان المنع انما هو اسقاط بعض شيوخه واما بجمع الحديث
عن بعضهم لانه يكون قد حدث عن المذكور ببعض ما لم يسمعه
منه فاما اذا بين انه لم يسمع منه الا بعض الحديث كما فعل البخاري
هنا فليس وقد بين البخاري في موضع اخر من صحيحه القدر الذي
سمعه من ابي نعيم من هذا الحديث او بعض ما سمعه منه فقال
في كتاب الاستيذان حدثنا ابو نعيم ثنا عمر بن ذر وحدثنا
محمد بن مقاتل انا عبد الله انا عمر بن ذر ان مجاهدا عن ابي
هريرة قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا
في قدح فقال ابا هريرة الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فاتيتهم
فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا فهذا هو بعض
حديث ابي نعيم الذي ذكره في الرقاق واما بقية الحديث فيحتمل ان
البخاري اخذه من كتاب ابي نعيم وجادة او اجازة له او سمعه
من شيخ اخر غير ابي نعيم لما محمد بن مقاتل الذي روى عنه في الاستيذان
بعضه وغيره ولم يبين ذلك بل اقتصر على انه سأل
بعض الحديث من غير بيان ولكن ما بين قطعة منه الا وهي محتملة لان
تكون غير متصلة بالسماع الا القطعة التي صرح البخاري في الاستيذان
باتصالها وقوله حيث اذا كان احدهما بجر وحالم يجر الاحتجاج بشيء
من ذلك الحديث لان ما بين قطعة من الحديث الاول يجوز ان تكون

عن المجروح فيجب طرح جميعها الا ان يبين ذلك كما تقدم قال

٧ النوع السابع والعشرون معرفة اداب المحدث ٧

وقد سطر في انواع التي قبلها قبله علم الحديث علم شريف
يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم ويناقض مساوئ الاخلاق
ومشاين الشيم وهو من علوم الاخرة لان من علوم الدنيا من اراد القصد
لاسماع الحديث وليحمد رحب الرياسة وهو نهاية في الست
الذي اذا بلغه استحب له القصد لاسماع الحديث والانتصاب
لروايته بقوله الله مني احب الي ما عداه استحب له القصد لروايته
ونشره في اي سن كان وروينا عن القاضي ابي محمد بن خلاد انه قال الذي
يصح عندي من طريق الاثر والنظر الذي اذا بلغه الناقل حسن به ان
يحدث هو ان يستوفي الخمسين لانها انتهاء الكهولة وفيها مجتمع الاشد
قال اسحق بن راهويه اذا جمع الرجل خمسين تجمعت له سنة وسبعين بمداورة السنوات
قال وليس بمذكور ان يحدث عند استيفاء الاربعين لانها حد الاستواء
ومنتهى الكمال لشيوخ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن
اربعين وفي الاربعين فشا في عرصة الانس وفوته ويتوفر عقله
ويجود رايه وانكر القاضي عياض ذلك على ابن خلاد وقال لم
من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين لم يشتغل الى هذا السن
وسات قبله وقد شرعوا في العلم والحديث ما لا يحصى هذا عمر
بن عبد العزيز توفي ولم يكمل الاربعين وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين
وكذلك ابراهيم النخعي وهذا مالك بن انس جلس للناس وهو
ابن نيف وعشرين سنة وقيل ابن سبعة عشر والناس متوافرون
وشيوخه احياء وكذلك محمد بن ادريس الشافعي قد اخذ في
العلم في سن الحداثة وانتصب لذلك قلت ما ذكره ابن خلاد

الألوكة
www.alukah.net

غير مستنكر وهو انما محمول على انه قاله فيمن تصدى للتحديث ابتدا
من نفسه من غير براعة في العلم تعملت له قبل السن الذي ذكره فهذا
انما ينبغي له ذلك بعد استيفاء السن المذكور فانه مظنة الاحتياج
الى ما عنده واما الذين ذكرهم عياض فمن حدث قبل ذلك فالظاهر ان
ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت ظهر لهم معها الاحتياج اليهم
فحدثوا قبل ذلك اولانهم سيلوا ذلك اما بصريح السوال واما
بقرينة السوال واما بقرينة الحال واما السن الذي بلغه المحدث
انتفاء له الاستسال عن التحديث فهو السن الذي يخشى عليه فيه
من الهرم والخرف ويخاف عليه فيه ان يخلط ويروي ما ليس من حديثه
والناس في بلوغ هذا السن بتفاوت بحسب اختلاف احوالهم
وهكذا اذا اعمي وخاف ان يدخل عليه ما ليس من حديثه فليمسك
عن الرواية وقال ابن خلاد اعجب الي ان يمسك في الثمانين
لانه حد الهرم فان كان عقله ثابتا وراى ان يحدث احتسابا رجوت له خيرا ووجه
ما قاله ان من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف
عليه الاختلاف والاخلال فان لا يضبط له الا بعد ان يخلط كما
اتفق لغيره وممن اتفق منهم عبد الرزاق وسعيد وعروة
وقد حدث خلف بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق
وصحبتهم السلامة منهم انس بن مالك وسهل بن سعد وعبد
الله بن ابي اوفى من الصحابة ومالك والليث وابو عيينة وعبد
بن الحميد في عدد جم من المتقدمين والمتاخرين ومنهم غير واحد
حدثوا بعد استيفاء مائة سنة منهم الحسن بن عرفة وابو القاسم
البغوي وابو اسحق الجهيني والقاضي ابو الطيب الطبري ثم

انه لا ينبغي للمحدث ان يحدث بحضرة من هو اولى منه بذلك كان ابراهيم
والشعبي اذا اجتمعا لم يتكلم ابراهيم بشيء وزاد بعضهم ذكره الرواية
ببلد فيه من المحدثين من هو اولى منه لسنه ولغير ذلك رويناه عن
يحيى بن معين قال اذا احدث حديث في بلد فيه مثل ابن مسهر فيجب
للجهني ان كملق وعنه ايضا ان الذي يحدث بالبلدة وفيها من اولى با
لتحديث منه احمق وينبغي للمحدث اذا التمس منه ما يعلمه عند
غيره في بلده او غيره باسناد اعلى من اسناده او ارجح من وجه اخر
ان يعلم الطالب به ويرشده اليه فان الدين النصيحة ولا يمتنع
من تحديث احد لكونه غير صحيح النية فيه فانه يرجى له حصول
النية من بعد روينا عن معمر قال كان يقال اذا الرجل ليطلب
العلم لغير الله فيابى عليه العلم حتى يكون لله تعالى ولكن حريها
على نشره منتفيا جزيل اجره وقد كان في السلف رضي الله عنهم من
ينالف الناس على حديث منهم عروة بن الزبير وليتفقد بالك فيما
اخبرناه ابو القسم المزاوي بنيسابور انا ابو المعالي الفارسي
انا ابو بكر البيهقي انا ابو عبد الله الحافظ اخبرني اسماعيل بن
محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا جدي اسماعيل بن ابي اويس قال
كان ملك بن انس اذا اراد ان يحدث توضى وجلس على صدر فراشه
وسرح لحيته وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة وحدث فقيل له ذلك
فقال احب اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا احدث الا على طهارة متمكنا وكان يحدث في الطريق او وهو
قائم او يستعجل وقال احب ان انهم ما احدث به عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وروي ايضا عنه انه كان يغتسل لذلك
ويتبخر ويتطيب فان رفع اصوته عند حديث رسول الله صلى الله

في مجلسه ذكره وقال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبي به فنى رفع صوته عند حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكما رفع صوته فوق صوته ورويتا او بلغنا
عن محمد بن احمد بن عبد الله الفقيه انه قال القارئ لحديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام لاحد فانه تكتب
عليه خطيئة ويستحب له مع اهل مجلسه ساورد عن حبيب بن ابي
ثابت انه قال ان من السنة اذا حدث الرجل القوم ان يقبل
عليهم جميعا ولا يسرد الحديث سردا يمنع السامع من ادراك
بعضه وليفتتح مجلسه ويختمه بذكر ودعا يليق بالحال ومن
الدعا ما يفتتحه به ان يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال
والصلاة الدايمان على سيدنا محمد كلما ذكره الذاكرون وكلما
غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى اله وسايير
النبيين والملايكة والمقربين وسايير الصالحين نهاية ما ينبغي
ان يسالها السايلون ويستحب للمحدث العارف عقد
مجلس لاملا الحديث فانه من اعلى مراتب الراوين والسماع فيه
احسن من وجوه التحمل واقواها وليختم مستملي بلغ عنه
اذاكرة الجمع فان لك داب اكابر المحدثين المتصدين لمثل ذلك
وممن روي عنه ذلك مالك وشعبة ووكيع وابو عاصم ويزيد
بن هرون في عدد كثير من الاعلام التسالفين وليكن مستملي
محصلا كي لا يقع في مثل ما روينا ان يزيد بن هارون سئل
عن حديث فقال حدثنا به عدة فصاح به مستملي يا ابا
خالد عدة ابن من فقال له عدة ابن فقدتك وليستملي على موضع
مرتفع من كرسي ونحوه فان لم يجد استملا قايما وعليه ان يتبع لفظ

المحدث فيوديه على وجهه من غير خلاف والغاية في استملا المستملي
توصل من يسمع لفظ المملي على بعد منه الى تفهمه وتحققه باباغ المستملي
واما من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يفيد بذلك جواز روايته
لذلك عن المملي مطلقا من غير بيان للحالة وفي هذا الكلام قد تقدم
في النوع الرابع والعشرين ويستحب فتاح المجلس لقراءة قاري الشي
من القران العظيم فاذا فرغ استفتحت المستملي اهل المجلس اذكارا
لفظ ثم يبسمل ويحمد الله تبارك وتعالى ويصلي على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتحرى الابلغ في ذلك ثم
يقبل على المحدث ويقول من ذكرت او ما ذكرت غفر الله لك
وكلما انتهى الى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وذكر الخطيب
انه يرفع صوته بذلك واذا انتهى الى ذكر الصحابي قال رضي الله
عنه ويحسن بالمحدث الثناء على شيخه في حال الرواية عنه بما هو
اهله فقد فعل ذلك غير واحد من السلف والعلما كما روي
عن عطا بن ابي رباح انه كان اذا حدث عن ابن عباس قال حدثني البحر
وعن وكيع انه قال حدثنا سفين امير المومنين في الحديث واهم من
ذلك الدعا له عند ذكره فلا يغفلن عنه ولا باس بذكر من روى
عنه بما يعرف به من لقب كقولك لقب محمد بن جعفر صاحب شعبة
ولو بالقب محمد بن سليمان المصيصي او نسبه الى امر عرف بها كيعلا
بن منية الصحابي وهو ابن ابية ومنية امه وقيل جدته ام ابيه او وصف
او وصف بصفة تنقص في جسده عرف بها كسليمان الاعمش وعا
صما الاحول الا ما يكره من ذلك كما في اسماعيل بن ابراهيم المعروف
المعروف بابن علية وهي امه وقيل امامر وينا عن يحيى بن معين انه
كان يقول لحدثنا اسماعيل ابن علية فنهاه احمد بن حنبل وقال قال

الألوكة
www.alukah.net

اسماعيل بن ابراهيم فانه بلغني انه كان يكره ان ينسب الامام فقال
قد قبلنا منك يا معلم وقد استحب للملي ان يجمع في املائه بين الروا
عن جماعة من شيوخه مقدما للاعلى اسنادا والاولى من وجه اخر
ويملي على كل شيخ منهم حديثا واحدا ويختار ساعد اسناده وقصر
متنه فانه احسن والين ويتقي ما ويتحري المستفاد منه وينبه
على ما فيه من زيادة وعلو وفضيلة ويجتنب ما لا يحتمله عقول المحاضرين
وما يجري فيه من دخول الوهم عليهم في فهمه وكان من عادة غير واحد
من المذكورين ختم الاملاء بشيء من الحكايات والنوادر والاشارات
باسانيدها وذلك حسن وانما قصر المحدث عن تخريج ما يمكنه فا
ستعان بعض حفاظ وقته فخرج له فلا باس بذلك قال
الخطيب كان جماعة من شيوخنا يفعلون ذلك واذا خرج الاملاء فلا
غنى عن مقابلته واتقانه واصلاح ما وقع فيه من اللحن والتصحيف
هذا من اداب المحدث اجزانا معرضين عن التطويل بما ليس
من مهماتها او موظم ليس منها اما قوله فليقله تصحيح
النية واخلاصها اذ للحديث الصحيح انما الاعمال بالنيات
وقال سفين الثوري قلت لحبيب بن ثابت حدثنا فقال احتى
تجيء وقيل لابي الاحوص سلام بن سليم حدثنا فقال ليست لي نية
فقالوا انك توجر فقاله بمنون الخير الكثير وليتني
بحوت كنا فالاعلى والباه فانه يرجى له حصول النية روي
عن الثوري انه قال ما كان في الناس افضل من طلبة الحديث فقال
له ابن مهدي يطلبونه بغير نية فقال طلبهم اياه نية وعن حبيب
بن ابي ثابت ومعمر بن راشد انهما قالا طلبنا الحديث وما لنا
فيه نية ثم رزقنا الله اليه بعد قوله وشيوخه لسيا

ابي شيوخ مالك كربيعة وابن شهاب وابن هرمز ونافع ومحمد بن المنكدر
وغيرهم وقد سمع منه ابن شهاب حديث الفريعة قوله وانكر القاضي
عياض ذلك على ابن خلاد وبعضد ما قاله القاضي ما روي عن
محمد بن بشار بندار انه حدث وهو ابن ثماني عشرة سنة وعن ابي بكر
الاعين قال كتبنا عن محمد بن اسماعيل البخاري على باب محمد بن يوسف
الفريابي وما في وجهه من شعرة قال الخطيب وقد حدثت انا وابي
عشرون سنة كتب عني شيخنا ابو القسم الازهري اشياء في سنة
اثنتي عشرة سنة واربع مائة وحدث الحافظ ابو العباس
احمد بن منصور سنة ثلث وتسعين وستمائة وحدث عني
معجمه بحديث من الافراد للدارقطني وقال عقبه املاه علي ابن منصور
وهو امرد وحدث شيخنا ابو الثنا محمود بن خليفة المنبجي وله عشرين
سنة سمع منه الشيخ تقي الدين السبكي احاديث من فضايل القرا
لابي عبيد قال الحافظ زين الدين العراقي وسمع علي صاحبنا
ابو محمود محمد بن ابراهيم المقدسي وله عشرون سنة سنة خمس
واربعين وشيخنا الحافظ عماد الدين بن كثير حديثا من امالي
ابي سمعون ولم اكمل بوميذ ثلاثين سنة سنة اربع وخمسين
بدمشق قال وهذا ونحوه من رواية الاكابر عن الاصاغر قوله
في كلام ابن خلاد ان يحدث احتسابا قال الحربي وموسى
وعبدان قال ولم ار بينهما ابي خليفة وضبطه باسابع سنة
وحدث من الصحابة بعد الثمانين انس وعبد الله بن ابي
اوفى وسهل بن سعد في اخرين ومن التابعين شرح القاضي
ومجاهد والشعبي في اخرين ومن اتباعهم مالك والليث
وابن عيينة في اخرين وعن مالك قال امامان في الكذابون ومن بعد

بعد المائة من الصحابة حكيم بن حزام ومن التابعين شريك بن عبد الله النخعي ومن بعدهم الحسن بن عرفة وابو القسم عبد الله بن محمد البغوي وابو اسحاق ابراهيم بن علي الهجيمي حدث وهو مائة وثلاث سنين والقاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري والحافظ ابو طاهر احمد بن محمد السلفي وغيرهم ولم يتغير احد منهم وقرأ القارئ يوما على الهجيمي بعد أن جاوز المائة واراد اختباره بذلك

• • ان الجبار حشفه من فوقه • كالكلب يحمي جلده بروقه •

فقال له الهجيمي قل التوراة فان الكلب لا روق له ففرح الناس بصحة عقله وجودة حسه قال الجوهري والروق الغمد قوله ولا سرد الحديث لما في الصحيحين من حديث عائشة قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم زاد الترمذي ولكنه كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه وقال حديث حسن صحيح قوله وليتمد مستملي بلغ عني لما روي بناه في سنن ابي داود والنسائي من حديث رافع بن عمرو قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء وعلي رضي الله عنه يعبر عنه فان تكاثر الجمع بحيث لا يكتفى بمستملي واحد اتخذ مستملين فاكثر روي ان اباسلمة الجواملكي في رحبة عثمان وكان في مجلسه سبعة مستملين بلغ كل واحد صاحبه الذي يليه وكتب الناس عنه فيما بايديهم المحابر ثم سمعت الرحبة وحسب من حضر بحجره فبلغ ذلك نيفا واربعين الفا محررة سوى النظارة وروي ان مجلس عامر بن علي كان يجتمع فيه اكثر من مائة الف انسان وكان يستملي عليه عروة الديك وعروة بكحلة قال الخطيب ويستحب استفتاح المجلس بسورة من القرآن ثم روي باسناده الى ابي نضرة قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرأوا سورة وحيث احتيج الى الاستنصات استنصت المملي الناس لما في الصحيحين من حديث جرير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس ثم يقبل على الشيخ فيملي له من ذكرت ايمن الشيوخ او ما ذكرت لي من الاحاديث وقال ابن عيينة اكثر ما تلت القضاء وقضاء القضاة والوزارة وكذا وكذا ما سرت بشيء مثل قول المستملي من ذكرت رحمك الله واعتراض علي قوله وما من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يستفيد بذلك جواز روايته الى آخره بانه حكي في النوع الرابع والعشرين في الرواية بذلك قولين واستبعد الجواز والصواب كما تقدم انه كان المملي سمع لفظ المستملي فحكم المستملي حكم القاري على الشيخ فيجوز لسامع المستملي ان يرويه عن المملي لكن لا يجوز ان يقول سمعت ولا اخبرني فلان املا انما يجوز ذلك لمن سمع لفظ المملي ويجوز ان يقول اخبرنا فلان ويطلق ذلك على الصحيح وهل يجوز ان يقيد ذلك بقوله قراءة عليه يحتمل ان يقال بالجواز لان المستملي كالقاري على الشيخ ويحتمل ان لا يجوز ذلك لان موضوع المستملي تبليغ الفاظ الشيخ وليس قصارى القراءة على الشيخ والاول اظهر فاعترض ايضا على قوله كيعلى بن منية وهي امه وقيل جدته ام ابيه مع انه انما اقتصر في النوع السابع والخمسين على انها جدته رضي الله عنها على انها جدته وحكاه عن الزبير بن بكار وكذا اجزم به ابو نصر بن ماكولا وخطأه ابن عبد البر فقال هي امه وهو الصواب كما قاله الطبري وابو الحجاج المزي فالصواب ما قاله هنا ولا اعتراض ولا باس بوصف شيخ

الألوكة
www.alukah.net

بوصف حسن كقول ابي سلم المولاني حدثني الحبيب الامين انما
هو الي فحبيب واما عوفي عندي فابن عوف ابن مالك رواه مسلم وكقو
سروق حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيب الله المبرأة
وكقول عطا ابن ابي رباح حدثنا البحر يعني ابن عباس وكقول
الشعبي حدثنا الربيع بن خثيم وكان من معادن الصدق وكقول
ابن عيينة حدثنا اوثق الناس ايوب وكقول شعبة حدثني
سيد الفقها ايوب وقال وكيع حدثنا سفيان امير المومنين
في الحديث وقال ابن خزيمة ما ان لم ترعيناي مثله محمد بن
اسلم الطوسي وقال شيخنا العلا ابو سعيد حدثنا الرضي
ابو اسحق الطبري وهو اجل شيخ لقيته وكذا الاباس بضم وقوله
عند رولوين كما تقدم ومشكرات لعبد الله بن عمرو عامر محمد
بن الفضل السدوسي وسعد وية سعيد بن سليمان الواسطي
وصاعقة محمد بن عبد الرحيم البغدادي وسطين محمد بن عبد الله
الحضرمي ونفطويه ابراهيم بن محمد بن عرفة النحوي ويصفه
ايضا بالطول والقصر والزرقة والشعرة والحمرة والصغرة والمر
والعما والعود والعمش والحول والافعاد والشلل كعمران
القصير وابن معاوية الضرير وحروف بن موسى الاعور وسلما
الاحمر وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج وعاصم الاحول وابن اعمر لقب
منصور الاشل وكذا يصفه باسم امه كما تقدم في يعلى
بن منية وكابن بحينة وابن ام مكتوم والحرث بن البرصا من الصحابة
ومن بعدهم كمنصور بن صفية واسماعيل بن علية وتقدم انه
كان يكره ذلك قوله ويختار ما عدا اسناده قال الخطيب
ومن انفع ما لمن الاحاديث الفقهية واحاديث الترغيب

وان

واذا روى حديثا فيه كلام غريب فسره او معنى غامض بينه واظهره
قال وعن ابن مهدي لو استقبلت من امري ما استدبرت لكتبت بجنب كل
حديث تغيره قال ويبين فصلها بروبه والمعاني التي لا يعرفها
الا الحفاظ من امثاله ودونه فان كان الحديث عاليا علوا متنا
وتا وصفه بذلك وكذا اذا كان راويه غاية في الثقة والعدالة
وان كان في الحديث علة بينها او في الاسناد اسم بشا كل غيوب في
الصورة بين صورة اعجامه وبينه على تاريخ سماعا القديم وكونه
انفرد على شيخه به ويملي عن كل شيخ حديثا واحدا فانه اعم للفايدة
ويقتصر من الروايات الثقات ولا يروي عن كذاب ولا متظاهر ببدعة
ولا معروف بفسق ولا يروي ما لا يحتمله عقول العوام ممن لا يوثق
عليهم فيه الخطا والاوهام من تشبيه الله تعالى بخلقه وما يستحيل
عليه من وصفه بمعنى احاديث الصفات التي يقتضي ظاهرها التشبيه
والتجسيم واثبات الجوارح والاعضا للازلي القديم تعالى الله
عن ذلك وان كانت الاحاديث صحاحا ولها في التاويل طرق ووجوه
الا ان من حقها ان لا تروى الا لاهلها خوفا من ان يضل بها من جهل
معانيها فيحملها على ظاهرها ويستنكرها فيرد بها ويكذب رواتها
وينقلها ثم روى حديث ابي هريرة كفى بالمرء كذبا
ان يحدث بكل ما سمع وقول علي تحبون ان يكذب الله ورسوله
حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون وقول ابن مسعو
ان الرجل يحدث بالحديث فيسمعه من لا يبلغ عقله فهم ذلك
الحديث فيكون عليه فتنة قال ومما راى العلما ان الصدر
عن رواية للعوام اولى احاديث الرخص كحديث الرخصة في النبيذ
ثم ذكر كراهية رواية احاديث بني اسرايل المانورة عن اهل الكتاب

الألوكة
www.alukah.net

وما نقل عن اهل الكتاب ثم روى عن الشافعي ان معنى حديث حدثوا
عني بني اسرائيل ولا حرج اي لا باس ان تحدثوا عنهم ما سمعتم
وان استحال ان يكون في هذه الامة مثلها روى ان ثيابهم تطوى
والنار التي تنزل من السماء فتاكل الغربان وقال بعض العلماء
ان قوله ولا حرج في موضع الحال اي حدثوا عنهم حيث لا حرج في التحدث
عنهم كما حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخبارهم
قال وعن صحابته وعن العلماء فان روايته تجوز قال وليجتنب ما
شجر بين الصحابة اه كلام الخطيب واما ذكره في كتاب
النجوم له من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا ذكر اصحابي فامسكوا وكذا رواه ابن عدي من حديث ابن عمر
فانه لا يصح قوله ختم الاملا شيء من الحكايات والنوادر
اي لقول علي رضي الله عنه روحوا القلوب واتبعوا طرف الحكمة
وكان الزهري يقول لاصحابه هاتوا من اشعاركم هاتوا من
حديثكم فان الاذن تحبة والقلب حمض وعن حماد بن زيد
انه قال يا حاديثهم قال لتاخذ وا في ايران الحديث فحدثنا
بالحكايات وعن كثير ابن افلح قال لخرجلس جالسا فقربه
ابن ثابت فانشد ثابته الشعر قوله واذا قصر الحديث
عن تخريج ما يمكنه اي فانه يستعين بغيره من حفاظ وقته على
الاحاديث التي يريد املاءها ومن استعان من التابعين ابو الحسين
بن بشران والقاضي ابو عمر الهاشمي وابو القسم الدراج وغيرهم
واعترض على قوله فاذا لخ الاملا فلا غنى عن مقابلته الى اخره
فانه قدم في النوع الخامس والعشرين الرخيص في الرواية من
نسخة غير مقابلة بشروط ثلثة لم يذكرها هنا وترد بانه

يحتمل

يحتمل ان يكون كلامه هنا محمولا على ما تقدم هناك ويحتمل ان
يفرق بين النسخ من اصل النسخ من اصل الشيخ حفظا يكون فربما
تذكر الشيخ عند المعارضة فالعلة سبق الى لفظة مع ان المقابلة
للاملا انما هي مع النسخ ايضا من حفظه لا على اصوله ولم يشترط
الخطيب مقابلة الاملا الا انه روى بسنده الى زيد بن ثابت
قال كنت اكتب الوحي لرسول صلى الله عليه وسلم فاذا فرغت
قال اقراه فان كان فيه سقط اقامه ثم يخرج به وقوله لخز
بكسر الخاء على المشهور وبه جزم الجوهري فقال لخز بالكسر
تنبيه انا للكسر اي انقضي كذا قاله المصنف فرد عليه وقال
صاحب المحكم لخز الكلام بالفتح اذا انقطع ولخز الوعد بالكسر
حفر قال ولو قيل لخز بالكسر قال ايت السكيت كان
لخز بني وكان لخز فرض حاجته قال النوع الثامن والعشرون
معرفة اداب الحديث وطالبه وقد اندرج طرف منها
ضمن ما تقدم فاول ما عليه تحقق الاخلاص والحذر من ان تتخذ
وصلة الى شيء من الاغراض الدنيوية روينا عن حماد بن سلمة
انه قال من طلب الحديث لغير الله مكر به وروينا عن سفيان
الثوري قال ما اعلم عملا هو افضل من طلب الحديث لمن اراد الله
به وروينا نحوه عن ابن المبارك ومن اقرب الوجوه في اصطلاح
النية فيه ما روينا عن ابي عمرو اسماعيل بن نجيد انه سمع ابا
جعفر احمد بن حمدان وكان عبد بن صالح فقال له يا بني اكتب
الحديث فقال اليس تروون اذا ذكر الصالحون فتنزل
الرحمة قال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم ابن
الصالحين فليس الله تبارك وتعالى بالتنبيه والتاييد والتو

الألوكة
www.alukah.net

والتشديد وليأخذ نفسه بالاخلاق الزكية والآداب الرضية وقد
روينا عن ابي عاصم النبيل قال من طلب هذا الحديث فقد طلب
اعلا امور الدين فيجب ان يكون خير الناس وفي السنن الذي يستحب
فيه الابتداء باسماع الحديث ويكتبه اختلاف سبق بيانه في اول
النوع الرابع والعشرين واذا اخذ فيه فليشمر عن ساق جهده و
اجتهاده ويبدأ بالسماع من اسند شيوخ مصره ومن الاولى
فالاولى من حيث العلم بالشهرة والشرف او غير ذلك واذا فرغ
من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل الى غيره روينا
عن يحيى بن معين انه قال اربعة لا تونس منهم رشد احارس
الدرب ومنادي القاضي وابن المحدث ورجل يكتب في بلده
ولا يرحل في طلب الحديث وروينا عن احمد بن حنبل انه قيل له
برجل الرجل في طلب العلو فقال بلى والله سفيد الفقد كان
علقمة والاسود يبلغهما الحديث عن عمر رضي الله تعالى عنه
فلم ينفعهما حتى يخرجا الى عمر فيسمعانه منه وعن ابراهيم ادهم
قال ان الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الامة برحلة اصحاب الحديث
ولا يحملنك الحرص والشره على التساهل في السماع
والتحمل والاخلال باشتراط عليه في دلك على ما تقدم شرحه
وليتحمل ما يسمعه من الاحاديث الواردة بالصلاة والتسبيح
وغيرهما من الاعمال الصالحة فذلك زكاة الحديث على ما روينا
عن الصالح بشر الحافي وروينا عنه ايضا انه قال يا اصحاب
الحديث اودوا زكاة هذا الحديث اعلموا من كل مائتي حديث
لخمسة احاديث وروينا عن عمرو بن قيس الملائي قال اذا بلغك
شيء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من اهله وروينا عن وكيع
قال

قال اذا اردت ان تحفظ الحديث فاعمل به وليعظم شخصه ومن سمع منه
فذلك من اجلال الحديث والعلم ولا تستقل عليه ولا تطول بحيث تضجره
فانه يخشى على فاعل ان يحرم الانتفاع وقد روينا عن الزهري انه
قال اذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب ومن صغر من الطلبة سنا
شيخ فكتمه غيره ليتفرد به عنهم كان جديرا بان لا ينتفع به وذلك
من اللوم الذي يقع فيه جهلة الطلبة الوضعاء ومن اول فائدة طلب
الحديث الافادة روينا عن مالك انه قال من ترك الحديث افادة
بعضهم بعضا وروينا عن اسماعيل بن ابراهيم راهويه انه قال
لبعض من سمع منه في جماعة انسخ من كتابهم ما قد قرأت فقال
انهم لا يكتبون اذا والله لا يعلمون قد رأينا اقواما منعوا احدا
السماع فوالله ما افلحوا ولا انجحوا قلت وقد رأينا كثيرا
اقواما منعوا السماع فما افلحوا ولا انجحوا ونسأل الله الكريم
ولا يمكن من يمنعه الحياء والكبر عن كثير من الطلب وقد روينا عن
مجاهد انه قال لا يتعلم مستحي ولا مستكبر وروينا عن عمر بن الخطاب
وابنه انهما قالا من رق وجهه رق علمه ولا يليق بذوي المروءات ان يكتب عن من
دونه ما يستفيد منه روينا عن وكيع بن الجراح انه قال لا ينبل
الرجل من اهل الحديث حتى يكتب عن من فوقه وعن من هو مثله وعن
من هو دونه وليس يوفق من ضيع شيئا من وقته في الاستكثار
من الشيوخ بمجرد اسم الكثرة وصيتها وليس من ذلك قول ابي حاتم
الرازي اذا اكتبت فتش واذا حدثت فتفتش وليكتب وليسمع ما يتبع
اليه من كتاب او جزء على النمام ولا ينتخب قال ابن المبارك ما انتخبت
على عالم قط الا ندمت وروينا عنه انه قال لا تنتخب على عالم
الا ذنب وروينا او بلغنا عن يحيى بن معين انه قال المسند من

الألوكة
www.alukah.net

انتفع في الحديث حين لا ينفعه الندامة فات ضاقت به الحال
عن الاستيعاب واحوج الى الانتفاع والانتهاب تولى ذلك بنفسه
اذا كان اهلا مميزا عارفا بما يصح للانتفاع والاختيار وان كان
قاصرا عن ذلك استعان ببعض الحفاظ ليتخذ له وقد كان
جماعة من الحفاظ متصدين للانتفاع بالشيوخ والطلبة
تسمع وتكتب بانتهابهم منهم ابراهيم بن ارسا الاصبهاني
وابو عبد الله الحسين بن محمد المعروف بعبد العزيز وابو الحسين
الدارقطني وابو بكر الجعابي في اخرين وكانت العادة جارية بوسم
الحافظ علامة في اصل الشيخ على ما ينتخبه فكان النعيمي ابو الحسن
يعلم بصاد ممدودة وابو محمد الخلال بطا ممدودة وابو الفضل
الفلكي بصورة هرتين وكلهم يجعل في الحاشية اليمنى
وعلم الدارقطني في الحاشية اليسرى بخط عريض بالحمرة وكان
ابو القسم الالكائي الحافظ يعلم بخط صغير بالحمرة على اول اسنا
الحديث ولا حرج في ذلك ولكل الخيار اما قوله فالاولى ما عليه
يحقق الاخلاص اي لما روينا في سنن ابي داود وابن ماجه
من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم
علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب
به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة قال الخطيب
ينبغي له اذا عزم على سماع الحديث ان يقدم المسئلة سبحانه
ان يوفقه فيه ويعينه عليه ثم يبادر الى السماع ولا يتاخر فعن
مسلم من حديث ابي هريرة احرص على ما ينفعك واستعن بالله
ولا تعجز وليحمد نية طلبه فعن يحيى بن ابي كثير قال لا ينال العلم
براحة الجسد وقال الشافعي قال لا يطلب هذا العلم من يطلبه

بالتملك

بالتملك وعن النفس فيعلم ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش
وذلة المتعلم افلح قال الخطيب ويعمد الى انسك شيوخه واقدمهم
سماعا ثم الاختلاف اليه فيتواضع العكوف عليه فيقدم السماع منه فان
تكافأت اسانيد جماعة في العلو واراد الاقتصار على بعضهم تخير
المشهور منهم يطلب الحديث منهم المشار اليه بالاتقان اليه
والمعرفة به فانه شاع وذاع الشرف والنسب ويبتدأ بكتب
حديث بلده ومعرفة اهله منهم ويفهمه وضبطه ثم يرحل الى
البلد وعن ابي عبيدة من شغل نفسه بغير المهم اضر المهم وقال
الخطيب المقصود برحلة الحديث امران احدهما تحصيل علو الاسنا
وقدم السماع والثاني لقا الحفاظ والمذاكرة لهم والاستفادة
عنهم فاذا وجد الامران في بلد الطالب دون غيره فلا فائدة
في الرحلة واذا وافقه وفي غيره الا ان ما في كل واحد من البلدين
يختص اي من العوالي والحفاظ فالمستحب للطالب الرحلة لجمع
الفائدتين من علو الاسنادين وعلم الطائفتين لكن بعد تحصيله
حديث بلده وتمهره في المعرفة واذا عزم على الرحلة فينبغي له ان
لا يترك في بلده من المرويات لهذا الا دكتب عنه ما تيسر من الا
حاديث وان قلت بقول بعضهم ضع في ورقة ولا تضع
شيئا وعن احمد انه سأله ابنه عبد الله عمن طلب العلم ترى
له ان يلزم رجلا عنده علم فيكتب عنه او ترى له ان يرحل الى المواضع
التي فيها العلما فيسمع منهم قال يرحل يكتب عن الكوفيين والبصريين
واهل مكة والشام والمدينة شاميهم الذين يسمع منهم وقال
الخطيب طالب العلم ان شهوة السماع لا تنهمه والنهمة من الطلب
لا تنقضي وجماعات العلم كالبحار والمتعلم كآنيتها والمعادن

الألوكة
www.alukah.net

التي لا ينقطع نيلها ولا ينبغي له ان يشتغل في الغربة الا بما يستحق لاجله الرحلة وهو له وليستعمل ما يسمعه من الاحاديث ابدا ففي حديث علي رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله ما ينفي عني جهة الجهل قال العلم قال انما ينفي عني جهة العلم قال العمل وعن ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع قال كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به وعن احمد انه قال ما كتبت حديثا الا وقد عملت به حتى مر بي في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى ابا طيبة دينارا فاعطيت الحجام دينارا حين احتجمت ولعل شيئا فعن مغيرة قال كنا نهاب ابراهيم كما نهاب الامير وعن النخعي قال ما رأيت احدا اوقر للحديث من يحيى بن معين قال الخطيب واذا حدثه فليتلمس له العفو ولا يهجره فالاصرار يغير الافهام ويفسد الاخلاق ويميل الطباع وقد كان اسمعيل بن ابي خالد من احسن الناس خلقا فلم يزل يوابه حتى ساء خلقه وعن محمد بن سيرين انه سأله رجل عن حديث وهو يريد القيام فقال انك كلفتني مالا طوق لي ما سرك مني من خلق وكان ابو العباس احمد بن عبد الرحمن المرادي قد كبر وعجز عن الاسماع فاضجره بعض من سمع عليه العمدة باجازة من ابن عبد الدايم فقال لا ابارك الله له وسماعي فكان كذلك قوله فكتمه غيره اي كتم السماع او الشيخ ليغرد به وعن يحيى بن معين انه قال من تحمل بالحديث وكتم عن الناس سماعهم لم يفلح قال الخطيب والذي نستحبه اذا ذاكر الحديث لمن سمعه والدال عليه الشيوخ والتنبيه على رواياتهم فان افضل ما في ذلك النصح للطالب والحفظ للمطلوب مع ما يكتب به من جزيل الاجر وجميل الذكر ثم روى بسنده عن ابن عباس رفعه قال

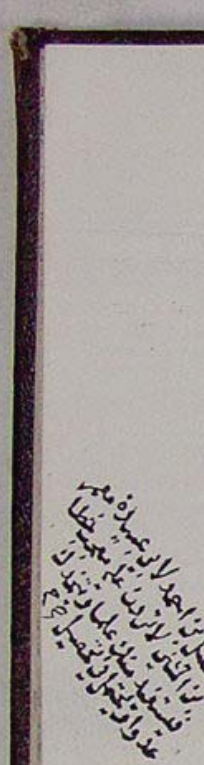

اخوان تناصحوا في العلم ولا يكتم بعضكم بعضا فان خيانة الرجل في علمه اشد من خيانته في ماله واما ما روي عن جماعة انهم تعلموا ذلك كشعبة والثوري وهشيم والليث وابن جريج وابن عيينة وابن لهيعة وعبد الرزاق فانه ان صح ذلك عنهم فانه اما محمول على كتمه عن من لم يروه اهلا لذلك او على انه لم يقبل الصواب اذا ارشد اليه او لنكتة اطلعوا عليها في الطالب وهذا هو الظن بهذه السادة الاعلام فقد قال الخطيب من اداه جهله وقلة انصافه الى الحمامات عن الخطا والمرارات في الصواب فهو بذلك الوصف جدير وهو ساقوم ومخبر الفايدة غير مولف نفق ولا ملوم وقد قال في تحصيل الفايدة سواء وقعت له بعلو او نزول قال السمعاني وليس من ذلك قول الرازي اذا كتبت فتش والفتش والتفتيش جمع الشيء من ها هنا وها هنا اي اكتب الفايدة من سمعتها ولا تاخذ ذلك حتى تنظر فيمن حدث اهو اهل ان يوخذ عنه ام لا فربما فات ذلك بموت الشيخ او سفره او سفرك فاذا كان وقت الرواية عتيدا ووقت العمل بذلك فتشح وقد ترجم عليه الخطيب باب من قال يكتب عن كل احد ويحتمل ان يكون مراد ابي حاتم استيعاب الكتاب السموع وترك انتخابه واستيعاب ما عند الشيوخ وقت التحمل ويكون النظر فيه حالة الرواية وقد يكون قصد المحدث تكثير طرق الحديث وجمع اطرافه فتكثر لذلك شيوخه ولا باس بذلك فعن ابي حاتم لو لم يكتب الحديث من ستين وجها ما عقلناه وقد وصف بالاكثار من الشيوخ الثوري وابو داود والطيالسي وبونس بن محمد المؤدب ومحمد بن يونس الكديمي وابو عبد الله بن مندة والقاسم بن داود والبغدادي روى عنه فاذا كتبت عن ستة الاف

الألوكة
www.alukah.net

شيخ قوله ولا تستحب اي اذا وقع له كتاب او جزء فلا تستحب منه بل يكتبه كله ويسمعه كله فربما احتاج بعد ذلك الى رواية شيء منه لم يكن فيما انتخبه فيسئله وفرق الخطيب فقال ان كان الشيخ عزيزا والطالب وارد اغريبا فينبغي له ان ينتقي حديثه وينتخبه فيكتب عنه ما لا يجده عند غيره ويتجنب المعاد من روايته وهكذا احكم الواردين الغرباء الذين لا يمكنهم طول الاقامة والثواء لهذا تميز للطالب معاد حديثه من غيره فان لم يتميز فالاولى ان يكتب جميع حديثه ولا تستحب له ان كان عارفا بالانتخاب قال يحيى بن معين دفع الي ابن وهب كتابه عن معاوية بن صالح خمسمائة او ستمائة حديث فانتخبت شرارها لم يكن بها يومئذ بها معرفة قال ثم لا ينبغي لطالب الحديث ان يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد انتاب نفسه من غير ان يصغرها بطايل ويعبر ان يحصل في عداد اهل الحديث بل الم بن دحية اعراضا عن المتشبعين المتقوضين المتحلين بما هم منه عاطلون انشدني ابو المظفر بن الحافظ ابي سعيد السمعاني لفظا بمدينة مرو قال انشدنا والدي لفظا او قراءة عليه قال انشدنا محمد بن ناصر السلامي من لفظه قال انشدنا الاديب الفاضل فارس بن الحسين لنفسه

• • •

يا طالب العلم الذي ذهبت به ... الرواية كن في الرواية ذا العناية والدراية والخليل وارعه تنل العلم ليس له نهاية • وتبقدم العناية بالصحيحين ثم بسنن ابي داود وسنن النسائي وكتاب الترمذي ضبطا لشكلها وفهما لجمع معانيها والاحاديث عن كتاب البيهقي الكبير فانا لا نعلم مثله في بابه ثم سائر ما تمس حاجة طالب الحديث اليه من كتب السنن مسند احمد ومن كتب الجوامع المصنفة

في الاحكام المشتملة على السنن وغيرها وموطأ مالك هو المقدم منها ومن كتب علل الحديث ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل وكتاب العلل عن الدارقطني ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدثين ومن افضلها تاريخ البخاري وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ومن كتب الضبط لمشكل الاسماء ومن اكملها كتاب الاكمال لابن نصر بن ماكولا ولكن كلما سد به اسم مشكل او كلمة من حديث مشكلة بحث عنها واودعها قلبه فانه يجمع له بذلك علم كثير ولكن بحفظه الحديث على التدريج قليلا قليلا مع الايام والليالي فبذلك احرى بان يتمكن بالمحفوظ وممن ورد ذلك عنه من حفاظ الحديث النقد من شعبة وابن عيينة ومعمر روينا عن معمر قال سمعت الزهري يقول من طلب جملة فانه جملة وانما يدرك العلم حديثا حديثا ولكن الاتقان من شاء فقد قال عبد الرحمن بن مهدي الحفظ الاتقان ثم ان المذكر بما يتحفظ من اقوى اسباب الاستاع به وروينا عن علقمة النخعي قال لا تذاكروا الحديث فانه حيانة ذكره وعن ابراهيم النخعي قال من سره ان يحفظ الحديث فليتحدث به ولو ان يحدث به من لا يشتهيه وليشتغل بالتاليف والتخريج والتصنيف اذا استعد لذلك وتاهل له فانه كما قال الخطيب الحافظ يثبت الحفظ ويزكي القلب ويشحذ الطبع ويجيد البيان ويكشف اللبس ويكسب جميل الذكر ويخلده الى آخر الدهر وقل ما يمهر في علم الحديث ويقف على غوامضه وستة الخفي من غوامضه الا من فعل ذلك وحدث الصوري الحافظ محمد بن علي قال رايت ابا محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي يا عبد الله خرج خرج وصف قلت ان بحال سيئة وبيني وبينه هذا الذي قد حيل بيني وبين ذلك والمعلما بالحديث في تصنيفه

طريقات احداها التصنيف على الابواب وهو تخريجه على احكام الفقه
وغيرها وتنويعه انواعا وجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع في باب
فباب والثانية تصنيفه على المسانيد وجمع حديث كل صحابي وحده
وان اختلفت انواعه ولمن اختار ذلك ان يرتبهم على حروف المعجم
في اسمايهم وله ان يرتبهم في اسمايهم على القبايل فيبدا ببني
هاشم ثم بالاقرب فالاقرب نسبا من رسول الله صلى الله عليه
وسلم وله ان يرتب على سوابق الصحابة فيبدا بالعشرة ثم باهل
بدر ثم باهل الحديبية ثم باهل من اسلم وهاجر بين الحديبية وفتح مكة
ويختم باصاغر الصحابة كابي الطفيل ونظايره ثم بالنساء وهذا احسن
والاول اسهل وفي ذلك من وجوه الترتيب غير ذلك ثم ان من اعلى المراتب
في تصنيفه تصنيفه معللا بالجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواة عنه
كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده ومما يمتنون في التاليف جمع
الشيوخ اي جمع حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراده
قال عثمن بن سعيد الدارمي بقال من لم يجمع حديث هولا الخمسة
فهو مفلس في الحديث سفين وشعبة وحماد بن زيد وابن عيينة
وهم اصول الدين واصحاب الحديث يجمعون خلق كثير غير الذين
ذكرهم الدارمي منهم ايوب السختياني والزهري والاوزاعي ويجمعون
ايضا التراجم وهي اسانيد تخصوص ما جاء بها بالجمع والتاليف
مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر وترجمة سهيل ابن ابي صالح عن ابيه
عن ابي هريرة وترجمة هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة في اشيا
لذلك كثيرة ويجمعون ايضا ابوابا من ابواب الكتب المصنفة الجامعة
للاحكام فيفردونها بالتاليف فتصير كتبا مفردة نحو باب
روية الله عز وجل وباب دفع اليدين وباب القراة خلف الامام

ويغير ذلك

وغير ذلك ويفردون احاديث فيجمعون طرقها في كتب مفردة نحو طرق
حديث بضع العلم وحديث الغسل يوم الجمعة وغير ذلك وكثيرا من انواع
كتابنا هذا افرد وا حديثه بالجمع والتصنيف وعلى في كل ذلك تصحيح
الفضل والحذر من قصد المذاكرة ونحوه بلغنا عن حمزة بن محمد الكناني
انه خرج يوما حديثا واحدا من نحو مائتي طريق فاعجبه ذلك فراى
يحيى بن معين في منامه فذكر له ذلك فقال له اخبرني انه يطلب الحاكم
النكارة ثم ليعذران يخرج الى الناس ما يصنعه الا بعد تهذيبه
وتحريره واعادة النظر فيه وتكريره ولست ارى جمع ما لم يتاصل بعد
الاحتياط بمرته واقتناص فايدة جمعه كيلا يكون حكمه ما روينا
عن علي بن المديني قال اذا راينني الحديث اول ما كتب الحديث يجمع
حديث الغسل وحديث من كذب فاكتب عليه قفاه لا يفلح ثم اذا عد
الكتاب مدخلا الى هذا الشان مضى عن اصوله وفروعه شارح
لمصطلحات ومقاصدهم ومسماتهم التي ينتصر المحدث بالجهل بها
نقصا فاحشا فهوان شا الله حدير بان تقدم العناية به
وسبل الله سبحانه فضله العظيم قوله ثم لا ينبغي لطالب
الحديث ان لا يقتصر على السماع والكتابة بل لابد مع ذلك من
معرفة دراية وفهمه وما يتعلق بهما وعن ابي عاصم
السبل الله قال الرياسة في الحديث بلا دراية رياسة ناقصة
قال الخطيب اجماع الطلبة على الراوية للسماع عند علو سنه
قال فاذا انتبه الطالب لفهم الحديث ومعرفته تعجل تركه ذلك
في سنه قال ولو لم يكن في الاقتصار على سماع الحديث
وتحليده الصمد دون التمرن بمعرفة صحيحه من فاسده والوقوف
على اختلاف وجوهه والتفرد في انواع علومه الا تلقيب المقلين

الألوكة
www.alukah.net

القدرية من سلك تلك الطريقة بالحسنى لوجب على الطالب
الانفة لنفسه ودفع ذلك عنه وعن ابنا جنسه وينبغي له ان يتعلم
قراءة كتاب في علوم الحديث حفظا او تفهما ليعرف مصطلح اهله وسبا
ع الى المحافظة على السماع واهم ذلك ما ذكره المهم من المصنفات
وقال الخطيب بعد ان ذكر الكتب الخمسة ثم كتب السايد الكبار مثل
مسند احمد وابن راهوية وابي بكر بن ابي شيبة وابي خيثمة وعبد
بن حميد واحمد بن سنان والحسن بن سفين وابي يعلى وما يوجد من
مسند يعقوب بن شيبة واسماعيل القاضي ومحمد بن ايوب الرازي
ثم الكتب المصنفة مثل كتب بن جريج وعبد الرزاق وسعيد بن منصور
وغيرهم قال وامام موطا مالك فهو المقدم في هذا النوع ويجب ان
يبتدا بالذكر وعد كتاب لغيره ثم الكتب المعللة بعلل الحديث فمنها
كتب احمد بن حنبل وابن المديني وابن ابي حاتم وابي علي النيسابوري والدا
رقطني والتميز بالسلم ثم تواريخ المحدثين مثل كتاب ابن معين رواية
ابن عباس ورواية الفضل القطان ورواية الحسين بن حبان وتاريخ
خليفة وابن حسان الزيادي ويعقوب الفسوي وابن ابي خيثمة
وابي زرعة الدمشقي وحنبل بن اسحق والمراجح والجرح والتعديل
لابن ابي حاتم ثم قال ويزيد على هذه الكتب كلها تاريخ محمد بن اسماعيل
البخاري ايا التاريخ الكبير وله ثلث توابع قوله على التدريج
قليلا قليلا اي ولا يكلف نفسه في حفظها ما لا يطيقه ففي الحديث اي
الصحيح خذوا من الاعمال ما تطيقون وعن الثوري فاكتب ان
الاعمش ومنصورا فاسمع احاديث خمسة ثم انظر فكر اهيه
ان تكثر فتغلط ونحوه عن شعبة وابن علية وسمع رجل عن الزهري ان
قال ان هذا العلم ان اخذته بالكاثرة لدغلك ولكن خذ مع الابا
والليالي

والليالي اخذ ارفيقا تضرب به وما يعين على الحفظ المذاكرة لقول علي
تذاكروا هذا الحديث ان لا تفعلوا يدرس وعن ابن مسعود تذاكروا الحد
فان حياته مذاكرته ونحوه عن ابي سعيد الخدري وابن عباس وعن
الخليل بن احمد ذاكر لعلمك تذكر ما عندك وتستفيد ما ليس عندك و
وعن عبد الله بن المعتز قال من اكثر مذاكرة العلما ينشر ما علم واستفا
ما لم يعلم ولا يشتغل بالتخريج لقول بعضهم من ارادا لغاية فليكثر قلم
النسخ وليأخذ قلم التخريج والتخريج يكسب الذكر ابي انزال الدهر كما قال
الشاعر ٭ بموت قوم فيحي العلم ذكرهم ٭ والجهل يلحق اموا تا باموات ٭
وعن الدار قطني اول من صنف مسندا وتبعه نعيم بن حماد قال الخطيب ما
وقد صنف اسد بن موسى مسندا وكان اكبر من نعيم سنا واقدم سمعا
فيحتمل ان يكون نعيم صنفه سبقه في هذا قال الخطيب يستحب
ان يصنف مسندا معللا فان معرفة العلل اجل انواع الحديث وعن عبد
الرحمن بن مهدي قال الان اعرف علة حديث احب الي من اكتب عشرين حديثا
ليس عندي وقد جمع يعقوب بن شيبة مسندا معللا قال الازهري
ولم يصنف يعقوب المسند كله قال وسمعت الشيوخ يقولون
لم يتم مسند معلل قط قال وقيل لي ان نسخة لمسند ابي هريرة شوهد
بمصر فكانت ما تي جزء قال ولزمه على ما خرج من المسند عشرة الاف
دينار قال الخطيب والذي ظهر ليعقوب مسند العشرة وابن مسعود
وعمار وعتبة بن غزوان وابو العباس وبعض الموالي هذا الذي رايناه
قوله وما يعنون به في التاليف جمع الشيوخ اي والتراجم والابوا
والطرق وقد ذكر جميعها مثالجمع الشيوخ ان يجمع حديث شيوخ
مخصوصين كل واحد منهم على انفراده كجمع حديث الاعمش لاسماعيل
وحديث فضل بن عياض للنسائي وحديث محمد بن جحادة للطبراني

الألوكة
www.alukah.net

وغير ذلك وقد ذكر الخطيب ممن يجمع حديثه اسماعيل بن ابي خالد وايوب
بن ابي عبد الرحمن وزياد وزكريا وزياد بن سعد وسفيان الثوري
وسفيان بن عيينة وسليمان بن اسماق الشيباني وسليمان بن طرخان
وسليمان بن مهران الاعمش وشعبة وصفوان بن سليم وطلحة بن
مصرف وعبد الله بن عوف وعبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي وعبيد
الله بن عمرو العمري وابو حصين عثمان بن عاصم الكوفي وعمرو بن دينار
المكي ومالك بن انس ومحمد بن جحادة ومحمد بن سوقة ومحمد بن مسلم بن شهاب
ومحمد بن واسع ومسعر بن كدام ومطهر بن طهمان وهشام بن سعد ويحيى
بن سعيد الانصاري ويونس بن عبيد البصري ومثال جمع الزجر
وهو جمع ما جاء ترجمة واحدة من الحديث كايوب عن ابن سيرين عن
ابي هريرة وذكر الملك وسهيلا وهشاما ومثال جمع الابواب
فتصير كتابا كباب رفع اليدين وباب القراءة خلف الامام وافردهما البخاري
بالتصنيف وباب التصديق بالنظر عند تعالى افرده الاجري وباب
النية افرده ابن ابي الدنيا وباب القضاء باليمين مع الشاهد افرده
الدارقطني وباب القنوت افرده بن سنة وباب البسملة افرده
ابن عبد البر وغير ذلك ومثال جمع الطرق وهو جمع طرق حديث
واحد كحديث قبض العلم للطوسي وطرق حديث من كذب علي
متعمدا للطبراني وطرق حديث طلب العلم فريضة ونحو ذلك
وقد اغفل الخطيب هذا القسم في جمع الابواب وافرده العلماء بالذكر
وهو واضح لان هذا جمع طرق حديث واحد وذلك جمع باب وفيه
احاديث مختلفة قال النوع التاسع والعشرون
معرفة الاسناد العالي والنازل اصلا اسنادا ولا خصيصية فاضلة
تحصل بعلو هذه الامة وسنة بالغة من السنن الوكدة روينا من

غير وجه عن عبد الله بن المبارك انه قال الاسناد من الدين لولا الاسناد
لقال من شاء ما شاء وطلب العلو فيه سنة ايضا ولذلك استحبت
الرحلة فيه على ما سبق ذكره قال احمد بن حنبل طلب الاسناد العالي
سنة عمن سلف وقد روينا ان يحيى بن معين قيل له في مرضه الذي
مات فيه ما تشتهي قال بيت خالي واسناد عالي قلت العلو بعد
الاسناد من الخلل لان كل رجل من رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته
سهوا او عمدا ففي قلتهم قلة جهات الخلل وفي كثرتهم كثرة جهاته
الخلل وهذا جلي واضح ثم ان العلو المطلوب في رواية الحديث على
اقسام خمسة اولها القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم بان
يسند نظيف غير ضعيف وذلك من اجل انواع العلو وقد روينا عن
محمد بن اسلم الطوسي الزاهد العالم العظيم انه قال اقرب الاسناد
قرب او قربة الى الله عز وجل وبهذا كما قال لان قرب الاسناد
قرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرب اليه قرب الى الله
الثاني وهو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الحافظ القرب من امام من
ائمة الحديث وان كثرا لعدد من ذلك الى رسول الله صلى الله وسلم
فاذا وجد ذلك في اسناد وصف بالعلو نظرا الى قربه من ذلك الاسناد
وان لم يكن عاليا بالنسبة الى رسول الله صلى الله وسلم عليه
وكلام الحاكم يوهم ان القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعد من العلو المطلوب اصلا وهذا غلط من قائله لان القرب منه
صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف غير ضعيف اولى بذلك
ولا نازع في هذا من له مسكة من معرفة وكان الحاكم ارى بكلامه
ذلك اثبات العلو للاسناد القريب من امام وان لم يكن قريبا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم والانكار على من رغب في ذلك لمجرد قرب الاسناد

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان اسنادا ضعيفا ولهذا
مثل ذلك بحديث ابي صدقة ودينار والاشيخ واشباههم الثالث
العلو بالنسبة الى المساوات الى رواية الصحيحين او احدهما او غيرهما
من الكتب المعروفة المعتمدة وذلك مما اشتهر لتراخي الموافقات والابدال
والمساوات والمصافحة وقد كثر اعتنا المحدثين المتاخرين بهذا النوع
ومن وجدت هذا النوع في كلام ابو بكر الخطيب وبعض شيوخه
وابو نصر بن ماكولا وابو عبد الله الحميدي وغيرهم من طبقتهم
ومن جا بعدهم اما الموافقة فهي ان تقع لك الحديث عن شيخ مسلم
مثلا عاليا بعدد اقل من العدد الذي يقع لك به ذلك الحديث
عن ذلك الشيخ بروايته عن مسلم عنه واما البدل فمثل ان يقع لك
مثل هذا العلو عن شيخ غير مسلم فيه هو مثل شيخ مسلم في ذلك
الحديث وقد يراد البدل الى الموافقة فيقال فيما ذكرنا انه موافقة
عالية وشيخ شيخ مسلم ولو لم يكن ذلك عاليا فهو موافقة
وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتقاء
اليه واما المساوات فهي في اعصارنا ان يقل العدد في اسنادك
لا الى شيخ مسلم وامثاله ولا الى شيخ شيخه بل الى من هو اقرب من
ذلك كالصحابي او من قاربه وربما كان الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بحيث يقع بينك وبين الصحابي مثلا مثلها
وقع من العدد بينا مسلم وبين ذلك الصحابي فيكون ذلك مساويا
لمسلم مثلا في قرب الاسناد وعدد رجاله واما المصافحة فهي
ان تقع هذه المساوات التي وصفناها لشيخك لا لك فيقع ذلك
لك مصافحة اذ يكون كأنك لقيت مسلما في ذلك وصافحته
به لكونك قد لقيت شيخك المساوي لك فان كانت المساوات

لشيخ

لشيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك فيقول فيها كان شيخي شيخ سمع
مسلما وصافحه ولك ان لا تذكر لك في ذلك نسبة بل يقول كان فلان
سمعه من مسلم من غير ان يقول فيه شيخي او شيخ شيخي ثم لا يخفى على
المتامل ان في المساوات او المصافحة الموافقة لك لا يكتفى باسناده
واسناد مسلم او نحوه الا بعيدا عن شيخ مسلم فليتفطن في الصحابي
او قريبا منه فان كانت المصافحة التي يذكرها ليست لك بل لمن فوقك
من رجال اسنادك امكن الالتقا فيها في شيخ مسلم او اشباهه
وداخله المصافحة الموافقة فان معنى الموافقة راجع الى مساوات
ومصافحة مخصوصة اذ حاصلها ان بعضا من تقدم من رواة اسنادك
العالي او مساوي او صافح مسلما او البخاري لكونه سمع من سمع من
شيخهما مع تاخر طبقته عن طبقتهما ويوجد في كثير من الفوائد التي
لمن تكلم في هذا النوع وطبقتهم المصافحات مع الموافقات والابدال لما
ذكرناه ثم اعلم ان هذا النوع من العلو علو تابع لنزول اذ لو لا نزول ذلك
الامام في اسناده لم تعلو انت في اسنادك وقد كنت قرات بمرو على
شيخنا الكبير ابي المظفر عبد الرحيم بن الحافظ المعمر ابي سعد السمعاني
في اربعين ابي البركات الفراوي حديثا ادعى فيه انه كان سمعه هو وشيخه
من البخاري فقال الشيخ ابو المظفر ليس لك بعالي ولكنك للبخاري
نازل وهذا حسن لطيف يحدث وجد هذا النوع من الاستاذ العلو او
قال الحميدي طلب الاسناد العالي سنة عن من سلف وقال الحاكم
وفي طلب العالي سنة صحيحة وذكر حديث انس في مجي الاعرابي
وقوله يا محمد اتانا رسولك فزعم كذا الحديث قال ولو كان طلب
العلو في الاسناد غير مستحب لانكر عليه سؤاله عما اخبره رسوله
ولامره بالاقتصار على ما اخبره الرسول عنه ولم يحك الحاكم خلافا

الألوكة
www.alukah.net

في تفضيل العلو وحكاه ابن خلاد ثم الخطيب محكيا عن بعض اهل النظر
ان النزل في الاسناد افضل لايجب على الراوي ان يجتهد في متن الحديث
وتاويله وفي الناقل وتعديله وكلما زاد الاجتهاد تزايد صلحه
ثوابا قال ابن خلاد وهذا من يذهب من يزعم ان الخبر القوي من القبا
قال المصنف وهو مذهب ضعيف الحجة قال ابن دقيق العيد لان كثرة
المشقة ليست مطلوبة لنفسها قال ومراعاة المعنى المقصود
من الرواية وهو الصحة اولى مما هو وهذا يصير بمثابة من يقصد المسجد
لصلاة الجماعة فسلك طريقا بعيدة لتلك الخطا فتفوته الجملة التي
هي المقصودة لان المقصود هنا الحديث التوصل الى صحته وبعد
الوهم وكلما كثر رجال الاسناد تطرق اليه الخطا وكلما قصر سلم
اللهم الا ان يكون رجال السند الذي نزل اوثق واحفظ او افقه
فانه يكون اولى كما سبق وقسم المصنف العلو الى خمسة اقسام تبعا
لابي الفضل محمد بن طاهر فانه افرد ذلك في جزء القسم الاول
القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف
غير ضعيف فان كان العلو مع ضعف فلا التفات اليه ولاسيما
ان كان فيه بعض الكذابين المتاخرين ممن ادعى سماعا من الصحابة كابن لهيعة
بن حديدة ودينار بن عبد الله وخراش ونعيم بن سالم وبعلي بن الاشدق
وابي الدنيا الاشيخ وكوهم قال الذهبي في الميزان متى رايت المحدث
يفرح بعوالي اسحاق ونحوه وتذكر فاعلم انه عامي بعد وهذا القسم
من افضل انواع العلو وقد اعلاها ما يقع للشيوخ في هذه الرتبة
من الاحاديث الصحاح المتصلة بالسماع ما هو سماعي وقد يقع
السماعي الصحيح ولكن بالاجازة في الطريق وقول الذهبي في تاريخ
الاسلام في ترجمة ابن النجار وهو الذي كان في الدنيا بينه وبين

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية رجال ثقات فانه يزيد مع اتصا
السماع امام الاجازة فقد تاخر بعد جماعة القسم الثاني في القرب
الى امام من الائمة كالاعمش وهشيم وابن جريج والاوزاعي ومالك وسفيا
وشعبة وزهير وحماد بن زيد واسماعيل بن علية وغيرهم من ائمة
الحديث واعلى ما يقع اليوم للشيوخ بينهم وبين هؤلاء الائمة من
حيث العدد مع صحة الاسناد واتصاله بالسماع فانه بينهم وبين
الاعمش وهشيم وابن جريج والاوزاعي ثمانية وبينهم وبين مالك وشعبة
والثوري وزهير وحماد بن سلمة سبعة وبينهم وبين ابن علية ستة
القسم الثالث المقيد بالنسبة الى رواية الصحيحين وبقية
الكتب الستة وسماه ابن دقيق العيد علو التنزيل ولم يذكر ابن
طاهر هذا القسم وجعل القسم الثالث علو تقدم السماع وجمع
بينه وبين قسم تقدم الوفاة في جعلها قسما واحدا وهذا النوع
هو الذي تقع به المخالفات لموافقات والابدال والمساوات والمصا
فمتى فالموافقة ان يروي الراوي حديثا في احد الكتب الستة با
سناد لنفسه من غير طريقها بحيث يجتمع مع احد الستة في شيخه
مع علو هذا الطريق الذي رواه من على سالم رواه من طريق احد
الكتب الستة مثاله حديث رواه البخاري عن محمد بن عبد الله الانصا
عن حميد عن انس مرفوعا كتاب الله القصاص فاذا رويناه من
جزء الانصاري وقع موافقة للبخاري في شيخه مع علو درجة والبدل
ان يوافق في شيخ شيخه مع العلو ايضا ومثاله حديث ابن مسعود
الاتي في اخر القسم وقد يسمونه ايضا موافقة مقيدة فيقال هو موافقة
في شيخ شيخ الترمذي مثلا وقيد الموافقة والبدل بصورة
العلو في كلام غيره اطلاقهما مع عدم العلو فان علا فالموافقة

الألوكة
www.alukah.net

عالية وبدلا عاليا قاله جماد الدين بن الظاهري وغيره وفي كلام الذهبي
نوافقناه بنزول نسماه مع النزول موافقة ولكن مقيده بالنزول
كما قيدها غيرها بعلو والمساوات ان يكون بيننا وبين الصحابي وبين الراوي
اومن قبل الصحابي الى شيخ احد الستة كما بين الائمة الستة وبين النبي
صلى الله عليه وسلم من العدد وهذا كله كان يوجد قديما واما اليوم
فلا توجد المساوات الا بان تكون عدد ما بين الراوي الان وبين النبي
صلى الله عليه وسلم كعدد ما بين احد الائمة الستة وبين النبي صلى
الله عليه وسلم ومثال المساوات لشيوخنا حديث النهي عن نكاح
المتعة أخبرنا به محمد بن اسماعيل بن عبد العزيز بن عبد المنعم العراقي
قال انبانا اسعد بن سعيد بن روح وعفيفة بنت احمد الفارقية
قالا اخبرنا فاطمة بنت عبد الله الجوزدانية
قالت انا ابو بكر بن زيدة قال اخبرنا سليمان بن احمد الطبراني
قال حدثنا ابو الزنباع روح بن الفرج ثنا يحيى بن بكير حدثني
الليث وقال الطبراني وثنا يوسف القاضي ثنا ابو الوليد
الطيالسي ثنا ليث بن سعد حدثني الربيع بن سبرة الجهني عن
ابيه سبرة انه قال اذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمتعة الحديث وفيه ثم ان رسول الله صلى الله عليه قال من كان
عنده شئ من هذه النساء التي يتمتع بهن فليخل سبيلها واللفظ لحديث
يحيى بن بكير هذا حديث صحيح اخرجه مسلم والنسائي عن قتيبة عن الليث
فوقع بدلا لنا عاليا وورد حديث النهي عن نكاح المتعة من حديث
جماعة من الصحابة منهم علي بن ابي طالب وهو متفق عليه من حديثه
من طريق مالك وقد رواه النسائي في جمعه لحديث مالك عن زكريا
بن يحيى خياط عن ابراهيم بن عبد الله الهروي عن سعيد بن محبوب عن

عشر

عشر بن القسم عن سفيان الثوري عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله
والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي فبنا عشرا وهذا العدد كان
شيخنا سماعي فيه النسائي وكان لقيت النسائي وصافحته به
ولله الحمد والمصافحة ان تعلو طريق احد الكتب الستة عن السلون
بدرجة فيكون الراوي كانه سمع الحديث من البخاري او مسلم مثلا
وكان الراوي لقي احد الائمة الستة فصافحه بذلك الحديث ونحوه
بذلك بالكتب المعتمدة الكتب الستة ونحوها لان الغالب على
المخرجين استعمال ذلك بالنسبة اليهم فقط وقد استعمله الظاهري
وغيره بالنسبة الى مسند احمد ولا مشاحة في ذلك قال الحافظ زين
الدين العراقي وقد وقع لبعض من لقيناه بمصر حديث مصافحة فمن ذلك الحديث
المتقدم مثالا للمساوات قال شيخنا لشيوخنا مصافحة لنا كما
تقدم قوله فاعلم ان هذا النوع من العلو علو تابع للنزول اعترض
عليه بانه قد يكون تابعا للنزول بل قد يكون تابعا لما ايضا
فيكون العلو فيه حصل تابعه فيكون ذلك الامام مرفوعا عاليا
ايضا مثاله حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كان على موسى يوم كلمه الله كساء من صوف وجبة صوف الحديث
رواه الترمذي عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن
عبد الله بن الحرث عن ابن مسعود وقد وقع لنا عاليا بدرجتين
اخبرنيه ابو الفتح محمد بن محمد بن ابراهيم الميدومي اجازة ان
لم يكن سماعا قال اخبرنا ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم
الحراني قال انا علي بن احمد بن محمد بن بيان قال انا محمد بن محمد بن
ابراهيم بن مخلد قال انا اسماعيل بن محمد الصفار قال حدثنا الحسن
بن عرفة ثنا خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن عبد الله بن الحرث

الألوكة
www.alukah.net

عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم كلم الله موسى كانت عليه جبة صوف وسراويل صوف وكساء صوف
وكمة صوف ونعلاه من جلد حمار غير ذكي فهذا الحديث بهذا الاسناد
لا يقع لاحد في هذا الزمان اعلى منه على وجه قلت نسوة الدينا من
حيث العدد وعلو مطلق ليس تابعا النزول فانه عال للترمذي
ايضا فان خلف بن خليفة من التابعين واعلى ما يقع للترمذي بدرجة
عن اتباع التابعين واما علو طريقنا فامر واضح فان شيخنا ابا
الفتح اخرني روى عن النجيب عبد اللطيف بالسماع والنجيب
اخرني روى عن عبد المنعم بن كليب بالسماع وابن كليب اخرني روى
عن ابي بيان وابن بيان اخرني روى عن ابن مخلد وابن مخلد اخرني روى
عن الصفار والصفار اخرني روى عن ابن عرفة وابن عرفة اخرني روى
عن خلف بن خليفة وخلف اخرني راية الصحابة فهو علو مطلق قال
الرابع من انواع العلو العلو المستفاد من تقدم وفات الراوي مثاله
ما اروية عن شيخ اخبرني به عن واحد من البيهقي الحافظ عن الحاكم ابي
عبد الله الحافظ اعلى من روايتي لذلك اخبرني به عن واحد عن ابي
بكر بن خلف عن الحاكم وان تساوي الاسنادان في العدد المتقدم
وفات البيهقي علي وفات علي بن خلف لان البيهقي مات سنة ثمان
وخمسين واربعمائة ومات ابن خلف سنة سبع وثمانين واربعمائة
رويناه عن ابي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي الحافظ قال وقد يكون الاسناد
بعلو اعن غيره بتقدم راويه وان كانا متساويين في العدد ومثل
ذلك حديث نفسه مثلما ذكرناه ثم ان هذا الكلام قد ليعلو المبني على
تقدم الوفات المستفاد من سبعة شيخ الى شيخ وفي اس راو براو واما
العلو المستفاد من مجرد تقدم وفات شيخك من غير نظر الى ذي اسمه براو

اخر فقد مات بعضهم بخمسين سنة وذلك لاماروبناه عن ابي علي الحافظ
النيسابوري قال سمعت احمد بن عمر الدستجي وكان من اركان الزيدية
يقول اسناد خمسين سنة من موت الشيخ اسناد علو وفيما يروى عن
ابي عبد الله بن منده الحافظ قال اذا مر على الاسناد ثلثون سنة
فهو عال وهذا وسع من الاول الخامس العلو المستفاد من تقدم السماع
انبونا عن محمد بن ناصر الحافظ عن محمد بن طاهر الحافظ قال العلو تقدم
السماع قلت وكثير من هذا يدخل في النوع المذكور قبله وقبله ما لا يدخل
في ذلك بل لمتباعدين عن مثل ان يسمع شخصان من شخص واحد وسماع
احدهما من ستين مثلا وسماع الاخر من اربعين سنة فاذا تساوى
السند اليوما في العدد فالاول الذي تقدم سماعه اعلى فهذه انواع
العلو على الاستقصاء والايضاح الثاني وبه واما ما رويناه عن
الحافظ ابي الطاهر السلفي رحمه من قوله في ابيات له بل علو الحديث
بنا اولي الحفظ والاتقان صحة الاسناد وما رويناه عن الوزير
نظام الملك من قوله عندي ان الحديث العالي ما صح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان بلغت رواته مائة فهذا وكثوه ليس من قبيل
العلو المتعارف اطلاقه بين اهل الحديث وانما هو من حيث المعنى فحسب
فصل واما النزول فهو ضد العلو ومن قسم من اقسام الخمسة
الاوضده قسم من اقسام النزول فهو اذا خمسة اقسام ونفصلها
يدرك من تفصيل اقسام العلو على نحو ما تقدم ثم واما قول الحاكم
ابي عبد الله لعلي قابلا يقول النزول ضد العلو فقد عرف ضده وليس
كذلك فان النزول مرتب لا يعرف الا اما الصنعة الى اخر كلامه فهذا
ليس نفيا لكون النزول ضد العلو على الوجه الذي ذكرته بل نفيا
لكونه يعرف بمعرفة العلو وذلك يطبق ما ذكره فهو في معرفة العلو فانه

الألوكة
www.alukah.net

فصرفي بيانه وتفصيله وليس كذلك ما ذكرناه نحن في معرفة العلو فانه
في مفصل تفصيلا مفهما لمراتب النزول والعلم عند الله تعالى ثم
ان النزول مفضول مرغوب عنه والفضيلة للعلو على ما تقدم بيانه
ودليله وحكى ابن خلاد عن بعض اهل النظر انه قال التنزيل في الاسناد
افضل واحتج بما معناه والنظر في تعديل كل راو وتجريحه فكلما زاد وا
كان الاجتهاد اكثر فكان الامر اكثر وهذا مذهب ضعيف ضعيف
الحجة وقد روينا عن علي بن المديني وابي عمرو المستملي النيسابوريين انهما
قالا النزول شؤم وهذا ونحوه مما جاء في ذم النزول مخصوص ببعض
النزول فان النزول اذا تعين دون العلو طريقا الى فائدة راجحة
على فائدة العلو فهو مختار غير مرذول اه هذا هو القسم الرابع من اقسام
العلو وهو تقدم وفاة الراوي عن شيخ على وفات راو اخر عن ذلك
الشيخ مثاله من سمع سنن ابي داود على الزكي عبد العظيم على
علي الخبيب الحراني ومن سمعه على الخبيب اعلى ممن سمعه على
ابن خطيب المزة فالمجد ابن البخاري واذا اشترك الاربعة في رواية
الكتاب عن شيخ واحد وهو ابن طبرزد لتقدم وفات الزكي عن الخبيب
على من بعده هذا كله بنسبة شيخ الى شيخ اما علو الاسناد فتقدم
موت الشيخ لامع التفات لامر اخر او شيخ اخر فهتي بوصف قيل خمس
سنة من موت الشيخ قاله ابن جوط وقول ابن منده ثلاثين
سنة يحتمل انه اراد من حين السماع وهو بعيد لانه يجوز ان
يكون شيخه اذ يكون شيخه الى الارجيا والظاهر انه اراد اذا صح
على اسناد كتاب او حديث ثلاثون سنة وهو لا يقع في تلك المدة
اعلى من ذلك كسماع كتاب البخاري في سنة سنين وسبعمائة
مثلا على اصحاب ابن الزبيدي فانه قد مضت عليه ثلاثون

من موت من كان اخر من يرويه عاليا وهو المجاز قوله الخامس تقدم
السماع اي ممن تقدم سماعه من شيخ كان سماعه منه اعلى من سمع
منه بعده واهل الحديث مجمعون على افضلية المتقدم في حق من اختلط
شيخه او خرف او لحقه ضرر او مرض وهو واضح اما اذا لم يحصل له ذلك فربما
كان السماع المتاخر راجحا بان يكون تحديثه الاول قبل ان يبلغ درجة
الضبط والاتقان كان الشيخ متصفا بذلك في حال السماع اي
سماع الراوي المتاخر السماع فلهذا مزية وفضل على السماع المتقدم
وهو ارفع واعلى لكنه على مفهوم وجعل ابن طاهر وابن دقيق العيد
تقدم السماع وتقدم الوفات قسما واحدا وانا ابدل الساقط
العلو الى صاحبي الصحيحين ومصنفي الكتب المشهورة وجعل ابن طاهر
هذا قسمين احدهما العلو الى البخاري ومسلم وابي داود وابي
حاتم وابي زرعة والاخر العلو الى كتب مصنفة لاقوام كابن ابي
الدنيا والخطابي واشباههما قال ابن طاهر واعلم ان كل حديث عن
علي المحدث وله تمحة عاليا ولا بد له من ايراده في تصنيف او احتاج
له فمن اي وجه اورده فهو عال له ثم مثل ذلك بان البخاري
روى عن الفربري عن اسماعيل عن مالك ثم روى حدثنا ابن
عن مالك لمعنى فيه فكان فيه بينه وبين مالك ثلثة رجال فانه
اعلى قوله عن ابن الدين والمستملي النزول شؤم اي وكقول ابن معين
الاسناد النازل قرحة في الوجه اه وهذا محمول على ما اذا لم يكن مع
النزول ما يجبره كزيادة الثقة في رجاله على العالي او كونهم
احفظ او افقه او كونه متصلا بالسماع وفي العالي محفوفا
بالاجازة او المناولة او نحو هل بعض رواية في الجمل فنحو ذلك
فان العدول الى النزول ليس بمذموم ولا مفضول وعن وكيع

الألوكة
www.alukah.net

انه قال الاعمش احب اليكم عن ابي وابل عن عبد الله او سفين عن مسروق
عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله فقلنا الاعمش عن ابي وابل شيخ اقرب
فقال الاعمش شيخ وابو وابل شيخ وسفين عن منصور عن ابراهيم عن
علقمة فقيه عن فقيه وعن ابن المبارك ليس جودة الحديث
قرب الاسناد جودة الحديث صحة الرجال وقال السلفي الاخذ
عن العمل فزوهم اولى من العلو عن الجهلة على مذهب المحققين من النقلة
والنازل الصحيح هو العالي في المعنى عند النظر والتحقيق كما ذكره المصنف
عن نظام الملك وعن نظم السلفي في هذه الابيات من بحر الخبب

- ليس حسن الحديث قرب رجاله عند اربابه علمه النقاده
- بل علو الحديث بين اولي الحفظ والاتقان صحة الاسناده
- واذا ما تجمعا في الحديث فاغتنمه فذاك اقطع المراده

٥ النوع الموفى ثلاثين ٥

معرفة المشهور من الحديث وسمي المشهر مفهوما وهو منقسم الى صحيح
كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وامثاله والى
غير صحيح كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وما بلغنا عن احمد
انه قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاسواق وليس لها اصل من شرب بحروج اداريشرته بالجنة ومن
اذى ذميا فانا خصمه يوم القيمة وبكم يوم صومكم وللسايل حق
وان جاء على فرس وينقسم من وجه لخر الى ما هو مشهور بين اهل الحديث
وغيرهم كقوله صلى الله عليه وسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
واشباهه والى ما هو مشهور بين اهل الحديث خاصة دون غيرهم
كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله الانصاري عن سليمان التيمي
عن ابي مجلز عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا

بعد

بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان فهذا مشهور بين اهل الحديث
ومجلز اسمه لاحق خرج في الصحيح وله رواية عن انس غير ابي مجلز ورواه
عن ابي مجلز غير التيمي ورواه عن التيمي غير الانصاري ولا يعلم ذلك
الا اهل الصناعة واما غيرهم فقد يستغربونه من حيث ان التيمي
يروي عن انس ومن المشهور المتواتر الذي يذكره اهل الفقه واصولة
واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان
كان الحافظ الخطيب قد ذكره في كلامه ما يشعر بانه اتفق فيه
غير اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم ولا يكاد يوجد
في رواياتهم فانه في عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه
ضرورة ولا بد في اسناده من استمرار هذا الشرط في رواته بين اوله
الى منتهاه ومن سئل عن ايراد مثال لذلك فيما يروي من حديث
اعياه تطلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من ذلك
بسبيل وان نقله عدد التواتر وزيادة لان ذلك طرا عليه في وسط
اسناده ولم يوجد في اوايله على ما سبق ذكره نعم حديث من كذب
علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار يراه مثالا لذلك فانه نقله
من الصحابة العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم
وذكر ابو بكر البزار في مسنده انه رواه عنه صلى الله عليه وسلم نحو
من اربعين رجلا من الصحابة وذكر بعض الحفاظ انه رواه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اثنان وستون نفسا من الصحابة
وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس في الدنيا حديث
اجتمع لما روايته العشرة غيره ولا يعرف حديث يروي عن اكثر
من ستين نفسا من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا هذا الحديث الواحد قلت وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر من

الألوكة
www.alukah.net

هذا العدد وفي بعض عدد التواتر ثم لم يزل عدد رواته في ازدياد
وعلم جرا على التواتر لي والاستمرار هو قوله وكما بلغنا عن احمد
بن حنبل انه قال اربع احاديث تدور في الاسواق ليس لها اصل ثم
ذكرها والظاهر ان هذا لا يصح عن احمد فانه اخرج منها حديثا في
مسنده وهو حديث المسايل حق وان جاء على فرس وقد ورد من حديث
الحسين بن علي وابنه علي وابن عباس والعباس بن زياد اما حديث
الحسين بن علي بن ابي طالب فاخرجه ابو داود ورواية يعلى بن ابي
يحيى عن فاطمة بنت الحسين عن حسين بن علي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسايل حق وان جاء على فرس ورواية احمد
في مسنده عن وكيع وعبد الرحمن ابني محمد كلاهما عن سفيان عن مصعب
بن محمد عن يعلى بن ابي يحيى وهذا اسناد جيد وقد سكت عليه ابو داود فهو
عنده صالح ويعلى هذا ذكره ابن حبان في الثقات وجهله ابو حاتم
وباقي رجاله ثقات واما حديث علي فاخرجه ابو داود وابن ماجه
من رواية زهير عن شيخ قال لي رواية سفيان عنه عن فاطمة بنت حسين
عن ابيها عن علي عن النبي صلى الله وسلم عليه مثله واما حديث
ابن عباس فرواه ابن عدي في الكامل من رواية ابراهيم بن يزيد عن سالم
الاحول عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله او رواه في ترجمة ابراهيم بن عبد السلام المالكي الخزومي راويه
عن ابراهيم بن يزيد وقال هذا معروف بابراهيم هذا عن ابراهيم
بن يزيد سرقه ممن هو معروف به قال وابراهيم ابن عبد السلام في
جملة الضعفا المجهولين واما حديث العباس بن زياد فرواه الطبراني
من رواية عثمان بن فايد عن عكرمة بن عمار عن العباس بن زياد قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وعثمان فايد ضعفه

ابن معين والبخاري وابن حبان وغيرهم واما حديث من اذى ذميا فانا
مصروف ايضا رواه ابو داود من رواية صفوان بن سليم عن عدة من
ابنا الصحابة عن اباءهم ذنبه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الا من ظلم معاهدا او انتقصه او كلفه فوق طاقته او
اخذ منه شيا بغير طيب نفس فانا حجيجه يوم القيمة سكت عليه
ابو داود وهو عنده صالح وهو كذلك فان اسناده جيد
وان كان فيه من لم يسم فانهم عدة من ابنا الصحابة يبلغون حد
التواتر الذي لا تشترط فيه العدالة ورواه البيهقي في سننه الكبرى
عن ثلاثين من ابنا الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
الحديثان الاخيران لا اصل لهما قال ابن الجوزي في الموضوعات وتذكر العوام
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب لبن بقر اوان شربته
بالجبة قال احمد لا اصل لهذا وروى الطبراني من رواية ابن شبة القا
ضي عن ادم بن علي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما هلك قوم الا بخروج اذا رولا تقوم الساعة الا بادبار
ابو شيبة قاضي واسط واسمه ابراهيم بن عثمان وهو جد ابي بكر بن
ابي شيبة كذبه شعبة وقال ابن معين ليس بثقة وبالجملة فهو
متفق على ضعفه واما حديث يوم صومكم يوم نحركم فرواه الامام
ابو بكر محمد بن رمضان بن شاكر الزيات في جزء له فيه اخبار عن مالك والشافعي
وابن وهب وابن عبد الحكم قال قال محمد بن عبد الله هو ابن عبد الحكم
الحديث الذي روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم صومكم
يوم نحركم قال هذا من حديث الكذابين واعترض المصنف في قوله واهل
الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص بل المتواتر بانه قد ذكره ابو عبد الله
الحاكم وابو محمد بن حزم وابو عمر ابن عبد البر وغيرهم الحديث وردبانه

الألوكة
www.alukah.net

قد ذكره باسمه الخاص المشعر بمعناه العام وهو لم يقع في كلامهم لغيره
عنه بما فسره به الاصوليون وانما يقع في كلامهم انه تواتر عنه صلى
الله عليه وسلم كذا وكذا وان الحديث الفلاني متواتر كقول ابن عبد
البر في حديث المسح على الخفين انه استفاض وتواتر وقد يريدون
الاشتهار لا المعنى الذي فسره به الاصوليون واعترض عليه ايضا
حديث الاعمال بالنيات ذكر ابن منده ان جماعة من الصحابة رووه
فبلغوا العشرين ورد بانه انما بلغ منهم ثمانية عشر فقط فذكر مجرد
اسمايهم من غير رواية لشيء منها ولا عزو لمن رواه ولعله هو
عبد الله محمد بن اسحاق بن منده وانما هو ابو القاسم عبد الرحمن ذكر
ذلك في كتاب له سماه المستخرج من كتاب الناس للتذكرة فقال ومن
رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير عمر بن الخطاب
علي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وابو سعيد الخدري وعبد
بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وانس بن مالك
وابو هريرة ومعاوية بن ابي سفين وعتبة بن السلمي وهلال ابن
سويد وعبادة بن الصامت وجابر بن عبد الله وعقبة بن عامر
وابو ذر الغفاري وعتبة بن الندر وقد ذكرهما ابن حبان في
ثقات التابعين فبقي منهم خمسة عشر غير عمر وسئل الحافظ
ابو الحجاج المزي عن كلام ابن منده هذا فانكره واستبعده وتتبعت عنه
فوجدت الزهاء ان النبه لا بلفظ الاعمال بالنيات وفيها ما هو
بهذا اللفظ وقد خرجها الحافظ عبد الرحيم العراقي وزاد على ابن منده
فقال حديث علي بن ابي طالب رواه ابن الاشعث في سننه والحافظ
ابو بكر محمد بن ياسر الجياني في الاربعين العلوية من طريق اهل البيت
بلفظ الاعمال بالنية وفي اسناده من لا يعرف وحديث سعد

فيه سعد عن غير عمر وهو ان فيهم
انه من السنة كما في حديث هلال بن سويد
وعقبة بن مسلم وان ذكرهما في عمر

نسخة

بن ابي وقاص كانه اراد به قوله صلى الله عليه وسلم لسعد انك ان
تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت فيها الحديث رواه الائمة
الستة وحديث ابي سعيد الخدري رواه الدارقطني في غرائب حديث
مالك والخطابي في معالم السنن بلفظ حديث عمر وحديث ابن مسعود
رواه الطبراني في المعجم الكبير في قصة مهاجر قيس وهو حديث غريب
ورجاله ثقات ولاحمد في مسنده من حديثه ان اكثر شهداء امتي
لاصحاب الفرس ورب قتيل بين الصفين والله اعلم بنيته وحديث
ابن عباس اتفق عليه الشيخان بلفظ لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية
وحديث انس بن مالك رواه البيهقي في سننه بلفظ لا عمل لمن لا نية له في
اسناده من لم يسم وقد رواه ابن عساكر في جزء امالي بلفظ حديث
عمر من رواية يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن انس وقال غريب جدا
والمحفوظ حديث عمرو ذكر ذلك في مسند الشهاب القضاعي من حديث
انس فيه بنية المؤمن خير من عمله وحديث ابي هريرة رويناه في جزء
من تخريج الرشيد العطار بلفظ حديث عمر ولابن ماجه من حديث
ابي هريرة انما بعثت الناس على نياتهم وحديث معاوية رواه ابن
ماجه بلفظ انما الاعمال بالنيات كالوعاء اذا اطاب اسفله طاب
اعلاه وحديث عبادة بن الصامت رواه النسائي بلفظ من غزا
في سبيل الله ولا ينوي الا عقالا فله ما نوى وحديث جابر بن عبد
رواه ابن ماجه بلفظ يحشر الناس على نياتهم وحديث عقبة
بن عامر رواه اصحاب السنن بلفظ ان الله يدخل بالسهم الواحد
ثلاثة الجنة فذكره وفيه وصاحبه يحتسب في صنعته الاجر وحديث
ابي ذر رواه النسائي بلفظ من اتى فراشه وهو ينوي ان يقوم يصلي
من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب الله له ما نوى والحديث قال ابن

الباب ايضا مما لم يذكره ابن سنة عن ابي الدرداء وسهل بن سعد والنواس
بن سمعان وابي موسى الاشعري وصهيب بن سنان وابي امامة الباهلي
وزيد بن ثابت ورفيع بن خديج وصفوان ابن امية وعمرة بن الحرث او الحرث
بن غزية وعائشة وام سلمة وام حبيبة وصفية بنت حي فحديث ابي
الدرداء رواه النسائي وابن ماجه بلفظ حديث ابي ذر المتقدم وحديث
سهل بن سعد رواه الطبراني في المعجم الكبير بلفظ نية المؤمن خير من عمله
وعمل المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته وحديث النواس بن سمعا
رواه الطبراني ايضا بلفظ نية المؤمن خير من عمله وحديث ابي موسى
رواه ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس بهذا اللفظ وحديث
صهيب رواه الطبراني في معجمه الكبير بلفظ ايما رجل زوج امرأة فنوى
ان لا يعطيها من صداقها شيأ مات يوم يموت وهو زان وايما رجل
اشترى من رجل بيعا فنوى ان لا يعطيه من ثمنه شيأ مات يوم يموت
وهو خائن وحديث ابي امامة رواه الطبراني في الكبير بلفظ من
ادان دينا وهو ينوي ان يؤديه اداه الله عنه يوم القيمة ومن ادان
دينا وهو ينوي ان لا يؤديه الحديث وحديث زيد بن ثابت ورافع
بن خديج رواه احمد في مسنده في قصة كحديث ابي سعيد لحديث
لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وفي لفظ ان لك كذبت وعند
زيد بن ثابت ورافع ابن خديج سمعه على السرر واما ابو سعيد
قال لو شاهدان لحدثناك فقالا صدق وحديث عمرة بن الحرث
رواه الطبراني في الكبير بلفظ لا هجرة بعد الفتح انما هي ثلاث
الجهاد والنية والحشر وحديث عائشة رواه مسلم في قصة البيت
الذين يخسف بهم وقد يبعثهم الله على نياتهم وحديث ام سلمة
رواه مسلم وابو داود بلفظ يبعثون على نياتهم وحديث

ام حبيبة.

ام حبيبة رواه الطبراني في المعجم الاوسط بلفظ ثم يبعث كل امرئ على
وحديث صفية رواه ابن ماجه بلفظ يبعثهم الله على ما في انفسهم
قوله وذكر بعض الحفاظ اي الحافظ ابو الفرج بن الجوزي فانه ذكر
ذلك في النسخة الاولى من الموضوعات له انه رواه احمد وستون اعني
حديث من كذب علي وزاد في النسخة الاخيرة اشياء فقال فيها رواه من
الصحابة ثمانية وتسعون نفسا وقد اعترض على البيهقي بامور منها
قوله ليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة الا هذا فانه
اقر ابن الجوزي على ذلك وابن الجوزي اقر ابا بكر محمد بن احمد بن عبد الو
النيسابوري على ذلك كذا حكاه عنه في الموضوعات وافرد مع
ان حديث رفع اليدين في الصلاة وحديث المسح على الخفين كذلك
فاما حديث رفع اليدين فذكر الحافظ ابو عبد الله الحاكم فيما نقل
البيهقي عنه انه سمعه يقول لا نعلم سنة اتفق على روايتها عن رسو
الله صلى الله عليه وسلم الملئا الاربعة ثم العشرة الذين شهد لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فمن بعدهم من اكابر الصحابة
على تفرقهم في البلاد الشاسعة غير هذه السنة قال البيهقي وهو
كما قال استاذنا ابو عبد الله عنه فقد روي هذه السنة على
العشرة وغيرهم وكذلك ذكر ابو القسم عبد الرحمن بن ابي عبد الله
بن منده في كتاب المخرج من كتب الناس التذكرة واما حديث المسح
على الخفين فذكر ابو القسم بن منده المذكور في الكتاب المذكور انه رواه
العشرة ايضا ومنها انه اقرهما ايضا اعني ابن الجوزي اقر النيسابوري والمق
اقر ابن الجوزي على انه لا يعرف في حديث يروى عن اكثر من ستين من الصحا
الا حديث من كذب علي معوان حديث المسح على الخفين رواه منهم
اكثر من ذلك قال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في كتابه الامام

عن ابن البلد وقال رويناه عن الحسن انه قال حدثني سبعون من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسح على الخفين وذكر ابو القاسم بن منده في كتابه المستخرج عدة من رواه
من الصحابة فزاد على الستين قوله وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر
من هذا العدد اي اكثر من اثنين وستين وقد جمع طرقه ابو القاسم الطبراني
ومن المتاخرين الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل في جزء فزاد فيه على
هذا العدد وقد رايت انا من روى من حديثه من الصحابة هكذا مرتبة
على حروف المعجم وهم اسامة بن زيد وانس بن مالك واوس بن اوس
والبراء بن عازب وبريدة بن الحصيب وجابر بن حابس وجابر بن عبد
الله وحذيفة بن اسيد وحذيفة بن اليمان وخالد بن عرفطة
ورافع بن خديج والزبير بن العوام وزيد بن ارقم وزيد بن ثابت
والسائب بن يزيد وسعد بن الحارث وسعد بن ابي وقاص وسعيد
بن زيد وسفينة وسليمان بن خالد الخزاعي وسلمان الفارسي
وسلمة بن الاكوع وصهيب بن سنان وطلحة بن عبيد الله وعبد
الله بن ابي اوفى وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن زمعة وقيل
انه لا صحبة له وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله
بن عمرو وعبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن عوف وعقبة بن عمرو
وعثمان بن عفان والعرس بن عميرة وعفان بن حبيب وعقبة بن
عامر وعلي بن ابي طالب وعمار بن ياسر وعمر بن الخطاب وعمران
بن حصين وعمرو بن حريث وعمرو بن عبسة وعمرو بن عوف وعمرو بن
مرة الجهني وقيس بن سعد بن عبادة وكعب بن عجرة ومعاذ بن
جبل ومعاوية بن حيدة ومعاوية بن ابي سفيان والمغيرة بن شعبة
والمقدام بن معديكرب وهبيط بن شريك وواثلة بن الاسقع وبريدة بن

اسيد ويعلى بن مرة وابو امامة وابو بكرة الصديق وابو الحمراء وابو ذر وابو
رافع وابو رمثة وابو سعيد الخدري وابو عبيدة بن الجراح وابو قتادة
وابو قرصافة وابو كبشة الانماري وابو موسى الاشعري وابو موسى
الغافقي وابو ميمون الكردي وابو هريرة وابو الهيثم الداري عن اربعة
وابو مالك الاشجعي عن ابيه وعائشة وامراتين فهؤلاء خمسة وسبعون
نفسا يصح من حديثهم نحو عشرين اتفق الشيخان على اخراج احاديث
اربعة منهم وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بواحد وانما يصح من
حديث خمسة من العشرة والباقي اسانيده صاحبة ولا يمكن التوا
في شيء من طرق هذا الحديث لانه ينعدم وجود ذلك في الطرفين
والوسط بل بعض طرقه الصحيحة انما هي افراد عن بعض رواتها
وقد زاد بعضهم في هذا الحديث حتى جاوز الماية ولكنه ليس هذا
الذي وانما هي احاديث في مطلق الكذابين ونحو وعلى هذا يحمل ما قاله
النووي في شرح مسلم انه رواه ماية بان من الصحابة فيحمل على الاحاديث
الواردة في مطلق الكذب لا هذا الذي بصدده واعترض عليه ايضا في قوله
ان من سئل عن ابراز مثال للمتواتر اعيا تطلبه ثم لم يذكر له مثالا الا
حديث من كذب علي وقد ذكر غيره من الائمة عدة احاديث متواترة فمن
ذلك احاديث حوض النبي صلى الله عليه وسلم وردد ذلك ازيد
من ثلثين صحابيا واوردها البيهقي في كتاب البعث والنشور
وافرده ايضا المقدسي بالجمع قال القاضي وحديثه متواتر بالنقل فا
طابق من الصحابة ذكر جماعة من رواته ثم قال وفي بعض هذا ما
يقتضي كون الحديث متواترا ومن ذلك احاديث الشفاعة ذكر القا
عياض ايضا انه بلغ مجموعها التواتر ومن ذلك احاديث المسح على
الخفين فقال ابن عبد البر رواه نحو اربعين من الصحابة واقتضى وتو

الألوكة
www.alukah.net

وكذا قال ابن حزم في المحلى انه نقل تواتر يوجب العلم ومن ذلك احاديث
النهي عن الصلاة في مبارك الابل قال ابن حزم في المحلى انه نقل تواتر
يوجب العلم ومن ذلك احاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد قال
ابن حزم انها متواترة ومن ذلك احاديث رفع اليدين في الصلاة للا
حرام والركوع والرفع منه قال ابن حزم انها متواترة توجب نفي يقين
ومن ذلك الاحاديث الواردة في قول المصلي ربنا لك الحمد ملء
السموات وملء الارض وملء ما شئت بعد قال انها احاديث متواترة
قال النوع الحادي والثلاثون معرفة الغريب والعزيز
من الحديث روينا عن ابي عبد الله ابن منده الحافظ الاصبهاني
انه قال الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة واشباههما
من الائمة ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى
غريبا فاذا روى عنهم رجلان او ثلاثة اشتركوا في حديث
يسمى عزيزا فاذا روى الجماعة عنهم حديثا يسمى مشهورا
والحديث الذي ينفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب وكذلك
الذي ينفرد به بعضهم بامر لا يذكر فيه غيره او ما في متنه او ما
في اسناده وليس كل ما عد من انواع الافراد عد ودا من
انواع الغريب كما في الافراد المضافة الى البلاد على ما سبق
شرحه ثم ان الغريب ينقسم الى صحيح كالافراد المخرجة في
الصحيح والى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغريب روينا
عن احمد بن حنبل انه قال غير مرة لا تكتبوا هذه الاحاديث
الغرائب فانها مناكير وعاتبها عن الضعفاء وينقسم الغريب
ايضا من وجه اخر فمنه ما هو غريب اصلا متنا واسنادا وهو
الذي تفرد برواية متنه راو واحد ومنه ما هو غريب متنا

لا اسنادا كالحديث الذي متنه معروف فروي عن جماعة من الصحابة اذا
انفرد بعضهم بروايته عن صحابي اخر كان غريبا من ذلك الوجه مع ان
متنه غير غريب وذلك غرائب الشيوخ في اسانيد المتون الصحيحة
وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه ولا اري هذا النوع
ينعكس فلا يوجد ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا
اشتهر الحديث الفرد عن من تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فانه
يصير غريبا مشهورا وغريبا متنا وغير غريب اسنادا لكن بالنظر
الى احد طرق الاسناد فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه الاول
متصف بالشهرة في طرفه الاخر كحديث انما الاعمال بالنيات وكسنا
الغرائب التي اشتملت عليها الصنائف المشهورة او وصف الحديث
بكونه مشهورا او غريبا او عزيزا لا ينافي الصحة ولا الضعف بل قد يكون
مشهورا صحيحا او مشهورا ضعيفا ولم يذكر المصنف العزيز يكون منه
الصحيح والضعيف بل ذكر ذلك في المشهور والغريب فقط فمثال
المشهور الصحيح حديث الاعمال بالنيات كذا مثل به الحاكم تبعا للحاكم
وفيه نظر فان الشهرة انما طرات له من عند يحيى بن سعيد وهو الاسنا
فرد كما نبه عليه ناقلوا التمثيل بما مثل الحاكم كحديث اذا الله لا يقبض
العلم انتزاعا وحديث ان الجمعة فليغتسل وحديث رفع اليدين في
الصلاة وغير ذلك ومثال المشهور الذي ليس بصحيح طلب العلم فريضة
على كل مسلم كذا مثل به تبعا للحاكم ايضا مع ان بعض الائمة صحح بعض
طرقه فاولى التمثيل بما مثل به الحاكم انفسهما كحديث الاذنان من الراس
وغيره من الاحاديث التي مثل بها الا ان بعضها صحيح وان لم يخرج في
واحد من الصحيحين ومثال المتصف بما بلغه عن احمد من الاحاديث الاربعة
التي تدور في الاسواق وقد تقدم الكلام عليها غريبا ومثال الغريب

الألوكة
www.alukah.net

الصحيح كما زاد الصحيح وهي كثيرة منها حديث مالك عن سمي عن ابي صالح عن
ابي هريرة مرفوعا السفر قطعة من العذاب واما الغريب الذي ليس بصحيح
فهو الغالب على الغرائب وعن مالك انه قال شر العلم الغريب
وخير العلم الظاهر الذي رواه الناس وقال عبد الرزاق كنا نرى
ان غريب الحديث خير فاذا هو شر وقسم الحاكم الغريب الى ثلثة انواع غرا
الصحيح وغرايب الشيوخ وغرايب المتون وقسمه ابن طاهر الى خمسة
انواع واعترض على المصنف في تقسيمه الغريب وقوله ولا ارى هذا النوع
ينعكس فلا يوجد اذا ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الخ
بان ابا الفتح اليعمري ذكر هذا النوع الذي انكره من جملة انواع الغريب
وقال ثم الترمذي الغريب على اقسام غريب سندا ومتنا لا سندا
وسندا لا متنا وغريب بعض السند فقط فالقسم واضح والثاني
هو الذي اطلقه ابو الفتح ولم يمثله والقسم الثالث مثاله حديث
رواه الخطيب في كتاب الرواة عن مالك من طريق عبد المجيد بن عبد
العزيز بن ابي رواد عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي
سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية
قال الارشاد اخطأ فيه عبد المجيد وهو غير محفوظ من حديث
زيد بن اسلم بوجه قال فهذا انما اخطأ فيه الثقة من الثقة قال ابو
الفتح هذا اسناد غريب كله والمتن صحيح والقسم الرابع مثاله حديث
رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية عبد العزيز بن محمد الدراوردي
ومن رواية عباد بن منصور فرقهما كلاهما عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة بحديث ام زرع والمحفوظ ما رواه عيسى بن يونس
عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عايشة
هكذا اتفق عليه الشيخان وكذا رواه مسلم من رواية سعيد بن سلمة

ابو الحسن

بن ابي سلمة عن هشام قال ابو الفتح فهذه غرابة تخص موضعا من
السند والحديث صحيح واما القسم الخامس فانه يصلح ان يكون مثا
ما ذكر من عند الطبراني لان عبد العزيز وعبادا جعلا جميع الحديث
مرفوعا وانما المرفوع منه قوله صلى الله عليه وسلم كنت لكم كابي
زرع لام زرع فهذا غرابة بعض المتن واشار ابو الفتح الى انه اخذ
هذا التقسيم من كلام محمد بن طاهر المقدسي فانه قسم الغرايب والافراد
الى خمسة انواع فاحسنها اسانيد ومتون ينفرد بها اهل بلد لا يوجد
الا من روايتهم وسنن ينفرد بالعمل بها اهل مصر لا يعمل بها في
غيرهم ثم ذكر ابو الفتح الاقسام وقال واما النوع الخامس
فيشمل الغريب كله سندا ومتنا واحدهما دون الاخر قال وقد
ابو محمد ابن ابي حاتم بسنده له ان رجلا سال مكحولا عن تمثيل اصابع الرجلين
في الوضوء فقال له مكحول ان ثبت تمثيل وان ثبت لا تمثل وكان
عبد الله بن وهب حاضرا فعجب من جواب مكحول وذكر لمالك في ذلك
حديثا بسند مصري صحيح وزعم انه معروف عندهم فاستفاد مالك
الحديث واستفاد التابعي قامره بالتمثيل هذا او معناه اهـ والحديث
المذكور رواه ابو داود ومن رواية ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعا
فري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد قال الترمذي بحديث
غريب لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة اهـ ولم ينفرد به ابن لهيعة
بل تابعه عليه الليث بن سعد وعمرو بن الحرث كما رواه ابن ابي حاتم
عن احمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن وهب عن عمه عبد الله بن وهب
عن الثلاثة المذكورين وصححه ابن القطان لتوثيقه لابن لهي
بن وهب فقد زالت الغرابة عن الاسناد بمتابعة الليث وعمرو
بن الحرث لابن لهيعة والمتن غريب ويحتمل ان يريد بكونه غريبا ان

الألوكة
www.alukah.net

لالاسناد ان يكون ذلك الاسناد مشهورا اجارة لعدة من الاحاديث
بان يكونوا مشهورين برواية بعضهم عن بعض ويكون المتن غريبا الا قل
به والله اعلم قال النوع الثاني والثلاثون
معرفة غريب الحديث وهو عبارة عما وقع في متون الاحاديث من
الالفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها هذا ان فهم
يقبح جهله بامثل الحديث خاصة ثم باعلم العلماء والخوض فيه
لبس بالهين والخائض فيه حقيق بالتحرج جدير بالتوقي روينا عن
الميموني قال سئل احمد عن حرف من غريب الحديث فقال اسيلوا عما
الحديث الغريب فاني اكره ان اتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالظن فاخطئ وبلغنا عن التاريخي محمد بن عبد الملك قال
حدثني ابو قلابة عبد الملك بن محمد قال قلت للاصمعي يا ابا سعيد ما
معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بسقبه فقال
انا لا افسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العرب
تزعم انه السنب الزيق ثم ان غير واحد من العلماء صنفوا في ذلك فاحسنوا
وروينا عن الحاكم ابي عبد الله قال اول من صنف الغريب في الاسلام
النضر بن شميل ومنهم من خالفه فقال اول من صنف فيه ابو عبيدة
معمر بن المثنى كتابا صغيرا ان وصنف بعد ذلك ابو عبيد القسم
بن سلام كتابه المشهور فجمع واجاد واستقصى فوقع من اهل العلم بموقع
جليل وصار قدوة في هذا الشان ثم تتبع الغريبي ما فات ابا عبيد فوقع
في كتابه المشهور ثم تتبع ابو سليمان الخطابي ما فاتهما فوضع
في ذلك كتابه المشهور فهذه الكتب الثلاثة امهات الكتب المؤلفة
في ذلك وورد عليها بما مع تشمل من ذلك على زوايد وقد اتى كثيرة ولا
ينبغي ان يقلد منها الا ما كان مصنفوها ائمة جلة واقوى ما يعتمد

عليه في تفسير غريب ان يفسر به مفسرا في بعض روايات الحديث
نحو ما روي في حديث ابن صياد ان النبي صلى الله عليه قال له
خبأت لك خبأ فما هو قال الدخ فهذا خبر معناه واعضل وفسره
قوم بما لا يصح وفي معرفة علو مالهما كم ان الدخ بمعنى الزخ الذي
هو الجماع وهذا تخليط فاحش يغيظ العالم والمؤمن وانما معنى
الحديث ان النبي صلى الله وسلم عليه قال له قد اضمرت لك ضميرا
فما هو قال الدخ بضم الدال يعني الدخان والدخ هو الدخان في لغة
اي في بعض الروايات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
قد خبأت لك خبأ وخبأ له يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال
ابن صياد هو الدخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسأ
فلن تعدو قدرك وهذا ثابت صحيح خرجه الترمذي وغيره فانكر
ابن صياد من ذلك هذه الكلمة فحسب علي عادة الكهان في اختطاف
بعض الشيء من الشيطان من غير وقوف على تمام البيان وهذا قال
له اخسأ فلن تعدو قدرك اي فلا مزيد لك على قدرك ادراك
الكهان اه قال الحافظ محب الدين الطبري في كتابه تقريب
المرام وقد قيل ان اول من جمع في هذا الفن ابو عبيدة ثم النضر بن شميل
ثم عبد الملك بن قريب الاصمعي وكان في عصر ابي عبيدة وتاخر وكذلك
قطرب من ائمة الفقه واللغة جمعوا احاديث تكلموا عليها لغتها وسنا
في اول او ذوات عدد لم يكد احد منهم ينفرد عن غيره بكثير حديث
لم يذكره الاخر واستمر الحال الى زمن عبد القسم بن سلام وذلك
بعد المائتين فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والاثار اه
بعد ذلك صنف ابو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة
الدينوري كتابه المشهور فزاد على ابي عبيد مواضع

الألوكة
www.alukah.net

ثم صنف بعده ابو سليمان احمد بن محمد بن القسم الخطابي كتابه في ذلك فزاد على القتبي ونبه على اغاليطه له وصنف فيه جماعة منهم قاسم بن ثابت بن حزم السرقطي وعبد الغافر صنف كتابا سماه يجمع لغة وصنف الزمخشري كتابه الفايق وبعده ابو الفرج بن الجوزي وكان جمع بين الغريبين غريبي القرآن والحديث ابو عبيد احمد بن محمد بن الهروي صاحب ابي منصور وذيل عليه الحافظ ابو موسى المدني ذيلا حسنا ثم جمع بينهما مقتصرا على غرايب الحديث فقط ابو السعادات المبارك بن محمد الاثير الجزري وزاد عليهما زيادات كثيرة وذلك في كتابه النهاية وقبل اذا ام صفي الدين محمود بن محمد بن حامد الارمدي كتب حواشي عليها ان اردت قوله ولا يعتمد على الحواشي فقد اقبضها حديثا في المصابيح اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها واذا سافرتم في الجدب فبادروا بها نقيها فقراها تنقيها بفتح النون والباء الموحدة وبعد القاف فقيل انما هو نقيها بكسر النون وسكون القاف وبمثناة من تحت فقال كذا ضبطها بعض الشراح في طرة الكتاب وقال النقب الطريق الضيق بين جبلين وهذا اخطا والصواب نقيها بكسر النون والنقب المخ الذي في العظم وسحر بث امرئ لا سمين فيستغني وفي الاصحيه والجفا التي لا تنقي وحديث ابن صياد متفق على صحته والدخ لغة في الدخان حكاها ابن دريد وابن السيد والجوهري وغيرهم وحكى ابن السيد فيه فتح قوله وهذا ثابت صحيحا بزيادة الابنة في الحديث رواها ابو داود والترمذي من رواية الزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابن صياد قد خبات لك

خبيئة وقال الترمذي خبيا وخبأ له يوم تاتي السماء بدخان مبين قال الترمذي حديث صحيح وقال ابن موسى المدني الذي كونه خبأ له الدخان ان عيسى صلى الله عليه وسلم يقتله بجبل الدخان فهذا هو الصواب في تفسير الدخ ومثل الصواب ما فسره به الحاكم وغيره في علوم الحديث فانه قال فيه سالت فيه الادباء عن تفسير الدخ فقال بعضهم هو بمعنى واحد الدخ والزخ والسعف الذي اشار النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد فخذله الله به مفهوم ثم انشد لعلي بن ابي طالب كرم الله وجهه

طويل لمن كان له مرخة ... بزخها بيضاء الغبيطة

والمرخة بالفتح هي المراة قال الجوهري ومعنى بزخها بجماعها والغبيطة ان تنام ثم ينفخ في ثوبه وليس في اللغة الدخ بالدال هو الجماع وانما ذكروه شاذا فقط وممن فسره على غير الصواب ابو سليمان الخطابي فرجح ان الدخ نبت موجود بيد التمل وقال لا معنى للدخان هاهنا اذ ليس مما ينبات اشربت وليس بجيد قلت ومما وقع فيه التصحيف قوله وما ذا في الامرين الشفاء الصبر والتفا بالفا بينهما وكسر الباء الموحدة وتشديد الراء في الامرين فجعل الفا فاو سكن الموحدة وضعف الراء والصبر معروف والتفا بالفاعب الرشاد قال النوع الثالث والثلاثون معرفة المسلسل من الحديث التسلسل بنعوت الاسانيد وهو عبارة عن تتابع رجال الاسناد ونوادرهم فيه واحدا بعد واحد على صفة او حالة ويقسم ذلك الى ما يكون صفة للرواية والتحمل والى ما يكون صفة للرواة او حالة لهم ثم ان صفاتهم في ذلك واحوالهم قولا او افعالا او تجود تنقسم الى ما تحصيه ونوعه الحاكم ابو عبيد الى ثمانية انواع والذي

الألوكة
www.alukah.net

ذكره فيها انما هو موجود امثلة تمثيلية ولا انحصار لذلك في تمثيله
كما ذكرناه ومثال ما يكون صفة للرواية والتحمل ما تسلسل بسمعت
فلانا قال سمعت فلان الى آخره لاسناد او يتسلسل بحدثنا او با
خبرنا الى آخره ومن ذلك انبرنا والله فلان الى آخره ومثال ما يرجع
الى صفات الرواة واقوالهم ونحوها اسناد حديث اللهم اعني على
شكرك وذكرك وحسن عبادتك المتسلسل بقولهم اني احبك فقل واحدث
التشبيك باليد وحديث العهد في اليد في اشباهه لذلك يرويها
وترويه كثيرة وخبرها ما كان فيه دلالة على اتصال السماع وعدم
التدليس ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد الضبط من الرواة
وقل ما تسلم المسلسلات من ضعف اعني في وصف التسلسل لا في اصل
المتن ومن التسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده وذلك يقصر
فيه وهو كالمسلسل بحمد باول حديث سمعته على ما هو الصحيح في ذلك
اعترض على قوله ونوعه الحاكم ثم قال ولا انحصار لذلك في ثمانية
مع ان الحاكم ما حصرها فيما ذكر انواع المسلسل الدالة بحمد اتصالا
لاطلق التسلسل ويظهر ذلك بسبر عبارته فانه قال الاول المسلسل
بسمعت والثاني المسلسل بقولهم نصب علي حتى ارلك وضوفلان
والثالث لطلق ما يدل على الاتصال من سمعت او انا او ثنا وان
اختلفت الفاظ الرواة في الفاظ الاداء والرابع المسلسل بقولهم فان
قيل لفلان من امرك بهذا فال يقول امرني فلان والخامس المسلسل
بالاخذ باللحية وقولهم استك بالقدر خيره وشره والسادس
المسلسل بقولهم وعدهم في يده والسابع المسلسل بقولهم شهدت
على فلان والثامن المسلسل بالتشبيك باليد ثم قال الحاكم فهذه
انواع المسلسل من الاسانيد المتصلة التي لا يشوبها تدليس وانا

السماع بين الروايتين ظاهر اه فلم يذكر الحاكم من المسلسلات الا ما
دل على الاتصال دون استيعاب بقية المسلسلات نعم بقي الحاكم
عدة من المسلسلات الدالة على الاتصال لم يذكرها بقوله اطعمنا
وسقانا والمسلسل بقوله اضافنا بالاسود بن التمر والماء و
المسلسل بقولهم اخذ فلان بيدي والمسلسل بالمصافحة والمسلسل بقص
الاظفار يوم الجمعة ونحو ذلك ومثال التسلسل باحوال الرواة
الفعلية حديث معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
له يا معاذ اني احبك فقل في دبر كل صلاة اللهم اعني على شكرك
وذكرك وحسن عبادتك ومثال التسلسل باحوال الرواة
الفعلية حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال شبك بيدي ابو
القاسم صلى الله عليه وسلم وقال خلق الله الارض يوم السبت
الحديث وقد اجتمع تسلسل الاقوال والافعال في حديث انس بن
مالك قال قال صلى الله عليه وسلم لا يجد العبد حلاوة الايمان
حتى يومن بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال وقبض انس على لحيته
وقال امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره وهكذا الى ان انتهى
الى ستة منا ومثال التسلسل بصفات الرواة الفعلية القولية
كالحديث المسلسل بقراءة سورة الصف ونحوه واحوال الرواة
القولية وصفاتهم القولية متداخلة بل ستة امثلة ومثال
التسلسل بصفات الرواة الفعلية بالحديث المسلسل بالفقها
وهو حديث ابن عمر مرفوعا البيعان بالخيار فقد تسلسل
بالفقها رواية الفقها وكالحديث المسلسل برواية الحفاظ ومثال
التسلسل بصفات الاسناد والرواية كقول كل من رواته سمعت
فلانا وثنا انا وكذلك قولك شهدت على فلان قال الشهد

الألوكة
www.alukah.net

على فلان ونحو ذلك ومثال التسلسل بصفات الاسناد والرواة
كقول كل من رواته سمعت فلانا وثنا وانا وكذلك قولهم شهدت
على فلان قال شهدت على فلان ونحو ذلك ومثال التسلسل في وقت
الرواية حديث ابن عباس قال شهدت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في يوم عيد فطوا واضح الحديث ومنه حديث فصل الاطعام
في يوم الجمعة ومثال التسلسل بالمكان الحديث المسلسل باجابة الدعا
في الملتزم وقولنا ومن المسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده
اي وكذا في اوله او اخره كحديث عبد الله بن عمرو المسلسل بالاولية
فانه انما يصح التسلسل فيه الى عمرو بن دينار وانقطع التسلسل با
وليه في سماع عمرو بن ابي قابوس من عبد الله بن عمرو وفي سماع
عبد الله بن عمرو من النبي صلى الله عليه وسلم وما وقف
هذا الحديث متصل التسلسل فانه لا يصح قال النوع الرابع والثلاثون
معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه هذا فن مهم مستصعب روينا
عن الزهري انه قال اعيا الفقهاء واعزهم ان يعرفوا ناسخ حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه وكان للشافعي فيه
يد طولى وسابقة اولى روينا عن محمد بن مسلم بن دارة انه قال
لحديثان لاحمد بن حنبل قال له وقد قدم من مصر كتبت كتب الشافعي
فقال لا قال فرطت ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعي وفهمنا
عاناه من اهل الحديث من ادخل فيه ما ليس منه لما معنى النسخ وشرطه
وهو عبارة عن رفع الشارع حكما من منتظم الحكم متاخر وهذا لحد
وقع لنا سالما من الاعتراضات وردت على غيره ثم ان ناسخ الحديث
ومنسوخه ينقسم اقساما فمنها ما يعرف بتصريح رسول الله صلى

الله عليه وسلم به كحديث بريدة الذي اخرجه مسلم في صحيحه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
في اشباه لذلك ومنها ما يعرف بقول الصحابي كما رواه الترمذي
عن ابي بن كعب انه قال كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم
نهي عنها وكما خرجه النسائي عن جابر بن عبد الله قال كان
آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما
مست النار ونحو اشباه لذلك ومنها ما يعرف بالتاريخ كحديث
شداد بن اوس وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
افطر الحاجم والمحجوم وحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم احتجم وهو صائم فالشافعي ان الثاني ناسخ للاول
من حيث انه روي في حديث شداد انه كان مع النبي صلى
الله عليه وسلم زمان الفتح فراى رجلا يحتجم في شهر رمضان
فقال افطر الحاجم والمحجوم وروي في حديث ابن عباس انه
صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم فبان بذلك
ان الاول كان من النبي في سنة ثمان والثاني في حجة الوداع في
سنة عشر ومنها ما يعرف بالاجماع كحديث قتل شارب الخمر
في المرة الرابعة فانه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الاجماع على
ترك الاجماع العمل به والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكن يدل
على وجود ناسخ غيره اعلم ان النسخ في اللغة يطلق على الازالة وعلى
عبارة التحويل واما نسخ الاحكام الشرعية وهو المحدود ههنا فهو
عبارة عن رفع الشارع حكما من احكامه سابقا لحكم من
احكامه لاحق والمراد برفع الحكم تعلقه عن المكلف واحترزنا بالرفع
عن بيان المجمل فانه ليس برفع وبالشارع عن اخبار الناس

الألوكة
www.alukah.net

من شاهد النسخ من الصحابة واخبر به غيره ويرفع الحكم عن رفع
الاباحة الاصلية فانه لا يسمى نسخا وبالسابق عن التخصيص
المتصل بالتكليف كالاستثناء ونحوه ويحكم من احكامه عن رفع الحكم بموت
المكلف او زوال التكليف بجنون او نحوه وبالملحق عن انتهاء الحكم
بانتهاء الوقت كقوله صلى الله عليه وسلم انكم لا قوا العدو غدا
والفطر قوى لكم فافطروا فالصوم بعد ذلك اليوم ليس نسخ
فتاخر والمصنف تبع في حد القاضي ابا بكر الباقلاني فانه حده برفع
الحكم واختاره الآمدي وابن الحاجب واعترض عليه بان الحكم
قديم لا يرتفع ورد بما تقدم بان المراد برفع الحكم قطع تعلقه عن
المكلف ويعرف النسخ باربعة امور بنص الشارع عليه او بنص
صحابي او بمعرفة التاريخ او بالاجماع فالاول كقوله صلى
الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت
نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فكلوا ما بدا لكم وكنت نهيتكم
عن الظروف الحديث اخرجه مسلم والترمذي وصححه من حديث
بريدة بن الحصيب والثاني كقول جابر كان آخر الامرين من الوضوء
واعترض على المصنف بجعله قول الصحابي يكون ناسخا والصحيح
عند الاصوليين كالامام والآمدي والمصنف ابن الحاجب انه لا يكفي
بقوله هذا منسوخ بل لا بد من التصريح بقوله هذا منسوخ اذ عن
ولا يكفي قوله هذا منسوخ لاحتمال ان يقوله عن اجتهاد ولا يرد
نعم حكى في المحصول الكرخي انه يكفي وبعضده ما حكاه البيهقي
في المدخل باسناده الى الشافعي وعبارته ولا يستدل على
الناسخ والمنسوخ الا بخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
او بوقت يدل على ان احدهما بعد الآخر ويقول قد يقول من سمع

الحديث

الحديث او العامة فذكر الاربعة وجعل منها قول من سمع الحديث وهو
الصحابي وما قاله الشافعي والمحدثون اوضح واشهر ايضا اذ لا يصار
الى النسخ بالاجتهاد والرأي وانما يصار اليه عند معرفة التاريخ
والصحابة اورع من ان يحكم احد منهم على حكم شرعي بنسخ من غير
ان يعرف تاخر الناسخ عنه والثالث كحديث شداد بن اوس رواه
ابو داود والنسائي وابن ماجه قال الشافعي وهو منسوخ بحديث
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم اخرجه
مسلم قال ابن عباس انا صحبته محرما في حجة الوداع سنة عشر
قال ابن كثير لما اسلم مع ابيه والرابع كحديث معاوية من شرب الخمر
فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه رواه اصحاب السنن
ورواه احمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو وشرحبيل بن
اوس ورواه الطبراني من حديث جبير بن عبد الله والمزيد بن اوس
واعترض على المصنف بان هذا الحديث نسخ بنص الشارع لا بالاجماع
روى البزار في مسنده من رواية بن اسماق من رواية محمد بن
المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه
قال فاتي بالنعمان في الرابعة فجلده ولم يقتله وكان ذلك
للقتل قال البزار لا نعلم احدا حدث به الا ابن اسماق وذلك الزيادة
نعلمها من حديث ابن اسماق وكذلك رويناه عن قبيصة
بن ذويب عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو هذا قال فرفع القتل
وكانت رخصة وقبيصة ذكره ابن عبد البر في الصحابة قال وولد
في سنة من الهجرة قبل وولد في عام الفتح وهو الصحيح واعترض
ايضا بانه كيف ادعى اجماع والخلاف موجود كما نقله الترمذي

الألوكة
www.alukah.net

بن خليل قال حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ملك بن عرفطة
عن عبد خير عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن الدباء والمزفت قال احمد صحف فيه شعبة وانما هو حالد بن
علقمة وقد رواه زايدة بن قدامة وغيره على ما قاله احمد وبلغنا
عن الدارقطني ان جرير الطبري قال فيمن روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم من بني سليم وهم عتبة بن البدر فقاله بالباء والدال المعجمة
روى له حديثا وانما هو النذر بالنون والذال غير المعجمة
ومثال التصحيف في المتن ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى
بن عقبة اليه باسناد عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم احتجم في المسجد وانما هو احتجر بالراي المسجد يخص
او حصير حجرة يصلي فيها فصحفه ابن لهيعة لكونه اخذه من كتاب
غير سماع ذكر ذلك مسلم في كتاب التمييز له وبلغنا عن الدارقطني
في حديث ابي سفين عن جابر قال رمى ابي يوم الاحزاب على اكحل فكووا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان محمدا قال فيه ابي وانما
هو ابي وهو ابن كعب وفي حديث انس ثم يخرج من النار من قال
لا اله الا الله وكان في قلبه ما يزن ذرة قال فيه شعيرة ذرة بالضم
والتصحيف ونسب فيه الى التصحيف وفي حديث ابي ذر يقيد
الصايم قال فيه هشام بن عروة بالصاد وهو تصحيف والصواب
ما رواه الزهري الصايم بالضاد المهملة هذا الاخر وبلغنا
عن ابي زرعة الدارمي ان يحيى بن سلام هو المصري حدث عن سعيد
بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى ساريكم دار الفاسقين
قال مصر واستغلطه ابو زرعة هذا واستخفه وذكر انه في تفسير
سعيد عن قتادة مصيرهم وبلغنا عن الدارقطني ان محمد ابن المنكدر

ابا موسى الدرب حدث بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي
احدكم ببعرة لها هوا رفقال فيه او شاة تنعر ثالثوت وانما هو تبعر
بالباء الشاة من تحت وقال لهم يوما تحت قوم لنا شرف نحن من عنزة
قد صلى رسول الله عليه وسلم اليها يريد ما روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى الى عنزة قوم الله صلى الله عليه وسلم صلى الى قبلتهم
وانما العنزة عصا حربة تنصب بين يديه فصلى اليها واظرف من
هذا ما روينا عن الحاكم ابي عبد الله عن اعرابي زعم انه صلى الله
عليه وسلم كان اذا صلى نصبت بين يديه شاة اي صمعها عنزة با
ستحالة النون وعن الدارقطني ان ابا بكر الصواف في الجامع حديث
ابي ايوب من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال فيه شيا
بالشين والباء وان ابا بكر الاسماعيلي الامام كان فيما بلغهم عنه
يقول في حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكهان
ان الزجاجة بالزاي وانما هو من الدجاجة بالدال وفي حديث يروى
عن معاوية بن ابي سفين قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذين يشقون الخطب يشقيق الشعر ذكر الدارقطني عن وكيع انه قال يسرة
بالماء المهملة وابو نعيم شاهد فرد بالماء المعجمة المضمومة وقد ان خطا
مصنف ان ابن شاهين قال في الجامع المنصور في الحديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن تشقيق الخطب فقال بعض الملحدين
يا قوم كيف نعمل والحاجة ماسة فهذا تقسيم التصحيف
الى قسمين احدهما في المتن والثاني في الاسناد وينقسم كل واحد منهما
الى قسمين احدهما تصحيف البصر كما سبق عن ابن لهيعة وذلك هو الا
كثر والثاني تصحيف السمع كحديث لمعاصه الاحول رواه بعضهم
بالحاء وعن واصل الاحدب فذكر الدارقطني ان من تصحيف السمع
لا من تصحيف البصر كما ذهب والله اعلم الى ان ذلك مما يشبه

الألوكة
www.alukah.net

من حديث الكتابة وانما اخطأ فيه سمع من رواه وبقيه قسمة ثالثة
الى تصحيف اللفظ وهو الاكثر والى تصحيف يتعلق بالمعنى دون اللفظ
كمثل ما سبق عن محمد بن المثنى في الصلاة الى عنزة وتسمية بعض ما ذكرنا
تصحيفا بما ذكرته من التسمية المنقول عن الاكابر الجلة الحمد لله فاغرا
لم ينقلها انا قلوه ونسأل الله التوفيق والعصمة وهو اعلم او قوله
وقفه ابي نصيف الدار قطني اي وكذلك صنف فيه ابو محمد العسكري
كتابه المشهور في ذلك مجلد اكبيرا قال ابن كثير وما ينقله كثير من
الناس عن عثمان بن ابي شيبة انه كان يصحف في قراءة القرآن فغريب
جدا الا ان له كتابا في التفسير وقد ينقل عنه اشياء لا تصدر عن صبي
الكاتب واما ما وقع لبعض المحدثين فيه ما يكاد اللبيب يقطع
منه كما حكي عن بعضهم انه جمع طرق حديث يا بابا عمير ما فعل النغير
ثم املاه من مجلسه بمصر من الناس فجعل يقول يا بابا عمير ما فعل
النغير فانتضح عنده وارخوها عنه وكذلك اتفق لبعض مدرسي
النظامية ببغداد انه يوم لجلاسه او ورد صلاة في اثر صلاة كتاب
في علين ثم قال وكان سمعنا الحافظ الكبير الجهبذ ابو الحجاج المزي
من بعد الناس عن هذا الى لم يكن عملي وجه الارض مثله فيما يعلم
اشهر من امثلة تصحيف المعنى ما ذكره الخطابي عن بعض شيوخه
في الحديث انه لما روي حديث النهي عن التحليف يوم الجمعة قبل
الصلاة قال ما حلفت راشيا قبل الصلاة منذ اربعين سنة
فهم منه تحليق الراس وانما المراد تحليق الناس حلقا قال

النوع الثامن والثلاثون

معرفة مختلف الحديث واما يكمل القيام به الائمة الجامعون بين
صناعتي الحديث والفقه القواصون على المعاني الدقيقة
اعلم انه يذكر هذا الباب بنتسم الى قسمين احدهما ان يمكن الجمع

بين المدلولين

بين المدلولين ولا يتعذر ذلك وجد بشرطنا فيما يتعين حينئذ المصير
الى ذلك والقول بهما معا ومثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث
لا يورد ممرض على مصح وحديث فر من المجذوم فرارك من الاسد
وجه الجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها ولكن الله تعالى
جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ذلك
عن سببه كما وجد ذلك في الاسباب فنفى الحديث الاول بقوله صلى الله
عليه وسلم وما كان يقذفه الى ان ذلك يعدي بطبعه وطرد انا
من اعدى الاول وفي الثاني اعلم ان الله سبحانه وتعالى وطد اجراء ذلك
سببا لذلك وحفر من الضرر الذي يغلب وجوده عنده وجوده بفعل الله
تعالى وهذا في الحديث امثلة كثيرة وكتاب مختلف الحديث لابن قتيبة في
هذا المعنى ان يكون قد احسن فيه من وجه فقد اساء في اشياء منه
قصر باعه فيها واتى بما غيره اولى منه وقد روينا عن محمد بن اسحاق
بن خزيمة الامام انه قال لا اعرف انه روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم حديثان باسنادين صحيحين متضادين فمن كان عنده فليأتني
به لالف بينهما القسم الثاني ان يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما وذلك
على ضربين احدهما ان يظهر كون احدهما ناسخا والاخر منسوخا فيعمل
بالناسخ ويترك المنسوخ والثاني ان لا يقوم دلالة على الناسخ
منهما والمنسوخ ليصار فيه الى الترجيح ويعمل بالارجح منهما والاثبت
كالترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم في خمس وخمسين وجها من وجوه الترجيح
واكثرها ولتفصيلها موضع غير هذا والله اعلم اهـ اول من تكلم في هذا
الفن الشافعي في كتابه اختلاف الحديث وفيه جملة من ذلك
نبه بها على طريق الجملة ليقاس عليه ذلك ولم يفرده بالتأليف
وانما هو جزء من كتاب الام صنف في ذلك ابو محمد بن قتيبة وسيأتي

الألوكة
www.alukah.net

في ذلك محمد بن جرير الطبري وابو جعفر الطحاوي كتابه مشكل الآثا
وهو من اجل كتبه وكان الحافظ ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة من احسن
كلاما في ذلك فقال ما نقدم قوله وجه الجمع بينهما اي على الصحيح
فان بعضهم جعلهما متعارضة و بعضهم ادخلهما في الناسخ وفي
المنسوخ كما يحصل من شاهين والصواب الجمع بينهما فيقي بقوله
صلى الله عليه وسلم لا عدوى ما كانت الجاهلية تعتقده و بعض الحكما
من ان هذه الامراض تعدي بطبعها و لهذا قال صلى الله عليه وسلم
فمن اعدى الاول اي ان الله هو الخالق لذلك بسبب وغيره لكن يبين
بقوله لا يورد ممرض على مصح وفر من المجذوم وان الله هو الخالق من الاسباب
عند المخالطة للمريض وقد يتخلف ذلك عن سببه و هذا مذهب
اهل السنة كما ان النار لا تحرق بطبعها ولا الطعام يشبع بطبعه
ولا الماء يروي بطبعه وانما يخلق الله عنده الاحراق والشبع والري
وانعدامه لا لعادة والقدرة ولذلك وقد وجدنا من خالط
المصاب بالامراض التي اشتهرت بالاعداء لم يتأخر بذلك الوجود
وجدنا من تحرز اتقى وقوله في خمسة وجها تبع فيه الخازمي
فانه كذلك قال في كتابه المسمى بالاعتبار له الناسخ والمنسو
قال فيه ووجوه الترجيحات كثيرة انا اذكر معظمها فذكر خمسة وجها
ثم قال وهذا القدر كاف في ذكر الترجيحات ومن وجوه كثيرة اعرضنا
عن ذكرها كيلا يطول هذا المختصر مع ان وجوه الترجيحات تزيد
على المائة وقد رأيت عدها مختصرا قبلا بالخمسة التي عدها
الخازمي ثم اسرد بقيتها على الولاء الاول لكثرة الرواة الثاني كون
احد الراويين اتقى حفظا الثالث كونه متفقا على عدالته الرابع
كونه بالغا حالة التحمل الخامس كون سماعه بحدثنا والاخر عنعنا

السادس

السادس كون احدهما سماعا او عرضا والاخر كتابة او وجادة او مناو
السابع كونه مباشرا لما رواه الثامن كونه صاحب القصة التا
سع كونه احسن سياقا واستقصى الحديث العاشر كونه سمع اوتب
كانا من النبي صلى الله عليه وسلم حالة تحمل الحادي عشر كون احدهما
ملازما ليشيخه الثاني عشر كونه سمع من مشايخ بلده الثالث عشر كون
احد الحديثين له شاهد الرابع عشر كون اسناده حجازيا الخامس
عشر كون رواته من بلد لا يرضون التدليس السادس عشر دلالة اللفظ
على الاتصال كسمعت وشبهها السابع عشر كونه مشاهدا للشيخ عند الاداء
الثامن عشر كون الحديث لم يختلف فيه التاسع عشر كون راويه لم يضطرب
لفظه العشرون كون الحديث متفقا على رفعه الحادي والعشرون
كونه متفقا على اتصاله الثاني والعشرون كون راويه لا يجيز الرواية
بالمعنى والثالث والعشرون كون فقيها الرابع والعشرون كونه
صاحب كتاب يرجع اليه الخامس والعشرون كون احد الحديثين نصا
وقولا والاخر ينسب اليه استدلالا او اجتهادا السادس والعشرون
كون القول يقارنه الفعل السابع والعشرون كونه موافقا لظاهر
القرآن الثامن والعشرون كونه موافقا لسنة اخرى التاسع والثلاثون
كونه موافقا للقياس الثلاثون كونه معه حديث اخر مرسل او منقطع
الحادي والثلاثون كونه عمل به الخلفا الراشدون الثاني والثلاثون
كونه معه عمل الامة الثالث والثلاثون كون ما تضمنه من الحكم منطوقا
الرابع والثلاثون كونه مستقلا لا يحتاج الى اضمار الخامس والثلاثو
كون حكمه مقرونا بصفة والاخر بالاسم السادس والثلاثون
كونه مقرونا بتفسير الراوي السابع والثلاثون كون احدهما قولا والآ
فعلا فيرجح القول الثامن والثلاثون كونه دالا بخلاف التخصيص التاسع

الألوكة
www.alukah.net

والثلاثون كونه غير مشعر بنوع قدح في الصحابة الاربعون كونه مطلقا
والاخر رد على سبب الهادي والاربعون كون الاشتقاق يدل على
دون الاخر الثاني والاربعون كون احد الخصمين قايلا بالخبرين الثالث
والاربعون كون احد الحديثين فيه زيادة الرابع والاربعون كونه
فيه احتياط للفرض وبراة للذمة الخامس والاربعون كون
احد الحديثين له نظير متفق على حكمه السادس كونه يدل على
التحريم والاخر على الاباحة السابع والاربعون كونه يثبت حكما
موافقا لما قبل الشرع فقيل هو التاسع اولى وقيل هما سواء الثامن
والاربعون كون الحديثين مسقطا لحد فقيل هو اولى وقيل لا ترجيح
التاسع والاربعون كونه اثباتا يتضمن النقل عن حكم العقل
والاخر نفيا متضمن الاقرار على حكم العقل الخمسون كون الحديثين
في الاقضية وراوي احدهما على اوفى الفرايض وراوي احدهما
زيد او في الحلال والحرام وراوي احدهما معاذ وصلى جزافا الصحيح
الذي عليه الاكثرون الترجيح بذلك واحد وقد خالفه بعض الاصو
ليين في بعض ما ذكره ورجح مقابل ما او سوى بينهما وقد زاد الاصو
ليون كالامام والامدي وأتباعهما وهو كثرة زيادة على
هذه الستين فيرجح بكونه اعلى اسنادا وكون راويه عالما
بالعربية وكونه عالما باللغة وكونه افضل في الفقه او العربية
او اللغة وكونه حسن الاعتقاد وكونه ورعا وكونه طيبا
للحديث او غيرهم من العلما وكونه اكثر مجالسة لهم وكونه عرفت
عدالته بالاختبار والممارسة وعرفت عدالة الاخر بالتزكية او العلم
على روايته وكون المزكي زكاه وعمل بخبره وزكى الاخر وروى بخبره
وكونه ذكر سبب تعديله وكونه ذكرا وكونه حرا وكونه اشهر وكون

نسبه اشهر وكون اسمه لا يلتبس وكونه له اسم واحد والاخر له اسما
وكون من زكاه اكثر وكون مزكيا علم وكونه دام عقله ولم يختلط كذا
اطلقوه وشرط في المحصول مع ذلك الا يعلم هل رواه في حال سلامته
او اختلاطه وكونه تاخر اسلامه وقيل عكسه وبه جزم الامدي
وكونه من اكابر الصحابة وكون الخبر لكبير سبب ورود ان كانا خاصين
فان كانا عامين فبالعكس وكونه حكى لفظ الرسول صلى الله
عليه وسلم وكونه لم يكن راوي الاصل اولم يتردد فيه وكونه مشعرا
بعلو شان الرسول صلى الله عليه وسلم وكونه مدنيا والاخر
مكيا وكونه متضمنا للتعبد وقيل بالعكس وكونه مطلق التاريخ
على المورخ بتاريخ متقدم وكونه مورخا بتاريخ مؤخر على مطلق
وكون الراوي بحمله في الاسلام على ما يحمله راويه في الكفر او شك
فيه وكون لفظ الحديث فصيحا والاخر ركيكا وكونه بلغة قريش
وكون لفظه حقيقة وكونه اشبه للحقيقة وكون احدهما
حقيقة شرعية والاخر حقيقة عرفية او لغوية وكون احدهما حقيقة
عرفية والاخر حقيقة لغوية وكون احدهما يدل على المراد من
وجهين وكونه يدل على المراد من غير واسطة وكونه يومي الى
علة الحكم وكونه يدل على المراد من جهة مفردة بالتعديد
وكونه اشد تعهدا وكون احد الخبرين نقل فيه اللبس وكون
اللفظ متفقا على ضعفه لمعناه وكون منصوصا على حكمه مع
تشبيهه بجمل اخر وكونه مؤكدا بالتكرار وكون احد الخبرين دالا
بمفهوم الموافقة والاخر بمفهوم المخالفة وقيل بالعكس وكونه
قصد به الحكم المختلف فيه ولم يقصد بذلك وكون احد الخبرين مرويا
بالاسناد والاخر معزوا الى كتاب معروف والاخر مشهورا وكون

نسخة الألوكة www.alukah.net

وكون احدهما اتفق الشيخان وكون العموم في احد الخبرين مستفادا من الشرط والجزاء والاخر من النكرة المنفية وكون الخطاب في احدهما كفاحيا وفي الاخر وضعيا وكون الخطاب في احدهما شفاهيا فيقدم على خطاب الغيبة في حق من ورد الخطاب عليه وكون الخطاب على الغيبة فيقدم على الشفاهي في حق الغائبين وكون احد الخبرين قد عرفه ذكر العلة وقيل بالعكس وكون العموم في احدهما مستفادا من الكل فيقدم على المستفاد من الجنس المعرف لاحتمال العهد ووجوه اخر فيما نظر وكذا الذي في بعض ما تقدم قال

النوع السابع والثلاثون

معرفة المزيد في متصل الاسانيد مثاله ما روي عن عبد الله بن المبارك قال حدثنا سفين عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني بسر بن عبيد الله قال سمعت ابا ادريس يقول سمعت واثلة بن الاسقع يقول سمعت ابا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها فذكر سفين في هذا الاسناد زيادة ووهم وهكذا ذكر ابو ادريس اما الوهم في ذكر الاسناد في سفين فمن دون ابن المبارك لان جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه ومنهم من صرح بلفظ الاخبار بينهما واما ذكر ابي ادريس فيه فابن المبارك منفرد فيه الى الوهم وذلك لان جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا ابا ادريس بين بسر وواثلة ومنهم من صرح فيه بسماع بسر من واثلة قال ابو حاتم الرازي يرون ان ابن المبارك وهم في هذا قال وكثيرا ما يحدث بسر عن ابي ادريس فقال ابن المبارك وهم في هذا وظن ان هذا مما روى عن ابي ادريس

عن واثلة

عن واثلة وقد سمع عنه ابسر من واثلة قلت قد الف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا سماه كتاب تمييز المزيد في متصل الاسانيد وفي كثير مما ذكره نظر لان الاسناد العالي عن الراوي الزايد ان كان بلفظة عن في ذلك فينبغي ان يحكم في بادي رأيه ويجعل معللا بالاسناد الذي ذكر فيه الزايد لما عرف في نوع المعلل وكما يأتي ذكره ان شاء الله تعالى في النوع الذي يليه وان كان قد تصرح بالسماع او بالانباء كما في المثال الذي اوردناه فجايز ان يكون قد سمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه نفسه فيكون بسر في هذا المزيد قد سمعه من ابي ادريس عن واثلة ثم لقي واثلة فسمعه منه كما سمعه منه مرة بعد اخرى ويؤيد هذا الاحتمال قرينة على كونه وهما كثيرا ما ذكره ابو حاتم في المثال المذكور وايده به والظن من وقوعه مثل ذلك ان يريد السماع فاذا الحق عنه ذكر ذلك حملناه على الزيادة المذكورة

والله اعلم

النوع الثامن والثلاثون معرفة المراسيل

المقصود ارسالها هذا النوع مهم عظيم الفايدة يدرك بالاتساع في الرواية والجمع لطرق الاحاديث مع المعرفة التامة وللخطيب الحافظ فيه كتاب التفصيل لمبهم المراسيل والمذكور في هذا الباب منها عرف فيه الارسال بمعرفة عدم السماع من الراوي فيه او عدم اللقا كما في الحديث المروي عن العوام بن حوشب عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر روى فيه عن احمد بن حنبل انه قال العوام لم يلق بن ابي أوفى ومنها ما ان الحكم بارساله مما لا علم يجب به من وجه آخر بزيادة شخص واحد او اكثر في الوسط المدعى فيه الارسال كالحديث الذي سبق ذكره في النوع العاشر

عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق فانه حكم فيه بالانقطاع وبا
لارسال بين عبد الرزاق والثوري لانه روى عن عبد الرزاق
قال حدثني النعمان بن ابي شيبة الجندي عن الثوري عن ابي اسحق
وحكم فيه ايضا بالارسال بين الثوري وابي اسحاق لانه روى عن
عن الثوري عن شريك عن ابي اسحاق وهذا وما سبق في النوع الذي
قبله تعرضان لان يعترض لكل واحد منهما على الاخر على ما تقدمت
الاشارة اليه والله اعلم اعلم وهذان النوعان متغايران وجعلهما
المصنف نوعين تبعا للخطيب ولتقدم الكلام على النوع الثاني وليس
المراد به هنا ما تقدم في حد المرسل ولهذا افرد المصنف بالذكر وانما
المراد به هنا مطلق الانقطاع ثم الارسال على نوعين ظاهر وخفي
فالظاهر ان يروي الراوي عمن لم يعاصره بحيث لا يشتبه ارساله بأن
يصرح بارساله على اصل الحديث كان يروي مالك مثلا عن سعيد بن المسيب
وكحديث رواه الشافعي من رواية القاسم بن محمد عن ابن مسعود
قال اصاب النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه ثم ساق
حديث صبيح الحديث فان القاسم بن محمد لم يدرك ابن مسعود والخفي
هو ان يروي عمن سمع منه او عمن لقيه ولم يسمع منه او عمن عاصره ولم
يلقه فهذا قد يخفى على كثير من اهل الحديث لكونهما قد جمعهما عصر
واحد وهذا النوع اشبه بروايات المدلس ويعرف حقيقة الارسال
بامور اربعة احدها ان يعرف عدم اللقاء بينهما بنص بعض
الائمة على ذلك او يعرف ذلك بوجه صحيح كحديث ابن ماجه من
رواية عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال رحم الله عمار بن ياسر فان عمر لم يلق عقبة كما قال
المزني في الاطراف والثاني بان يعرف عدم سماعه منه مطلقا

بنص امام على ذلك او نحوه كاحاديث ابي عبيدة بن عبد الله بن
مسعود عن ابيه وهي في السنن الاربعة فقد روى الترمذي
ان عمرو بن مرة قال لابي عبيدة هل تذكر من عبد الله شيئا
قال لا والثالث بان يعرف عدم سماعه منه لذلك الحديث
فقط فان سمع منه غيره اما بنص امام او باخباره عن نفسه
بذلك في بعض طرق الحديث او نحو ذلك والرابع بان يرد في
بعض طرق الحديث زيادة اسم راو بينهما كالحديث الذي
اشار اليه بقوله سبق ذكرا في النوع العاشر رواه عبد
الرزاق عن سفين الثوري عن ابي اسحاق عن زيد بن يثيع عن
حذيفة مرفوعا ان وليتموها ابا بكر فقوي امين فهو منقطع
في موضعين لانه روى عن عبد الرزاق قال حدثني النعمان
بن ابي شيبة عن الثوري وروى ابنعم عن الثوري عن شريك
عن ابي اسحاق وهذا القسم الرابع هل فقط لا ادركه الا الحفا
ويشتبه ذلك على اهل الحديث لان ربما كان الحكم للزايد
وربما كان الحكم للناقص والزايد وهم فيكون من نوع المزيد
في متصل الاسانيد وبهذا احسن الجمع بين قولي الارسال
ومتصل الاسانيد في نوع واحد وان كان الخطيب جعلها
نوعين وهم في كل نوع كتابا لكن في كثير مما قال نظر لكن
الصواب ما ذكره القسم من التفصيل وهو ان الاسناد الذي
فيه الراوي والمروي عنه مثل ما في رواه مسلم والترمذي
من طريق ابن المبارك عن عبد الرحمن بن زيد عن جابر عن بسر
بن عبيد الله قال سمعت ابا ادريس الخولاني قال سمعت
واثلة يقول سمعت ابا مرثد يقول سمعت رسول الله صلى

يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها فذكر ابي ادريس ان هذا الحديث وهم من ابن المبارك فقد رواه جماعة من الثقات بالاتصال بيسر وائلة من غير ذكر ابي ادريس كذا رواه مسلم والترمذي والنسائي عن علي بن حجر عن الوليد بن مسلم عن ابي جابر عن بسر قال واثلة وكذا رواه ابو داود عن ابراهيم بن موسى وكذا حكاه النهدي عن البخاري وقال الدارقطني زاد ابن المبارك في هذا ابا ادريس ولا احسبه الا اخطأ حدثنا في حديث وقوله في اللوم الاخر وهو اخطأ سفيان بين ابن المبارك وابن جابر ورواه جماعة عن ابن المبارك عن ابن جابر من غير ذكر سفيان كعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن الربيع وهشام بن الوليد وغيرهم قال رضي الله عنه معرفة الصحابة رضي الله عنهم النوع التاسع والثلاثون هذا علم كبير قد الف القوم فيه كتبا كثيرة ومن اطلاعها واكثرها فوائد كتاب الاستيعاب لابن عبد البر ولا ما شاء نبه من ايراده كثيرا مما شجر بين الصحابة وحكايته عن الاخباريين المحدثين وغالب على الاخباريين الانقطاع والتخليط فيما يروونه وانا اورد نكتا نافعة ان شاء الله تعالى فقد كان ينبغي لمصنفي كتب الصحابة ان ينبهوا عليها مقدمين لها اي توا تيها لحدها اختلف اهل العلم في ان الصحابة من قال المحدثون وفقهاء اهل الحديث ان كل مسلم راى النبي صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة قال البخاري في صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم او راه من المسلمين فهو من الصحابة ونقلنا عن ابي المظفر السمعاني المروزي انه قال اصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة على كل من روى عنه حديثا او كلمة ويتوسعون حتى يعدون

من راه

من راه ربة من الصحابة وهذا شرف منزلة النبي صلى الله عليه وسلم اعطوا كل من راه حكم الصحبة وذكر ان اسم الصحابي من حيث اللغة واللفظ يقع على من طالت صحبته النبي صلى الله عليه وسلم وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والاخذ عنه صلعم قال وهذا طريق الاصوليين قلت وقد روينا عن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله صلعم سنة او ستين وغزا معه غزوة او غزوتين وكان المراد بهذا ان رجع عنه راجع الى الحكم عن الاصوليين ولكن في عبارته ضيق يوجب ان لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في قدر طاهر ما اشترطه فيهم ممن لا نعرف حالا في عدد من الصحابة وروينا عن شعبة عن موسى السبلاني وثق عليه وقال فيه غير انا لقيت انس بن مالك فقلت حدثني من اصحاب رسول الله صلعم لقد غيرك قال بقي ناس من الاعراب قدروا واما من صحبه بلا اسناد بعد ثبته مسلم بحفرة ابي زرعة ثم ان كون الواحد منهم صحابيا ثابتة يعرف بالتواتر وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر وتارة بان يروي عن احاد الصحابة انه صحابي وتارة بقوله واخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بانه صحابي الثابتة الصحابة باسرهم ضيفة وهي انه لا يسئل عن عدالة احد منهم بان ذلك امر مفروغ منه لكونهم على الاطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة واجماع من يعتد في الاجماع من الامة قال الله تبارك وتعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال اتفق المفسرون على انه وارد في اصحاب رسول الله صلعم وقال تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا وهذا خطاب مع الموجودين حتى وقال

سبحانه وتعالى محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار
الاية وفي نصوص السنة الشاهدة بذلك كثيرة منها حديث ابي
سعيد المتفق على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لاتسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان أحدكم انفق مثل احد ذهبا ما
ادرك مد أحدهم ولا نصيفه ثم ان الامة مجمعة على تعديل جميع
الصحابة ومن لابس الفتن منهم فكذلك باجماع العلماء الذين
يعتد بهم في الاجماع احسانا للظن بهم ونظرا لما تمهد لهم
من الماثر وكان الله تعالى اباح الاجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة
اذ لم الف العلماء في معرفة ذلك ايا الصحابة كتبا كثيرة منها
الصحابة لابي حاتم بن ابي حبان البستي مختصر في مجلدة ومنها كتاب
معرفة الصحابة لابن عبد الله بن مندة وهو كتاب ليس بخليا وقد ذيل
عليه الحافظ ابو موسى المديني ذيلا كبيرا ومنها كتاب معرفة الصحابة
لابي نعيم الاصبهاني كتاب جليل ومنها كتاب الاستيعاب لابن عبد
البر وهو كبير الفوائد وذيل عليه بن فتحون ذيلا في مجلد ومنها
معرفة الصحابة للعسكري وهو على غير ترتيب الحروف وصنف
معاجم الصحابة جماعة منهم ابو القاسم البغوي وابن قانع والطبراني
الا ان صنيع المعاجم لا يورد غالبا الا من له رواية وقد صنف
ابو الحسن علي بن محمد بن الاثير الجزري كتابا سماه اسد الغابة جمع
فيه كتاب بن مندة وذيل ابي موسى عليه وكتاب ابي نعيم والاستيعاب
وزاد من غيرها اسماء ولم ينفع لذيل ابن فتحون وقد اختصره جماعة
منهم الذهبي في مختصر لطيف وذيل عليه الحافظ زين الدين العراقي
واختلف في حد الصحابي على ستة اقوال المعروف والمشهور
ان صلى الله عليه وسلم كل من لقيه هكذا اطلقه كثيرون

ومرادهم

ومرادهم زوال المانع من الرؤية كالعمى والامن صحبه صلى الله عليه
وسلم ولم يره كابن ام مكتوم صحابي بلا خلاف وعورض على المعروف
دخول الاعمى الذي جاء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصحبه دليل بما ورد
في عبارة البخاري نظر وبرد على المعروف ايضا من ارتد عن الاسلام
ومات على ردته كما قال عبد الله بن حنظل ورفيقه في حجة الوداع
بن عباية ونحوهم فانهم ليسوا بصحابة والحد منطبق عليه الا ان يقول
يقول احد الا اشترط في اطلاق اسم الكفر والايمان وهو باعتبار
الخاتمة فمن ارتد ومات كافرا لم يزل كافرا ومن مات مسلما بعد الكفر
لم يزل مسلما فعلى هذا لا يكون خلود في الحد واما من ارتد منهم ثم عاد الى
الاسلام في حياته صلى الله عليه وسلم فالصحبة عائدة لهم كعبد الله
بن ابي سرح فانه ارتد في حياته صلى الله عليه وسلم او بعد موته
صلم كالاشعث بن قيس وفروة بن هبيرة ففي عود الصحبة لهم نظر حتى
يقول ان الردة محبطة للعمل وان لم تتصل بها الموت وهو قول ابي
حنيفة وفي عبارة الشافعي في الام ما يدل له على المشهور عنه ما حكاه
الرافعي انها لا تحبطه الا اذا اتصلت بالموت رجح قائلها عود الصحبة
ويلقى النظر في امور اخر من التمييز او البلوغ في الراي واشتراط كون
الرؤية بعد النبوة اعم من ذلك فاشتراط كونه صلى حيا هب
ما لو راه بعد موته قبل الدفن وكون الرؤية له في عالم الشهادة
دون عالم الغيب فاما التمييز فظم كلامهم اشتراطه كما هو موجود
في كلام علي بن المديني وابن معين وابن زرعة وابي حاتم وابي داود وابن عبد
البر وغيرهم وهم جماعة اتى بكم النبي صلى الله عليه وسلم فمسح
الطف رؤسهم او مسح وجوههم او تفل في افواههم ومع ذلك فان
لم يثبت لهم صحبة منهم محمد بن حاطب بن الحرث وعبد الرحمن بن عثما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النبي ومحمد بن الربيع وعبيد الله بن سعد وعبد الله بن الحرث بن
نوفل وعبد الله بن ابي طلحة ومحمد بن ثابت بن قيس بن شماس ويحيى
بن خلاد بن رافع الزرقي ومحمد بن طلحة بن عبيد الله وعبد الله
بن ثعلبة بن صعير وعبد الله بن عامر بن كرز وعبد الرحمن بن عبد
القاري وغيرهم فاما محمد بن حاطب فانه ولد بارض الحبشة
قال يحيى بن معين له رؤية ولا يذكر له صحبة واما عبيد الله
وابا عثمان عبد الرحمن بن عثمان التيمي فقال ابو حاتم الرازي
كان صغيرا له رؤية وليست له صحبة واما محمد بن الربيع فهو
الذي عقل منه مجة مجها صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو ابن خمس
سنين كما ثبت في البخاري وقال ابو حاتم له رؤية وليست
له صحبة واما عبيد الله بن سعد فقال ابن عبد البر ذكر بعضهم
انه له صحبة وهو غلط كبير بل له رؤية وهو غلام صغير واما
عبد الله بن الحرث بن نوفل فانه الملقب ببة ذكر ابن عبد
البر انه ولد على عهد صلى الله عليه وسلم واتي به فحنكه
ودعا له قال العلائي في كتاب جامع التحصيل لا صحبة له
بل ولا رؤية اتم وحديثه من مرسل فقط واما عبد الله
بن ابي طلحة فهو اخو انس لامه وثبت في الصحيح انه صلى
حنكه قال العلائي ولا تعرف له رؤية بل هو تابعي وحديثه
مرسل واما محمد بن ثابت بن قيس بن شماس فانه حنكه
وسماه محمدا قال العلائي وليست له صحبة فحديثه مرسل
واما ابن حبان فذكره في الصحابة واما يحيى بن خلاد بن رافع
الزرقي فذكر ابن عبد البر انه حنكه وسماه قال العلائي
وهو تابعي لا تثبت له رؤية واما محمد بن طلحة بن عبيد الله

فهو الملقب

فهو الملقب بالسجاد واتى به ابوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فمسح
راسه وسماه محمدا وكناه ابا القسم قال العلائي ولم يذكر فيما
وقفت عليه له رؤية بل هو تابعي واما عبد الله بن ثعلبة بن صعير وقيل
ابن ابي صعير فذكره البخاري في صحيحه اذ النبي صلى كان ابن اربع سنين
واما عبيد الله بن عامر بن كرز فان النبي صلى اوتي به وهو صغير
فتفل في فيه من ريقه صلى الله عليه وسلم قال ابن عبد البر ما اظنه
سمع منه ولا حفظ عنه بل حدث مرسل واما عبد الرحمن بن عبد القاري
فقال ابو داود اوه اتي به الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو طفل
قال ابن عبد البر ليس له سماع ولا رواية عن النبي صلى بل هو من
التابعين وذكر ابو حاتم ان يوسف بن عبد الله بن سلام له رؤية
ولا صحبة هذا مع كونه حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه راه
اهدى كرة من خبث شعير ووضع عليها تمرة وقال هذا وراه ابو داود
والترمذي في الشمائل ورويا ابو داود والترمذي من حديثه انه سمع النبي
صلى يقول على المنبر ما على احدكم ان وجد ثوبين لجمعته سوى
ثوبي مهنته لا جرم ان البخاري عد يوسف في الصحابة فانكر عليه ذلك
ابو حاتم وقال له رؤية ولا صحبة له ومن اثبت له بعضهم الرؤية
دون الصحبة طارق بن شهاب بعد اقراره بادراك الجاهلية وغزاه
ابي بكر وانما جعل هذا على احد وجهين اما ان يكون رآه قبل ان يسلم
ورآه بعد اسلامه ثم جاء فقاتل مع ابي بكر واما ان يكون ذلك
محمولا على انهما لا يكتفيان بحصول الصحبة بمجرد الرؤية كما سيأتي
نقله عن اهل الاصول وعلى هذا يحمل اطلاق من قال عاصم الاحول ان
عبد الله بن سرجس رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير انه لم تكن له صحبة قال ابن عبد البر لا يختلفون في ذكره في الصحابة

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

ويقولون له صحبة على مذهبهم في اللقاء والرؤية والسماع وما
عاضم الاصول فاصبه اراد الصحبة التي ذهب اليها العلما
واوليك قليل واما تمثيل الشيخ تاج الدين التبريزي في اختصاره هذا
الكتاب لمن راى النبي صلى الله عليه وسلم كاوفى اسلم بعد وفا
كعبد الله بن سرجس ونزل فليس بصحيح بما ثبت في صحيح مسلم
من حديث عبد الله بن سرجس قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم واكلت معه خبزا ولحما وذكر الحديث لرويته خاتم
النبوة واستغفار النبي صلى الله عليه وسلم له والصحيح
ان شريحا القاضي لم ير النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ولا
بعدها وهو تابعي ادرك الجاهلية وقد عده مسلم في المخضرمين
وكذلك المصنف واما انتفاء البلوغ في حالة الرؤية فحكاه الواقدي
عن اهل العلم قال رايت اهل العلم يقولون كان ابن رسول
الله صلعم وقد ادرك الحلم وهذا فاسلم وعقل امر الدين ورضيه
فهو عندنا من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة من
نهار والصحيح ان البلوغ ليس شرطا في حد الصحابي والا لخرج
بذلك من اجمع العلماء على عدها في الصحابة كعبد الله بن الزبير
والحسن والحسين واما كون المغيب في الرؤية وقوعها بعد النبوة
فلم ار من تعرض لذلك الا ابن منده ذكر في الصحابة زيد بن
عمرو بن نفيل وانما راى النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة
ومات قبلها وقد روى الشافعي ان النبي صلعم قال انه
يبعث امة وحده واما كون الرؤية في غير وقوعها وهو
حي فالظاهر انها ايضا حتى لا يطلق اسم الصحبة على من
راه من الملكة والنبيين في السموات ليلة الاسراء صلى الله عليه
وسلم واما الملكة

واما الملكة فلم يذكرهم في الصحابة احد وقد استشكل ابن الاثير
في كتابه اسد الغابة ذكر من ذكرهم بعض الجن الذين اسلموا
بالنبي صلى الله عليه وسلم وذكرت اسماءهم فاذا ذكر ابن جرير
وغيره من الملكة ممن راه اولى بالذكر من هؤلاء وليس كما زعم لان
الجن من جملة المكلفين الذين شملتهم الدعوة والرسالة فكان
ذكر من عرف اسمه ممن راه خلافا لخلاف الملكة واما الانبياء الذين
راهم في السموات ليلة الاسراء به صلى الله عليه وسلم فالذين
ماتوا منهم كابراهيم ويوسف وموسى وهرون ويحيى لا شك انهم
لا يطلق عليهم اسم الصحبة لكون رؤيتهم له بعد الموت مع كونه
متاما تهم اجل واعظم من رتبة اكبر الصحابة واما من هو حي الى
الان لم يمت كعيسى فانه سينزل الى الارض في اخر الزمان ويراه
خلق من المسلمين فهل يوصف كل من راى عيسى بانه من التابعين
لكونه راى من له رؤية من النبي صلى الله عليه وسلم الراجح
لصحابة من لقيه من امتنا الذين ارسل اليهم حتى لا يدخل فيهم عيسى
والخضر والياس على قول من يقول بحياتهما من الائمة هذا محل نظر
ولم ار من تعرض لذلك من ائمة الحديث فالظاهر ان من راه منهم
في الارض وهو حي له حكم الصحبة فان كان الخضر والياس حيا
او كان قد راى عيسى في الارض فالظاهر اطلاق اسم الصحبة واما
رؤية عيسى في السماء فقد يقال السماء ليست محلا للتكليف
ولا لثبوت الاحكام الجارية على المكلفين فلا يثبت اسم الصحبة
بذلك لمن راه فيها واما رؤيته لعيسى في الارض فقد ثبت
في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم
لقد رايتني في الحجر وقريش تسالني عن مسراي فسالتني عن اشياء من

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

بيت المقدس لم اشبهها فكربت له كربا ما كربت له قط فرفعه الله لي انظر
اليه ما يسألوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء
وفيه واذا عيسى قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود فلما
فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك خازن النار فسلم
عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام وظم هذا انه راه ببيت المقدس
واذا كان كذلك فلا مانع من اطلاق الصحبة عليه لانه حين ينزل يكون
مقتديا بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لا بشريعته
المتقدمة وروى احمد في مسنده من حديث جابر مرفوعا لو كان
موسى حيا بين اظهركم ما حل له الا ان يتبعني القول الثالث
وهو المشار اليه بقوله وبلغنا عن ابي المظفر السمعاني الخ
لكن في كلام السمعاني نظر من وجهين احدهما انه ما حكاه عن اللغة
قد نقل القاضي ابو بكر الباقلاني اجماع اهل اللغة على خلافه
كما قد نقله عنه الخطيب في الكفاية انه قال لا خلاف بين اهل
اللغة ان الصحابي مشتق من الصحبة وانه ليس مشتقا من قدرتها
مخصوص بل هو جار على كل من صحب غيره قليلا كان او كثيرا يقال
صحبت فلانا حولا او ساعة قالوا وذلك موجب في حكم اللغة
لزوما على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم من نهار هذا هو
الاصل في اشتقاق الاسم وصح ذلك فقد تقرر للامة عرف
في انهم لا يستعملون هذه التسمية الا فيمن كثرت صحبته واستمر
لقاؤه ولا يجرون ذلك على من لقي المرء ساعة وشيء معه
خطأ وسهم منه حديثا فوجب ان لا يجري هذا الاسم الا على من
هذه حاله الثاني انه ما حكاه عن الاصوليين هو قول بعضهم
والذي حكاه الآمدي عن اكثر الاصحاب ان الصحابي من راه وقال

انه الاشبه واختاره ابن الحاجب والذي اختاره القاضي ابو بكر ونقله
عن الائمة كثرة الصحبة واستمرار اللقاء وحكاه ابن عبد البر عن العلماء وبه
جزم ابن السمعاني في العدة والظاهر ان من راه صلى الله عليه وسلم وهو
كافر ثم اسلم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم انه لا يكون صحابيا
على المشهور كرسل قيصر وقد خرجه احمد في المسند وكعبد الله بن صيا
اذا لم يكن هو الدجال وقد عده في الصحابة ابنه ابو بكر فتحمول في
ذلك على الاستصحاب وحكى ابن الطبري وغيره ترجمة به هكذا وبما
يدل على المراد بالرؤية بعد النبوة ولم يترجموا لمن ولد بعد النبوة كابراهيم
وعبد الله ولم يترجموا لمن ولد قبل النبوة ومات قبلها كالقاسم
القول الثالث وهو المشار اليه بقوله قلت وقد رويتا عن
سعيد بن المسيب الخ لكنه علقه على الصحة عنه وهو لا يصح عنه
فان في الاسناد اليه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف في الحديث وعرض
على الضعف في الاوسط والكبير للطبراني ان جريرا اسلم في اول البعثة
اورده من رواية قيس بن ابي حازم عن جرير قال لما بعث النبي
صلى الله عليه وسلم اتيته لابايعه فقال لا بد نبيد جئت يا جرير
جئت لاسلم على يدي قال فدعاني الى شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة
وتؤمن بالقدر خيره وشره كلوه قال فما لقيني الى الكساء ثم اقبل علي
اصحابه فقال اذا جاءكم كريم قوم فاكرموه والجواب عما ذكر هذا الحديث
غير صحيح فانه من رواية المغيرة بن عمر الاحمدي وهو منكر الحديث
كما قال البخاري وضعفه ايضا احمد وابن معين وابو حاتم وغيرهم ولو
كان صحيحا لكان فيه تقدم اسلامه لانه لا يلزم الفوري في جواب
لما والصواب ان جريرا متاخر الاسلام فقد ثبت في الصحيحين عن ابراهيم

النخعي ان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة وللبخاري عن ابراهيم ان جريرا كان من اجمل من اسلم وعند ابي داود وغيره من حديث جرير انه قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة وانما يريد بذلك بعد نزول قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الاية والا فقد نزل بعض المائدة بعد اسلام جرير ولكن لا يلزم من هذا انه لم يقم معه فان نزول الاية كان في غزوة المريسيع على المشهور وكانت في سنة ست والمعروف ان اسلامه بعد دون سنة من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ففي الثالث الكبير للبخاري انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم في عام الذي توفي فيه وقال الواقدي كان اسلامه فيه وكذلك قول الخطيب قال وهي سنة عشر من الهجرة في رمضان وكذلك قاله ابن حبان واما ما جزم به ابن حبان ان اسلامه كان قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما فان ذلك لا يصح ففي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله له في حجة الوداع لتصت الناس الحديث فكان اسلامه قبل حجة الوداع في شهر رمضان على المشهور فاستشكل المصعبي قول سعيد بن المسيب في امر جرير واضح لو صح عنه لكنه لم يصح القول الواضح انه بشر طويل الصحبة الاحد عنه حكاه الاسدي عن عمرو بن يحيى فقال ذهب الى ان هذا الاسم انما يسمى به من طالت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم واخذ عنه العلم وحكاه ابن الحاجب قولا ولم يعزه ولكن ابدل الرواية بالاخذ عنه وبينهما فرق وعمر وهذا الظاهر ان الحاظ في اللمع للشيخ ابي اسحاق فان اباه اسمه يحيى وعمرو وهم وانما هو عمرو بن بحر ابو عثمان الجاحظ من ائمة المعتزلة قال ثعلب انه غير ثقة ولا مامون ولم يعرف هذا القول لغير وابن

الحاجب انتهى

وابن الحاجب اخذه من كلام الاسدي والقول الثاني انه رآه مسلما بالغا عاقلا حكاه الواقدي عن اهل العلم فقال رأيت اهل العلم يقولون كل من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ادرك الحلم فاسلم وعقل امر الدين ورضيه فهو عندنا من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة من نهار انتهى والتقييد بالبلوغ شاذ والقول السادس انه من ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسلم وان لم يرد قاله يحيى بن عثمان بن صالح المصري فانه قال ومن دفن بمصر من اصحابه صلى الله عليه وسلم ممن ادركه ولم يسمع منه ابو تميم الجيشاني واسمه عبد الله بن مالك وانما هو حجر ابو تميم الى المدينة في خلافة عمر باتفاق اهل الخبر وهذا القول حكاه القرافي في شرح التنقيح وكذلك ان كان صغيرا ممكنا من السماع تبعا لابويه او احدهما وعلى هذا عمل ابن عبد البر في الاستيعاب وابن منده في معرفة الصحابة وقد بين ابن عبد البر في ترجمة الاحنف بن قيس ان ذلك شرطه وقال في مقدمة كتابه وبهذا كله يستكمل القرن الذي اشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما قاله عبد الله بن ابي اوفى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصوابه ابو اوفى ابو اوفى من التابعين فالقرن مائة وعشر وذكر ابو البقاء ثمانون سنة قال ويقال ثلثون وحكى صاحب المحكم فيه ستة اقوال عشر عشرون ثلثون اربعون ستون سبعون قال وهو مقدار القوسط في اعمار اهل الزمان والقرن في كل قوم على مقدار اعمارهم فعلى هذا يكون ما بين الستين الى السبعين كما رواه الترمذي في الحديث المرفوع اعمار امتي ما بين الستين والسبعين واما استدلاله صلى الله عليه وسلم فالظاهر من حيث فشو الاسلام فعلى قول زرارة استوعب القرن جميع من رآه وروى ابن منده في الصحابة من حديث عبد الله بن بسر رفوعا القرن

مائة سنة تنبيه وقع في النسخ المجمعة التي قرئت على المصنف السبلاني بفتح السين المهملة وفتح الباء الموحدة والمعروف انما هو بكسرها
الثناة من تحت هكذا ضبطه السمعاني في الانساب بقوله تاؤه
يعرف بالتواريخ الصحبة كابي بكر وبقية العشرة في خلق منهم واما
بالاستفاضة كعكاشة بن محصن وضمام بن ثعلبة وغيرهما واما باثبات
بعض الصحابة عدالة صحابي كحمد بن جمعة الدوسي الذي مات
باصبهان مبطونا فشهد له ابو موسى الاشعري انه سمع من النبي
اللهم صل وسلم عليه حكم له بالشهادة وقصته مذكورة في تاريخ
اصبهان لابي نعيم وفي ابي داود الطيالسي ومعجم الطبراني على
انه يجوز ان يكون انما اراد بذلك شهادة النبي صلى الله عليه وسلم
لمن قتل بطنه وفي عمومهم جمعة الا انه سماه باسمه وتعرف قرابة
باخباره عن نفسه هكذا قاله السمعاني للخطيب فانه قال في الكفاية
وقد يحكم بانه صحابي اذا كان ثقة اثبتا مقبول القول اذا قال
صحبت النبي صلى الله عليه وسلم وكذا لغاير له فحكم بانه
صحابي مع الظاهر لو ضع عدالته وقبول خبره وان لم يقطع بذلك
كما نقبل روايته اه ولا بد من تقييد ما طلق من ذلك بان يكون
ما ادعاه لذلك يقتضي الظاهر اما لو ادعاه بعد مضي مائة سنة
من حين وفاته صلى الله عليه وسلم فانه لا يقبل فان ثبتت
عدالته قبل ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
ارايتم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة لا يبقى احد ممن على
وجه الارض وكان انما قاله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر فقد سلم من حديث
جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت
بشهر يسئلوني عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم بالله

ما على وجه

ما على وجه الارض من نفس منفوسة ياتي عليها مائة سنة وفي رواية
منفوسة اليوم ياتي مائة سنة وهي حية يومئذ وفي مسلم يبلغ مائة
سنة واحد بعضهم من هذه الرواية ان احدا لا يعيش مائة سنة
وهو مردود بما في الحديث الصحيح وعلى الارض نفس منفوسة اليوم
والصواب ان ذلك مقيد بالظرف فقد جاوز جماعة من العلما
المائة وحدثوا بعدها كما لقاضي ابي الطيب طاهر بن عبد الله
الطبري احد ائمة الشافعي والحافظ ابي طاهر احمد بن محمد السلفي
وغيرهما والمراد بالمائة من الهجرة كما رواه ابو يعلى الموصلي في مسنده
عن انس قال حدثنا اصحاب النبي محمد صلى الله عليه وسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياتي مائة سنة من الهجرة وعلى
عين تطرف وهذا يرد قول من ادعى انه تاخر بعد ابي الطفيل احد من
الصحابة وقد اجمع الناس على تكذيب من ادعى الصحبة بعد المائة
كابي الدنيا الاشج وكلثوم بن ملكان ودرتن الهندي وغيرهم ولهذا
اشترط الاصوليون ان يكون قد عرفت معاصرته للنبي صلى الله
عليه وسلم قال الامدي في الاحكام فلو قال من عاصره انا صحابي
مع اسلامه وعدالته فالظاهر صدقه وحكاها ابن الحاجب احتمالين
من غير ترجيح قال وينبغي ان لا يصدق لكونه متهما بدعوى رتبة يشبهها
انتهى قوله كحديث ابي سعيد اذا استدل على عدالة الصحابة
بقوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي واعترض على المصنف
باي خطاب كان لخالد بن الوليد حتى نقال ولم يعد الرحمن بن عوف
وكان كل منهما صحابي وانما اراد بذلك صحبة خاصة وجوابه
انه لا يلزم من كونه رد على سبب خاص في شخص معين لا يعم جميع
الصحابة ولا شك ان خالدا من اصحابه وانه نهي عن سبه وانما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

درجات الصحبة متفاوتة فالعبرة اذا يعوم للخطاب قوله صلى
الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي واذا نهى الصحابي عن سب الصحابة
فغير الصحابي اولى بالنهي عن سب الصحابي واعترض عليه ايضا بحكاية
الاجماع على عدالة من لم يلابس الفتن وكانه اخذ من كلام ابن عبد
البر فانه حكى الاجماع على ان الصحابة كلهم عدول في الاجماع
نظر فقد حكى الآمدي وابن الحاجب قولا انهم كغيرهم في
لزوم البحث عن عدالتهم مطلقا وقولا انهم عدول الى
وقوع الفتن وذلك من مقتل عثمان واما بعد ذلك فلا بد من
البحث عمن لم تظهر عدالته وذهبت المعتزلة الى تفسيق من
قاتل عليا منهم وقيل يرد الداخلون في الفتن كلهم لان احد الفريقين
مخطئ من غير تعيين وقيل يقبل الداخلون في الفتن اذا انفردوا لان
الاصل العدالة وتمسكنا فيها واستدل على عدالتهم ايضا بالحديث
المتفق على صحته حديث ابن مسعود خير الناس قرني وقد تقدم
تقرير الغرض في الثالث عشر ان الصحابة حدثوا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابو هريرة رضي الله عنه روى ذلك عن
سعيد بن ابي الحسن واحمد بن حنبل وذلك من الظاهر الذي لا يخفى
وهو اول صاحب حديث بلغنا عن ابي بكر بن ابي داود السجستاني
قال رايت ابا هريرة في النوم وانا بسجستان اصنف حديث ابي
هريرة فقلت اني لاحبك في الله فقال انا اول حديث كان في الدنيا وعن
احمد قال استة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اكثروا الرواية
عن صلى الله عليه وسلم عمر وابا هريرة وابن عمر وعايشة وجابر
بن عبد الله وابن عباس وانسا وابو هريرة اكثرهم حديثا وحمل عنه
الثقات ثم ان اكثر الصحابة لم يأتوا عن ابن عباس بلغنا عن احمد

ايضا الله قيل له قال ليس احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يرد
عنه في الفتوى اكثر من ابن عباس وروينا عن احمد ايضا انه قيل له من اعلم
فقال عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله
بن عمرو قيل له فابن مسعود قال لا ليس عبد الله بن مسعود من العلم
قال الحافظ احمد البيهقي فيما رويناه عنه وقرانه بخطه وهذا لان
ابن مسعود تقدم موته وعولا عاشوا حتى احتيج الى علمهم فاذا
اجتمعوا على شيء قيل هذا قول الصحابة او هذا افتاهم قلت
ويلتحق بابن مسعود في ذلك سائر الصحابة الذين بعد الله
من الصحابة وهم ثمانون وثمانية وعشرون نفسا وروينا عن علي بن عبد
الله المديني قال لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد
له اصحاب يقومون بقوله في الفقه الا ثلثة عبد الله بن مسعود
وزيد بن ثابت وابن عباس كان لكل رجل منهم اصحاب يقومون بقوله
ويفتون الناس وروينا عن مسروق قال وجدت علم اصحاب
النبي صلى الله عليه وآله الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابن
الدرداء وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى
اثنين علي وعبد الله وروينا عن مطرف نحو من الشعبي عن مسروق
ولكن ذكر ابا موسى بدل ابي الدرداء وروينا عن الشعبي قال
كان العلم يوخذ من ستة من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علم بعضهم بعضا
وكان يقتبس بعضهم من بعض وكان علي والاشعري وابي يشبه
علم بعضهم بعضا وكان يقتبس بعضهم من بعض وروينا عن الحا
فظ احمد البيهقي ان الشافعي ذكر الصحابة في رسالته القديمة
فاثنى عليهم بما هو اهله ثم قال وهم فوقنا وكل علم فاجتهاد ودرع

وعقد وامر استدرك به علم واستنبط به وارام لنا احمد واولى بنا
من ارانيا عند نا لانفسنا الرابعة ثم وبنا عن ابي زرعة الرازي
انه سئل عن عدة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ومن
يضبط هذا شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع اربعون
الفا وشهد معه تبوك سبعون الفا ورويناعن ابي زرعة
انه قيل له ليس بنا لحديث النبي صلى الله عليه وسلم اربعة
الاف حديث قال ومن قال هذا فقد اتى بامر عظيم قلت هذا قول الزنادقة ومن
لجهم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر الفا من
الصحابة ممن روى عنه وسمع منه وفي روايته ممن راه وسمعه
فقال يابا زرعة هولا ابن كانوا واين سمعوا منه فالاصل مكة واهل
المدينة ومن بينهما والاعراب ومن شهد معه حجة الوداع كل راموسع
شهرة قلت ثم انه اختلف في عدد طبقاتهم واصنافهم
والطريق بذلك الى السبق بالاسلام والهجرة وشهود المشاهد
الفاضلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بايناوامهاتنا
وانفسنا هو صلى الله عليه وسلم وجعلهم الحاكم ابو عبد الله اثنتي
عشر طبقة ومنهم من زاد على ذلك ولسنا بطول بتفصيل ذلك
الخامسة افضلهم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر الجمهور
السلف على تقديم عثمان على علي وقدم اهل الكوفة من اهل السنة
علياعلى عثمان وبه قال منهم سفيان الثوري اولا ثم رجع الى
تقديم عثمان روى ذلك عنه وعنهم المطابي ومن تابعه من
اهل الحديث تقديم علي عثمان محمد بن اسحاق بن خزيمة وتقديم
عثمان هو الذي استقرت عليه مذاهب اهل الحديث فاهل السنة

وما افضل

وما افضل اصنافهم صنفا فقد قال ابو منصر البغدادي التميمي اما
بنا مجموعون على ان افضلهم الخلفا الاربعة ثم السنة الباقون الى
العشرة ثم البدريون ثم اصحاب احد ثم اهل بيعة الرضوان بالحديبية قلت
وفي نص القرات تفضيل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
وهم الذين صلوا الى القبلتين في قول سعيد بن المسيب وفي قول الشعبي
هم الذين شهدوا بيعة الرضوان وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء بن
يسار انهما قالا لم يعم اهل بدر وروى ذلك ابن عبد البر فيما وجدنا عنه
السادسة اختلف السلف في اول اسلاما فقيل ابو بكر الصديق
روى ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت وابراهيم التيمي وغيرهم
وقيل علي اول من اسلم روى ذلك عن زيد بن ارقم وابي ذر والمقداد
وغيرهم وقال الحاكم ابو عبد الله لا اعلم خلافا بينهم اصحابا بالتواريخ
ان علي بن ابي طالب اول اسلاما واستكثر هذا من الحاكم وقيل اول
من اسلم زيد بن حارثة وذكر معمر نحو ذلك عن الزهري وقيل خديجة
ام المومنين هي اول من اسلمت روى ذلك من وجوه عن الزهري وهو قول
قتادة ومحمد بن اسحق بن يسار وجماعة وروي ايضا عن ابن عباس
وادعى الثعلبي المفسر فيما رويناه او بلغنا عنه اتفاق العلما
على ان اول من اسلم خديجة وانما اختلافهم انما هو في اول من اسلم بعدها
والاصح ان بلالا اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر ومن الصبيان
او الاحداث علي ومن النساء خديجة ومن الموالي زيد ومن العبيد بلال
السابعة اخرهم على الاطلاق موتا ابو الطفيل عامر بن واثلة
مات سنة مائة من الهجرة واما بالاضافة الى النواحي فاخرهم موتا من
مات منهم بالمدينة جابر بن عبد رواه احمد بن حنبل عن قتادة وقيل سهل بن سعد
وقيل السايب بن يزيد واخرهم موتا من مات منهم بمكة عبد الله بن عمر وقيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جابر بن عبد الله وذكر ابن المديني ان ابا الطفيل بكة مات فهو اخر من
رآه من مات منهم بالبصرة انس بن مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احدا
مات بعده ممن رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا الطفيل وآخر
من مات منهم بالكوفة عبد الله بن ابي اوفى وبالشام عبد الله بن بسر
وقيل ابو امامة وتوسط بعضهم فقال آخر من مات من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم بمصر عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي وبفلسطين ابو
بن حرام وبدمشق واثلة بن الاسقع بن بسر وباليمامة الهرماس بن زياد
وبالجزيرة العرس بن عميرة وبافريقية رويفع بن ثابت وبالبادية في
الاعراب سلمة بن الاكوع وفي بعض ما ذكرنا خلاف لم يذكره وقوله في
رويفع بافريقية لا يصح الا مات في حامية برقه وغيرها نزول
سلمة الى المدينة قبل موته بليال مات بها ولم يتعرض المعم لاكثر هؤلاء
فالذين من جملة اكثر رواية ابو هريرة روى خمسة الاف حديث وثلثمائة
واربعة وسبعين حديثا ثم ابن عمر روى الفي حديث وستمائة وثلثين
ثم انس روى الفين ومائتين وستة وثمانين ثم عائشة دون الفين
ومائتين وعشرة ثم ابن عباس روى الفا وستمائة وستين حديثا
ثم جابر روى الفا وخمسمائة واربعة حديثا وليس في الصحابة
من يزيد حديثه على الف الا هؤلاء وابو سعيد الخدري فانه روى الفا
ومائة وسبعين حديثا وما حكاه عن احمد في العبادلة الاربعة هو
المشهور وانصر صاحب الصحاح على ثلثة منهم واسقط ابن الزبير
قال في مادة عبد وقال في باب الف اللينة في مادة ما ان العبادلة
ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وما نقله عنه النواوي
في التهذيب انه ذكر فيهم ابن مسعود واسقط ابن العاص فهو نعم
في المفصل للزمخشري والشم الكبير للرافعي في الذريات ان العبادلة

ابن مسعود

ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وغلط في ذلك من حيث الاصطلاح ٢٢
قوله ويلتحق بابن مسعود سائر العبادلة وهم نحو مائتين وعشرين
وكأنه اخذ ذلك من الاستيعاب فانه عد من اسمه عبد الله مائتين وثلثين
ومنهم من كرره للاختلاف في اسم ابيه او في اسمه هو ومنهم من لم يصح
له صحبة ومنهم من لم يرو ولكن ذكره لمعاصرته على ما عده فانه وذلك فوق
العشرة يبقى مائتان وعشرون وزاد عليها ابن فتحون الحافظ ابو بكر
في ذيله على الاستيعاب نحو من مائة واربعة وستين فبهم يبلغ ثلث
عامره ولم يروه والكرر ونحو ذلك فيجتمع على المجموع نحو ثلثمائة واعترض
على قوله مسعود فان علم السته المذكورين اولى علي وعبد الله
بن مسعود من حيث ان عليا وابن مسعود تقابل زيد بن ثابت
وابو موسى الاشعري بلا خلاف لكن بينهما علم من تاخرت وفاته
الى من مات قبله وجوابه ان المراد بكون علم المذكورين اولى وعبد
الله انهما علم المذكورين الى علمهما وحصل لهما من العلم مثل ما
حصل لهم في حياة المذكورين وان تاخرت وفاتهم واستكملوا
ابن زرعة مائة الف واربعة عشر الفا بادعاء التعديد بالاديل
على مع تعرف الصحابة في الموادد والمقروع ان الثابت عن ابي
زرعة بالاسانيد المتصلة اليه ترك التعديد وانهم يريدون
على مائة الف كما رواه ابو موسى المديني في ذيله على الصحابة
لابن منده باسناده الى ابي جعفر احمد بن عبد الحمداني قال قال
ابو زرعة الرازي نيف في النبي صلى الله عليه وسلم ومن رآه وهم
من زيادة على مائة الف انسان من رجل وامراة وكل قد روى
عنه سماعا او رؤية واما ما ذكره المعم فانه لا يوجد في كتب
النوابغ المشهورة نعم ذكره ابو موسى المديني في ذيله عن

الصحابة بغير اسناد ودون فيه فلقل الله اشياءه وفي مناقب الشافعي
عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال لي الشافعي قال قبض النبي صلى
الله والمسلمون ستون الفا ثلثون في المدينة وثلثون الفا في
قبايل العرب وغير ذلك باسناد جيد وجمع ذلك الجميع من صنف
في الصحابة لم يبلغ مجموع تصانيفهم عشرة الاف مع كونهم يذكرون من
توفي في حياته صلى الله عليه وسلم في المغازي وغيرها ومن عاصره
وهو مسلم وان لم يره وجميع ما ذكره ابن منده في الصحابة كما قال ابو موسى
قريب من ثلاثة الاف وبضعة ومايتين من رواه او صحبه او سمع منه
او ولد في عصره او ادرك زمانه او اختلف فيه ولا شك الا انه لا يمكن
حصرهم بعد فشو الاسلام وفي البخاري ان كعب بن مالك في
قصة تخلفه عن تبوك واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كثير لا يجمعهم كتاب حافظ اي ديوان الحديث هذا في غزوة خاصة
فكيف بمن انضم بالاسلام وقول ابي زرعة ماية الف واربعة
عشر الفا اراد بذلك الذين كان معه في حجة الوداع وهم اربعون الفا
ومن كان بتبوك وهم سبعون الفا مع زيادة اربعة الاف
قوله وجعلهم الحاكم اثني عشر طبقة الطبقة الاولى قوم اسلموا بمكة
كالخلفا الاربعة والثانية اصحاب دار الندوة والثالثة مهاجرة
الحبشة والرابعة اصحاب العقبة الاولى والخامسة العقبة
الثانية والكثير من الانصار والسادسة اول المهاجرين الذين
وصلوا اليه صلى الله عليه وسلم بقبا قبل ان يدخل المدينة والسابعة
اهل بدر والثامنة الذين هاجروا بين بدر وبين الحديبية والتاسعة
اهل بيعة الرضوان والعاشرة من هاجر بين الحديبية وفتح مكة كخالد
بن الوليد وعمرو بن العاص وابي هريرة وفي ابي هريرة نظر لانه هاجر قبل

الحديبية

الحديبية عقب خيبر والحادية عشرة سلمة الفتح والثانية عشرة صبيا
واطفالا رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح في حجة
الوداع وغيرهما كالسايب بن يزيد وعبد الله بن ثعلبة بن ابي صعير
وابي الطفيل وابي جحيفة وجعلهما ابن سعد خمس طبقات فقط
قوله وافضلهم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر بالاجماع اهل السنة
قال القرطبي ابو العباس ولم يختلف في ذلك احد من ائمة السلف في
والخلف قال ولا يعبأ بقول اهل البدع وحكى ابن عبد البر
وغيره اجماع الصحابة والتابعين على ذلك قال ما اختلف احد
من الصحابة والتابعين في تفضيل ابي بكر وعمر وتقديمهما على جميع
الصحابة ومن اختلف منهم في عثمان وعلي وكذا قال يحيى بن
سعيد الانصاري حين سئل عن ذلك فقال من ادركت من
الصحابة والتابعين لا يختلفون في ابي بكر وعمر وفضلهما انما كان
اختلافهم في علي وعثمان رضي الله عنهما من التهافت والتول
الذي لا يسمع حكاه البزار عن الخطابية تفضيل عمر وعن
الشيعة تفضيل علي وعن الراوندية تفضيل العباس وعن بعض
الاسماعيلية عن تفضيل وعكى القاضي عياض ان ابن عبد البر وان
طايفة ذهبوا الى ان من توفي من الصحابة في حياة صلى الله عليه
وسلم افضل ممن بقي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم في بعض
انا شهيد عليهم ولا قال النووي فهذا غير مرضي ولا مقبول
وهو مردود بما تقدم من الاجماع وذهب الاكثرون الى
تفضيل عثمان على علي وان ترتيبهم كما افضلية كترتيبهم في
الخلافة والى هذا ذهب الشافعي واحمد وهو المشهور عن مالك
وسفيان الثوري وكافة ائمة الحديث والفقهاء وكثير من اهل

الألوكة
www.alukah.net

المتكلمين وابي الحسن الاشعري والباقلاني وغيرهم وحكى التفضيل على سبيل القطع او الظن فعند الاشعري ومالك قطعي وعند القاضي ابو بكر وامام الحرمين ظني وبه جزم صاحب المفهم وذهب اهل الكوفة الى تفضيل علي على عثمان وهو احد قولي سفين وذهب ابن خزيمة ابو بكر وتوقف مالك وقيل انه رجع الى التوقف الى القول الاول قال القرطبي وهو الصحيح قال عياض ويحتمل ان يكون كفه وكف من اقتدى به لما كان شجر بينهما من الاختلاف والذي استقر عليه عمل اهل السنة تقديم عثمان لما رواه البخاري وابو داود والترمذي من حديث ابن عمر قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بابي بكر احدا ثم عمر ثم عثمان رواه الترمذي بلفظ كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي ابو بكر وعمر وعثمان قال هذا حديث صحيح غريب زاد الطبراني فيسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره قوله وفي نص القرآن تفضيل السابقين الى ان قال في قول سعيد وطائفة اي منهم محمد بن الحنفية ومحمد بن سيرين وقتادة وقوله روي ذلك عنهما ان عبد البر ابو محمد بن كعب وعطاء بن يسار مع ان ابن عبد البر يوصل اسناده الى ذلك وانما ذكره عن سعيد وساق سند سعيد فقط عن شيخ له لم يسم عن موسى بن عبيدة الزيدي وضعفه الجمهور وقد روي بسند ابين من قول ابن المسيب وابن سيرين والشعبي باسانيد صحيحة وكذلك رواه عن قتادة عبد الرزاق في تفسيره وفي المسألة قول رابع رواه بسند ابين باسناد صحيح الى الحسن قال فرزسا بينهم فتح مكة قوله اختلف السلف في اول من اسلم فقيل ابو بكر روي ذلك عن ابن عباس ايضا وقد اختلف على ابن عباس فقيل عنه

ابو بكر وقيل خديجة

ابو بكر وقيل خديجة وقيل علي والصحيح الاول وهو قول حسان والشعبي والنخعي وجماعة اخرين ويدل له ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عمرو بن عبسة في قصة اسلامه وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم من معك على هذا قال الحر وعبد قال ومعه بوبيا ابو بكر وبلال ممن امن به وفي المستدرك من رواية مجالد بن سعيد قال سئل الشعبي من اول من اسلم فقال اما سمعت قول حسان ؎

؎ اذا تذكرت شجوا من اخي ثقة ... فاذكر اخاك ابا بكر بما فعلا
؎ خير البرية اتقاها واعدلها ... بعد النبي وافضاها جميعا وحلا
؎ والثاني التالي المحمود مشهده ... وأول الناس منهم صدق الرسلا

رواه الطبراني من هذا الوجه وجعل المسئول هو ابن عباس وان ابن عباس هو القائل انما سمعت قول حسان وقيل علي روي ذلك عن زيد بن ارقم وابي ذر والمقداد بن الاسود وابي ايوب وانس بن مالك وبعلي بن مرة وعفيف الكندي وخزيمة بن ثابت وسلمان الفارسي وخباب بن الارت وجابر بن عبد الله وابي سعيد الخدري وانشد المرزباني لخزيمة بن ثابت في علي رضي الله عنه

؎ ما كنت احسب هذا الامر منصرفا ... عن هاشم ثم منها عن ابي حسن ؎
؎ اليس اول من صلى لقبلتهم ... واعلم الناس بالقرآن والسنن ؎

وفي المستدرك من رواية مسلم الملائي قال لقي النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين واسلم علي يوم الثلاثاء وقال الحاكم في علوم الحديث لا اعلم خلافا بين اصحاب التواريخ ان عليا اولهم اسلاما وانما اختلفوا في بلوغه ثم قال والصحيح عند الجماعة ان ابا بكر اول من اسلم من الرجال البالغين لحديث عمرو بن عبسة وقيل زيد وقيل خديجة قال النووي وهو صواب عند جماعة

المحققين وقال ابن عبد البر اتفقوا على انه خديجة اول من آمن ثم علي بعدها
وجمع بين الاختلاف في ذلك بالنسبة الى ابي بكر وعلي بانا لصحيح انا ابا
بكر اول من اظهر اسلامه وان عليا اخفى اسلامه من ابي طالب ولذلك
نشه على الناس وقال ابن اسحاق اول من اسلم خديجة ثم علي وهو ابن
عشر سنين ثم زيد ثم ابو بكر فاظهر اسلامه ودعا الى الله فاسلم بدعا
عثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وطلحة
بن عبيد الله رضي الله عنه فكان هؤلاء الثمانية الذين سبقوا الناس
بالاسلام وذكر عمر بن شبة ان خالد بن سعيد بن العاص اسلم
قبل علي وبهذا اعترض على الحاكم في قوله لا اعلم خلافا فيما اصحاب
التواريخ ان عليا اولهم اسلاما وجوابه انه انما ادعى نفي الخلاف
فيما يعلمه فلا اعتراض وفي الطبراني من رواية مجاهد عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السبق ثلاثة
السابق الى موسى يوشع بن نون والسابق الى عيسى صاحب
ياسين والسابق الى محمد صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب
في اسناده حسين الاشقر واسم ابيه المسكوفي منكر الحديث
قاله ابو زرعة وقال البخاري فيه نظر وفي الطبراني عن ابي
ذر عن سلمان قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد
علي فقال هذا اول من آمن بي الحديث في اسناده اسماعيل بن
موسى السدي قال ابن عدي انكروا عليه غلوه في التشيع وقال
ابو حاتم صدوق وقال النسائي ليس به باس وفيه ايضا عن علي
الكندي عن سليمان قال اول هذه الامة ورودا على نبيها اولها
اسلاما علي ابن ابي طالب وفيه ايضا لما تزوج فاطمة قال لها
لقد زوجتك انه لاول امتي اسلاما واكثرهم علما واعظمهم حلما

وكذا ذكره احمد

وكذا ذكره احمد في مسنده عن نافع بن ابي نافع عن معقل بن يسار وفيه
الطبراني من رواية محمد بن عبيد الله عن ابيه عن جده عن النبي صلى
قال عدد الاثنين وصلت خديجة الى الاثنين وصلى علي يوم الثلاثا
مكث علي يصلي مستخفيا سبع سنين واشهر قبل ان يصلي احد والتقيد
بسبع سنين فيه نظر ولا يصح ذلك وفي اسناده يحيى بن عبد الحميد
وينبغي ان يقال اول من اسلم من الرجال ورقة بن نوفل لما في الصحيحين
من حديث عائشة في بدء الوحي ونزول اقرأ باسم ربك وان ورقة قال
ان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي
وفتر الوحي فحيي هذا الوحي تتابع في حياة ورقة وانه اسنده
وصله وقد عده ابن منده في الصحابة وقال اختلف في اسلامه
وقوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا ورقة فاني رايت له جنة
او جنتين رواه البزار من حديث عائشة باسناد صحيح رجاله
كلهم ثقات وبهذا يدل على اسلامه وفيه ايضا وفي ابي يعلى
الموصلي من رواية مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم سئل عن ورقة فقال ابصرت في بطنان
الجنة عليه سندس ولفظ البزار رحلة من سندس واعتذر عن
ان اكثرهم موتا ابو الطفيل بان عكراش بن ذويب عاش بعد الجمل
مائة سنة فيكون بعد ابي الطفيل كذا ذكره ابن دريد في الاشتقاق
وردبان ابن دريد لا يرجع اليه في ذلك وابن دريد لذعه من ابن
قتيبة وهو كثير الغلط ومع ذلك فالحكاية بغير اسناد ولا
محتملة لانه انما اراد انه اكمل بعد ذلك مائة سنة وهو الظاهر
لانه حضر موته علي وقعة الجمل وانه مسح راسه فعاش بعد ذلك
مائة سنة ثم لم ينشب ان مات فانه عاش مائة سنة والصحيح المشهور

الألوكة
www.alukah.net

ما جزم به الحاكم ورواه في المستدرك عن شباب العصفري وهو خليفة بن خياط وفي سلم مات ابو الطفيل سنة مائة وكان اخر من مات من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكذا قال ابن عبد البر وقال مصعب بن عبد الله الزبيري توفي سنة ثمان ومائة وجزم ابن حبان وابن قانع وابو زكريا ابن مندة انه توفي سنة سبع ومائة وجزم الذهبي في الوفيات بانه مات سنة عشر ومائة وروى وهب بن جرير بن حازم عن ابيه قال كنت بمكة سنة عشر ومائة فرايت جنازة فسالت عنها فقالوا هذا ابو الطفيل واما كونه اخر الصحابة موتا فجزم به مسلم ومصعب بن عبد الله وابو زكريا ابن مندة وابو الشيخ ابن حبان وغيرهم وفي مسلم قال ابو الطفيل رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على الارض رجل راه غيري ولم يختلف اهل الحديث انه اخرهم موتا الا قول جرير بن حازم انه اخر الصحابة موتا سهل بن سعد والظاهر انه اراد بالمدينة واخذه من قول سهل حيث سمعه يقول لم يبق احد ممن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان خطابه لاهل المدينة وانه لم يطلق اسم الصحابة على ابي الطفيل فقد عده بعضهم في التابعين واعترض ايضا بقوله ان جابرا اخرهم مات بالمدينة وصدر به كلامه وبه قال قتادة وابو نعيم مع ان هذا قول ضعيف لان السايب بن يزيد تاخر بعده وقد مات بالمدينة بلا خلاف والذي عليه الجمهور ان اخرهم موتا بها سهل بن سعد قاله علي ابن المديني وابراهيم بن المنذر الحزامي والواقدي ومحمد بن سعد وابو حاتم بن حبان وابن فارس وابو زكريا بن مندة ونقل بن سعد الاتفاق على ذلك وفيه نظر لانه اختلف في وفاته على كانت بالمدينة

بقية الاقتال قتادة توفي بمصر وكذا قال قتادة اخرهم وفاة بالمدينة جابر وقال ابو بكر بن ابي داود انه توفي بالاسكندرية وكذا قال من جعل اخرهم وفاة بالمدينة السايب بن يزيد والجمهور على انه مات بالمدينة واختلف في سنة وفاة سعد بن سعد فقيل سنة ثمان وثمانين قاله ابو نعيم والبخاري والترمذي وقيل احدى وتسعين قاله الواقدي والمدائني ويحيى بن بكير وابن نمير وابراهيم ابن المنذر والزبير وابن زبر وابن حبان والجمهور على ان جابرا مات بالمدينة وقيل بقباء وقيل بمكة قاله ابو بكر بن ابي داود وقيل السايب بن يزيد اخر من مات بالمدينة قاله ابو بكر بن ابي داود وتوفي سنة ثمان وقيل ست وثمانين وقيل احدى وتسعين قاله الجعد بن عبد الرحمن والطلاس وبه جزم ابن حبان ومولده في الثانية من الهجرة وقيل الثالثة واعترض عليه ايضا بانه تاخر عن هذه الثلاثة اثنان من الصحابة توفيا بعد موت الثلاثة احدهما محمود بن الربيع الذي عقل من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهه وهو ابن خمس سنين فانه توفي بالمدينة سنة تسع وتسعين بتقدير الثاني على التعيين فهو اذا اخر الصحابة موتا بالمدينة والثاني محمود بن لبيد الاشهلي مات بالمدينة سنة ست وتسعين بتقديم التاء على الياء وله صحبة كما قاله البخاري وعده جماعة من التابعين اخرهم موتا بمكة عبد الله بن عمر قاله قتادة وابو الشيخ ابن حبان توفي سنة ثلاث وسبعين وقيل اربع ورجحه ابن زبر وجزم به سالم ان اباه مات بمكة ودفن بفخ وكذا قاله ابن حبان وابن زبر وغير واحد وقال مصعب بن عبد الله ودفن بذي طوى هذا لم يكن ابو الطفيل مات بمكة لكن الصحيح انه مات بها قاله ابن المديني وابن حبان وغيرهما

فيكون متاخرا عن جابر وعن ابن عمر واعتمد على قوله اخر من مات بالبصرة
انس ابو قاله قتادة وابو هلال والفلاس وابن المدني وابن سعد
وابو زكريا ابن مندة وتوفي سنة ثلث وتسعين وقيل اثنين وقيل
احدى وقيل سنة سبعين وعلى هذا فقد مات بعد محمود بن الربيع
بلا خلاف في سنة تسع وسبعين وقد راه وحدث عنه كما في البخاري
وكذا تاخر بعده عبد الله بن بسر المازني في قول عبد الصمد بن سعد
وابو عبد الله بن مندة وابو زكريا ابن مندة توفي سنة ست وتسعين
لكن المشهور سنة ثمان وبضع وكذا المعمر بن حبيب توفي
سنة ثمان وتسعين رواه الخطيب في المقترب والمخلص عن محمد
بن المنذر الزعفراني فيكون متاخرا عن انس وقيل مات سنة خمس
وثمانين فلا يرد ومن عكرمة بن عمار قال لقيت المرماس بن زياد
سنة اثنتين ومائة فان ثبت كان متاخرا عنه وقد ذكر المصنف
بعد هذا انه اخر من مات بالبصرة قوله واخر من مات بالكوفة
عبد الله بن ابي اوفى اي قاله قتادة والفلاس وابن حبان
وابن ذبيان وعبد البر وابو زكريا ابن مندة وذكر ابن المديني ان
اخر من مات بها ابو جحيفة والاول اصح فانه ابو جحيفة توفي سنة
ثلث ومائتين وقيل اربع وسبعين وبقي ابن ابي اوفى بعده الى
سنة ست وثمانين وقيل سبع وقيل ثمان بقي الطبري ابن
ابي اوفى وعمرو بن حريث فانه ايضا مات بالكوفة فان كان عمرو بن
حريث توفي سنة خمس وثمانين فقد تاخر ابن ابي اوفى بعده وان
كان توفي سنة ثمان وتسعين كما رواه الخطيب عن الزعفراني
فيكون عمرو بن حريث اخر من مات وابن ابي اوفى اخر من بقي ممن شهد
بيعة الرضوان قوله وبالشام عبد الله بن بسر المازني

قال الاحوص

قاله الاحوص بن حكيم وابن المديني وابن حبان وابن قانع وابن عبد
البر والمزني والذهبي والمشهور انه توفي سنة ثمان وثمانين وقيل سنة
ست وتسعين قاله عبد الصمد بن سعيد وبه جزم ابو عبد الله بن
مندة وابو زكريا ابن مندة وقال انه صلى القبلتين فعلى هذا يكون
ممن بقي من صلى القبلتين وقيل اخر من مات بالشام ابو امامة اياس
بن ثعلبة الحارثي الباهلي رويدا للاعن الحسن البصري وابن عيينة
وبه جزم ابو عبد الله بن مندة والصحيح الاول قبل تاريخ البخاري الكبير
قال علي سمعت سفين قلت لاحوص كان ابو امامة اخر من مات عندكم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كان بعده عبد الله بن
بسر فقد رايته توفي ابو امامة سنة ست وثمانين وقيل احدى قوله
وتبعه بعضهم اي هو ابو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن مندة فانه
تاخر في اخر جمعه في اخر من مات من الصحابة وبقي عليه ممن ذكر بن
منده اخران من الصحابة بريدة بن الحصيب والعدا بن خالد بن هوذة
قال ابن بريدة اخر من مات من الصحابة بخراسان وان العدا اخر من
مات بالرخج بضم الراء وسكون الخا بعدها جيم من اعمال سجستان
فكان ينبغي له ان يذكر بقية كلامه ولكن في بريدة نظر فانه توفي
بخراسان سنة ثلث وستين كما قاله محمد بن سعد وابو عبيد
وعلى هذا فقد تاخر بعده بخراسان ابو برزة الاسلمي فانه مات
بها سنة اربع وستين قاله خليفة بن خياط ومن قال انه مات
بها الواقدي ومحمد بن سعد والخطيب وقيل مات بنيسابور وقيل
بمازة بين سجستان ومرو وقيل بالبصرة سنة حكى هذه الاقوال
الحاكم في تاريخ نيسابور ولم يذكر المعمر وابن مندة والسابقة
المجدي اخر من مات من الصحابة باصبهان ذكره ابو الشيخ بن حيان

في طبقات الاصبهانيين وابو نعيم في تاريخ اصبهان وانه عاش مائة وعشرين سنة وذكر عمر بن شبة عن اشياخه انه عاش مائة وثمانين سنة وانشد قوله لعمر ثلثة اعطين افيتهم فقال له عمر كم لبثت مع كل اعل قال ستين سنة عمر مائتين وعشرين سنة ومات باصبهان قال ابن عبد البر وهذا يضا لا يدفع لانه قال في الشعر الذي انشده عمر انه افنى ثلثة قرون كل قرن من ستين فهذه مائة وثمانون سنة ثم عمر الى زمن ابن الزبير والى ان حاجا اوس بن مغراء ابي الاخيلية وانه النابغة قيس بن عبد الله بن عدس هذا هو المشهور وقيل حيان بن قيس بن عبد الله حكاه ابن عبد البر واخرين مات منهم بالطايف عبد الله بن عباس واخر من مات منهم بمصر قيد بن ثم بن العباس قوله اخر من مات منهم بمصر عبد الرحمن ابن قاله سفين بن عيينه وعلي بن المديني وابو زكريا بن منده توفي في سنة ست وثمانين وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وذكر الطحاوي انه مات بسفط القدور وهي التي تعرف بسفط ابي التراب وقيل مات بالجماجم حكاه ابو عبد الله بن مندة وقال انه شهد بدرا فيكون اخر البدريين موتا ولا يصح شهوده بدرا قوله وبفلسطين ابو ايوب قاله ابو زكريا بن منده وهو ابن امراة عبادة بن الصامت واختلف في اسمه فقال ابن سعد وابن خليفة وابن عبد البر هو عبد الله بن عمرو بن قيس وقيل عبد الله بن ابي وقيل ابن كعب قيل انه مات بدمشق وذكر ابن سميع انه توفي ببيت المقدس روح فيكون اخر من مات منهم بفلسطين قيس بن سعد بن عبادة فانه توفي بها سنة خمس وثمانين في ولاية عبد الملك ذكره ابو النجم في تاريخه لكن المشهور انه توفي

بالمدينة في خلافة معاوية قاله الهيثم بن عدي والواقدي وخليفة وغيرهم قوله وبدمشق واثلة ابن كذا قاله قتادة وذحيم وابو زكريا ابن منده وقال ابو حاتم الرازي مات ببيت المقدس وقال ابن فايغ بحمص وقيل توفي سنة خمس وثمانين وقيل ثلث وقيل ست وتقدم الكلام على عبد الله بن بسر والمرماس بن زياد قوله وبافريقية رويفع ابو الانصاري قاله ابن منده ابو زكريا قال وهو اخر من مات بها من الصحابة قال احمد بن عبد البر توفي ببرقة وجزم المزي قال ابن يونس توفي ببرقة وعواير عليها بسلمة بن مخلد سنة ثلث وستين وقبره معروف ببرقة وفي تهذيب الكمال نقلا عن ابن يونس انه توفاه سنة ست وستين وقيل انه مات بانطابلس قاله اللبيب وقيل بالشام قوله وبالبادية سلمة بن الاكوع قاله زكريا بن منده والصحيح انه مات بالمدينة قاله ابنه اياس بن سلمة وبكير وابو عبد الله بن منده ورجحه المزي توفي سنة اربع وسبعين وقيل اربع وستين قال النوع الثاني في اربعين

هذا وعرفة الصحابة اصل اصيل يرجع اليه في معرفة المرسل قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي قلت ومطلقه مخصوص بالمتابع باحسان ويقال للواحد منهم تابع وتابعي وكلام الحاكم ابي عبد الله وغيره مشعر بانه يكفي ان يسمع من الصحابي او يلقاه وان لم توجد الصحبة المعرفة والاكتفاء في هذا لمجرد اللقاء والرواية اقرب منه في الصحابي نظرا الى مقتضى اللفظين فيهما وهذه مهمات في هذا النوع احدها ذكر الحافظ ابو عبد الله ان التابعين على خمس عشرة طبقة الاولى الذين لحقوا العشرة سعيد

بن المسيب وقيس بن ابي حازم وابو عثمان النهدي وقيس بن عباد
وابو سفيان طريف بن شهاب وابو وائل وابو رجاء العطاردي
وغيرهم وعليه في بعض هؤلاء انكار فانه سعيد بن المسيب ليس
بهذه المثابة لانه ولد في خلافة عمر ولم يسمع من احد من العشرة
فقد قال بعضهم لا تصح له رواية عن احد من العشرة الا من
سعد بن ابي وقاص قلت وكان سعد اخرهم موتا وذكر الحاكم
قبل كلامه المذكور ان سعيدا ادرك عمر فمن بعده الى آخر العشرة
وقال ليس في جماعة التابعين من ادركهم وسمع منهم غير سعيد
وقيس بن ابي حازم وليس ذلك على ما قال كما ذكرنا نعم
قيس بن ابي حازم سمع العشرة وروى عنهم وليس في التابعين
احد روى عن العشرة سواه ذكر ذلك عبد الرحمن بن يوسف
بن خراش الحافظ فيما رويناه وطفشا عنه وعن ابي داود والسجستاني
انه قال ولم يرو عن التسعة ولم يرو عن عبد الرحمن بن عوف وباقي
هؤلاء التابعين الذين ولدوا في حياة رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابنا الصحابة كعبد الله بن ابي طلحة وابي امامة اسعد بن سهل
بن حنيف وابي ادريس الخولاني وغيرهم وهو الصحيح الذي عليه
العمل قول الحاكم وغيره الاكتفاء في المتابعة بمجرد الرواية دون
اشتراط السماع وعليه عمل اهل الحديث مسلم وابو حاتم وعبد
الغني بن سعيد قال النووي وهو الاظهر قال صلم طويل لمن
رأى وان لم يرو وطويل لمن روى عن راى الحديث فاكتفى في الصحبة
والمتابعة بمجرد الرؤية وقد ذكر مسلم في كتاب الطبقات الاعمش
سليمان بن مهران في طبقة التابعين وكذلك ابن حبان قال
وانما اخرجناه في هذه الطبقة لان له لقيا وحفظا وابا انس

مالك وانكر

بن مالك فانه لم يصح له سماع المسند عن انس وقال علي بن المديني لم يسمع
الاعمش من انس الا ما رواه رؤية بكه يصلي بظهر المقام فاما طرقه الاعمش
فانما يرويها عن انس فالجاين وفيها عن الرقاشي عن انس وقال البخاري
بضعين كلما رواه الاعمش عن انس فهو مرسل وقد انكر علي احمد بن
عبد الجبار العطاردي حديثه عن ابي فضيل عن الاعمش قال رايت
انسا بالفضل ذكره غسلا شديدا ثم توضأ ومسح على خفيه
وصلى بنا وحدثنا في بيته وقال الترمذي لم يسمع من احد من الصحابة
واما رواية الاعمش عن عبد الله بن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الخوارج كلاب النار فهو مرسل فقد قال ابو حاتم
الرازي انه لم يسمع من ابن ابي اوفى وهذا الحديث وان رواه ابو
اسماعيل الازرق عنه هكذا كما رواه ابن ماجة في سننه فقد رواه
عبد الله بن نمير عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن ابي عنان عن ابي
امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس للاعمش رواية عن احد
من الصحابة في شيء من الكتب الستة الا هذا الحديث الواحد عن ابن
ماجة وكذلك عد عبد الغني بن سعيد الازدي الاعمش في التابعين
في جزء له جمع فيه من روى من التابعين عن عمرو بن شعيب وكذلك
عد منهم ابن يحيى بن ابي كثير لكونه لقي انسا وقد قال ابو حاتم الرازي
انه لم يرد لاحد من الصحابة الا انس بن مالك فانه راه رؤية ولم
يسمع منه وكذا قال البخاري وابو زرعة وحديثه مرسل مع ان
في مسلم رواية عن ابي امامة عن عمرو بن عبسة بحديث اسلامه
لكن مسلم قرر رواية يحيى مع رواية شداد بن عمار وكان اعتماده على
رواية شداد فقط فانه قال بعد حكمه ولقي شداد اما انسا
فذكر وسكت عن رواية يحيى بن ابي كثير عن ابي امامة وهي بضعة

العنعنة وعبد الغني بن سعيد ايضا جرير بن حازم في التابعين لكونه راي انسا وقد روى عن جرير انه قال مات انس ولي خمس سنين وذكر عبد الغني بن سعيد ايضا موسى بن ابي عائشة في التابعين لكونه لقي عمرو بن حريث وقال الحاكم هم خمس عشر طبقة اخرهم من لقي انسا من اهل البصرة ومن لقي عبد الله بن ابي اوفى من اهل الكوفة ومن لقي السايب بن يزيد من اهل المدينة فشي كلامه هو لا الائمة الاتفاق في التابعين بمجرد رويه الصحابي ولقيه له دون اشتراط الصحبة الا ان ابن حبان يشترط في ذلك ان يكون رويه له في سن من يحفظ عنه فان كان صغيرا لم يحفظ عنه فلا عبرة برويه كطلق بن خليفة فانه عده في اتباع التابعين وان كان راى عمرو بن حريث لكونه كان صغيرا ورويا الترمذي في الشمائل عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة قال رايت عمرو بن حريث وانا غلام صغير اسناده صحيح وما اشاره ابن حبان له وجه تقدم مثله في الرويه المقتضية للصحبة هل يشترط فيها التميز وعترض على قول الخطيب التابعي من صحب الصحابي بان منصور بن المعتمر له رويه وليست له صحبة وهو قد عده من التابعين فيجاب لدخول فيه رواية السنة من التابعين بعضهم عن بعض وذلك في الحديث الذي رواه الترمذي والنسائي من رواية منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن ربعي بن خراش عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن امراة من الانصار عن ابي ايوب مرفوعا قال هو الله احد ثلث القران قال الخطيب ومنصور بن المعتمر له ابن ابي اوفى ورد بان له رويه دون صحبة وسماع ولهذا ذكره مسلم وابن حبان وغيرهما في طبقات اتباع التا

بعين ولم يوجد

بعين ولم يوجد في طبقة التابعين بل صرح النووي في شرح مسلم بانه ليس بتابعي قال ولكن من اتباع التابعين يمكن حمل كلام الخطيب على انه قوله ومطلقه مخصوص بالتابع باحسان ان قصد بالاحسان الكمال في الاسلام والعدالة فان ذلك ليس بشرط في التابعي بانه انهم بل كل من صنف في الطبقات ادخل فيهم الثقات وغيرهم وان اراد انه لا بد ان تكتب سنا بلغه عن الاسلام وهذا يعم عندهم بلا خلاف والاحسان قد يزاد على الايمان والاسلام كما جاء في حديث جبريل عليه السلام وليس بشرط في التابعي قوله في سعيد بن المسيب وقال بعضهم لا تصح له رواية عن احد من العشرة الا سعد بن ابي وقاص والظاهر ان اشار بعضهم الى قتادة ففي مقدمة مسلم من رواية همام قال دخل ابو داود والاعمى على قتادة فلما قام قالوا ان هذا يزعم انه لقي ثمانية عشر بدريا فقال قتادة عند كان سمابلا قبل الجارود لا يعرض في شيء من هذا ولا يتكلم به فوله ما حدثنا الحسن عن بدري بمشافهة ولا حدثنا سعيد عن بدري بمشافهة الا عن سعد بن مالك وقد اختلف الائمة في سماع من عمر فانكره الجهور وكيحي بن سعيد الانصاري ويحيى بن معين وابي حسان الرازي وابنه احمد فقال رواه وسمع منه وقال ابن سعد زاد ولم يسمع منه وقال ابن معين بوهات الرازي رواه عن المغيرة بن مقسوم وانما سمعه من عثمان وعلي فانه يمكن عن يجمع قال الحافظ ابو الحجاج المزي رواية عنهما في الصحيحين كانه يشير الى قول سعيد ان عمر وان عثمان كانا يفعلان ذلك اي الاستلقاء في المسجد وما قول

سعيد اختلف علي وعثمان بعسفان في المتعة فقال علي ما تريدان تنهى عن امر فعله النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فانه حديث متفق عليه في الصحيحين والغريب ان المزي في الاطراف لم يعزه الى واحد منهما وانما عزاه للنسائي فقط وفي مسند احمد والبزار من رواية موسى بن وردان قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت عثمان يقول على المنبر كنت أبتاع التمر فاكتال في اوعيتي ثم اهبط به الى السوق فاقول فيه كذا وكذا فاحذر بني واخلي بينهم وبينه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا ابتعت فاكتل واذا بعت فكل وابن وردان وثقه العجلي وابو داود ولكنه من رواية ابن لهيعة عنه قال البزار لا نعلمه يروى عن عثمان الا من هذا الوجه بهذا الاسناد مع ان الحديث رواه ابن ماجه في سننه الا انه قال فيه عن عثمان لم يصرح بسماع سعيد منه نعم في مسند احمد التصريح بالسماع منه قال فيه رايت عثمان قاعدا في المقاعد فدعا بطعام مما مسته النار فاكل ثم قام الى الصلوة فصلى ثم قال عثمان قعدت مقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلت طعامه وصليت صلاته واسناده جيد قال فيه احمد حدثنا الوليد بن مسلم حدثني شعيب ابو شيبة سمعت عطاء الخراساني يقول سمعت سعيد بن المسيب يقول رايت عثمان وهو لاكلهم يحتج بهم في الصحيح الا ابا شيبة وهو شعيب بن رزيق الشامي وثقه ابن حبان والدار قطني فثبت سماعه من عثمان وقول الحاكم انه ادرك العشرة غلط صريح لانه لا خلاف انه ولد في خلافة عمر فكيف يدرك ابا بكر قال ابن سعد الثانية المخضرمون من التابعين هم

الذين ادركوا

الجاهلية وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلموا ولا صحبة لهم واحد هم بمخضرم بفتح الراء كانه خضرم اي قطع عن نظرائه الذين ادركوا الجاهلية وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلموا الصحبة وغيرها وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفسا منهم ابو عمرو الشيباني وسويد بن غفلة الكندي وعمرو بن ميمون الاودي وعبد خير بن يزيد الخيواني وعبد الله بن نوب وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مول وابو العلاء العنكي ربيعة ابن زرارة ومن لم يذكره مسلم منهم ابو مسلم الخولاني عبد الله بن نوب والاحنف بن قيس ذكر العسكري في كتاب الدلايل المخضرمة من الابل التي نبتت بين العرب والعجم فضل رجل مخضرم اذا عاش في الجاهلية والاسلام قال وهذا اعجب الفولين الى وكانه متردد بين امرين قال وهو من هذا وقال الجوهري ليلى مخضرم بفتح الراء لابيد ويقال ذكرها النبي قال والمخضرم ايضا الشاعر الذي ادرك الجاهلية والاسلام مثل لبيد ورجل مخضرم النسب اي دعي وقيل صاحب المحكم رجل مخضرم اذا كان نصف عمره في الجاهلية ونصف عمره في الاسلام وشاعر مخضرم ادرك الجاهلية والاسلام ورجل مخضرم ابوه ابيض وهو اسود رجل مخضرم ناقص نسبه وقيل هو الذي ليس بكريم النسب وقيل الدعي وقيل المخضرم في نسبه الخلط في اطرافه وقيل الذي لا يعرف ابواه وقيل هو الذي ولدته السراري فالمخضرم على هذا متردد بين الصحابة لادراكه زمن الجاهلية والاسلام وبين التابعين لعدم رويته النبي صلى الله عليه وسلم وهو متردد بين امرين ويحتمل انه من النقص لكونه ناقص الرتبة عن الصحابة لعدم الرويه مع امكانها

الألوكة
www.alukah.net

وفي النهاية المخضرم ان يجعل الشيء بين بين فاذا قطع بعض الاذن فهو بين الواقرة والشاقة قال وكانت الجاهلية يخضرمون نعمهم فلما جاء الاسلام امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يخضروا من غير الموضع الذي يخضرمونه اهل الجاهلية قال ومنه قيل لكل من ادرك الجاهلية والاسلام مخضرما لانه ادرك الخضرمين وروى ابو داود من حديث زينب العنبرية انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم قد كنا اسلمنا وخضرنا اذاننا الى آخر الحديث وقد ضبط بعض المخضرمين بكسر الراء على الفاعلية وكانهم كانوا اذا اسلموا خضروا اذانهم ليعرف بذلك اسلامهم فلا يتعرض لهم واغرب ابن فلكان فقال قد سمع مخضرما لحا المهملة بكسر الواو وهل يشترط اسلامه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم او يسمى مخضرما وان ادرك الجاهلية والاسلام والظاهر الاول وقد صلى الله عليه وسلم مقتضى عبارة المصنف الثاني ويدل عليه ان سلمة عد في المخضرمين خبر بن نفير وانما اسلم في خلافة عمر ابن الخطاب كما قاله ابو بكر الزبيدي ولا يشترط ان يعيش نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الاسلام خلافا للحكم فحكيم بن حزام وحسان بن ثابت وغيرهم ممن عاش ستين في الجاهلية وستين في الاسلام يخضرمون في اصطلاح اللغة لا المحدثين فالمراد ادراك الجاهلية قبل قبل البعثة قاله النووي في شرح مسلم عند قوله وعد ابو عثمان النهدي وابو رافع الصايغ وهما ممن ادرك الجاهلية اي كانا يطيبن قبل البعثة والجاهلية ما قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وانما سمي بذلك لكثرة جهالتهم وقيل ادرك قومه او غيرهم على الكفر قبل فتح مكة ان والى امر الجاهلية خبر خطب النبي صلى الله عليه وسلم عليه يوم الفتح وابطل امور الجاهلية الا ما كان من سقاية الحاج وسدانة الكعبة ويشهد لذلك ما ذكره مسلم في المخضرمين فانه عد منهم بسر بن عمرو وانما ولد بعد زمن الهجرة وكان له عند موت النبي صلى الله عليه وسلم دون العشر سنين فادرك بعض زمن الجاهلية في قومه قوله وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين فساعدتهم ستة وزاد ثابت من عند نفسه واهمل اربعة عشر وهم شريح بن هانئ الحارثي والاسود بن يزيد النخعي والاسود بن هلال المحاربي والمعرور بن سويد وسعود بن مرداس وسلمة بن عمير وشبيل بن عوف الاحمسي وابو رهم السماوي واسمه عمران بن ملحان وغنم بن قيس ويكنى ابا البختري وابو رافع الصايغ واسمه نفيع وخالد بن عمرو العدوي وثمامة بن حزن القشيري وخير بن نفير الحضرمي وبسر ويقال اسير بن عمرو بن جابر ومن لم يذكره مسلم ولا اسلم تولى عمرو واوس بن عامر العزني واوسط البجلي وجبير بن الحويرث وحابس اليماني ومجزر بن عتبس وشريح بن الحارث القاضي وابو وابل شقيق بن سلمة وعبد الله بن عكيم وعبد الرحمن بن غنم وعبد الرحمن بن لبوح وعبيدة بن عمرو السلماني وعلقمة بن قيس وقيس بن ابي حازم وكعب بن الاحبار وغيرهم بشر اجيل الطيب وسروق الاجدع وابو عبسة المؤلف وابو فاخر الايمادي ولا يعرف اسم واحد منهما كما قال ابو احمد الحاكم وقيل اسم ابي عبسة عبد الله وقيل اسمه عمارة وابو عبسة وابو فاخر كلاهما ادرك الدهر في الجاهلية وكلاهما مختلف في صحبته وكذلك اختلف في صحبة بعض من تقدمها والصحيح انه لا صحبة لمن ذكرناه وفي سنن ابن ماجه الخرج سماع ابي عبسة من النبي صلى الله عليه وسلم وانه ممن صلى هذه القبلتين لكن باسناد فيه جهالة فهؤلاء عشرون لم يذكرهم

الألوكة
www.alukah.net

قال الثالثة من اكابر التابعين الفقها السبعة من اهل المدينة
وهم سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وخارجة بن زيد
وابو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان
بن يسار روينا عن الحافظ ابي عبد الله انه قال مهولا الفقها
السبعة عند الاكثر من علما الحجاز وروينا عن ابن المبارك قال
كان فقها المدينة الذين يصدرون عن رايهم سبعة فذكرهولا الا انه
لم يذكر ابا سلمة بن عبد الرحمن بدل ابي سلمة وسالم وهولا اهل
فقه وصلاح وفضل وقد بلغ بهم يحيى بن سعيد اثني عشر فقيها
وناد وروي علي بن المديني عنه قال قال فقها اهل المدينة اثنا عشر
سعيد بن المسيب وابو سلمة والقاسم بن محمد وسالم وحمزة وزيد
وعبيد الله بنو وبلال بنو عبد الله بن عمر وابان بن عثمان
بن عفان وقبيصة بن ذويب وخارجة واسماعيل ابنا زيد بن
ثابت قال الرابعة ورد عن احمد بن حنبل انه قال افضل
التابعين سعيد بن المسيب فقيل له علقمة والاسود فقال سعيد
وعلقمة والاسود وعنه انه قال لا اعلم في التابعين مثل ابي
عثمان النهدي وقيس بن ابي حازم وعنه ايضا انه قال افضل
التابعين قيس وابو عثمان وعلقمة ومسروق وهولا كانوا فاقوا
ومن علية التابعين واعجبني ما وجدته عن الشيخ ابي عبد الله
بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتابه قال اختلف الناس
في افضل التابعين واهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل
الكوفة يقولون اويس القرني حكدا بالالف بعد الواو واهل
البصرة يقولون الحسن البصري وبلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس
احد اشرف في فتوى من الحسن وعطا يعني من التابعين وقال ايضا كان

عطا مفتي

عطا مفتي مكة والحسن مفتي البصرة فهذا ان اكثر الناس عنهم رايهم
وبلغنا عن ابي بكر بن ابي داود قال سيدات التابعين من النساء
حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن وثالثتهما ولبست كهما
ام الدرداء قال ابو حاتم الرازي ليس في التابعين اجل منه والصواب
ما ذهب اليه اهل الكوفة من تفضيل اويس لما في مسلم من حديث عمر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين
رجل يقال له اويس الحديث فهذا الحديث لا ينبغي مع صحة نزاع
واما تفضيل احمد وغيره لسعيد فلعله لم يبلغه الحديث او لم يصح
له عنده او اراد بالافضلية الافضلية في العلم لا في الجزية ونقل
الخطابي عن بعض شيوخه انه كان يفرق بين الافضلية والخيرية
وفي تقديم المصنف حفصة على عمرة اشعار بتفضيلها فقد روى
ابو بكر بن ابي داود باسناده الى اياس بن معاوية قال ما ادركت
احدا افضل على حفصة بنت سيرين فقيل له الحسن وابن سيرين
فقال اما انا فلا افضل عليها احدا والمراد بها ام الدرداء
الصغرى واسمها جيمة وقيل جهيمة فاما ام الدرداء الكبرى
فهي صحابية واسمها خيرة قال الخامسة روينا عن الحاكم
ابي عبد الله قال طبقة تعد في التابعين ولم يصح لاحد سماع من
الصحابة منهم ابراهيم بن سويد النخعي وليس بابراهيم بن يزيد التيمي
الفقيه وبكير بن ابي السميط وبكير بن عبد الله بن الاشج وذكر
غيرهم قال وطبقة تعد ادراكهم عند الناس في اتباع التابعين
وقد لقوا الصحابة منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان لقي
عبد الله بن عمر فانه سماع عمارة بن عروة وقد ادخل على عبد
الله بن عمر وجابر بن عبد الله وموسى بن عقبة وقد ادرك انس

بن ملك وام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص وفي بعض ما قاله
مقال قلت وقوم عدوا من التابعين وهم من الصحابة ومن اعجب
ذلك عد الحاكم ابي عبد الله النيسابوري وسويد بن سفيان المزني في التا
بعين عند ما ذكرا الاخوة من التابعين وهما صحابيان معروفان
مذكوران في الصحابة اه حكي المصنف كلام الحاكم وقال في اخره وفي بعض
ما قاله مقال ولم يبين المقال وكانه يشير به الى بكير بن عبد الله
ابن الاشج والى ابي الزناد وعبارة الحاكم وبكير بن عبد الله بن الاشج
لم يثبت سماعه من عبد الله بن الحرث بن جزء وانما روايته عن التابعين
وثابت بن عجلان الانصاري لم يصح سماعه من ابن عباس وسعيد
بن عبد الله بن عبد الرحمن الرقاشي واخوه واصل ابو حرة لم يثبت
سماع واحد منهما فقوله في بكير انما روايته عن التابعين فيه نظر
فقد روى عن جماعة من الصحابة منهم السائب بن يزيد وابو امامة
اسعد بن سهل بن حنيف ومحمود بن لبيد كما ذكره المزني وغيره وهم عدوه
في الصحابة وفي المعجم الكبير للطبراني روايته عن ربيعة بن عباد باسناد
جيد انه حدث عنه قال رايت ابا لهب بعكاظ وهو يتبع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث لكن ليس فيه تصريح بسماع نعم
في النسائي بسند جيد على شرط مسلم ان بكير بن عبد الله قال
سمعت محمود بن لبيد يقول اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن رجل طلق امراته ثلاث تطليقات الحديث ومحمود عده غير واحد
من الصحابة كاحمد والبخاري وابن حبان وفي مسند احمد باسناد
صحيح قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا ملا
المغرب في مسجدنا الحديث وفيه ايضا بسند صحيح انه عقل مجة مجها
رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه مع ان عد الفضة انما

في محمود بن الربيع كما هو في صحيح البخاري تبعا لعد مسلم محمود بن
لبيد من التابعين وقال ابن حاتم الرازي والمزني ليست له صحبة وهو
معارض بما تقدم واما ابو الزناد فقال ابو حاتم الرازي لم يدرك
ابن عمر ومراده لم يدرك السماع منه فانه ابا الزناد عاش ستا
وستين سنة وتوفي سنة ثلثين ومائة واثنين وثلاثين ومات ابن
عمر سنة اربع وسبعين او ثلاث فعلى هذا ادرك من حياة ابن
عمر سبع سنين او ثمان او تسع والقاعدة في التابعين لكون الغا
لب عليه والشايع عليه روايته عن التابعين وحمله عنهم قال العجلي
تابعي ثقة سمع من انس وذكره مسلم في الطبقة الثالثة من التابعين
ووهم الحاكم في نسب سعيد انه الرقاشي وانه اخو ابي حرة الرقاشي
وقد وهم فيه ايضا عبد الغني المقدسي في الكمال في نسب واصلا ابا
حرة الرقاشي وغلطه المزني وقد ذكر ابن حبان في اتباع التابعين
سعيد بن جبير بن عبد الرحمن البصري واخاه واصلا ابا حرة البصري
وقال امهما برة مولاة لبني سليم قوله وقوم عدوا من التابعين
وهم من الصحابة كابي مقرن اياس وهما من المهاجرين اما العرزمي فانما
لكون روايته او غالبها عن الصحابة كما عد مسلم في الطبقات
يوسف بن عبد الله بن سلام ومحمود بن لبيد في التابعين وقد
يعد بعض التابعين في الصحابة وكثيرا ما يقع ذلك فيمن يرسل
من التابعين كما عد محمد بن الربيع المزني عبد الرحمن بن غنم الاشعري
فيمن دخل مصر من الصحابة وهو وهم منه على ان الامام احمد اخرج
حديثه في المسند وذكر ابن يونس ايضا انه صحبة كذا ابن مندة
عن يحيى بن بكير واللبث وابن لهيعة قال رضي الله عنه وعنا

النوع الحادي والاربعون

معرفة الاكابر الرواة عن الاصاغر ومن الفائدة فيه ان لا يتوهم كون المروي عنه اكبر او افضل من الراوي نظرا الى ان الاغلب كون المروي عنه كذلك فيجعل بذلك منزلتهما وقد صح عن عائشة انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم ثم ان ذلك يقع على اضرب منها ان يكون الراوي اباه سنا او قدره طفة من المروي عنه كالزهري ويحيى بن سعيد الانصاري في روايتهما عن مالك وكابي القاسم عبيد الله بن احمد الازهري من التاسعة عن شيوخ الخطيب روى عن الخطيب في بعض تصانيفه والخطيب اذ ذاك في عنفوان شبابه وسنه ان يكون الراوي اصغر قدرا من المروي عنه بان يكون حافظا عالما والمروي عنه شيخا رواية لا غير كما لك في روايته عن عبد الله بن دينار واحمد واسحق بن راهوية في روايتهما عن عبد الله بن موسى في اشياء لذلك كثيرة ومنها ان يكون الراوي اكبر من الوجهين جميعا وذلك كرواية كثير من العلماء والحفاظ عن اصاغرهم وتلامذتهم كعبد الغني الحافظ في روايته عن محمد بن علي الصوري وكرواية ابي بكر ابن ثابت عن ابي بكر الخطيب وكرواية الخطيب عن ابي بكر نصر بن ماكولا ونظائر ذلك كثيرة وسيدرج تحت هذا النوع ما يذكر من رواية الصحابي عن التابعي كرواية العبادلة وغيرهم من الصحابة عن كعب الاحبار وكذلك رواية التابعي عن تابع التابعي كما قدمناه من رواية الزهري والانصاري عن مالك وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين وروى عنه اكثر من عشرين نفسا من التابعين جمعهم عبد الغني في كتاب له وقد ان لحفاظ الحافظ ابي محمد الطيالسي في تخريج له قال عمرو بن شعيب لم يدرك تابعيا وقد روى عنه نيفا وسبعون رجلا من التابعين اعلم ان الاصل في هذا الباب

في هذا الباب كرواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري حديث الجساسة ولكن عند مسلم قوله في الضرب الثاني كرواية مالك ابي وكذلك ابن ابي ذئب كلاهما روى عن ابن دينار وهو ابه منه قدرا ومن ذلك رواية احمد واسحاق عن عبيد الله بن موسى العنبسي قوله كرواية القعنبي وغيرهما اي كرواية ابي هريرة ومعاوية بن ابي سفيان وانس بن مالك فكلهم من الصحابة ورووا عن كعب الاحبار قوله وقد صح عن عائشة الحديث بهمزة وفي نظر فان مسلما ذكره في مقدمة صحيحه بغير اسناد بصيغة التمريض فقال وقد ذكر عن عائشة انها قالت الحديث ورواه ابو داود في سننه في افراده من رواية ابن ابي شيبة واسمه ميمون عن عائشة قالت الحديث ثم قال ميمون لم يدرك عائشة ثم المتبع الحاكم في تصحيحه صحيحا بل ان لم يجد فيه علة تقتضي رده حكمنا عليه بانه حسن فخرجه ابن البزار في مسنده من رواية ميمون بن ابي شبيب عن عائشة ثم قال ولا نعلمه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه قلت وقد روي عن عائشة من غير هذا الوجه موقوفا وكان السلم يوافق ابا داود على الانقطاع بين ميمون بن ابي شبيب وبين عائشة فانه قال في كتاب التمييز فيما قاله ابو داود نظر فانه كوفي متقدم قد ادرك المغيرة بن شعبة ومات المغيرة قبل عائشة قال وعلى تسليم امكان التلاقي كما في ثبوت الادراك ولو ورد عن ميمون انه قال لم ألق عائشة استقام لابي داود الجزم بعدم ادراكه وبهما ذلك او كلام المسعودي في التمييز وليس ببعيد فان وان ادرك المغيرة بن شعبة وروى عنه لكنه مدلس بالتقليل عنعنته باجماع من لا يحتج بالمرسل فقد ارسل عن جماعة من الصحابة قال ابو حاتم الرازي روى عن ابي ذر مرسلا وعن علي مرسلا وعن معاذ بن جبل مرسلا وقال

عمرو بن علي الفلاس لم اخبرات احدا يزعم انه سمع من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وقال علي بن المديني خمسة علينا امره وقال يحيى بن معين ضعيف
وقال ابو حاتم الرازي صالح الحديث وذكره ابن حبان في الثقات وسع
ذلك فلا يقتضي ذلك قبول عنعنته ولم يوجد التصريح بسماعه من المغيرة
ولكن اخرجه مسلم في مقدمة صحيحه حدثنا عن المغيرة بن شعبة
عن النبي صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب
فهو احد الكذابين فحمله على الاتصال اكتفاء بمذهب مسلم ومسلم انما
رواه عنه استشهادا بعد ان رواه من حديث ابي ليلى عن سمرة وحكم
عليه مسلم بانه مشهور والمشهور قد يكون صحيحا وقد يكون ضعيفا
نعم له وجه اخر مرفوع فقد اخرجه البيهقي في كتاب الادب والخطيب
في المتفق والمفترق من رواية اسامة بن زيد الليثي عن عمرو بن
حزم عن عائشة هكذا رويناه من طريق الطبراني فقال فيه عمرو
وانما هو عمر بضم العين وما روى عنه الا اسامة وبين عمرو عائشة
رجل اسمه قال البخاري في التاريخ الكبير عمر بن مخارق عن
رجل عن عائشة مرسل روى عنه اسامة بن زيد فلا يصح الاسناد
ويحتمل ان يكون الرجل الذي ابهمه عمر وهو ميمون بن ابي شبيب
فلا يكون له الا وجه واحد كما قاله البزار وفي كتاب مكارم الاخلاق
للخرائطي من حديث معاذ بن جبل انزل الناس منازلهم من الخير والشر
قوله في عمرو بن شعيب لم يكن من التابعين ليس بجيد فقد سمع
من غير واحد من الصحابة سمع من زينب بنت ابي سلمة ربيبة
النبي صلى الله عليه وسلم ومن الربيع بنت معوذ وهما صحابيتان
قوله لحظ ابي محمد الطيبي فيه نظر انما هو ابو الفضل محمد بن احمد
بن ابي جعفر الطبسي قاله السمعاني في الانساب ووصفه بالحافظ

صاحب

صاحب التصانيف الكثيرة كتب عن الحاكم ابي عبد الله وابي طاهر بن بحش
الزيادي توفي في حدود ثمانين واربعمائة بطبس وهي نيسابور واصبهان
وكرمان ولم يفتح في زمن عمر من خرسان سواها وقد سبق الطبسي الى
ذلك ابو بكر محمد بن الحسن بن محمد النقاش المقرئ المفسر وهو ضعيف قال
الدارقطني سمعت ابا بكر بن النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من
التابعين وقد روى عنه عشرون من التابعين قال الدارقطني فتتبعت
ذلك فوجدتهم اكثر من عشرين قال الحافظ المزي وكان الدارقطني وافقه
على انه ليس من التابعين وليس كذلك فقد سمع الربيع وزينب
قوله روى عنه اكثر من عشرين نفسا جمعهم عبد الغني في كتاب
صغيرا لكتاب وتصغيره مكروه وابن عم هما ويكون الواحد او هذا
اسماؤهم مرتبين على حروف ابراهيم بن ميسرة ابو بشر الحبشي ابو بكر بن
الاشج ثابت البناني جرير بن حازم حبيب بن ابي حبيب موسى جرير بن
عثمان الرحبي الحكم بن عيينة حميد الطويل داود بن قيس داود بن
ابي هند الزبير بن عدي سعيد بن ابي هلال ابو حازم هو سلمة بن دينار
ابو اسحاق الشيباني واسمه سليمان بن ابي سليمان وسليمان
بن مهران وهو الاعمش عاصم الاحول قال عبد الغني وفيه نظر عبد
الله بن عون عبد الله بن ابي مليكة عبد الرحمن بن حرملة عبد العزيز
بن رفيع عبيد الله بن عمر العمري عطاء بن ابي رباح عطاء بن السائب
عطاء الخراساني محمد بن مسلم علي بن عبد الحكم البناني عمرو بن دينار
ابو اسحق السبيعي واسمه عمرو بن عبد الله قتادة ابو الزبير وهو
محمد بن مسلم الزهري مسعر الواقف مكحول موسى بن ابي عائشة هشام
بن عروة وهب بن منبه يحيى بن سعيد يحيى بن ابي كثير يزيد بن ابي حبيب
وقال عبد الغني هو يزيد بن الهاد ابن شبه ومن روى عنه من التابعين

الألوكة
www.alukah.net

ولم يذكره عبد الغني ثابت بن عجلان وحسان بن عطية وعبد الله
بن عبد الرحمن بن يعلى الطايفي وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والعلا
بن الحرث الشامي ومحمد بن اسحاق بن يسار ومحمد بن جادة ومحمد بن
عجلان وابو حنيفة النعمان بن ثابت وعثام بن القسان ويزيد
بن عبد الله بن اسامة ابن الهاد ويعقوب بن عطا بن رباح قال

٧ ٭ النوع الثاني والاربعون ٭

معرفة المدبج وما عداه من رواية الاقران بعضهم عن بعض وهم المتقاربون
في السن والاسناد وربما اكتفى الحاكم ابو عبد الله فيه بالتقارب
في الاسناد وان لم يوجد التقارب في السن اعلم ان رواية القريب
عن القريب تنقسم فمنها المدبج وهو ان يروي القرينان كل واحد
منهما عن الاخر مثاله في الصحابة عايشة وابو هريرة رضي الله عنهم روى كل عن
الاخر وفي التابعين رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز ورواية
عمر عن الزهري وفي اتباع التابعين رواية مالك عن الاوزاعي ورواية
الاوزاعي عن مالك وفي اتباع الاتباع رواية احمد بن حنبل عن علي
بن المديني ورواية علي عن احمد وذكر الحاكم في هذا رواية احمد
عن عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن احمد وليس هذا بمرضي
ومنها غير المدبج وهو ان يروي احد القرينين عن الاخر ولا يروي
الاخر عنه فيما نعلم مثاله رواية سليمان التيمي عن معمر وهما
قرينان ولا نعلم لمعمر رواية عن التيمي ولذلك امثلة كثيرة انتهى
المدبج بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الباء وهي موحدة وا
جيم سمي مدبجا لحسنه والمدبج لغة المزين قال في المحكم التدبيج النقش
فارسي معرب وديباجة الوجه وديباجة حسنة ومنه تسمية بن سمعو
الحواميم ديباجة القرآن وكان الاسناد الذي يجتمع فيه قرينان اولد

اكبر والاخر من رواية الاصاغر عن الاكابر انما تقع غالبا فيما اذا كانا
عالمين او احدهما فظنا او جميعها او في احدهما نوع من وجوه الترجيح
حتى على الراوي عن العلو للمساوات النزول لاجل ذلك فحصل للاسناد
بذلك تحسين ويحتمل ان يقال القرينان الواقعين في المدبج في طبقة واحدة
بمنزلة واحدة فشبها بالخدين فان الخدين يقال لهما الديمتان كما
في رواية الحكم والصحاح ويحتمل انه يسمى بذلك لنزول الاسناد
فانهما اذا كانا قرينين نزل درجة وان كان من رواية الاكابر عن الاصاغر
نزل درجتين وعن ابن معين الاسناد النازل قرحة في الوجه وعن علي
بن المديني وابي عمر المستملي انهما قالا النزول شوم وح فلا يكون المدبج
مذموما له ويكون ذلك من قولهم رجل مدبج قبيح الوجه والهما حكاه
صاحب المحكم لكن فيه بعد والظاهر انه مدح لهذا النوع واعترض على قوله
وهو ان يروي القرينان وتقييده بالقرينين تبع فيه الحاكم وعبارته
فانها القرينان اذا تقاربا سنهما واسنادهما وهو على ثلاثة
اقسام الاول منها الذي سماه بعض مشايخنا المدبج وهو ان يروي
قرين عن قرينه ثم يروي ذلك القرين عنه فهو المدبج او المراد ببعض
مشايخ الدارقطني فانه اول من سماه المدبج واول من صنف فيه كتابا
سماه المدبج ولم يقيده بالقرينين فانه ذكر فيه رواية ابي بكر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ورواية النبي صلى الله عليه عن ابي بكر ورواية
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية صلى الله عليه عن عمر ورواية
سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية صلى الله
عليه عن سعد وذكر فيه ايضا رواية الصحابة عن التابعين الذين رووا عنهم
كرواية عمر عن كعب الاحبار ورواية كعب عن عمر ورواية بن مسعود عن زينب
بن جحش ورواية زينب عنه ورواية بن عمر عن عطية العوفي وبكر بن عبد

الألوكة
www.alukah.net

عبد الله المزني ورواية كل منهما عن ابن عمر ورواية ابن عباس عن عمرو بن دينار
وابي سلمة بن عبد الرحمن وعكرمة مولاه ورواية كل من الثلاثة عن ابن عباس
ورواية ابي سعيد الخدري عن ابي نضرة عنه ورواية انس بن مالك عن بكر بن
عبد الله المزني ورواية بكر عنه وذكر فيه ايضا رواية التابعين عن اتباع
التابعين كرواية عبد الله بن عوف ويحيى بن سعيد الانصاري عن مالك
ورواية مالك عن كل منهما ورواية عمرو بن دينار واسحق التميمي
وسليمان بن مهران الاعمش عن سفيان بن عيينة عن كل واحد منهما
ورواية ابي اسحاق السبيعي عن ابنه يونس بن ابي اسحاق ورواية يونس
عن ابيه وذكر فيه ايضا رواية اتباع التابعين عن اتباع الاتباع كرواية
سعيد عن عبد الرزاق عن معمر وكذلك ذكر فيه رواية عبد الرزاق
عن احمد وعلي بن المديني ويحيى بن معين وروايتهم عنه وكذلك ذكر فيه
رواية احمد عن ابي داود السجستاني وعن ابنه عبد الله بن احمد
ورواية كل منهما عن احمد وغير فهذا يدل على ان المدرج لا يختص بكون
الراوي الذي روى كلا منهما عن الاخر قرينا بل الحاكم لم من ذلك
وح فلا اعتراض على الحاكم في قوله كرواية احمد عن عبد الرزاق
وعكسه حيث قال المصنف وليس هذا بمرضي فان الحاكم تبع في ذلك
شيخه الدارقطني وهو سابق يرجع اليه في ذلك واعترض عليه بتمثيله
للمدرج برواية سليمان التيمي عن مسعر ثم قال ولا نعلم لمسعر رواية
عن التيمي ولذلك امثلة كثيرة فالمثال الذي مثل به لا يصح
لان مسعرا روى ايضا عن التيمي كما ذكره الدارقطني في كتاب
المدرج ثم روى من رواية الحكم بن مروان حدثنا مسعر عن ابي
المعتمر وهو سليمان التيمي عن امراة بتال لما امر خداش قال
رايت علي بن ابي طالب يصطبغ بخل تمر وهذا المثال احد امثلة

المعتمر

اربعة مثل بها الحاكم للنوع المدرج المثال الثاني منها رواية زائدة بن قدامة
عن زهير بن معوية قال الحاكم زائدة بن قدامة وزهير بن معوية ثقتان
الا اني لا احفظ لزهير عن زائدة رواية المثال الثالث رواية يزيد بن عبد
الله بن اسامة بن الهاد عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف قال الحاكم يزيد وان كان اسند وا قدم من ابراهيم فانهما ثقتان
الاسانيد قرينان ولا احفظ لابراهيم عن يزيد رواية اه وفيه نظر
فقد روى عن ابراهيم ورواية عنه في مسلم وفي النسائي المثال الرابع
رواية سليمان بن طرخان التيمي رقبة بن مصقلة قال الحاكم رقبة
وسليمان قرينان ولا احفظ لرقبة عنه رواية اه وفيه نظر فقد روى
عنه ابي عن سليمان كما ذكره الدارقطني في كتاب المدرج ثم روى
له من رواية ابي عوانة عن رقبة عن سليمان التيمي عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا حميد المتخللون من امتي والحديث
رواه الطبراني في المعجم الاوسط فجعله من رواية رقبة عن انس من غير
ذكر سليمان فلم يصح من هذه الامثلة الا الثاني فقط فالامثال
الكثيرة

خاتمة فقد يجتمع جماعة من الاقران في حديث واحد
كحديث رواه احمد بن حنبل عن ابي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد
عن علي بن المديني عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه شعبة عن ابي بكر بن
حفص عن ابي سلمة عن عائشة قالت كيف اراك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شعور عن عيبة يكون كالولوة فاحمد والاربعة فوق خمستهم اقران
كما قال الخطيب قال **النوع الثالث والاربعون معرفة الاخوة**
والاخوات من العلماء والرواة وذلك احد ما يعرف به الحديث
والمعرفة به التصنيف صنف فيها علي بن المديني وابو عبد الرحمن النسائي
وابو العباس السراج وغيرهم ممن امثلة الاخوين من الصحابة عبد الله

الألوكة
www.alukah.net

بمسعود وعتبة بن مسعود هما اخوان لزيد بن ثابت وبزيد بن ثابت
اخوان لعمرو بن العاصي وهشام بن العاصي اخوان من التابعين عمرو بن
شرحبيل ابو ميسرة واخوه ارقم بن شرحبيل كلاهما من افضل اصحاب بن مسعود
هزيل بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل اخوان من اصحاب بن مسعود ايضا ومن
امثلة ثلثة اخوات سهل وعباد وعثمان بن حنيف اخوة ثلثة عمرو بن
شعيب وعمرو بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي اخوة
ثلثة ومن امثلة الاربعة سهيل ابي صالح السمان الزيات واخويه عبد
الله بن ذكوان وعباد ومحمد وصالح وصل مثل عن الخمسة ما تروية
عن الحاكم ابي عبد الله قال سمعت ابا علي الحسين بن علي الحافظ غير
مرة يقول ادم بن عيينة وابراهيم بن عيينة حدثوا عنا خرم ومثال الستة
اولاد سيرين ستة تابعيون وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصة
وكريمة ذكرهم هكذا ابو عبد الرحمن النسوي ونقلته من كتابه بخط
الدارقطني فيما احسب وروي ذلك ايضا عن يحيى بن معين وهكذا
ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة لكن ذكر فيما يرويه من تاريخه باسناده
عن انه سمع ابا علي الحافظ يذكر بنيه سيرين خمسة اخوة محمد بن سيرين
واكبرهم معبد بن سيرين ويحيى بن سيرين وخالد بن سيرين وانس
بن سيرين واصغرهم حفصة بنت سيرين قلت وقد روى
عن محمد عن يحيى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لبيك حقا تعبدا ورقا وهذه غريبة عاب بها بعض فقها
الى ثلثة اخوة روى بعض عن بعض ومثال السعة النعمان بن
سفران واخوة معقل وسويد وسنان وعبد الرحمن وعقيل وسا
لم يسم لنا بنو مقرن المزنيون سبعة اخوة هاجروا وصحبوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم يشاركهم فيما ذكره ابن عبد البر
وجماعة في عدة المكرمة غيرهم وقد قيل انهم شهد والخندق كلهم وقد يقع
في الاخوة مخالفة في مقدار عددهم ولم نطول بما زاد على السبعة
لقلته ولعدم الحاجة اليه في غرضنا صاعدا والله اعلم اهـ ومن
صنف فيه مسلم وابو داود والترمذي عليه باموره فجعل ارقم
بن شرحبيل اثنين احدهما اخو عمرو بن شرحبيل والاخر اخو هزيل بن شرحبيل
وارقم بن شرحبيل ابن ارقم وهزيل اخوان وهو الذي اقتصر عليه النسائي
في التاريخ الكبير وكذلك ابو حاتم وابو زرعة وابن حبان والحاكم وابو
في تهذيب الكمال قال وارقم وهزيل اخوان ذكر في ترجمة ارقم وفي
ترجمة هزيل ولم يتعرض لشيء من ذلك في ترجمة عمرو ورد قول بن عبد الحكم
كونهم ثلثة بان عمرو بن شرحبيل همداني وهزيل واخوه ارقم اوديان
ولا يجتمع همدان الكبرى ولا همدان الصغرى مع اود لان همدان الكبرى
ينسبون الى عمدان وهذا وهو واسلة بن مالك بن زيد بن وسلة بن ربيعة
بن الحارث بن مالكان وقيل مالك بن زيد بن كهلان واما همدان الصغرى
فينسبون الى همدان زياد بن حسان بن زيد بن سهل بن عمرو بن قيس بن
معاوية بن عبد شمس واما الذين ينسب اليهم هزيل وارقم ابنا شرحبيل
اود يان فهو اود بن صعب بن سعد العشيرة ابن مذحج ولا يجتمع مع همدان
فالصواب قول الجمهور وعلى كل حال فما ذكره المصنف لا يستقيم على قول ابن عبد
البر المتقدم وعلى قول الجمهور وسيأتي في الاخوة الاربعة
نبوا شد اسمعيل السلمي ولد والي بطن واحد وكانوا علما هم محمد
وعمر واسماعيل ولم يسم البخاري والدارقطني الرابع وسيأتي اقتصا
على خمسة من ولد عيينة وقد ذكر عبد الغني بن نصير وجرد غيره انهم
عشرة واقتصر البخاري في التاريخ الكبير على اربعة ولم يذكر ادم وزاد
الدارقطني ابن ماكولا على الخمسة سادسا وهو احمد بن عيينة وذكر ابو

بكر بن المقرئ سابعا وهو مخلد بن عيينة قال قيل انما اقتصر لهم على خمسة
لانهم الذين حدثوا دون الباقين كما حكاه المزني في التهذيب فقال قيل
كان بنو عيينة عشرة اخوة اخرا زمنهم خمسة وذكرهم قيل وقد حدث
احمد بن عيينة كما قاله الدارقطني في المؤتلف والمختلف عيينة بن ابي
عمران الهلالي والد سفيان وابراهيم وعمران وادم ومحمد واحمد بن عيينة
المحدثون وكذا ذكرهم ابن ماكولا قال كلهم محدثون ومنها قوله اولاد
سبرة بن ستة مع ان ابن سعد عدهم في طبقات عشرة انس وخالد
ومحمد ومعبد ويحيى وحفصة وسودة وعمرة وكريمة وام سليم فعمرة وسودة
امها ام ولد كانت لانس بن مالك وجوابه انه ذكر منهم عمرة وام سلمة
ولبست سودة في لحف رواية وام خالد فاسقط ذكره وقال الطبراني
وقد عد منهم خالدا انهم كلهم حدثوا نعم قال محمد بن احمد بن محمد
بن ابي بكر المقدمي ان خالدا لم يخرج حديثه ومنها تقرير النيسابوري
على انا اصغرهم حفصة مع ان اصغرهم انس كما قاله عمرو بن علي الفلاس
وهو الصواب فان الشهور انه ولد لستة بقيت من خلافة عثمان
وبه صدر الزبير كلامه وتوفي في قول احمد ومحمد بن احمد المقدمي
سنة عشرين ومائة قال احمد وهو ابن ثمانين وثمانية وفي الغير
للذهبي خمس وثمانين فيكون مولده سبع وثلثين واما حفصة فانها
توفيت سنة احدى ومائة وعاشت اثنتين وسبعين سنة او سبعين فهب
اكبر سنا على كل تقدير وقال ابن سعد في اخر الطبقات اخبرنا بكار بن
محمد بن ولد محمد بن سبرة قال كانت حفصة بنت سبرة من اكبر ولد سبرة
من الرجال والنساء من ولد صفية وكان ولد صفية محمد ويحيى وحفصة
وكريمة وام سليم ومنها قوله ثلثة اخوة روى بعضهم عن بعض وهم اربعة
كما ذكره محمد بن طاهر المقدسي في مخرجه لابي داود منصور وعبد

المحسن

المحسن بن محمد بن علي الشيرازي فقال روى هذا الحديث محمد بن سبرة عن
اخيه يحيى عن اخيه معبد عن اخيه انس بن سيرين عن انس بن مالك لكن النهو
ما ذكره المصنف تبعا للدارقطني فانه رواه عن ثلثة الا انه قال جماعتا
ولا يعرف ليحيى رواية عن اخيه معبد ولا لمعبد رواية عن انس قال
ابن المديني لم يرو عن معبد الا اخوه انس كذا قال وقد روى عنه ايضا
اخوه محمد ورواياتهم عنه في الصحيحين ومنها قوله مثال السبعة النعمان
بن مقرن واخوته فعدد ستة وقال السابع لم يسم لنا وقد سمي
السابع منه ومعه اثنان وهم نعيم بن مقرن ذكر ذلك ابن عبد البر
في الاستيعاب فقال نعيم بن مقرن اخو النعمان بن مقرن خلف
اخاه حين قتل بنهاوند وكانت على بديه فتوح كثيرة وهو واخوته
من اجلة الصحابة وعزار بن مقرن ذكره الحافظ ابو بكر محمد بن خلف
بن سليمان بن خلف بن فتحون في ذيله على الاستيعاب وان خاله
بن الوليد لما دخل الجزيرة في ايام ابي بكر امره على جماعة من المسلمين
وقال ذكره الطبري وسيف عبد الله بن مقرن ذكره ابن فتحون ايضا
في جملة الصحابة وقال انه كان على سرية ابي بكر التي وجهها لفتح
ام الرقاد وتوفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ذكره
الطبري وسيف ذكره ابن منده وابو نعيم في معرفة الصحابة وقال
الطبري كانوا عشرة اخوة واما اشتهر كونهم سبعة لما في مسلم من
حديث سويد بن مقرن قال لقد رايتني سابع سبعة من بني مقرن
ما لنا خادم الا واحد فلطمها اصغرنا فامرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان نعتقها ويحتمل ان يكونوا ان من اطلق كونهم سبعة اراد من
هاجر منهم قال مصعب بن الزبير هاجر النعمان ومعه سبعة
اخوة وسيد ابن عبد البر منهم ستة وهم سويد وستنا وعقيل ومقرن

الألوكة
www.alukah.net

والنعمان ونعيم وسمي بن فتحون في ذيله الباقين وهم حزام وعبد الله
وعبد الرحمن وقال ان عبد الرحمن ذكره الطبري في الصحابة ومثال السبعة
من التابعين بنو عبد الله بن عمر الخطاب وهم سالم وعبد الرحمن وعبيد
الله وحمزة وزيد وواقد ومنهما حكاه ابن عبد البر وجماعة من
اغفال بني مغرب بهذه المكرمة ذكرها ابن عبد البر في ترجمة مغراء
وغراه الواقدي ومحمد بن عبد الله ونمير معا انه قد شاركهم فيها
اولاد الحارث بن قيس السهمي فان كلا منهم هاجر وصحب النبي صلى
الله عليه وسلم وعدهم ابن اسحاق فيمن هاجر الهجرة الاولى للحبشة
سبعة وذكرهم ابن عبد البر في الاستيعاب كل واحد منهم في موضعه
وانهم هاجروا الى الحبشة وقال في ترجمة سعيد هاجر هو واخوته كلهم الى
ارض الحبشة فهؤلاء سبعة اخوة وهم شرحبيل ونعيم والحارث والحجاج وسعيد
والسائب وعبد الله ومعمر وابو قيس اولاد الحارث بن قيس السهمي
وسمي الكلبي معمر بن الحارث معبد والصحيح الاول فهؤلاء لهم صحبة وهجرة
وهم اشراف قريش في الجاهلية والاسلام وزاد ولد علي بقية الاخوة بان
استشهد منهم سبعة في سبيل الله فقتل نعيم والحارث والحجاج بالخياد
وقتل سعيد يوم اليرموك وقتل السائب يوم مرج راهط وقيل يوم الطائف
وقتل عبد الله يوم الطائف وقيل باليمامة وقيل بالحبشة مهاجرا
وقتل ابو قيس باليمامة واعترض ابن فتحون على عبد البر في
كتابه التنبيه على ما اوهمه ابن عبد البر اوهم فيه بان معوية
بن الحكم السلمي فاخو نه السنة في مثل عددهم وفضلهم ثم روى
من طريق علي بن السكن باسناده الى معاوية بن الحكم قال وفدت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انا واستة اخوة لي فانزلني على
ابن الحكم فرسخندق فقصرت الغرس فدق جدار الخندق فساقه فاتينا

النبي صلى الله عليه وسلم فمسح ساقه فما تزل عنها حتى برئ فقال اي
معاوية بن الحكم قصيدة

* فان اعاجيب فيهم تموي * هوى الدلو تنزعه برجل *
* فضضت رجله فسماعليها * سموا الصغير صادفي يؤظل *
* فقام محمد صلى عليه * وملك الناس قولا غير فعل *
* لعمالك فاستمرت بها سويا * وكانت بعد ذلك اصح رجله *

والحديث في الطبراني الكبير ولم يقل فيه انه وفد مع ستة اخوة وابهم
فيه في اسناده جهالة وابهم فلم يقل انهم هاجروا فلعلهم وفدوا
عام الوفود ولا هجرة بعد الفتح وابهم فلم يعرف بتعيين اسمائهم وانما
سمي منهم معاوية وعلي وعمران كان ملك حفظه والا فقد قال
علي بن المديني والبخاري ان ملكا وهم في قوله عمر بن الحكم وانما هو معوية
بن الحكم قال ابن فتحون ثم سبعة اخوة صحابة شهد واكلهم بدريا الكنيم
لا مرو هي عمرا بنت عبيد تزوجت اولا بالحارث بن رفاعة الانصاري
فاولد عاصما ومعوذا ثم تزوجت بعد طلاقه لها بالبكير بن عبد يا
بن ناشب فاولدها اياسا وخالدا وعاقلا وعامرا ثم عادت الى
الحارث فاولدها معونا فاربعة منهم استشهدوا وهم بنو البكير وثلاثة
استشهدوا وهم بنو الحارث وسبعتهم شهد وابدرا معاذ ومعوذ
ابنا عفراء وهما اللذان اثبتا ابا جهل عمرو بن هشام المخزومي
ثم احز راسه وهو مطروح عبد الله بن مسعود الهذلي قوله
ولم نطول بما زاد على السبعة فلم يذكر الثمانية ومثال العامة
بنو حارثة بن سعيد بن عبد الله الاسليون وهم اسما وعمران
فخراش وذويب وسلمة وفضيلة وملك وعنده اسلموا وصحبوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد وا معه بيعة الرضوان

الألوكة
www.alukah.net

بالربيبة ذكر ذلك ابو القاسم البغوي وذكره ابن عبد البر في ترجمة عتبة
قال ولم يشهدها ابو سبرة الرضوان اخوة في عدادهم غيرهم ولزمرتهم
النبي صلى الله عليه وسلم اثنان وهما اسماء وعتبة وكانا من اهل
الصفة ومثالها من التابعين اولاد ابي بكرة وهم عبد الله وعبد الرحمن
وعبد العزيز ومسلم وزياد ويزيد وعقبة سماهم ابن سعد في الطبقات
بخمسة وله ابنة اسمها كيسة وروايتها عن ابيها في سنن ابي داود
فيكون هذا من امثلة التسعة قال ابن سعد توفي ابو بكرة عن اربعين
ولدا من بين ذكور واناث فاعقب منهم تسعة ومثال التسعة ما تقدم
لعمرو رقية وهم اولاد الحرث بن قيس السهمي وكلهم صحب النبي صلى
الله عليه وسلم وعاجر ومثال العشرة بنو العباس بن عبد المطلب
وهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وقثم ومعبد وعون
والحرث وكثير وتمام وكان اصغرهم وكان العباس يحمله ويقول

نوا بتمام فصاروا عشرة يا رب فاجعلهم كراما بررة
واجعل لهم ذكورا وانثى وكان للعباس ثلث بنات

ام كلثوم وام حبيب وامية وقيل كانت له رابعة وهي ام قثم وردها
ابن سعد في الطبقات وروى له اثر عن علي بن ابي طالب وقال
هكذا جاء في الحديث ولم يعد للعباس ابنة تسمى ام قثم ومثال
الاثنا عشرة اولاد عبد الله بن ابي طلحة وهم ابراهيم واسحاق وهم
اسماعيل وزيد وعبد الله وعمارة وعمر وعمير والقاسم ومحمد ويعقوب
ويعقوب وكانوا كلهم فرا القراء وقال ابو سعيد كلهم حمل عنه
العلم كذا سماهم ابن الجوزي اثنا عشر وسماهم ابن عبد البر
وغيره احد عشرة ومثال الثلاثة عشر اولاد الاربعة عشر اولاد
العباس بن عبد المطلب للذكور والاناث وقد تقدم تسميتهم

عدد الاربعة

عدد العشرة وكثر ما وجد من الاخوة والاخوات من اولاد المشهورين
اولاد سعد بن ابي وقاص سبعة عشر له ابن الجوزي خمسة وثلثين ولدا
وقد روي وقد عد من اولاده في الكتب الستة او بعضها ابراهيم
وعامر وعمر ومحمد ومصعب وعائشة وقد كان انس بن مالك
يزيد ون على المائة وسبعة ممن روي عنه من اولاده لصلبه عشرة
وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا له اللهم اكثر ماله
وولده قال

النوع الرابع والاربعون معرفة رواية

علي الابناء والخطيب الحافظ في ذلك كتاب رويناه عن العباس
بن عبد المطلب عن ابيه الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جمع بين الصلاتين بالمزدلفة ورويناه عن وائل بن داود عن ابنه
بكر بن وائل وهما ثقتان احاديث منها عن ابن عيينة عن وائل
بن داود عن ابنه بكر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخر الاحمال فان اليد
معلقة والرجل موثقة قال الخطيب لا يروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيما نعلمه الا من جهة بكر وابيه ورويناه عن معتمر
بن سليمان التيمي قال حدثني انت عني عن ايوب عن الحسن قال
ويح كلمة رحمة وهذا طريق يجمع انواعا ورويناه عن ابي عمر
حفص بن عمر الدوري المقرئ عن ابيه ابي جعفر محمد بن حفص ستة
عشر حديثا وذلك اكثر ما رويناه لاب عن ابنه والذي رويناه
من هذا النوع وافرده عدا احد ثنيه ابو المظفر عبد الرحيم
بن الحافظ ابي سعد المروزي بهما من لفظهما قال انبأني والدي
عني فيما قرأت بخطه قال حدثني والد ابو المظفر عبد الرحيم من
لفظه وأصله فذكرها بسناده عن ابي اسامة ان رسول الله صلى

الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم احضروا موائدكم البقل فانه مطردة للشيطان مع التسمية واما
الحديث الذي رويناه عن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال في الحبة السوداء شفاء من داء فهو غلط
ممن رواه انما هو عن ابي بكر بن عتيق عن عائشة وهو عبد الله بن محمد
بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وهولاء الذين قال فيهم موسى
بن عقبة لا نعرف اربعة ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم وابناء
الاهولاء الاربعة فذكر ابا بكر الصديق واباه وابنه عبد الرحمن
وابنه محمدا ابا عتيق اهـ اعترض عليه بان حديث احضروا موائدكم
الخ موضوع وهو قد قال في النوع الحادي والعشرين انه لا يحل رواية
الحديث الموضوع لاحد علم حاله وقد ابهم اسناده مع ان السمعاني
ذكره في الذيل من رواية العلاء بن مسلمة الرواس عن اسماعيل بن
سرب الكرماني عن اسماعيل بن عياش عن برد عن مكحول عن ابي
امامة ورواه ابو حاتم بن حبان في تاريخ الضعفاء في ترجمة
العلاء بن مسلمة بهذا الاسناد وقال العلاء يروي عن الثقات
الموضوعات لا يحل الاحتجاج به بحال وقال ابو الفتح الازدي
كان رجل سوء لا يبالي ما روى على ما اقدم لا يحل لمن عرفه ان يروي
عنه وقال محمد بن طاهر كان يضع الحديث وذكر ابن الجوزي هذا
الحديث في الموضوعات وقال لا اصل له وقد يجاب عن المصنف
بانه لا يرى انه موضوع وان كان في اسناده وضاع فانه ساكت
عن ضعفه ولما حديث الحبة السوداء فانه كما قال وكذا ذكره
عن ابي بكر البخاري ثم ذكره ابن الجوزي في كتاب التلقيح ان
ابا بكر الصديق روى عن النبي عائشة حديثين واعترض عليه ايضا
على تقريره كلام موسى بن عقبة لا نعرف اربعة ادركوا النبي الخ بانه عند

العربي الازهر

الله بن الزبير وهو وامه اسماء وابوها ابو بكر وجدها ابو قحافة ادركوا
بل عد ابن الزبير في الصحابة ولي بن محمد بن عبد الرحمن فان ابن
حبان قال في محمد انه له رؤية وقد تقدم ان المعتبر رؤية مع
التمييز وعدة الصورة لا تر وعلي عبادة بن عبد البر فانه قال فيما
انه لم يدرك النبي صلى اربعة ولا اب وبنوه الاهولاء وعبادة
بن منادة عن موسى بن عقبة ما نعلم اربعة في الاسلام ادركوا
النبي صلى الله عليه وسلم الا بعض الا بناء فذكرهم ومن رواية
الا باء عن الا بناء العباس عن ابن عبد الله ذكره ابن الجوزي
في التلقيح وروى وايل عن ابن بكر ثمانية احاديث منها في
السنن الاربعة حديثه عن ابيه عن الزهري عن انس ان النبي صلى
الله عليه وسلم صلى على صفية بسويق وتمر وروى سليمان التيمي عن ابيه
مختصر حديثه وروى انس بن مالك عن ابيه عمر مسندا حديثا وروى
زكريا بن ابي زياد عن ابيه حديثا وروى يونس عن ابيه اسرائيل حديثا
وروى ابو بكر بن عياش عن ابيه ابراهيم حديثا وروى شعاع بن
الوليد عن ابيه هشام الوليد حديثا وروى عمر بن يونس اليمامي
عن ابيه حديثا وروى سعيد بن الحكم المصري عن ابيه محمد حديثا
وروى اسماعيل بن البهلول عن ابيه يعقوب حديثين وروى كثير
بن يحيى المصري عن ابيه يحيى حديثا وروى يحيى بن جعفر بن اعين عن ابيه
الحسن حديثين وروى علي بن حرب الطائي عن ابيه الحسن حديثا
وروى محمد بن يحيى الذهلي عن ابيه يحيى حديثا وروى ابو داود وابي
السجستاني عن ابيه ابي بكر عبد الاحد حديثين وروى علي بن الحسن
بن ابي عيسى الدارمردي عن ابيه الحسن حديثا وروى الحسن بن سفيان
عن ابيه ابي بكر حديثين وروى احمد بن شاهين عن ابيه محمد حديثا

الألوكة
www.alukah.net

ور وى ابو بكر بن ابى عاصم عن ابنه ابى عبد الرحمن حديثا وروى عمر
بن محمد السمرقندى عن ابنه محمد حديثا وروى محمد بن عبد الله بن
احمد الصفار عن ابنه ابى بكر أبياتا قالها وروى الشيخ ابو حيان
عن ابنه عبد الرزاق حكاية وروى الحافظ ابو سعد بن السمعانى
عن ابنه عبد الرحيم فى تاريخ بغداد وروى قاضى القضاة بدر
الدين بن جماعة عن ابنه قاضى القضاة عزّ الدين حكاية عجيبة ٦

قال رضى الله عنه النوع الخامس والاربعون معرفة رواية
الابناء عن الاباء والابناء عن الامهات وفى ذلك كتاب واحد
مالم يسم فيه الاب او الجد وهو نوعان احدهما رواية الابن عن الاب
عن الجد نحو عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وله بهذا الاسناد نسخة
كبيرة اخرجها فقيهان جياد وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله
بن عمرو بن العاصى وقد احتج اكثر اهل الحديث بحديثه حملا للمطلق
الجد فيه على الصحابى عبد الله بن عمرو دون ابنه محمد والد
شعيب لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك ونحو بهز بن حكيم عن ابيه
عن جده روى بهذا الاسناد نسخة كبيرة وجده هو معاوية
بن حيدة القشيرى وطلحة بن مصرف عن ابيه عن جده وجده عمرو بن كعب
اليامى ويقال كعب بن عمرو ومن اطرق ذلك رواية ابى الفرج
عبد الوهاب التميمى الفقيه الحنبلى وكان قد سمع ببغداد فى جامع
المنصور حلقة للوعظ والفتوى عن ابيه فى تسعة من اصحابه اخبرنا
الشيخ ابو الحسن مودود بن محمد بن على النيسابورى بقراءتى عليه بها
انا ابو منصور عبد الرحمن بن شيبان فى كتابه الينا انا الحافظ
ابو بكر احمد بن على ثنا عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحرث
بن اسد بن الليث سليمان الاسود بن سفيان بن يزيد بن اسيلة بن

بن عبد الله التميمى لفظه قال سمعت ابى يقول وكررها خمس مرات سمعت
على بن ابى طالب وقد سئل عن الجنان المنان فقال الجنان الذى يقبل على
من اعرض عنه والمنان الذى يبدأ بالنوال قبل السؤال الخرعم اكينة
بالنون وهو السامع عليا حدثنى ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابى
سعد السمعانى بمرو والشماخيات عن ابى البصير عبد الرحمن بن عبد الجبار
الخامى قال سمعت السيد ابا القسم منصور بن محمد العلوى يقول
الاسناد بعضه عوال وبعضه معال وقول الرجل حدثنا ابى عن جدى
من المعالى والثانى رواية الابن عن ابيه دون الجد وذلك باب واسع
وصحح رواية ابى العشراء الدارمى عن ابيه عن رسول الله صلعم وقد اختلفوا فيه
فالاصح انه ابو العشراء هو اسامة بن قهطم وهو منقول من خط البيهقى
وقيل قهطم بالحاء وقيل عوطارد بن برزكين الراوى قيل تبريكها الضبى
وقيل بن بلز باللام وفى اسمه واسم ابيه من الخلاف اعرفه قوله وهو نوعان
ابو الاول ان يزيد فيه بعد ذكر الاب ابا اخر فيكون جدا للاول ومثل الزيادة
الجد برواية عمرو بن شعيب واختلف فى الاحتجاج به على اربعة اقوال احدها
انه حجة مطلقا اذا صح السند اليه قال البخارى رايت احمد وعلى بن المدينى
واسحق بن راهويه وابا عبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال البخارى فمن الناس بعدهم قال واجتمع
على ويحيى بن معين واحمد وغيرهم فذكروا حديث عمرو بن شعيب فقووه
وذكروا انه حجة والقول الثانى انه لا يحتج به وهو قول ابى داود وقيل
له عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده حجة عندك قال لا ولا نصف حجة
وروى عباس الدورى عن يحيى بن معين قال رواية عن ابيه عن جده كتاب
فمن ههنا جاء ضعفه وقال ابن عدى رواية عن ابيه عن جده مرسلة
لان جده محمدا لا صحبة له وقال ابن حبان عمرو بن شعيب ثقة اذا روى

الألوكة
www.alukah.net

من الثقات غير ابيه فاذا روى عن ابيه عن جده فان شعيبا لم يلق عبد فيكون فيه
انقطاع وان اراد بجده لابيه محمد او هو لاصحبة له فيكون مرسلا وردبان
قد صح سماع شعيب من عبد الله بن عمرو كما مع عند البخاري في التاريخ واحمد
وكما رواه الدارقطني والبيهقي في السنن باسناد صحيح والقول الثالث
التفرقة بين ان يصح لجده انه عبد الله او لا وهو قوله الدارقطني حيث قال
لعمرو بن شعيب ثلثة اجداد الادنى منهم محمد والاوسط عبد الله والاعلى
عمرو وقد سمع يعني شعيبا من محمد ومحمد لم يدرك النبي صلعم وسمع من جده
عبد الله فاذا بينه وكشفه فهو صحيح حج وكذلك اذا قال عن جده قال
سمعت النبي صلعم ونحو ذلك مما يدل على ان مراده عبد الله لاحمد في
السنن عنه احاديث كذلك والقول الرابع التفرقة بينان يستوعب
ذكر ابيه بالرواية او يقتصر عن ابيه عن جده فان صرح بهم كلهم فهو
حجة والا فلا وهو راي ابي حاتم بن حبان البستي وروى له في صحيحه
حديثا واحدا هكذا عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن محمد بن عبد الله
بن عمرو عن ابيه مرفوعا الا احدثكم باحكم الي وافرهكم مني مجلسا يوم
القيمة الحديث قال الحافظ ابو سعيد العلائي ما جاء التصريح برواية
محمد عن ابيه في السند فهو شاذ نادر قال وذكر بعض
ان محمدا مات في حياة ابيه وان اباه كفل شعيبا ورباه قال ولم يذكر
احد من النقلة ان محمدا اتى كتابه ولا ترجم له ورد بانه قد ترجم له
ابن ادريس في تاريخ مصر وابن حبان في الثقات قال ابن يونس روى
عن ابيه روى عنه حكيم بن الحرث الفهمي في اخبار سعيد بن عفير وابنه
شعيب بن محمد والقول الاول اصح قوله ومن اطرق ذلك رواية ابي
الفرج الاتي قال في نسخة عن اباه بنسخة او وقد وقع لنا حديث
مرفوع من هذا الوجه وقع فيه التسلسل باثني عشر ابا وهو اعجب

مما ذكره

الألوكة
www.alukah.net

مما ذكره المعاصرنا به جماعة من مشايخنا منهم الشيخ برهان الدين ابراهيم
بن الاجدابي الرشيد به قال اخبرنا احمد بن اسحق بن محمد الهمداني قال اخبرنا
عبد الله بن محمد القلانسي قراءة عليه وانا حاضر بشيراز انا عبد العزيز بن
محمود الازجي ثنا رزق الله بن عبد الوهاب التميمي قال سمعت
ابا الفرج عبد الوهاب يقول سمعت ابي ابا الحسن عبد العزيز يقول
سمعت ابا بكر الحرث يقول سمعت ابي يزيد يقول سمعت ابي اكينة يقول
سمعت ابي العيثم يقول سمعت ابي عبد الله يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اجتمع قوم على ذكر الا صفتهم
الملكة وغشيتهم الرحمة قال شيخنا العلاي في كتاب الوشي المعلم هذا
اسناد غريب جدا ورزق الله كان اماما مكثرا بلغني في زمانه من الكبار
المشهورين مات سنة ثمان وثمانين واربعمائة وابوه ابو الفرج امام
مشهور ايضا ولكن جد عبد العزيز متكلم فيه كثيرا على امانته واشتهر بوضع
الحديث وبقية اباءه مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب اصلا وقد يحيط
فيهم عبد العزيز ايضا بالتعبير اي فراد في الثاني ابا اكنيه وهو العيثم وجعله
من روايته عن ابيه عبد الله وجعله صحابيا واكثر ما وقع بتسلسل رواية
الابناء عن الاباء اربعة عشر رجلا من طريق اهل البيت من رواية ابي
محمد الحسن بن علي قال حدثني والدي علي بن ابي طالب قال حدثني
والدي ابو طالب الحسن بن عبد الله بن علي بن محمد قال حدثني
والدي محمد بن عبد الله قال حدثني والدي عبد الله بن علي قال حدثني
والدي علي بن الحسن قال حدثني والدي الحسين بن الحسن قال حدثني
والدي الحسن قال حدثني والدي الحسين بن جعفر اول من دخل بلخ من بهة
الطالقة قال حدثني والدي جعفر بن عبد الله الملقب بالحجة قال
حدثني والدي عبد الله قال حدثني والدي الحسين الاصغر قال

حدثني والدي علي زين العابدين قال حدثني والدي الحسين حدثني
والدي علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المجالس بالامانة رواه الحافظ ابو سعيد بن السمعاني في الذيل
قال اخبرنا ابو شجاع عمر بن ابي الحسن البسطامي بتبريز وابو بكر
محمد بن علي بن يابس الجباني من لفظه قالا حدثنا السيد ابو محمد
الحسن بن علي بن ابي طالب فذكره واورده في ترجمة الحسن بن علي
هذا وقال كان احد الكبار والشهود بالجود والسخاء وفعل الخيرات
ومحبة اهل العلم والصلاح ودارة كانت مجمع الفقهاء والفضلاء وتوفي
في رجب سنة اثنين وخمسين اهـ وفي اباه من لا يعرف ايضا
حاله وهذا الحديث من جملة الاربعين حديثا فيها مناكير وقد
ورد من هذا الوجه ليس اكثر كما معاينة قال رضي الله عنه

النوع السادس والاربعون

معرفة من اشترك في الرواية عنه رواياة متقدم ومتاخر تباينا
وقتا وفاتهما تباينا شديدا فحصل بينهما امد بعيد وان
كان المتاخر منهما عاش بعده ومن معاصريه الاول وذو طبقته ومن
فوائد ذلك تقوي علو الاسناد في القلوب وقد افرده
الخطيب الحافظ في كتاب سماه كتاب السابق واللاحق ومن
امثلته ابو محمد بن اسماعيل الثقفي السراج النيسابوري روى عن
البخاري في تاريخه وروى عنه الحسين احمد بن محمد الكتاني وبين
ابي الحسن الكتاني سنة ثلث وتسعين وثلثمائة وقيل سنة اربع وخمسين
وتسعين وثلثمائة وكذلك مالك بن انس حدث عنه الزهري
وزكريا بن دويد الكندي وبينهما وفاتهما مائة واسبع وثلثون
سنة او اكثر ومات الزهري سنة اربع وعشرين ومائة ولقد حفظ

ملك الكثير من هذا النوع اذ اعترض على المصنف بتمثيله بالزهري وذكر يابان
وفاة زكريا لا تعرف لكنه حدث عنه سنة نيف وستين ومائة ويرد
بان المصنف اقتصر على قوله وبين وفاتيهما مائة سنة وسبع وثلاثون
سنة بل قال او اكثر فان كان تاخر بعد ذلك فقد اشار اليه بقوله
او اكثر فتبصر ما كان ينبغي له ان يمثل له لمعنى اخر وهو انه لا يعرف
سماعه من مالك لكونه كذابا وضاعا لكنه حدث عن مالك بل حدث
عن بعض شيوخه ابي شيوخ مالك وهو حميد الطويل بعد سنة ستين
ومائتين وحميد توفي اما سنة اربعين ومائة او سنة ثلث
واربعين او مابينهما ولذلك لم يراجعا فظ دوايته عن مالك وذكر
ابن حبان في الضعفا فقال شيخ يضع الحديث على حميد الطويل
كان يدور بالشام ويجيء فيهم بها وزعم ان له مائة سنة وخمسة
وثلثين سنة لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدح فيه وقال
في الميزان كذاب ادعى السماع من مالك والثوري والكبار وزعم
ان له مائة وثلثين سنة وذلك بعد الستين والمائتين وانما مثل
به الامام تبعا للخطيب فانه مثل به في كتابه السابق واللاحق
وذكره في كتاب اسماء الرواة عن مالك وروى له حديثا عنه وسكت
عليه فتبعه المصنف والصواب التمثيل به باخر من مات من اصحاب مالك
ومحمد بن اسماعيل بن حماد الرهي كما قال الزبي توفي سنة
سبع وخمسين ومائتين فيكون بينه وبين وفاة الزهري مائة وخمس
وثلثون سنة والرهي وان كان ضعيفا ايضا الا انه قد شهد له
ابو مصعب بانه كان معهم في العرض على مالك فتدبر سماع من مالك
ليلا ذكريا ومن امثلة ذلك في زماننا ان المخرج البخاري يسمع
منه الزكي عبد العظيم المنذري وروى عنه جماعة موجودون بدمشق

بعد السبعين وسبع مائة منهم شيخنا ابو حفص عمر بن الحسن بن يزيد بن بيلة الزهري المزني وابن المدين بن اللبن وصلاح الدين امام مدرسة ابي عمرو قد توفي الزكي عبد العظيم سنة ست وخمسين وسبعمائة قال

النوع التاسع والاربعون

معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم

وسلم فيه كتاب لم اره شامله من الصحابة بن وهب بن حنبش وهو في كتابي الحاكم وابي نعيم الاصبهاني في معرفة علوم الحديث هرم بن حنبش وهو رواية داود الاودي عن الشعبي وذلك خطأ صحابي لم يرو عنه غير الشعبي وكذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الانصاري ومحمد بن صيفي الانصاري ولسيا بواحد وان قاله بعضهم صحابيون لم يرو عنهم غير الشعبي وانفرد قيس بن ابي حازم بالرواية عن ابيه وعن وكيع بن سعيد المزني والسائب بن الاقرع ومرداس بن مدلج الاسلمي وكلهم صحابة وقدامة بن عبد الله الكلابي مرهم لم يرو عنه غير ايمن بن نابل وفي الصحابة جماعة لم يرو عنهم غير ابنائهم مرهم شكيل بن حميد لم يرو عنه غير ابنه بشير ومنهم المسيب بن حزب المخزومي لم يرو عنه غير ابنه سعيد بن المسيب ومعاذ بن جبل لم يرو عنه غير ابنه حكيم والد بهز وقرة بن اياس لم يرو عنه غير ابنه معوية وابو ليلى الانصاري لم يرو عنه غير ابنه عبد الرحمن بن ابي ليلى ثم ان الحاكم ابا عبد الله حكم في المدخل في كتابه الاكليل بان احد من هذا القبيل لم يخرج عنه البخاري ومسلم في صحيحهما وانكر ذلك عليه ونقض عليه باخراج البخاري في صحيحه حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي بذهاب الصالحون الاول فالاول ولا راوي غير قيس له وباخراج مسلم حديث

المسيب بن حزن في وفاة ابي طالب مع انه لا راوي له غير ابنه وباخراج حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب ان لاعطي الرجل والذي ادع لحب الي ولم يرو عن عمرو غير الحسن وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو الغفاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي رفاعة العدوي ولم يرو عنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث الاغر المزني انه ليغان على قلبي ولم يرو عنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة عندهما في كتابيهما على هذا النحو وذلك دال على صحتهما الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه وقد قدمت هذا النوع الثالث والعشرين ثم بلغني عن ابي عمر بن عبد البر وجماعة قال كل من لم يعدله الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في غير حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معديكرب بالشجاعة واعلم انه قد يوجد في بعض من ذكرنا تفرد راو واحد عنه خلاف في تفرده ومن ذلك قدامة بن عبد الله ذكر ابن عبد البر انه روى عنه ابنه حميد بن كلاب ومثال هذا النوع في التابعين ابو العشراء الدرمي لم يرو عنه فيما نعلم غير حماد بن سلمة ومثل الحاكم لهذا النوع في التابعين لمحمد بن ابي يعقوب الثقفي وذكر عنه انه لم يرو عنه غير الزهري فيما نعلم قال وكذلك تفرد الزهري عن نيف وعشرين رجلا من التابعين لم يرو عنهم غيره وكذلك عمرو بن دينار وتفرد عن جماعة من التابعين وكذلك يحيى بن سعيد الانصاري وابو اسحق الشعبي وهشام بن عروة وغيرهم وسمى الحاكم منهم في بعض المواضع فيمن تفرد عنهم عمرو بن دينار وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الرحمن بن فروخ وفيمن تفرد عنهم الزهري عمرو بن امية بن عثمان وسنان بن ابي سنان الدولي فيمن تفرد عنهم يحيى

الألوكة
www.alukah.net

بن عبد الله بن أنيس الانصاري ومثل في اتباع التابعين بالسود
بن رفاعة القرظي وذكر عنه انه لم يرو عنه غير مالك وكذلك تفرد
مالك عن زهاء عشرة من شيوخ المدينة قلت واحتمل ان يكون لحاكم
في تنزيله بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله فيها معتمدا عليه
والتوهم امر كما مسلم اسمه المفردات والوحدان واعترض
على اسم بامور منها ان عامر بن شهرا لهمداني وان كان ما روى عنه
الحديث الذي يعرف به الا الشعبي كما هو في ابي داود فان ابن
عباس قد روى عنه قصة رواها سيف بن عمر في الردة قال حدث
طلحة الاعلم عن عكرمة عن ابن عباس ان اول من اعترض على الاسود
العنسي وكابره عامر بن شهر في ناحيته فهذا ابن عباس قد
روى هذه القصة عنه وايضا فهو مشهور في غير الرواية فانه كان
احد عمال النبي صلى الله عليه وسلم على الجند كما ذكره ابن عبد البر وغيره
ومنها ان عروة بن مضرس لم ينفرد بالرواية عن الشعبي فقد روى
عنه ايضا ابن عمه حبيب بن سهيم بن حرشة بن خريم بن اوس بن حرشة
ابو لام الطائي ذكره المزي في التهذيب ثم المعترض في ذلك
الحاكم والحاكم تبع علي بن المديني ومنها ان قيس بن ابي حازم لم
ينفرد بالرواية عن الصنابح بن الاعسر بل روى عنه ايضا الحرث
بن وهب كما ذكره الطبراني في احاديث الصنابح بن الاعسر
الاحمسي الا انه قال في اسناد حديثه الصنابحي قال ابو
نعيم في معرفة الصحابة هو عندي الاحمسي ومنها انه ذكر
قبل هذا قيس عن مرداس بن مالك الاسلمي وتقدم ذكره في النوع
الثالث والعشرين وان المزي قال انه روى عنه ايضا زياد بن
علاقة ومرة بان الذي روى عنه ابن علاقة انما هو مرداس بن عروة

الاخلاق

لا خلاف في ذلك ومنها قوله ان معوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم
والد بهز وهم انه روى عنه ابنه عروة بن رويم اللخمي ذكره المزي في النهذ
وروى عنه ابنه حميد المزي ذكره المزي وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
ومنها قوله انه لم يرو عن ابي ليلى الانصاري غير ابنه عبد الرحمن
بن ابي ليلى وقال المزي روى عنه ايضا عدي بن ثابت قال ولم يدرك
فروايته عنه مرسلة وانما اوردناه لذكر المزي له ومنها ان عمرو
بن تغلب لم يرو عنه غير الحسن والمعترض في ذلك مسلم مع انه قد
روى عنه الحكم بن الاعرج كما ذكره ابن عبد البر وابن ابي حاتم في الجرح
والتعديل ومنها قوله وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع
بن عمرو الغفاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت مع انه قد
روى عنه ايضا ابنه عمران بن رافع كما ذكره المزي في التهذيب وروى
عنه ايضا ابو جبير مولى اخيه الحكم بن عمرو الغفاري رواه الترمذي
عنه في حديث انه كان يرى تحلل الانصاري رواه الترمذي قال
حديث حسن صحيح ورواه ابو داود وابن ماجه من رواية ابن ابي
الحكم الغفاري عن جدته عن عم ابيها رافع بن عمرو فهولاء اربعة قد
رووا عنه ومنها قوله اخرج مسلم حديث ابي رفاعة العدوي
ولم يرو عنه غير حميد بن هلال العدوي مع انه قد روى عنه ايضا صلة
بن اشيم العدوي وروايته عنه في معجم الطبراني الكبير انه كان معه
في غزاة وان ابا رفاعة اصيب فراى له صلت سنانا وقد ذكره
المزي في التهذيب فيمن روى عنه ومنها حديث الاغر المزني انه
ليغان على قلبي قال ولم يرو عنه غير ابي بردة مع انه روى عنه ابنه
عبد الله بن عمر بن الخطاب ومعاوية في قراءة المزني وروايتهما
عنه في المعجم الكبير للطبراني وذكرهما المزي في التهذيب ومنها

الألوكة
www.alukah.net

قوله ان ابا العشراء الدارمي لم يروعنه غير حماد بن سلمة وقد ذكر
تمام بن محمد الرازي في جزء له جمع فيه حديث ابي العشراء رواية غير
واحد عنه منهم زياد بن ابي زياد وعبد الله بن محرز كلاهما
روى عنه حديث الزكاة متابعين لحماد بن سلمة ومنها قوله
انه لم يرو عن محمد بن ابي سفين الثقفي غير الزهري اقول كما
عاب تمثيله به في التابعين مع انه روى عنه ايضا ضمرة بن حبيب
بن صهيب الزبيدي كما ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم
في الجرح والتعديل والمزي والطبراني في الكبير وروى عنه ايضا
تميم بن عطية القسي وابو عمرو الاوزاعي ذكره في التهذيب
ومنها انه قد اقر الحاكم حيث ذكر فيمن تفرد عنهم الزهري بسنان
بن ابي سنان الدؤلي مع انه روى عنه ايضا زيد بن اسلم وكانه
قلد في ذلك ابن ماكولا فانه هكذا قال في الاكمال انه روى
عنه وعن ابيه ابي سنان والمشهور ان رواية زيد بن اسلم عن
ابي ابي سنان واسمه يزيد بن اسية هكذا ذكره البخاري في التاريخ
الكبير قال فيه وقال زيد بن اسلم ثنا ابو سنان يزيد بن امية
وكذا ذكره في الكنى ابو احمد في ترجمة ابي سنان والدارقطني
في المؤتلف والمختلف انه روى عنه زيد بن اسلم ومنها انه نقل
عن الحاكم انه ذكر فيمن تفرد عنهم يحيى بن سعيد الانصاري
بانيس الانصاري قال الخطيب في المتفق والمفترق عبد الله
بن انيس ثلثة صحابيان وتابعي ولم يذكر هو لا غيره تفرد يحيى
بن سعيد عن واحد من الثلاثة بل ولا رواية عن واحد منهم وقد
ذكر البخاري في التاريخ هذا الذي اشار اليه الحاكم فقال عبد
الله بن انيس عن امه وهي بنت كعب بن مالك خرج النبي صلى الله

وسلم على كعب بن مالك وعوينشد قاله ابن وهب ابا عمرو بن الحرث
عن يحيى بن سعيد ان عبد الله بن انيس حدثه ولم يذكر ابن ابي حاتم
عبد الله بن انيس هذا فان كان هذا هو التابعي فلم ينفرد يحيى بن سعيد
بل تابعه على هذه الرواية عنه زهرة بن معبد وان كان غيره فكان يلزم
الخطيب ان يجعلهم اربعة ولهم اية خامس اسمه عبد الله بن انيس
الانصاري صحابي روى عنه ابنه عيسى وحديثه عند ابي داود والنز
وقد فرق بينه وبين عبد الله بن انيس الجهني علي بن المديني وخليفة
بن خياط وغيرهما وذكره ابو موسى المديني في ذيله في الصحابة وقال
في نسبة الزهري وقد ذكر الطبري حديث هذا في حديث عبد الله
بن انيس الجهني ومنها قوله ان السموءل بن رفاعة القرظي لم يرو عنه
غير ملك منهم ابراهيم بن سعد ومحمد بن اسحق كما ذكره ابن ابي حاتم وذكر
ابن حبان في الثقات رواية ابن اسحق عنه وكذلك روى عنه عبد الله
بن مهدي الفروي وروايته عنه في كتاب الادب للبخاري ومنهم عبد
الرحمن بن عروة وابو بكر بن عبد الله بن ابي سبرة وداود بن سنان
المدني وابراهيم بن عقبة قوله بان احدا من هذا القبيل لم يخرج عنه
البخاري ومسلم اي لم يخرجا عن احد من الصحابة والتابعين اذا لم يكن
له الا راو واحد كذا قال الحاكم وتبعه البيهقي فقال في كتاب الزكاة
من سننه عنه ذكر بهز عن ابيه عن جده ومن كتبهما نقلنا الخذوها فاما
البخاري ومسلم فانهما لم يخرجاه جريا على عادتهما في ان الصحابي
او التابعي اذا لم يكن له الا راو واحد لم يخرجا حديثه في الصحيحين
وانكر ذلك على الحاكم جماعة منهم طاهر والحازمي ونقضا ذلك
بما ذكره

قال النوع الثامن والاربعون المعرفة

معرفة من ذكر باسمائه مختلفة او نعوت متعددة فظن من لا خبرة له

بها ان تلك الاسماء والنعوت بجماعة متفرقين عدا فمن عوبير ولكنا
اليه حافة وفيه اظهار تدليس المدلسين فان اكثر ذلك المناشا
من تدليسهم وقد صنف عبد الغني بن سعيد الازدي الحافظ المصري
وغيره في ذلك مثاله محمد بن السايب الكلبي صاحب التفسير هو
ابو النضر الذي روى عنه محمد بن اسحق بن يسار حديث تميم الداري
وعبد بن بذي وهو حماد بن السايب الذي روى عنه ابو اسامة
حديث زكاة كل سنة دباغه وهو ابو سعيد الذي يروي عنه الثوري
عطية العوفي يدلس به وهما انه ابو سعيد الخدري ومثاله
ايضا سالم الراوي عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري وعايشة هو
سالم ابو عبد الله المدني وهو سالم مولى مدلج بن اوس بن
الحدثان النصري وهو سالم مولى شداد بن الهاد الليثي وهو
في بعض الرواة سمي سالم مولى النصريين وهو حميد كذا وفي بعضها
سالم مولى المهري وهو في بعضها سالم وفي بعضها ابو عبد الله
مولى شداد بن الهاد وفي بعضها سالم ابو عبد الله الدوسي
وفي بعضها سالم مولى دوس وذكر ذلك كله عبد الغني قلت
والخطيب الحافظ يرويه في كتبه عن ابي القسم الازهري وعن عبيد
الله بن ابي الفتح الفارسي وعن عبيد الله بن احمد بن عثمان
الصيرفي والجميع شخص واحد من مشايخه وكذلك يروي عن الحسن
بن محمد الخلال وعن الحسن بن ابي طالب وعن ابي محمد والجميع عبادة
عن واحد ويرويه عن ابي القسم التنوخي وعن علي بن المحسن
وعن القاضي ابي القسم علي بن المحسن التنوخي عن علي بن ابي علي
المعدل والجميع شخص واحد وله من ذلك الكثير وعبد الغني
بن سعيد هو الازدي واسم كتابه ايضاح الاشكال وضعف

فيه ايضا الخطيب البغدادي كتابا كبيرا وسماه الموضح لاوهام الجمع
والتفريق بدايه بأوهام البخاري قوله مثاله محمد بن السايب روى
عنه محمد بن اسحاق قال البخاري في التاريخ الكبير روى محمد بن اسحق
عن ابي النضر قال الخطيب وهذا القول صحيح قال ومرة بن اسحق
عن الكلبي الذي كتابه فيها ولم يسمه ثم رواها باسناده الى محمد
بن اسحق عن ابي النضر عن باذان عن ابن عباس عن تميم الداري في هذا الا
بايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت وقصة جامع
الفضة قوله وهو حماد بن السايب الذي روى عنه ابو اسامة
ابو نسبي الكلبي حماد بن السايب كما رواه عبد الغني بن سعيد عن
حمزة بن محمد هو الكناني الحافظ بسنده الى ابي اسامة عن حماد بن السايب
ثنا اسحاق بن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس مرفوعا زكاة
كل سنة دباغه قال قال لنا حمزة بن محمد لا اعلم احدا روى هذا
الحديث عن حماد بن السايب غير ابي اسامة وحماد عندنا ثقة كوفي
وله في حديث اخر عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله
في التشهد قال عبد الغني ثم قدم علينا الدارقطني فسالته
عن هذا الحديث وعن حماد بن السايب فقال لي الذي روى عنه
ابو اسامة محمد بن السايب الكلبي الا ان ابا اسامة كان يسميه
حمادا قال عبد الغني فتبين لي ان حمزة قد وهم من وجهين احدهما
انه جعل الرجلين واحدا والاخر انه وثق من ليس بثقة لان الكلبي
عند العلماء غير ثقة قال عبد الغني ثم اني نظرت في كتاب الكنى
لابي عبد الرحمن السلمي فوجدته قد وهم فيه ايضا وهما افحش من
وهم حمزة وانه قد اخرج هذا الحديث عن احمد بن علي عن ابي مسعر عن ابي

الألوكة
www.alukah.net

ابو اسامة حماد بن السايب وانما هو عن حماد بن السايب فاسقط قوله
عن وخفي عليه ان الصواب عن ابي اسامة حماد بن اسامة وان حماد بن
السايب هو الكلبي قال عبد الغني والدليل على صحة قول الدارقطني
ان عيسى بن يونس رواه عن الكلبي مصرحا به غير مخفية واما رواية
عطية العوفي عنه فرواها الخطيب في كتاب الموضح قال ابو سعيد
العبر في ثنا محمد بن يعقوب الاصم ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل
ثنا ابي قال بلغني ان عطية العوفي كان يأتي الكلبي فيأخذ
عنه التفسير وكان يكنيه بابي سعيد فيقول قال ابو سعيد وكان
هشيم يضعف حديثه وقال محمد بن عبد الله حدثني ابي ثنا ابو
احمد الزبيري قال سمعت سفيان الثوري قال سمعت الكلبي
قال كناني ابو سعيد عطية ابو سعيد قال الخطيب انما فعل
ذلك ليوهم الناس انه روى عن ابي سعيد الخدري وهما
واسم الكلبي ولم يذكره المصنف بكنيته بابي هشام وقد بينه الخطيب
فقال وهو ابو هشام الذي روى عنه القسم بن الوليد الهمداني
وكان للكلبي ابن يسمى هشاما فكناه القسم في روايته عنه ثم
روى عنه باسناده الى القسم بن الوليد عن ابي هشام عن ابي صالح عن
ابن عباس قال لما نزلت قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا
وذكر الحديث ثم روى وجادة الى ابن ابي حاتم انه سأل عن هذا
الحديث فقال ابو هشام هو الكلبي صاحب نحو وعربية وكناه به
قال وهو محمد بن السايب بن بشر الذي روى عنه محمد بن اسماق
وقد وهم البخاري في التفريق بينه وبين الكلبي لانه رجل واحد
ينتسبه محمد بن سعد وخليفة بن خياط قال

النوع التاسع والاربعون في معرفته

المفردات الاسامي من اسما الصحابة ورواة الحديث والعلما والشاهم
وكتابهم هذا فن ملح غريب يوجد في كتب الحفاظ المصنفة في الرجال
مفرقا في اوائل ابوابها وافرد ابن بالتصنيف وكتب احمد بن هرون
البردجي البردعي المترجم بالاسما المفردة من اشهر كتاب في ذلك
وتحفه في كثير منه اعتراض واستدراك من غير واحد من الحفاظ منهم
ابو عبد الله ومن ذلك ما وقع في كونه ذكر اسما كثيرة على انها
احاد وهي مثانٍ ومثالث واكثر من ذلك وعلى ما فهماه من شرطه
لا يلزمه ما ابو عبد من ذلك في غير اسما الصحابة والعلما ورواة الحديث
ومن ذلك افراد ذكرها اعترض عليه فيها بانها الغالب الاسم
منها الاجلح الكندي انما هو لقب لجلحة كانت به واسمه يحيى ومنها
صفدي بن سنان اسمه عمر وصفدي لقب ومع ذلك فلم صفدي
غيره وليس بردهذا على ما ترجمت به هذا النوع والحق ان هذا
فيمن يصعب الحكم فيه والحاكم فيه على خطر من الخطا والانتقاص فانه
حصر في باب واسع فندبه الاستشار من امثلة ذلك المستفاد
احمد بن عميان الهمداني بالجيم صحابي ذكره ابن يونس وعجبان كما نعرفه
بالتشديد على وزن علبان ثم وجدته بخط بن الفرات وعو
جمد عجبان بالتخفيف على وزن سفين اوسط بن عمرو الجلب
تابعي تدوم بن صبيح الكلاعي عن نبيح بن عامر الكلاعي ونقال
فيه بدوم بالباء وصوابه بالتا المثناة من فوق وحبيب بن الحرث
بالجيم صحابي وبالباء الموحدة المكررة جبلان بن فروة ابو الجلد الاتبا
تابعي الجابر بن ثابت بالجيم مصغرا ابو الفضل قبل انه جابر المعروف
والاصح انه غيره زربن حبيش التابعي الكبير سعير بن المنهال الغزي في

اسمه واسم ابيه مسدد الجهني مولى زنباع الجذامي له صحبة شكل
بن حميد الصحابي بفتحتين ثموث بن زيد ابو رجاله بالباء
المنقوطة والعين المهملة ومقال بالغين المعجمة قال ابو سعيد
بن يونس وهو عندي اصح احد الصحابة الفضل الاصدي بن عملان
ابو اسامة الصحابي صناح بن الاعسر الصحابي ومن قال فيه صنا
فقد اخطا ضربت بن نفير بن سمير بالتصغير فيهما ابو السليل
الفهمي البصري روى عن معاوة العدوية وعنه عاوية ابوه
بالثوث والفاء وقيل بالقاف وقيل بالفا واللام فضيل بن كلاة
بن حبل بفتح اللام صحابي عمرو بن زيد الفاسي يعتب بفتح
معجمة عبد صالح تابعي لبي بن كهبا الاسدي الصحابي بالام فيهما
والاول مشدد مصغر علي وزان ابهر والثاني مخفف مكبر علي
وزن عمر فاعلمه فانه يغلط فيه مستمر من الدبان راوي
انسانيشة اخير صحابي نوف البكالي تابعي من بكال بطن من حمير
بكسر الباء وتخفيف الكاف وغلب علي اهل الحديث فيه فتح الباء
وتشديد الكاف وابصة بن معبد الصحابي صهيب بن مقلا بالباء
مصغرا صحابي ومقفل بالغين المعجمة الساكنة همدان بن يزيد
عمر بن الخطاب ضبطه بعض بالذال المعجمة وضبطه بعض من
الف عاب كتاب البر يجي بالدال المهملة واسكان الياء واما
الكلبي المفروة منهما ابو العبيد بن مصرف مثنى واسمه معاوية
بن سبرة من اصحاب بن مسعود له حديثان او ثلاثة ابو الشرا
الداري وقد سبق ابو المدلة بكسر الدال المهملة وتشديد اللام
ولم يوقف علي اسمه روى عنه الاعمش وابن عيينة وجماعة ولا نعلم
احدا تابع ابا نعيم الحافظ في قوله ان اسمه عبيد الله بن عبد

الله الدئلي

بن عبد الله المدني ابو مرابة العجلي عرفشاه بضم العين المهملة بعدها الا
ياء مثناة من تحت واسمه عبد الله بن عمرو ناجي روى عنه قتا
ابو سعيد مصغر مخفف الباء حفص بن غيلان الهمداني روى عن مكحول
وغيره واما الافراد من الغابة فمثالها سفينة مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقب فرد واسمه مهران علي خلاف فيه مندل
بن علي وهو بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه كثيرا بفتحها
وهو لقب واسمه عمرو سمنوث بن سعيد النوخي الغبراني
صاحب المدونة علي مذهب لقب فرد واسمه عبد السلام وبن
ذلك مطين الحربي وشكرانة الجعفي في جماعة الزين سندكر جمع
في نوع الالقاب ان شاء الله تعالى اه ذكر المهملة الاسماء علي حروف
المعجم وقد اعتنى علماء بامورها صفدي بن سنان قال اسمه
عمرو وصفدي لقب مع ان الجمهور والمشهور ان صفدي اسمه لا لقب
ذكره ابن حبان وابن ابي حاتم وابن عبد البر والصحابي وصرح بانه
اسمه له فقال تلك الكلمة وردت في الانساب والاسماء فابو
يحيى صفدي بن سنان العقيلي بصري وهو ضعيف نعم حكي العقيلي
ما قاله المزي في تاريخ الضعفا بصيغة التمريض فقال صفدي
ابن سنان ابو معاوية العقيلي يقال اسمه عمر يلقب صفدي
ذكر له حديثا وقال لا يتابع بهذا الاسناد ولا علي شئ من حديثه
ونبعه الدارقطني فقال في الضعفا اسمه عمرو ومنهم من قال انه
ليس بمفرد بل هم صفدي بان غيره وهما صفدي الكوفي غير منسوب
لابيه وهو ثقة ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وثقه
يحيى بن معين وصفدي بن عبد الله ضعيف ذكره العقيلي في
الضعفا وروى له من رواية عتبة بن عبد الرحمن احد الضعفا

الألوكة
www.alukah.net

عنه عن قتادة عن انس مرفوعا السناة بركة قال وحديثه غير محفوظ
ولا يعرف الا به ومنها انه تبع البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي
حاتم في الجرح والتعديل في ان الوجين بن ثابت فرد وخالفهما ابن
عدي في الكامل فذكره في الثاني ثم قال ووجين العربي فذكره في الثالث
ثم قال ووجين العربي وذكره ثانيا ثم روى يحيى بن معين قال حدثنا
ابن المبارك عن شيخ يقال له الوجين العربي وهو ضعيف قال
ابن عدي وهذا الذي قاله يحيى بن وجين العربي روى عنه ابن المبارك
وهو عندي الوجين بن ثابت كما قال البخاري الوجين بن ثابت
روى عنه ابن المبارك وتبعه صاحب الميزان في ايراد الترجمتين
ثم قال بعد ذكر الثاني اراه الاول ومنها انه جزم بان الوجين
بن ثابت غير حجي كما قاله ابن عدي وابن حبان قال ابن عدي
حدثنا ابن قتيبة حدثني محمد بن محمد الرومي ثنا يوسف بن
الحر سمعت يحيى بن معين يقول الوجين بن ثابت ابو الفضل صاحب
حديث شيخ من كذب على متعمدا عوجي قال ابن عدي وهذه الحكاية
التي حكيت عن يحيى ان الوجين هذا هو الذي حجي لغط عليه من حكاه
عنه لان يحيى اعلم بالرجال من ان يقول هذا والوجين بن ثابت اذا روى
عنه ابن المبارك ووكيع وعبد الصمد ومسلم بن ابراهيم هو لا اعلم
بالله من ان يروا عن حجي والوجين أعرابي قال ابن حبان وعوالي
يتوهم احداث اصحابنا انه حجي وليس كذلك وذكر الحافظ ابن حجي
اسمه نوح فالمصنف تبع هولاء والذي جزم به الطبراني في الالقاب
ان الوجين بن ثابت هو حجي نفسه وكذلك قاله يحيى بن معين ومنها
انه زكر بن حبيش ليس فردا بل لم يرو عن عبد الله بن كليب الغفيري قال
الطبري له صحبة وهو من المهاجرين ومن الذين بايعوا تحت الشجرة في فتح خوزستان

ذكره ابو موسى

ذكر ابو موسى المدني في ذيله عن ابن منده وابن فتحون في ذيله على الا
ستيعاب وقالا وقد مهاجر اعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعماله وامره عمر على قتال جند نيسابور وذكر سيف والطبري وا
بن قيس ابن اخي لبيد بن ربيعة وزر بن محمد الثعلبي احد بني ثعلبة
بن سعد بن ذبيان وذكر لثلثة ابن ماكولا وقال في كل منهم انه شا
وفي هذا الجواب عن الم فانه ترجم هذا النوع افراد الصحابة ورواة
الحديث والمخرج بذلك الشعراء الذين لا صحبة لهم فيهم فيرد عليه
الاول فقط لانه صحابي ومنها سعيد بن الحمر انفرد في اسمه واسم
ابيه وليس كذلك فقد ذكر الباوردي في الصحابة سعيد بن عبد الله
البكائي وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم كتب له من محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى سعيد بن عبد الله احضرك المخرج
وجعلت لك فضل ابن السبيل اورده ابن فتحون في ذيله وذكره ابن
منده وابو نعيم الا انهما لم ينسباه البكائي ونسباه الغفيري وقالا
بعد في الجاذبين وسعير بن سوادة العامري اتى النبي صلى
ذكره ابنه في الصحابة لكن قال ابو نعيم قيل هو سعيد بن سوادة
ومنها انه افرد لسند وهو ان في الصحابة اثنين احدهما
سند وهذا كنيته ابو عبد الله والثاني في سند كنيته ابو
الاسود ذكره المدني في ذيله على ابن منده وذكر له حديث
اسلم سالمها الله الحديث وهذا يقتضي انه عند المدني
اخر والصواب انهما واحد له كنيتان قال ابن الاثير يغلب
على ظني انهما واحد ومنها انه افرد صناج بن الاعرج وان ابا
نعيم ذكر في الصحابة اخا اسمه صناج وذكر ايضا المدني في
ذيله على ابن منده وذكر حديثا لا تزال هذه الاوفي مسكة من دينها

سالم بكلوا الجماير اليا عليها لكن قال ابو نعيم بعد ان اورده هذا عندي
هو المتقدم افرده بعض المتاخرين بترجمة وقد تقدم ان الطبراني
ذكر هذا الحديث في المعجم الكبير في ترجمة الصنابحي لكنه قال الصنابحي
بزيادة با في اخره والصواب حذفها ومنها انه اورد عدوان الثا
مع ان لهم عزوات اخر لم ينسب تابعي ذكرها ابن ماكولا في الاكمال بعد
ذكر الاول وقال انه من اصحاب ابي موسى روى عن انس بن مالك
قال لما اسمع بالصحبة ولا يرد ان ابن ماكولا بعد ان ذكره قال لعله
رشيد الذي قبله وهذا قصر الدار قطني على الاول ذكره البخاري
وابن ابي حاتم في الافراد ومنها انه افرد المنهال بن الدباغ موان
المنهال اثنان هذا والمنهال الناجي وكلاهما بصري وهو والد ابراهيم
بن المنهال عن ابيه عن عيسى بن ميمون عن عون بن ابي شداد عن ابي
عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال سمعت رسول
الله صلى يقول من غدا الى صلاة الصبح لحد ابراسية الايمان
الحديث قال صاحب الميزان انفرد عنه ابنه ابراهيم ومنها بيشة
الخير افرده وهم بيشة الخير صحابي اورده ابن منده وابو نعيم في
الصحابة وتوفي في حياة النبي صلى وهو الذي سمع النبي
صلى رجلا يلبي عنه كما في الدار قطني والبيهقي من حديث
ابن عباس قال سمع النبي صلى رجلا عن بيشة فقال ايها
ابن عن بيشة هلك عن بيشة واجع عن نفسك انفرد به المنذر بن
عمار وهو منكر الحديث فلا يرد والمعروف من حديث ابن عباس
ليك عن شبرمة قال الدار قطني هذا هو الصحيح عن ابن عباس
والذي قبله وهم سببه ان الحسن بن عمارة تمام بروية ثم رجع
عنه الى الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس وهو نر

محمد بن علي

الحديث على كل حال والمعتمد البخاري فانه ذكر بيشة الخير في
الافراد ولهم شيخ اخر اسمه بيشة بن ابي سلمى روى عنه رشيد
ابو موهب ذكره ابن ابي حاتم لكنه قال سمعت ابي يقول هو
مجهول الحديث ومنها انه افرد نوف البكالي وهو نوف بن
فضالة كذا نسبه البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان وغيرهم
وهو ابن امراة كعب الاحبار وله ذكر في الصحيحين في حديث
ابن عباس عن ابي في قصة الخضر مع موسى عليه السلام وتبع
المعم البخاري فانه ذكر نوفا هذا في الافراد ولهم نوف اخر
ذكره ابن حبان في الثقات ذكر ترجمة الاثنين في ثقات
التابعين وهو نوف بن عبد الله روى عن علي ابن ابي
قصة طويلة ذكر ابن ابي حاتم منها قال بت مع علي
ابن ابي طالب فقال يا نوف انا ام انت ام رامز روى عنه
سالم ابن ابي حفصة وفرقه النجي واما من قال ان
لهم نوفانا لثالثا اسمه ابن نوف بن عبد الله فقال ابن
ابي حاتم جعل البخاري نوف بن عبد الله اسمين فسمعت
ابي يقول هما واحد وكتب خطه بذلك ومنها قوله
روى عنه اي عن ابي المدلة الاعمش وابن عيينة وجماعة
وهذا وهم عجيب فانه لم يرو عنه واحد منهما وانما انفرد
بالرواية عنه ابو مجاهد الطائي واسمه سعد وهو
لا خلاف في ذلك وقد ذكر له ابن ابي حاتم راويا غيره وكذا
ابن حبان وابو احمد الحاكم وغيرهم ممن صنف في اسما
الرجال وصرح بذلك علي بن المديني فقال ابو مدلة
هو لي عائشة لا يعرف اسمه مجهول لم يرو عنه الا ابو مجاهد

الألوكة
www.alukah.net

نعم الذي روى عنه الاعمش وابن عيينة وغيرهما هو ابو
مجاهد الطائي الراوي عنه قطع القلم منه او من الناسخ الى
ابي مدلة وابو مجاهد ليس من افراد الكني بل لهم جماعة
يكنون بابي مجاهد ومنها قوله ولا نعلم احدا تابع ابا
نعيم في قوله ان اسمه عبيد الله مع ان ابن حبان سماه
بذلك في الثقات وجزم ابو احمد في الكني بانه اخو سعيد
بن يسار وروى باسناده عن البخاري انه قال ابو
مدلة صاحب عائشة قال خلاد بن يحيى عن سعد الجهني
عن سعد الطائي عن ابي مدلة اخي سعيد بن يسار
قال وقال الليث بن سعد ابو مرثد ولا يصح والمعروف
ان اخا سعيد بن يسار انما هو ابو مرثد لا ابو مدلة
وهي ايضا من الافراد في الكني واسم ابي مرثد عبد الرحمن
بن يسار كما ذكره احمد بن صالح وابو احمد الحاكم وبه
جزم المزي في التهذيب ومنها قوله في مندل بكسر الميم
وان الحافظ ابا الفضل محمد بن ناصر قال الصواب
فيه فتح الميم قوله في همدان ضبطه ابن بكير وغيره با
لدال المهملة اي وفتح الميم نسبة الى البلد ومن ضبطه بسكون
الميم وبالدال المهملة فهو نسبة الى القبلة اه كلام العلما
في ذلك قال ابن كثير قال ابن الجوزي في بعض مصنفا
مسئلة هل تعرفون رجلا من المحدثين يوجد مثل اسما
ابائه فالجواب انه مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد بن
ارندل بن غرندل بن باسل الاسدي قال

النوع الموفي خمسين في معرفة

الكني

والكني كتب الاسماء والكني كثيرة منها كتاب علي بن المديني وكتاب
مسلم وكتاب النسائي وكتاب الحاكم الكبير ابن احمد الحافظ ولابن
عبد البر في انواع منه كتب لطيفة رائقة والمراد بهذه الترجمة بيا
اسماء ذوي الكني والمصنف في ذلك سوى كتابه على الكني مبينا اسما
اصحابها وهذا في مطلوب لم نزل اهل العلم بالحديث يعنون به ويحفظو
وينيطا رجونه فيما ينهد ويتنفصون من جمله وقد انكرت
فيه تقصيرا حسنا فاقول اصحاب الكني فيها على ضروب احدها
الذين سموا بالكني فاسماؤهم كناهم لا اسماء لهم غيرها وينقسم
هؤلاء الى قسمين احدهما من له كنية اخرى سوى التي هي اسمه
فصار لكل كنية كنية وذلك عجيب وهذا لابي بكر بن عبد الرحمن
بن الحرث بن هشام المخزومي احد فقهاء المدينة السبعة وكان
يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو محمد ولا نظر احد
في ذلك قاله الخطيب وقد قيل انه لا كنية لابن حرمة غير الكنية التي
هي اسمه الثاني من هؤلاء لا كنية غير الكنية التي هي اسمه
مثاله ابو بلال الاشعري الراوي عن شريك وغيره مروي عنه انه
قال ليس لي اسم اسمى وكنيتي واحد وهكذا ابو حصين بن يحيى بن
سليمان الرازي بفتح الحاء روى عنه جماعة منهم ابو حاتم الرازي
وسأله هل لك اسم فقال لا اسمي وكنيتي واحد الضرب
الثاني الذين عرفوا بكناهم ولم يوقف لهم على اسمائهم ولا على
حالهم فيها هل هي كناهم او غيرها مثاله من الصحابة ابو اناس
بالنون الكناني وقال له الدولابي من هبط ايلة الاسود الدولابي
وقال فيها الذولابي بالنون والهمزة مفتوحة في النسب عند بعض
اهل العربية ومكسورة عند بعض على الشذوذ قيد وابو موسى

الألوكة
www.alukah.net

مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو شبهة الحزري الذي مات
في حصار القسطنطينية ودفن هناك ومن غير الصحابة ابو الامين
الراوي عن انس بن مالك ابو بكر بن نافع مولى ابن عمر روى عن
مالك وغيره ابو الخبيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص بالنون
المفتوحة في اوله وقيل بالتاء المضمومة ماتا في من فوق ابو مرة
ابن ابي الاسود الديلي ابو مرثد الوقاص والوقاص محلة بمصر روى عنه
ابن وهب وغيره الضرب الثالث الذين لقبوا بالكنى ولهم غير
ذلك كنى واسماؤه علي بن ابي طالب يلقب بابي تراب ويكنى
ابا الحسن ابو الزناد عبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن وابو
الزناد لقب وذكر الحافظ ابو الفضل الفلكي فيما نقله عنه انه كان
يقصب من اذنه الزناد وكان عالما مفتيا ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن
الانصاري كنيته ابو عبد الرحمن وابو الرجال لقب به لان كان
له عشرة اولاد كلهم رجال ابو تميلة يحيى بن واضح الانصاري الحروزي يكنى ابا الحسن وابو تميلة ونسبه
يحيى بن معين وغيره وابو نمر كنوا به حماة الراوي عن البخاري اضافها اياه
في كتاب الضعفا ابو الاذان الحافظ عمر بن ابراهيم يكنى ابا بكر
وابو الاذان لقب لقب به لانه كان كبير الاذن ابو الشيخ
الاصبهاني عبد الله بن محمد الحافظ كنيته ابو محمد وابو
الشيخ لقب ابو حازم العبدوي الحافظ عمر بن احمد كنيته
ابو حفص وابو حازم لقب وانما استفدناه من كتاب الفلكي في الالقاب
الضرب الرابع من له كنيتان او اكثر مثال ذلك عبد الملك
ابن عبد العزيز بن جريج كانت له كنيتان ابو خالد وابو الوليد لقب
ابن عمر بن حفص العمري اخو عبيد الله روى الله كان يكنى

ابا القسم فذكرها واكنى ابا عبد الرحمن وكان شيخنا منصور بن
ابي المعالي النيسابوري حفيد السلفي كنى ابو بكر وابو
الفتح وابو القسم الضرب الخامس من اختلف في كنيته وذكر له
على الاختلاف كنيتان او اكثر واسمه معروف فلعبد الله بن عطا
الابراهيمي الهروي من المتاخرين فيما يختص بالاسامي ابو زيد وابو
رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد
وقيل ابو عبد الله وقيل ابو خارجة ابي بن كعب ابو المنذر وقيل ابو
الطفيل قيس بن ذويب ابو اسحاق وقيل ابو سعيد القاسم بن
محمد بن ابي بكر الصديق ابو عبد الرحمن وقيل ابو عبد محمد سليمان بن
بلال وقيل ابو محمد وفي بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الامر
ملتحق بالضرب الذي قبله الضرب السادس من عرفت كنيته
واختلف في اسمه مثاله من الصحابة ابو بصرة الغفاري يقال بالفاء
البصرة البلد قيل اسمه جميل بن بصرة بالجيم وقيل جميل بالياء المضمومة
وقيل بالميم ابو جحيفة السوائي قيل اسمه وهب بن عبد بن عبد
الله وقيل وهب بن الله ابو هريرة الدوسي اختلف في اسمه واسم
ابيه اختلافا كثيرا جدا لم يختلف مثله في اسم لطم في الجاهلية والاسلام
وذكر ابن عبد البر ان فيه نحو عشرين قولا فقوله في اسم واسم ابيه وانه لكثرة
الاضطراب عند لم يصح في اسمه عندي يعتمد عليه الا ان عبد الله وعبد
الرحمن هو الذي سكن اليه القلب في اسمه في الاسلام وذكر عن محمد بن
اسحاق ان اسمه عبد الرحمن بن صخر وعلى هذا اعتمدت طائفة الفت
في الاسماء والكنى قال وقال ابو احمد الحاكم اصح شيء عندنا في اسم ابي
هريرة عبد الرحمن بن صخر ومن غير الصحابة ابو هريرة بن ابي موسى الاشعري
اكثر هم على انا اسمه عامر وعن ابن معين ان اسم الحارث ابو بكر بن عياش

راوي قراءة عاصم اختلف في اسمه على أحد عشر قولا قال ابن عبد البر اصح
اسم فيه شعبة الاغر وهو الذي صححه ابو زرعة قال ابن عبد البر
وقيل اسمه كنيته وعند اصحاب الله لانه روي عنه انه قال
ما لي اسم غير ابي بكر السابع من اختلف في كنيته واسمه معاوذ لان
قيل مثاله سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل
اسمه عمير وقيل اسمه صالح وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمن
وقيل ابو البختري الثامن من لم يختلف في كنيته واسمه وعرفا هما
واشتهر وهو ائمة المذاهب عبد الله مالك ومحمد بن ادريس
وسفين الثوري وابو حنيفة النعمان بن ثابت في خلق كثير التاسع
من اشتهر بكنيته دون اسمه واسمه مع ذلك غير مجهول عند اهل
العلم بالحديث ولابن عبد البر تصنيف مليح فيمن عرف بكنيته منهم
مثاله ابو داود سليمان الطيالسي اسمه عبد الله بن عبد الله ابو سعيد
السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله ابو الاشعث الصنعاني صنعاثي
اسمه شراحبيل براء وحاء مهملة ممدودة بعدها الف مهملة مفتوحة فتحتية
ومنهم من شدد الالف ولم يمد ابو الغصن سلم بن صبيح بضم الصاد
المهملة ابو عاصم الاعرج الزاهد الراوي عن سهل بن سعد وغيره
اسمه سلمة بن دينار ومن لا يحصى ممن قنوت اصحاب كديث
معرفة اسمه دون الكنى وهو هذا النوع الذي بعده وينبغي
العناية لمعرفة ذلك فربما ذكر الراوي مرة بكنيته ومرة باسمه
فيظنهما من لا معرفة له بذلك رجلين وربما ذكر الراوي باسمه
وكنيته معا فتوهمه بعضهم رجلين كالحديث الذي رواه الحاكم
من رواية ابي يوسف عن ابي حنيفة عن موسى ابن عائشة عن عبد
الله بن شداد عن ابي الوليد عن جابر مرفوعا من صلى خلف الامام

فان

فان قرأته له قراءة قال الحاكم عبد الله بن شداد هو نفسه ابو الوليد
سئل عن ذلك علي بن المديني قال الحاكم ومن تهاون بمعرفة الاسامي اورثه
مثل هذا الوهم وربما وقع عكس ذلك كما تقدم ذلك في قول النسائي
عن ابي اسامة حماد بن السابب الكلبي دلسه ابو اسامة ووقع
لبعضهم في زمانا لمن دون في الحديث ولم يكن له الامام الذهبي
الكشف عن معرفة ابي الزناد ولم يهتد الى معرفة اسمه مع انه
معروف عند اصاغر الطلبة واسمه عبد الله بن ذكوان وقد صنف
في ذلك جماعة منهم علي بن المديني ومسلم بن الحجاج والنسائي وابو
بشر الدولابي وابو احمد الحاكم وعمر بن عبد البر وكتاب ابي احمد
الحاكم اجل ما صنف في ذلك واكبره فانه بذل فيه من عرف اسمه ومن
لم يعرف اسمه وكتاب مسلم والنسائي لم يذكر فيه الا من عرف اسمه
والذين صنفوا في ذلك بوبوا الابواب على الكنى وسموا اسماءها
الا ان النسائي رتب حروف كتابه على ترتيب غيره وهي هذه
ا ب ت ث ج ح خ د ذ ر ز س ش ص ض ط ظ ع غ ف
و ه ء ي خ ح خ ع ف ع ض ع ي ا ه م ن ف ا ن ه ج ر
بان ابا بكر بن عبد الرحمن المخزومي اسمه ابو بكر وكنيته عبد
الرحمن وهذا قول ضعيف رواه البخاري في التاريخ عن يعقوب
مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ورواه قولان اخران احدهما ان اسمه
محمد وكنيته ابو بكر ذكره البخاري في التاريخ في المحمدين من رواية
شعيب ويونس ومعمر وصالح عن الزهري انه سماه كذلك والثاني
هو الصحيح ان اسمه كنيته جزم به ابن ابي حاتم وابن حبان
وقال المزي في التهذيب انه الصحيح ومنها قوله ان ابا الايمن
الراوي عن شيء لا يعرف اسمه وما قاله مخالف لما قاله ابن اب

حاتم في الكنى فرجمه فيها ان اسمه عيسى وقال في الجرح والتعديل
ومن لا ينسب عيسى ابو الابيض الغنوي روى عن انس بن مالك
روى عنه ربعي بن حراش وابو نعيم بن ابي عبلة وقال بعد ذلك
سمعت ابي يقول ذلك سئل ابو زرعة عن ابي الابيض الذي روى
عن انس فقال لا يعرف اسمه وهذا مخالف لما قاله اولا قال ابن عساكر
في تاريخ دمشق ولعل سبب هذا الاضطراب ان وقع فيه ابن
ابي حاتم انه وجد في بعض روايات ابو الابيض عيسى فنسخ عليه
بعيسى ومنها قوله ان ابا النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن
العاصي وانا ليس كذلك فانما هو مولى عبد الله بن سعد بن
ابي سرح كما ذكره ابن يونس في تاريخ مصر وابن حبان في الثقات
وابن ماكولا في الاكمال وعبد الكريم الحلبي في تاريخ مصر وبه جزم
المزني في التهذيب لا خلاف في ذلك ومنها انه ذكره فيمن لا يعرف
اسمه وليس كذلك فقد روى ابو عمر الكندي في موالي اهل مصر
باسناده الى عمر بن سودان اسم ابي النجيب ظليم وبه جزم ابن
ماكولا في الاكمال في موضعين من كتابه في الباء الموحدة وفي باب
الظاء المعجمة بانه ظليم بضم الظاء وكسر اللام وبه جزم عبد
الكريم في تاريخ مصر وحكاه ابن يونس في تاريخ مصر فقال يقال
ان اسمه ظليم ولم يصح ومنها سليمان بن بلال كناه بابي بلال
وجزم به ثم قال وقيل ابو محمد مع ان اكثر من صنف في اسماء الرجال
لم يكنه بذلك والمعروف انما هو ابو ايوب وبه جزم البخاري في
التاريخ الكبير وابن ابي حاتم والنسائي في الكنى وبه جزم ابن
حبان في الثقات ومن حكى الخلاف في كنيته افتصر على قولين اما
ابو داود واما ابو محمد فالاول اشهر كنى بابنه ايوب بن سليمان

في بلال

بن بلال قال

معرفة كنى المعروفين بالاسماء دون الكنى وهذا من وجه مثل
النوع الذي قبله ومن شأنه ان يبوب على الاسماء بين كنيتها ثم
قال ومن وجه اخر يصح لان يجعل قسما من اقسامه ذاك من حيث كونه
قسما من اقسام اصحاب الكنى وقد من افرده بالتصنيف وبلغنا
ان لابي حاتم بن حبان البستي فيه كتابا وليجمع في التمثيل بهما
في كتيبة واحدة تقريبا على الضابط فممن يكنى بابي محمد من طلبنا
القياس من الصحابة طلحة بن عبيد الله التيمي عبد الله بن
عوف الزهري الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي ثابت بن قيس
معقل بن سنان الاشجعي عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
عبد الله بن محيصة عبد الله بن عمرو بن العاص عبد الرحمن ابن ابي
بكر الصديق جبير بن مطعم النوفل بن العباس بن عبد المطلب
حويطب بن عبد العزى محمود بن الربيع عبد الله بن ثعلبة بن
صعير وممن يكنى منهم بابي عبد الله الزبير بن العوام الحسين بن
علي بن ابي طالب سلمان الفارسي عامر بن ربيعة العدوي
حذيفة بن اليمان كعب بن مالك رافع بن خديج عمارة بن حزم الخزرجي
بشير بن عبد الله عثمان بن حنيف حارثة بن النعمان وهؤلاء
السبعة انصاريون ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
المغيرة بن شعبة شرحبيل بن حسنة عمرو بن العاص محمد بن عبد الله
بن جحش معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزنيان وممن يكنى بابي
عبد الرحمن عبد الله بن مسعود معاذ بن جبل زيد بن الخطاب
اخو عمر بن الخطاب عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة الانصاري
عويم بن ساعدة علي وزن نعيم زيد بن خالد الجهني بلال بن الحرث

الألوكة
www.alukah.net

الزبير معاوية بن ابي سفيان الحرث بن هشام المخزومي المسور بن مخرمة
وفي بعض من ذكرناه من قبل في كنيته ثم ما ذكرناه اولا واعترض
عليه بامور منها انه كني ثابت بن قيس بن شماس بابي محمد وقد
رجح الزبير في التهذيب ان كنيته ابو عبد الرحمن قال وقيل ابو محمد
وكذا قال ابن حبان كنيته ابو عبد الرحمن وقيل محمد ولم يكنه البخاري
في التاريخ الكبير ولا ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ولا النسائي
في الكنى وكان المصنف تبع في ذلك ابن منده وابن عبد البر فان ابن منده
جزم بان كنيته ابو محمد وقال ابن عبد البر يكنى ابا محمد بابنه محمد
وقيل يكنى ابا عبد الرحمن وكذا اغفل ابو احمد الحاكم في الكنى فكان
الاحسن ان يذكره المصنف في الضرب الخامس من النوع الذي قبله ومنها
ابنه عبد الله بن جعفر كناه ابنه بابي محمد والمعروف انه يكنى بابي
جعفر كما كناه البخاري وابن ابي حاتم والنسائي وابن حبان والطبراني
وابن منده وابن عبد البر في كنيتهم في الصحابة وكان المصنف تبع ما وقع
في النسائي في الكنى في حرف الميم ابو محمد عبد الله بن جعفر ثم
روى باسناده ان الوليد بن عبد الملك قال لعبد الله بن جعفر
يا ابا محمد ثم قال بعد ذلك في حرف الميم ابو جعفر بن ابي طالب
المدني وروى البخاري بسنده الى ابن الزبير انه قال له يا ابا جعفر
وابن الزبير اعرف من الوليد بن عبد الملك ومنها انه كنى عمار بن
ياسر بابي عبد الله ولم يذكر له كنية في تاريخ البخاري ولا في الجرح
والتعديل لابن ابي حاتم ولا في النسائي في الكنى وما ذكره
ابو احمد الحاكم ولا ابن حبان ولا ابن منده ولا ابن عبد البر فينظر
في ذلك ومنها انه كنى عثمان بن حنيف ابا عبد الله بكنية
الشهود ان كنيته ابو عمرو وبه صدر ابن عبد البر كلامه في الاستيعا

مع ان كثيرا من الائمة لم يذكروا له كنية كالبخاري وابن ابي حاتم
وابن منده اطلع تبع في ذلك ابن حبان وكذا ذكره ابو احمد الحاكم
في الباب معا باب ابي عبد الله وباب ابن عمرو ومنها انه
كنى المغيرة بن شعبة بابي عبد الله ايضا والمشهور ان كنيته ابو
عيسى جزم به النسائي وصدر ابو احمد الحاكم كلامه به فكذلك
الزبير لكن صدر البخاري وابن حاتم وابن حبان كلامهم بما ذكره المصنف
ومنها انه عد ايضا فيمن يكنى بابي عبد الله معقل بن يسار
وعمرو بن عامر الانصاري اما معقل فالمشهور ان كنيته ابو علي
كذا قاله الجمهور علي ابن المديني وخليفة بن خياط ومحمد بن علي الفلاس
واحمد بن عبد الله بن صالح العجلي وبه جزم ابن منده وصدر
البخاري كلامه به وكذا ابو حاتم وابن حبان والنسائي وما جزم
به المصنف موقوف على ابراهيم بن المنذر الحزامي حكاه عنه ابو احمد وغيره
في الكنى قال العجلي لا نعلم احدا من الصحابة يكنى بابي علي الا معقل
بن يسار وورد ان فيهم اثنين قيس بن عاصم وطلق بن علي
فصحابيان يكنى كل واحد منهما بابي علي ذكره النسائي وغيره واما
عمرو بن عامر فليس في الصحابة من سمي بهذا الاسم الا شخصان
وليس واحد منهما كنيته ابو عبد الله وليس واحد منهما من بني مالك
ابو عبد الله بن منده عمرو بن عامر بن مالك بن حبيب بن عبد ود
بن عمرو بن مالك بن النجار وهو ابو دود المازني شهد بدرا قاله
محمد بن يحيى الذهلي وقال محمد اسمه لا يعرف له رواية لكن اختلف في
اسمه فالصواب انه عمرو بن عامر وقيل عمرو بن عامر وهو مشهور
بكنيته وهي ابو عبد الله وليس لغيره واما الثاني فذكره ابن فتحون
في ذيله على الاستيعاب فقال عمرو بن علقمة بن هوذة بن

ربيعة بن ربيعة ابن عمرو بن عامر بن البكاء احد بني عامر بن صعصعة
فهذا ابنه ليس بمزني ولا كنيته ابو عبد والظاهر ان ما ذكره المصنف
وهم وانما هو عمرو بن عامر بن عوف المزني ولا كنيته ابو عبد الله كما جزم
به ابن عبد البر قوله وقد بعض من ذكرناه من قيل في كنيته غير
ما ذكرناه ولم يبين اسماءهم وهم كعب بن عجرة ومعقل بن سنان وعبد
الله بن عمرو بن العاص وعبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وجبير بن مطعم
ويعلى بن عبد المزني ومحمود بن الربيع والفضل بن العباس
ورافع بن خديج وكعب بن مالك وجابر بن عبد الله وثوبان مولى
رسول الله وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة ومعاذ بن ملة
وجابر وزيد بن الخطاب ومحمد بن مسلمة وزيد بن خالد وبلال بن
رباح فكل هؤلاء مختلف في كنيتهم وكان الاحسن ان يذكرهم المصنف
كما سنذكر النوع الذي قبله ورجح المزني ان كنيته محمود بن الربيع
ابو نعيم وكنيته الفضل ومحمد بن مسلمة وبلال بن رباح ابو عبد
الله

النوع الثاني والثلاثون

معرفة القاب المحدثين ومن يذكر منهم وفيها كثرة ومن لا يعرف منها
يوشك ان يظن هذا اسما وان يجعل من ذكر باسمه في موضع ولقبه
في موضع شخصين كما اتفق للكثير من الف ومن صنفها ابو احمد
بن عبد الرحمن الشيرازي الحافظ ابو الحافظ بن الكتاني وهي تنقسم
ما يجوز التعريف به وهو ما لا يكرهه اللقب والى ما يجوز وهو
ما يكرهه اللقب وعند الجرح منها تجارد وبنا عن عبد الغني
ابو سعيد الحافظ انه قال قال رجلان طيلان لرجل مهما لقبتماني
فبحان معاوية بن عبد الكريم الضال عامل في طريق مكة
وعبد الله بن محمد الضعيف فانا كان ضعيفا في جسمه لا في

حديثه قلت وثالث وهو عارم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
وكان عبدا صالحا بعيدا من العامة والضعيف هو الطرسوسي
ابو محمد سمع يا معاوية الضرير وغيره كتب عنه ابو حاتم الرازي
وذكر ابو حاتم بن حبان انه قيل له الضعيف لاتقانه وضبطه
عند لقب جعفر البيهقي ابي بكر وسبب ما رويناه ان ابن خزيمة
لما قدم البصرة فحدثهم بحديث عن الحسن البصري فانكروه عليه
وشغبوا واكثر محمد بن جعفر من التشغيب عليه فقال له اسكت
يا غندر وهو اصل الحاء يسمونه الشعب غندرا لكثرة ما كان يعلو فيها
كل منهم يلقب بغندر ومنهم جعفر بن محمد ابو بكر البغدادي عند
الحافظ الخوارزمي حدث عنه ابو نعيم الحافظ وغيره ومنهم محمد بن جعفر
بن هارون البغدادي ابو الطيب روى عنه الطبقة الجامعين وشيوخ
شيوخنا ونحن لشيوخنا ذلك ممن ليس بمحمد بن جعفر غير لقب
عيسى بن موسى التميمي ابي احمد البغدادي متقدم عن مالك
والثوري وغيرهما لقب بغنجار لحمرة وجنبه وغنجار اخر مشهور
وهو ابو عبد الله محمد بن احمد البخاري الحافظ صاحب تاريخ
بخارى مات سنة ثنتي عشرة واربعمائة صاحبنا روح
يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ روى عنه البخاري وغيره قال ابو
علي الحافظ انما لقب صاحبه هو يحيى بن عبد الرحيم الحافظ وقد
روى عنه البخاري وغيره قال ابو علي الحافظ انما لقب صاحبه
لحفظه وشدة مذاكرته ومطالبته شاب لقب لغندر غسان
محمد بن عمرو الرازي روى عنه مسلم وغيره ورسته لقب عبد الرحمن
بن محمد لاصبهاني سنبذ لقب الحسين بن داود المصيصي صاحب
النفيلي روى عنهما ابو زرعة وابو حاتم الحافظان وغيرهما

الألوكة
www.alukah.net

بندار لقب محمد بن بشار البصري روى عنه البخاري ومسلم والناس
قال ابن الفلكي انما لقب بهذا لانه كان بندار الحديث فيصير
لقب ابي النضر هاشم بن القسم المعروف روى عنه احمد بن حنبل
وغيره وله غريب الموطا وفي النحويين اخا فيش ثلاثة مشهورون
اكبرهم ابو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد وهو الذي ذكره س
في كتابه والثاني سعيد بن مسعدة ابو الحسن الذي روى عنه
كتابه س وهو صاحبه والثالث ابو الحسن علي بن سليمان صاحب
ابي العباس النحويين احمد بن يحيى الملقب بثعلب ومحمد بن زياد
الملقب بالمبرد مربع بفتح الباء المشددة هو محمد بن ابراهيم الحافظ
البغدادي وبجرزة لقب صالح بن محمد الحافظ البغدادي لقب بذلك
من اجل انه سمع من بعض الشيوخ ما روى عن عبد الله بن سلمة
كان يروى بجرزة فصحفها وقال الجرزة بالجيم فان صحت على وكان
طريقا له نوادر لقب عبيد العجل القباني عبد الله الحسين بن
محمد بن حاتم البغدادي الحافظ كيكية هو محمد بن صالح البغدادي
الحافظ سماعه بلفظ الفعلى لفعل الغم هو لقب علان بن
عبد الصمد وهو علي بن الحسن بن عبد الصمد البغدادي الحافظ
ويجمع بين اللقبين فيقال علان ماغمد وهو لا البغداديون
الخمسة روينا ان يحيى بن معين هو لقبهم وهم من كبار اصحابه وحفاظ
الحديث سجادة المشهور هو الحسن بن حماد سجاده وكيعا وفيه
مشكدانه وممناه بالعربية والفارسية خبأة المسك ووعاء
المسك لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان مطين نفطويه لقب
الى جعفر الخضر مي خاطبهما بذلك ابو نعيم الفضل بن دكين فلقبا
بهما عبد ان لقب جماعة اكبرهم عثمان المروزي صاحب ابن المبارك

ولا وقة.

وراوقة روينا عن محمد بن طاهر المقدسي انه قال له عبد الله
لان كنيته ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع فيه اسمه
وكنيته عبدان وهذا لا يصح بل ذلك من تغيير العامة للاسامي
وكسرهم لها في زمن صغر المسمى او نحو ذلك كما قالوا في علي علان
وفي احمد بن يوسف السلمي وغنج حمدان وفي وهب بن هبة الواسطي
وهباذا وممن صنف في ذلك ابو الوليد بن الدباغ وابو الفرج
ابن الجوزي فقول كما وقع للكثير ممن الف ابي جماعة منهم كبار الحفاظ
منهم علي بن المديني عبد الرحمن بن يوسف بن خراش فروة بن عبد
الله بن صالح الغي سهل وبين عباد بن ابي صالح فجعلوهما اثنين قال
العلامة الخطيب وعبد الله بن ابي صالح كان يعقب عبادا وليس
عبادا باخ له اتفق على ذلك الجماعة احمد ويحيى بن معين وابو
حاتم الرازي وابو داود والسجستاني وموسى بن هرون بن عبد
الله بن عبد الله البغدادي ومحمد بن سحنون والمراح واختلف في
صرف عثمان والحفظ انه على الخلاف في بغداد فمن ادخل عليه الالف واللام
صرفه ومن لا فلا والمهذار الكثير من الشيء فيشتريه منه من هو دونه
ثم يبيعه قاله السمعاني ذرسنة بلسانهم السبات من القمح
وغيره وجرزه مكسر الجيم كذا وجد بخط ابي مسعود الدمشقي ويحكى
فتحها وهما لغتان في الجرزه وروى الحاكم ان صالحا سئل لم
لقبت بجرزه فقال قدم عمرو بن زرارة بغداد واجتمع عليه
خلق عظيم فلما كان عند الفراغ من المجلس سئلته من اين سمعت من
حديث الجرزه فبقيت بملئ واحد فقد سمعت العجل مكروهة فينبغي
عبد ويرفع العجل ولا يضاف عبد الى العجل كما يضاف الانبيم الى
اللقب واحترز بقوله سجادة المشهور عن سجادة الذي ليس بمشهور

الألوكة
www.alukah.net

وهو الحسين بن احمد روى عنه بن عدي الجرجاني الحافظ وغيره قال

النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف من الاسماء والانساب وما يلتحق بها وهو ما تأتلف اي تتفق في الخط صورته وتختلف في اللفظ صيغته هذا فن جليل من لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره ولم يبعد متحملا وهو متشعب لا ضابط في اكثره بنوع والما يضبط بالحفظ تفصيلا وقد صنفت فيه كتب مفيده ومن اكملها الا كمال لابن ماكولا على اعواز فيه وهذه اشياء ما زلت تحت الضبط مما يكثر ذكره والضبط فيها على اقسام بعضها على العموم والخصوص فمن القسم الاول سلام سلام جميع ما يرد عليك من ذلك فهو بتشديد اللام الا خمسة وهم سلام ابو عبد الله بن سلام الابلي الصحابي وسلام والد محمد بن سلام البيكندي البخاري شيخ البخاري لم يذكر في الخطيب ولا ابن ماكولا غير التخفيف قال صاحب المطالع منهم من ثقل ومنهم من خفف وهو الاكثر قلت التخفيف اثبت وهو الذي ذكره غنجار في تاريخ بخارا وهو اعلم باهل بلاده وسلام بن محمد بن ناعض المقدسي روى عنه ابو طالب الحافظ والطبراني وسماه الطبراني سلاما وسلام مولى محمد بن عبد الوهاب ابو سلام المتكلم الجبائي ابو علي المعتزلي وقال المبرد في كامله لم يسم العرب بسلام بتخفيف اللام الا والد عبد الله بن سلام وسلام ابن ابي الحقيق قال الجواليقي واخرون سلام بن مشكم كان حميما لابي الحقيق والمعروف فيه التشديد عماره وعماره ليس لنا عمارة بكسر العين الا ابي بن عمارة من الصحابة ومنهم من فتحه ومنهم من عداه عمارة بالضم كرز وكرز بكر ابو علي الغساني في كتابه تقييد المهمل عن محمد بن وضاح اما كرز بفتح الكاف في قراءته وكبرها بضمها في عبد

شمس بن مناف قلت وكرز بضمها موجود ايضا في غير عمار ولم يستدرك في الفتوح بايوب بن كرز الراوي عن عبد الرحمن بن غنم لكون عبد الغني ذكره بالفتح لا انه بالضم كذلك ذكره الدارقطني ذكره الدارقطني وغيره وحزام بالزاي في قريش وحرام بالمهملة في الانصار والذي ذكر ابو علي بن البرداني انه سمع الخطيب الحافظ يقول العيشوني بمرهون والعبسوني كوفيون والعنسوني شاميون قلت وقد قاله قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا على الغالب الاول بالشين المعجمة والثاني بالباء الموحدة والثالث بالنون والسين فيهما غير معجمة ابو عبيدة كله بالضم بلغنا عن الدارقطني انه قال لا نعلم احدا يكنى ابا عبيدة بالفتح وهذه اشياء اجتهدت في ضبطها متتبعا من ذكرهم الدارقطني وعبد الغني وابن ماكولا منها السفر باسكان الفاء والسفر بفتحها وجدت الكثير من ذلك بالفتح والباقي بالاسكان ومن المغاربة من سكن الفاء ابو السفر سعيد بن محمد وذلك خلاف ما يقوله اصحاب الحديث حكاه الدارقطني عنهم عمل بكسر العين المهملة واسكان السين المهملة وعمل بفتحها وجدت الجميع من القبيل الاول ومنهم عمل بن سفيان الاعمل بن ذكوان الاخباري البصري قاله بالفتح ذكره الدارقطني وغيره ووجدته بخط الامام ابي منصور الازهري في كتابه تهذيب اللغة بالكسر والاسكان اسقم ولا اراه الا ضبطه عنام بالنون المعجمة والنون المشددة وحشاء بالعين المهملة والثاء المثلثة لا نعرف من القبيل الثاني غنام بن علي العامري الكوفي والد عابس بن عشاء الواحد والباقون من الاول منهم غنام بن اوس الحماني بدوي قبير وفي جميع بضم القاف ومنهم مكي بن قبير عن جعفر بن سليمان الامراة مسروق بن الاجدع قبير بنت عمرو

فانها بفتح القاف وكسر الميم مسوّد ومسود اما مسود بضم الميم مع تشديد الواو وفتحها فهو مسود بن يزيد المالكي الطليطلي صحب ومسود بن عبد الملك الرياحي روى عنه معمر بن عيسى ذكره البخاري ومن سواهما فيما نعلم بكسر الميم وإسكان السين الحمال والحمال لا يرد في رواية الحديث او فيمن ذكر منهم في كتب الحديث المتداولة الحمالي المهملة صفة لا اسما الامر وبن عبد الله الحمال والدموسي بن مروان الحمال الحافظ حكى عبد الغني الحافظ انه كان يزازا فلما ترفد حمل ونعم الحليلي وابن الفلكي انه لقب بالحمال لكثرة ما حمل من العلم ولا ادري ما قالاه نبصح ومن عداهما في الجمال بالجيم منهم محمد بن مهران الجمال حدث عنه البخاري ومسلم وغيرهما وقد يوجد في حق الباب ما يومن فيه من الغلط ويكون اللافظ فيه مصيبا كيف ما قال مثل عيسى بن ابي عيسى الخياط وهو عيسى الخياط والخياط الا انه اشتهر بعيسى الخياط بالحاء والنون كان خياطا للشباب ثم ترك ذلك بيع الخيط ثم ترك ذلك وصار خياطا يبيع الخيط الذي تخاط به الاسمال وكذلك مسلم الخياط بالباء المنقوطة بواحدة اجتمع فيه الاوصاف الثلاثة حكى اجتماعها في حقه الشخصي الدارقطني اهـ وقد صنف فيه كتيبا اولا من صنف فيه عبد الغني بن سعيد ثم شخصه الدا وانما كولا ودليل عليه الحافظ ابو بكر احمد بن نقطة بدليل مفيد ثم ذيل على ابن نقطة بدليلين صغيرين احدهما الحافظ جمال الدين بن الصابوني والامام الحافظ منصور بن سليم المعروف بابن العجاذبة ودليل عليهما شيخنا الحافظ علاء الدين مغلطاي عليه بدليل كبير لكن اكثره اسما شعراء في انساب العرب وعجم فيه الحافظ ابو عبد الله الذهبي مجلد اسماء مشتبه النسبة ولكنه لحق في الاخص واعتمد على ضبط القلم فلا يعتمد على كثير من نسخه وفاته الجميع الفاظ كثيرة واعترض على المصنف بامور منها قوله ان سلاما كله تشديد اللام الاخيرة وبقي عليه اربعة اخوان واثلاثه بالتخفيف ابن ادرع سلمة بن سلام اخو عبد الله بن سلام كما قاله ابن منده او ابن اخيه كما قاله ابن فتحون في ذيله ولم يسم اباه ورد بانه ذكر المصنف لعبد الله بن سلام كما في عن ذكر هذا التنبيهما الى سلام والد عبد الله الثاني سلام بن اخت عبد الله بن سلام بن فتحون في ذيله والثالث سلام احد اجداد ابي نصر السنغي واسم ابي نصر محمد بن يعقوب بن اسحاق بن محمد بن موسى بن سلام السنغي السلامي بتخفيف النسبة ايضا نسب الى جده نوفي بعد الثلاثين والرابعة ذكرا الذهبي في مشتبه النسبة والرابع سلام جد سعد بن حفص بن سلام السبذي مات سنة اربع عشرة وستمائة ذكره الدارقطني في التكملة ومنها قوله قال صاحب المطالع منهم من ثقل وهو الاكثر اي شدد وقال محمد بن سلام البيكندي وكذا قال ابن الجانم وابو علي الجياني في تقييد المهمل وصاحب المشارق وكانه اشتبه عليهم لشخص فرعي محمد بن سلام البيكندي ايضا فانه بالتشديد فيما ذكره الخطيب في التلخيص وغيره وعرف بالبيكندي الصغير وهو محمد بن سلام بن السكن البيكندي حدث عن الحسن بن سوار المزاحمي وعلي بن الجعد الجوهري روى عنه عبد الله بن واصلي البخاري واما شيخ البخاري فانه محمد بن سلام بن الفرج السلمي البيكندي البخاري روى عنه قال انا محمد بن سلام بيكندي لتخفيف وهذا قاطع للنزاع والبيكند بكسر الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحت وفتح الكاف وسكون النون بعدها

الألوكة
www.alukah.net

د المهملة والسعي بفتح النون والسين منسوب الى نسف بكسر النون
تحت للشعب كالنهر ومنها قوله ليس لنا عمارة بكسر العين الا أبي
عمارة ومن عداه عمارة بالضم ويرد عليه عمارة بفتح العين وتشد
الميم لدخولها فيما عد الكسر فمن ذلك عبد الله بن زياد بن عمرو بن زيد
بن عمرو بن عمارة البلوي شهد بدرا وهو المعروف بالجذور وبزيد
ولجاث وعبد الله بنوا ثعلبة بن خزيمة بن اصوم بن عمرو بن عمارة
معدود في الصحابة شهد بدرا العقبتين وشهد بجاث وعبد
الله بدرا وبنوا عمارة البلوي بطن منهم وهدرك بن عبد الله بن
القيف من عمارة ولاه عمر بن عبد العزيز الجزيرة ذكرهم الدارقطني وابن
ماكولا جعفر بن احمد بن علي بن عبد الله بن عمارة الحربي روى عن سعيد
بن البناء وولداه قاسم واحمد ابنا جعفر بن احمد بن عمارة وابو
عمر محمد بن عمر بن علي بن عمارة الحربي ذكرهم ابن نقطة في التكملة وابو
القسم محمد بن عمارة النجاري الحربي ذكره الذهبي في السنة ٧
عمارة بنت عبد الوهاب بن ابي سلمة الخمية وعمارة بنت نافع
بن عمر الجمحي وعمارة جدة ابي يوسف محمد بن احمد المصدع ابن الزبير روى
عن ابي ظلال القسملي روى عنها ابو يوسف ذكرهن ابن ماكولا ولها
كون والد ابي بن عمارة قرد فهو المشهور وعليه اقتصر ابن ماكولا ٧
وغيره الا ان الدارقطني قال ذؤبان قيل لها عمارة بكسر العين
وهذا الاختص بقريش وانما قاله الدارقطني قياسا اذ مثالا
لما دون القبايل وفوق البطون من العرب فانه قال وما كان
من فوق لبطون العرب ودون قبايلهم فهي عمارة بكسر العين قال
الزبير بطان العرب على ستة طبقات شعب وقبيلة وعمارة
وبطن وفخذ وفصيلة وما بينهما من الابا فانما يعرفها اهلها فمثل
شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ وبني

العباس

العباس فصيلة ومنها حرام بالزاي في قريش وبالراي في الانصار
اي الغالب والاكثر وقد وردا لامران في عدة قبايل غير قريش والانصار
واكثر ما وقع في القبايل بالراي المهملة ووقع الامران معا في خزاعة
فمن الاول في خزاعة ابو بكر حبيش بن خالد الاشعر بن ربيعة بن ٧
عامر وقيل الاشعر بن ظفيل بن سعد بن عامر بن حبيش بن حرام بن
حبيشة ابن سلول بن كعب بن عمرو بن ربيعة الخزاعي وقتل حبيش يوم فتح
مكة مع خالد بن الوليد وابن ابنه حرام بن ضمام بن حبيش روى
عن ابيه عن عامر معبد قصتها مشهورة في الهجرة روى عنه ابو الشرعا
شيم بن القسم وابن ادريس والقعنبي واسم ام معبد عاتكة بنت خليف
وقيل بنت خالد بن خليف ومن الثاني في خزاعة ايضا حرام بن حبشة بن كعب
بن سلول بن كعب كذا ذكره ابن ماكولا حرام بن حبشة بالراي ذكره
بالزاي والظاهر انه واحد اختلف في ضبطه وبيان نسبه فجعله ابن
حبيب بالراي المهملة وجعله غيره بالزاي وجعل انهما اخوان وهو
بعيد ووقع حرام بالزاي في بني عامر في صعصعة كحرام بن ربيعة
بن مالك العامري اخو لبيد بن ربيعة الشاعر وابنه عبد الله ٧
بن حرام بن ربيعة قتله المختار بن ابي عبيدة وفي بني عامر بن كلاب
بن وهبا علي بن ابي طالب وحرام بن اسماعيل العامري ووقع حرام
بالراي في بلي وخثعم وطامر وتيم بن مر وهو خزاعة وعدره وفزارة ٧
وعدنان وغطفان والتيم وكنانة وبني يعفر في بني حرام بن عوف
البلوي وفي خثعم حرام بن عبد عمرو الخثعمي وقال ابن حبيب في بلي حرام ٧
بن عوف حمل بن عمرو بن جسم بن ودم قال وفي جذام قال وفي تميم
بن مر وحرام بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم قال الدارقطني عداده حرام
بن ضنة وقال ابن الزبير بكار هو زواج ابنا ربيعة بن حرام بن

الألوكة
www.alukah.net

ضنة اخو قصي بن كلاب لامه ومن ولده جميل بن معمر الشاعر وفي
فزارة حرام بن وابصة الفزاري احد بني قيس بن عمرو بن تومة بن
محارب بن لاي بن شجح بن فزارة شاعر فارس ذكره الامدي يوف
هذيل الداخل بن حرام شاعرهم وقال الاصمعي الداخل اسمه
زهير بن حرام احد بني سهل بن معاوية بن حزيل وفي غطفان حرام بن
غطفان بن مليك بن ضمرة بن بكر بن عبد مناه من ولده ابو ذؤاد الغطفاني
وابو سريحة الغفاري وفي التميمي حرام بن حرام بن ابراهيم النحوي في
كنانة حرام بن ملكان بن فراسة بن مدركة وفي بني نهم شبيب بن حرام
بن نبهان بن وصب بن لقيط بن نهم وبهم هو الذي شهد شبيب
الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكره ابن الكلبي
والطبري ومنها السفر بالاسكان والتحريك اورد بعض انهم
سمعا وكل ما هو باسكان القاف لهما هو بالشين المعجمة وبا
لفاء وهذا الاخير على ان كلامه في الف لا في القاف فيما اورده ٢
سفر جماعة منهم سفر بن عبد الرحيم وهو ابن اخي شعبة وسفر بن حبيب
الفقيه حدث عنه عن عمر بن عبد العزيز وسفر بن حبيب الزيوب
عن ابي رجا الغنوي المعطاردي وسفر بن عبد الله روى عن عروة
وسفر بن عبد الرحمن بن مالك بن مغول شيخ لابي يعلى الموصلي
وسفر بن حسين الحداد شيخ لاحمد بن علي الابار وسفر بن مالك
شيخ لمطين واما في الكنى فابو السفر يحيى بن ابراهيم شيخ لاحمد
البغوي واما السفر بفتح الشين المعجمة وكسر الفاء فهو معا
وية الشفر شاعر لقب بذلك لبيت قاله وهو معاوية بن الحرث
بن تميم بن مرة لبيت المذكور قوله

وقد احمل الرمح الاصم كعوبه ... بدا من دما القوم كالشفرات

كذا قاله السمعاني في الانساب وابن ماكولا في باب السين

المهملة

المهملة وقال في الشين المعجمة ان الحرث هذا يسمى شفرة بن زيادة ٢٧
الثالث في اخره وهذا هو المشهور وبه جزم الدارقطني والدمشاطي
في الانساب وغيرهما قال ابن حبيب والشفرات الشفاء بن لان
النعمان بني مجلسا وسماه مضحكا وذرع هذا الشفرات فسميت
شفاء النعمان ومما قوله وجدته بخط الازهري في كتابه
تهذيب اللغة بعني عسل بن ذكوان بالكسر والاسكان قال
المعترض وليس في ذلك في التهذيب بل في باب العين والسين مع
اللام ورد باب المعتل وهو شفة فهو مما رد به على المعترض
ومنها قوله الغسيون بالنون والمعلة شاميون مع ان عمار بن
ياسر عنسي وهو معدود في الكوفيين ومن الشاميين عمير بن ها
ني بلال بن سعد تابعيان عنسيان بالنون ومن الكوفيين عبيد
الله بن موسى عبسي بالباء الموحدة ومن البصريين عبد الرحمن
بن المبارك عبشي بالباء المثناة والشين المعجمة ومنها
قوله ليس لهم عثام بالعين المهملة والثاء المثلثة الا عثام بن علي
العامري والد علي بن عثام الراوي عنه مع ان لهم عثام بن العامري
لصفد الزكود ومنها مسور بالتشديد اثنان مسور بن
يزيد الكاملي ومسور بن عبد الملك اليربوعي ذكرهما البخاري والذهبي
بتبع المصنف في ذلك الا ان الدارقطني وابن ماكولا لم يذكرا بالتشديد
غير الاول ولم يستدرك عليهما ابن نقطة ولا من دل عليهما واما
ما حكاه البخاري فان نسخة مختلفة والذي في اكثر نسخ التاريخ
القديمة بالتخفيف وقد ذكر في التاريخ الكبير ابن من التابعين
مسور بن مرفوق بالتشديد واما ابن ابي حاتم فانه ذكر الكل با
لتخفيف في باب المسور بن مخرمة ولم يذكر احدا في الافراد مشددا

الألوكة
www.alukah.net

ومنها قوله لا يعرف في رواية الحديث الحمال بالحاء المهملة سنة لاسما
الامر وذ بن عبد الله الحمال ومن عداه بالجيم كان بزاز فلما تزعد
وعدا ايخالف ما حكاه ولده عنه وهو اعرف بابيه قال ولده موسى
بن هرون الحافظ كان حمالا ثم تحول الى البزعكاه محمد بن الحارث في
كتابه الكبير واحترز المصنف بقوله صفة عمن اسمه حماد كحماد بن سلمة
الاسدي شهد القادسية وابيض من حماد الحمار صاحب له في
السنن احاديث والاغر بن عبيد الله بن الحر بن حماد شاعر فارس
بن بكر من وايل وقد روى الحديث جماعة يوصفون بالحمال منهم
بنان بن محمد الحمال الزاهد اخو اسيا سمع الحديث من يونس بن
عبد الاعلى والربيع بن سليمان المرادي والحسن بن عرفة والحسين بن
محمد الزعفراني ومحمد بن بشر وبن بدة بن سنان في اخرين روى عنه ابو
بكر المقرئ في معجم شيوخه والحسن بن رشيق وبكار بن قتيبة وغيرهم
ومحمد بن بنة عن ابي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في سعد الله سعد ورسوله واجب دعوته وقال ابن يونس في
تاريخ الغرباء كان زاهدا متعبدا ثقة وقال الخطيب كان يضرب به المثل
ومنهم صفة المذكور وابو القسم بن علي بن بنان بن محمد الحمال حدث عن
عن ابي الحسن علي بن علي الانزجي حدث عنه سعد بن علي الزنجاني بمكة
مكة ذكره ابن نقطة في المتكلمة ومنهم ابو العباس احمد بن محمد بن
الادبس الحمال احد شيوخ ابي الزنجي ذكره في معجم شيوخه مدة عن
محمد بن احمد بن ابي دارة الضبي ذكره في المتكلمة انتهى ومنهم الضبعة ابو
الحسن راشد بن نصر البغدادي الحمال الضبعة نزل مكة كان يضرب
بها روى عن ابي عمر بن مهدي وغيره ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق
وقال حكى عنه عبد العزيز بن احمد وابو عبد الله بن موسى بن عمار الكلاب

الحمار

الحمار بن قرواش توفي بمكة سنة سبع واربعين واربعمائة ذكره
ابن نقطة قوله مثل عيسى بن ابي عيسى الخياط ابي الله اشتهر عنه بالحاء
المهملة والنون كما اشتهر مسلم بن ابي مسلم بالخاء المعجمة والباء الموحدة
ورجح الذهبي في كل واحد ما اشتهر به ومن قال بالاوهام الثلاثة
في عيسى يحيى بن معين وقاله هو عن نفسه فيما حكاه محمد بن سعد

ضبط ما في الصحيحين او ما في احدهما مع الموطأ من
ذلك على الخصوص فمن ذلك شبارق بالشين المنقوطة والباء الموحدة
محمد بن شبارق وسبارق ما في الكتابين بسبارق بالسين المشاة في اوله
والباء الموحدة كما ذكر ذلك ابو علي الغساني في كتابه وفيهما جميعا
سبار بن سلامة وسيار بن ابي سيار وردان ولكن سيار على صورة
الصورة واذفار باجمع ما في الصحيحين والموطأ وهو على صورة
شرفهو بالشين المعجمة وكسر الباء الاربعة فانهم بالسين وضم الباء
وعم عبد الله بن بسر المازني من الصحابة وسعيد وبسر بن
عبد الله الحضرمي وبسر بن سحيم الديلي وقد قيل في ابن سحيم بشر بالشين
المعجمة حكاه احمد بن صالح المصري عن مالك عن والده ورهطه وبالاول
قال مالك والاكثر وجماعة وجميع ما فيهما على صورة شبر بالباء المشاة
من تحت قبل الباء فهو بالشين المعجمة والباء الموحدة المفتوحة الاربعة
فاثنان منهم بضم الباء وفتح الشين المعجمة وهما شبل بن كعب
العدوي وشبر بن سبار والثالث يسير بن عمرو وهو بالسين
المهملة كلما فيها على صورة يزيد فهو بالزاي والباء المشاة من تحت
الا ثلاثة لحدعان بن عبد الله بن ابي بردة فانه بضم الباء الموحدة
وبالدال المهملة والثاني محمد بن عرعرة بن البرند فانه بالباء الموحدة
والراء المهملة المكسورتين وبعدهما نون ساكنة وفي كتاب عمر الخراش

الألوكة
www.alukah.net

وغيره الله بفتح الباء الموحدة والراء المهملة المكسورة والباء الثناة من تحت والله اعلم كلها باء فيهما من البراقيم بتخفيف الا ابا معشر البرا وابا العالية البراء فانهما بتشديد الراء والبراء الذي يبري العود ليس في الصحيحين والموطا جارية بالجيم جارية بن قدامة ويزيد بن جارية ومن عداهما فهو جارية فهو بالجاء والتاء ليس فيهما حرز بالزاي في اوله والراء في آخره الا حرز بن عثمان الدمشقي الحمصي وابو حرز عبد الله بن الحسين القاضي الراوي عن عكرمة وغيره ومن عداهما حرز بالحاء المهملة وزياد شيء ما يجيء بالدال وهو فيهما والد عمران بن حدير وقاله زيد وزياد بن حذر بن سبيع فانهما حراش بالحاء المهملة الا والد ربعي بن حراش وممن يقع منهن اسمه على هذه الصورة فهو راس بالراء المعجمة ليس فيهما حصين بفتح الحاء الا في ابي حصين عثمان بن عاصم الاسدي ومن عداه حصين بضم الحاء وجميعه بالصاد المهملة الا حضين بن المنذر ابا ساسان فانه بالضاد المعجمة كلما فيهما من حازم والد هازم فهو بالحاء المهملة الا محمد بن خازم ابا معاوية الضرير فانه بالخاء المعجمة الذي فيهما من حبان بالباء الموحدة والباء المثناة المشددة حبان بن منقذ والد واسع بن حبان بن هلال مسوبا وغير مسوب عن شعبة وعن وهيب وعن هما عن يحيى وعن اباك يزيد وعن سليمان بن المغيرة وعن ابي عوانة والذي فيهما من حباب بكسر الحاء بن عطية وحباب بن موسى وهو حبان على مسوب عن عبيد الله هو ابن المبارك وابن العرقة اسمه يقرحبا ومن عداهما فهو ميان بالباء المثناة من تحت الذي في هذه الكتب لخبيب بالخاء المعجمة المضمومة خبيب بن عبد الله وخبيب بن عبد الرحمن خبيب بن سبا وهو خبيب بن مسوب عن حفص بن عاصم وعن عبد الله

بن محمد بن سعد وابو خبيب عبد الله بن الزبير ومن عداهم فبالحاء المهملة ليس فيها حكيم بالضم الا حكيم بن عبد روبه وابن حكيم كلما فيها من رباح فهو بالباء الموحدة الا زياد بن رياح وعوا بو قيس الراوي عن ابي هريرة في اشراط الساعة ومفارقة الجماعة فانه بالباء الثناة من تحت عند الاكثرين وفي كتاب البخاري في الوجهين بالباء والبارد بن زيد ليس في الصحيحين الا زيد بالباء الموحدة وهو زيد بن الحرث الباهلي وليس في الموطا من ذلك الا زيد بياء مثناة من تحت وهو زيد بن الصلت تكرر له وسليم فيها سليم بفتح السين واحد وهو سليم بن حيان ومن عداه فيها فهو سليم بالضم وفيها سليم بن زرير وسليم بن قتيبة وسلم بن ابي الزياد وسلم بن عبد الرحمن هولاء الاربعة باسكان اللام ومن عداهم سالم بالالف وفيها سريح بن يونس وسريج بن النعمن واحمد بن ابي سريج هولاء الثلاثة بالجيم والسين المهملة ومن عداهم فيها فهو بالشين المعجمة والحاء المهملة وفيها سلمان الفارسي وسلمان بن عامر وسلمان الاغر وعبد الرحمن بن سلمان ومن عداهم الاربعة سليمان بالياء وابو حازم الاشجعي الراوي عن ابي هريرة وابو رجاء مولى بني فلانة كل واحد منهما اسمه سلمان بغير ياء لكن ذكرا بالكنية فيها سلمة بكسر اللام عمرو بن سلمة الرعيني امام قومه وهو سلمة القيلة من الانصار والباء في سلمة بفتح اللام غير ان عبد الخالق بن سلمة في كتاب مسلم ذكر فيه الفتح والكسر وفيها سنان بن ابي سنان الدولي وسنان بن سلمة وسنان بن ربيعة ابو ربيعة واحمد بن سنان وام سنان وابو سنان ضرار بن مرة الشيباني ومن عداهم هولاء الستة شيبان بالشين المعجمة والباء الموحدة بفتح العين ليس شيء من الكتب الثلاثة الا عبيدة السلماني

الألوكة
www.alukah.net

وعبدة بن حميد وعبيدة بن سفيان وعامر بن عبيدة الباهلي ومن عدا
هؤلاء الاربعة عبدة بالضم عبيد بفتحها الثانية وبالفتح حيث
وقع فيها وكذلك عبادة بالضم حيث وقع الا محمد بن عبادة
الواسطي من شيوخ البخاري فانه بفتح العين وتخفيف الباء
باسكان الباء خ وقع في هذه الكتب الاعامر بن عبدة في خطبة كتاب
مسلم والاصح الاول عبدة على ان فيها ثلاثة منهم من سكن الباء منهما ايضا
وعبد بعضهم رواه مسلم عامر بن عبد يليل هما ولا يصح عباد هو فيها بفتح
العين والباء المشددة الا قيس بن عباد فانه بضم العين وتخفيف
الباء ليس فيها عقيل بضم العين الا عقيل بن خالد ويحيى بن عقيل وهو
عقيل للقبيلة ومن عداهما عقيل بفتح العين المهملة وليس فيها
واقربا لفا املد وجميع ما فيها واقل بالتاء ومن الاستاذ بالفاء
عباس انه ليس في هذه الكتب الا يلي بالباء الموحدة وجميع ما فيها على
هذه الصورة فانما هو الا يلي بالباء المثناة من تحت قلت
روى مسلم عن كثير عن شيبان بن فروخ وهو الذي بالباء الموحدة الا اليم
بكر بن سبي في ذلك فهو بالباء يلتفت عباس منه تخطئة لا نعلم في الصحيحين
البزار بالزاي المهملة في آخره الا خلف بن هشام البزار والمؤدن بالصاد
البزاز واما محمد بن الصباح البزاز وغيره فبهما فهو بن ابين ليس في
الصحيحين والموطا النضر بالنون والصاد المهملة الا ثلاثة منهم
نضر اوس بن الحدثان النضري وعبد الواحد بن عبد الله النضري وسا
مولى النضريين وسابر بما فيها على هذه الصورة فهو بضم الباء بالباء
الموحدة ليس فيها الثوري بفتح الثاء المثناة من فوق والواو وشد
مفتوحة والراء الا ابو يعلى الثوري محمد بن الصلت في كتاب البخاري
في باب الردة ومن عداه فهو الثوري بالثاء المثلثة ومنهم ابو يعلى منذر
ابن يعلى الثوري روى عنه سعيد الجريري وعباس الجريري والجريري غير
منسوب عن ابي نضرة هذا ما فيها بالجيم المضمومة وفيها الحريري بالحا
المهملة يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم الحاربي فيها بالجيم شخص
واحد وهو منسوب الى الحارة من قرى البصرة بساحل المدينة ومن
عداه الحارثي بالحا والثا المثلثة الحرامي حيث وقع فيها فهو بالراء المهملة
السلمي اذا جاء في الانصار فهو بفتح السين نسبة الى بني سلمة منهم
ومنهم جابر بن عبد الله وابو قتادة ثم ان اهل العربية يفتحون لامه
في النسب كما في النمري والعمري وبابهما واكثر اهل الحديث يقولونه
بكسر اللام على الاصل وهو الذي ليس في الصحيحين والموطا الهمداني بالدال
المنقوطة وجميع ما فيها على هذه الصورة فهو الهمداني بالذال المعجمة
وسكون الميم وقد قال ابو نصر بن ماكولا الهمداني في المتفقين بكسر
ساكنة اكثر وبفتح الميم في المتاخرين اكثر وهو كما قال هذه جملة
لو وعيتها لبطلبتها لكانت رحلة رابحة ان شاء الله تعالى وبقي
على الحديثي اذ لم يقيدها في سوداء قلبه وفي بعضها من فوق ما تقدم
في الاسماء المفردة وانا في بعضها مقلل كتاب القاضي عياض وبا
لله معتصم فيه وفي جميع امري والله اعلم قوله بشار والد
بندار ابو هو احد شيوخهما واسمه محمد بن بشار وهو بندار من
والد بندار قال الذهبي وبشار ذا دين في اثنا بعين معلوم في
الصحابة وسيار بتقديم السين على الباء في الصحيحين منه سيا
بن سلامة وسيار بن بشار وروى تسعة ابو الحكم واما سيار
بتقديم الياء فكثير فيها واغرب من علي باموره منها قوله الا اربعة
فانهم بالسين المهملة اي في بشر فانه كثير وبسر بضم الباء والسين
المهملة اربعة واحد خامسا وهو بسر بن بسر والواحد الاربعة
قال المزي في تهذيب الكمال انه روى له مسلم وروى له علامة مسلم

الألوكة
www.alukah.net

وروايته عن النبي صلعم ورواية ولده عبد الله بن سرور بالمهملة لم يخرج له شيئا وانما خرج لولده قال النبي صلعم على ابي فصنع له طعاما وليس لابنه سرقيه رواية ولا ذكر باسمه الا في نسب ابنه عبد ربه بن بشر والمزي قال في كلام صاحب الكمال نعم يرد على قوله وما عدا الاربعة فبالمعجمة ابو البشر بفتح الباء والسين المهملة روى له مسلم حديثا من النظر مفسرا ووضع له الاحكام ويذهب باذهاب الكنية ملازمة لاباة التعريف فلا تشتبه واسم ابي البشر كعب بن عمرو الانصاري السلمي ومنها حمزة بريد بضم الباء الموحدة وبالزاي المهملة في ثلاثة ورد عليه ابو بكر بن سلمة ففي البخاري من حديث مالك بن الحويرث في صفة صلاة رسول الله صلعم وقال في آخره لصلاة شيخنا ابي بريد فذكر ابو ذر الهروي عن ابي محمد الحموي عن الفربري عن البخاري انه بريد بضم الباء الموحدة وكذلك النسائي والدارقطني وابن ماكولا ثم قال وقيل ابو بزيد بالزاي كما بقية رواه البخاري وقال عبد الغني بن سعيد لم اسمعه من احد بالزاي ومسلم اعلم وبه جزم الذهبي في مشتبه النسبة ومنها حمزة جاربة بالجيم في اثنين مع ان في الصحيح جاربة بالجيم اثنان اخراج لهما الاسود بن العلاس بن جاربة الثقفي روى له البخاري حديثا له عن ابي هريرة هدبة لكل بن دعوة يدعوا بها الحديث واما الذان ذكرهما المص فليست لهما رواية في الصحيحين ولا في الموطا وانما جاربة بن قدامة ذكر في صحيح البخاري في كتاب الفتن قال فيه فلما كان يوم جمعة وابن الحمر حرقه جاربة بن قدامة وابن جاربة ذكر في الموطا وانما لولده عبد الرحمن ومجمع رواية في الموطا والبخاري وهو المذكور في نسبهما فقد اخرج مالك والبخاري قصة خسا بنت حزام من رواية عبد الرحمن ومجمع يزيد بن يزيد بن جاربة عنهما واخرج النسائي حديثا ليزيد بن جاربة عن معا

وبة واما حارثة بالمثلثة فكثير كزيد بن حارثة الحب وحارثة بن وهب الخزاعي وحارثة بن سراقة ومنها قوله ليس فيها رباح بالباء المثناة وكسر الراء ابو رباح وابن رباح وعوانة وقد خالفه المزي في التهذيب فرجح ان كنيته ابو رباح بالمثناة كاسم ابيه قال وقيل ابو قيس وردما قاله في التهذيب وان الصواب ما ذكره المصنف مسلم في الحفاظ من رواية خلاس بن عمرو عن ابي قيس بن رباح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية الحديث طريق مكي بابي قيس من موضع والصحيح الاعتماد صلم وله من حديث ابن اخي في الفتن وقع فيه مسمى عن مكي وبابي قيس كناه البخاري وابن ابي حاتم ومسلم والنسائي وابو احمد الحاكم وابن حبان والدارقطني والخطيب وابن ماكولا وصاحب المشارق وغيرهم والمزي في الاطراف ولم يكنه اطلق الاستدراك من بابي رباح والمزي تبع صاحب الكمال في ذلك وسبب الوهم ان لهم شيخا اخر ايضا يسمى رباحا بن رباح ايضا وهو بصري كالاول لكنه متاخر الطبقة عن ذلك الاول انساور وفي عن الحسن البصري وكنيته ابو رباح كما سماه البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم والنسائي في الكنى وابن حبان في الثقات وابو احمد الحاكم والدارقطني وابن ماكولا والخطيب وعلله ان البخاري حكى في الوجهين ان الوهم والشاة وتبع في ذلك صاحب المشارق فانه حكى عن البخاري الوجهين وحكى عن ابن الجارود انه ضبطه بالمثناة مع ان البخاري لم يحك الخلاف في ذلك وانما حكاه في انه بالاسم او الكنية ولا اختلاف في اسم ابيه كذا في التاريخ الكبير واما في صحيحه فانه لم يخرج لهذا شيئا وله وجهان

بن هلال ابي الساعاتي حدثه في الصحيحين وقد برد غير منسوب الى ابيه
فبنى بشيوخه وقد قال حبان عن شعبة وحيان عن وهيب وحبان
عن نفسه مرة كذا قاله عياض في المشارق فتبعه عليه توهم في حبان
بن علية بكسر الحاء هو السلمي له ذكر في البخاري في قصة حاطب بن ابي بلتعة
ووهم من قال بفتحها وحبان بن موسى بكسرها هو السلمي المروزي
روى عنه الشيخان وحبان بكسرها ايضا هو ابن العرقة قبل لها ذلك
لطيب ريحها واسمها قلابة بنت سعيد بفتح السين بن سهم وكنيتها
ام فاطمة واسم ابيه حبان بن قيس وقيل ابن ابي قيس ولا بن العرقة
ذكر في الصحيحين من حديث عائشة ان سعد بن معاذ رماه بحبان
وبين بقاله حبان بن العرقة هذا هو المشهور وحكاه ابن
ماكولا عن ابن عقبة الله بالجيم لا بصلح ومما يشتبه بهذه المادة
ولم يذكرها وحبار وحبار فالاول بفتح الجيم وتشديد الباء والثاني
حبار بن صخر بتشديد الراء حديثه في مسلم في اخره فهت انا وابي بطلب
العلم في حلق من الانصار والثاني بكسر الحاء المعجمة بعدها
باءان من تحت مخففة واخره راء وهو عبيد الله بن عدي بن الخيار
حديثه في الصحيحين قوله ومن عداهم فبالحاء المهملة المفتوحة
كحبيب بن ابي ثابت وحبيب بن الشهيد وحبيب بن المعلم وزيد
بن ابي حبيب وغيرهم ومنها انه ذكر سالما مع سلم في الموتلف
ومن صنف في ذلك لم يذكر هذه الترجمة لتميز سالم عن سلم بالالف
تبع المصنف في ذلك صاحب المشارق ومع انه فاتهما ان يستثنيا
حكام بن سالم الرازي فقد روى له مسلم في الصحيحين فمثاله
النبي صلى حديث انس قبض النبي صلى وعوانة بن ثلاث وستين
سنة وذكره البخاري في البيوع غير منسوب عن حديث الحي عن ميع

الثمار

الثمار حتى يباع وصلاحها قال وروواه علي بن بحر عن حكام عن عنبسة
عن زكريا بن خالد عن ابي الزناد وقوله ليس فيها حكيم بالضم لا
حكيم بن عبيد الله ابن قيس بن نجدة القرشي المصري روى
له مسلم ثلاثة احاديث وسيأتي ايضا الحكيم بالالف واللام كما
هو في بعض طرق حديثه ورزيق بن حكيم ابي الايلي والي ايلة لعمر
بن عبد العزيز وقيل كان حاكما بالمدينة ورزيق مصغر بتقديم
الراء على الزاي ويكنى بابي حكيم كاسم ابيه له ذكر في الموطأ في الحدود
روى مالك عن رزيق بن حكيم ان رطابا قال له صباح فذكر القصة
وله ذكر في البخاري في باب الجمعة في القرى والمدن قال ابو يونس كتب
رزيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادي القرى هل
ترى ان اجمع ورزيق يومئذ على ايلة فذكر القصة والشهود قد
قدموا الحاء وكان ابن عيينة كثيرا ما يقوله بفتحها وحماد بن
الاسمين فيفتحهما كحكيم بن حزام وحكيم بن ابي مريم له عند البخاري
حديث واحد وهزيم بن حكيم علق له البخاري ذلك وغيره للدونها
قوله زيد بالباء الموحدة وهم يعز زيد عنبر بن القسم وما يزيد
بضم الزاي وكسرها وبيان من تحت فهو زيد بن الصلت ابو سعد
كزيد الكندي له ذكر في الموطأ من رواية هشام بن عروة عنه انه
قال رمحت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى
فذكر القصة وروى مالك ايضا عن الصلت بن زبيد عن غير واحد
من اهل الطيب فذكر القصة وابو الصلت بن زبيد قضا المدينة
وقول ابي الحسن ان اباه زبيد بن الصلت وليها في زمن عثمان اي
عبد الملك وهم قوله سليم بضم السين واحد سليم بن حيان ابو
حديثه في الصحيحين وليس فيها غيره واما سليم بفتحها فكثير كسليم

الألوكة
www.alukah.net

بن عامر الحنابري وأبو الشعثاء سليم بن أسود المحاربي وسليم بن أخضر
وسليم بن حيان وغيرهم ومنهم سريج بالسين المعجمة وبالجيم ثلاثة سريج
بن يونس أبو الحارث في الصحيحين سمع منه مسلم وروى عنه البخاري
بواسطة وسريج بن النعمان أيضا روى عنه البخاري وذكر الجياني
أن مسلما روى عن رجل عنه وأحمد بن أبي سريج أيضا روى عنه البخاري
واسم أبي سريج الصباح وقيل هو أحمد بن عمر بن أبي سريج وأما شريح
بالحاء والشين المعجمة فكثير كشريح القاضي وأبو شريح الخزاعي وعبد
الرحمن بن شريح أبو شريح الإسكندراني وغيرهم ومنها أنه جعل سلمان
وسليمان من المؤتلف وإنما تبع صاحب المشارق ولم يذكرهما غيره
لنبه سليمان بالياء لكثرته سلمان أربعة أهمل خامسا وهو سلمان
بن ربيعة الباهلي روى له مسلم من رواية أبي وائل عن سلمان
بن ربيعة قال قال عمر قسم رسول الله صلعم قسما فقلت والله
لغير هؤلاء أحق منهم قال إنهم خيروني بين أن يسألوني بالفحش
أو يبخلوني ولست بباخل ذكره في الزكاة وذكر في الإيمان من رواية
صفوان بن سليم عن عبد الله بن سلمان عن أبيه عن أبي هريرة قال
قال رسول الله صلعم إن الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير فلا تدع
أحدا في قلبه مثقال ذرة من الإيمان إلا قبضته ووقع في الأطراف
لخلف عبيد الله وصوابه عدم التصغير وعبد الله بن سلمان
هذا أبوه هو سلمان الأغر فكان ينبغي للمصنف أن يذكره لأن أباه
لم ينسب في هذا الحديث فربما ظن أنه الأغر ثم إن الأغر يسمى عبيد الله
بن سلمان روى له مسلم والبخاري من طريقه عن زيد بن رباح وعبيد
الله بن أبي عبد الله الأغر كلاهما عن أبي عبد الله الأغر عن أبي
هريرة عن النبي صلعم أنه قال صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة
فيما

فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام فأبو عبد الله الأغر هو سلمان ومنها
أيضا أنه ترجم شيبان وسنان وسنان زاد ابن ماكولا شيبان مع أن
في الصحيح أسماء أخر بالسين المهملة والنون غير الستة الذين ذكرهم منهم
الهيثم بن أبي سنان روى البخاري في صلاة الليل أنه سمع أبا هريرة وهو
يقص في قصصه وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أخا لكم
لا يقول الرفث يعني بذلك عبد الله بن رواحة ومنهم محمد بن سنان
العوقي بفتح الواو بالقاف له حديث في صحيح البخاري وروى في كتاب الجنائز
عنه عن سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء عن جابر أن النبي صلى الله عليه
وسلم صلى على أصحمة وروى عنه بهذا الإسناد حديث مثلي ومثل الأنبياء
في الحديث ومنهم أبو سنان الشيباني وهو ضرار بن مرة روى مسلم
في كتاب الصلاة من رواية وكيع عن أبي سنان الشيباني عن علقمة
بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه سمع النبي صلى الله عليه رجلا في
المسجد فقال من دعا إلى الجمل الأحمر الحديث وأبو سنان الشيباني هذا
اسمه سعيد بن سنان كذا سماه أحمد في مسنده عن وكيع في هذا الحديث
وقد ذكره أبو القاسم اللالكائي في رجال مسلم وخالفه أبو بكر بن منجويه
فلم يذكر إلا أبا سنان ضرار بن مرة وهو أبو سنان الشيباني الأكبر
وأما أبو سنان الشيباني الأصغر فهو سعيد بن سنان قال
المزي والأول أولى بالصواب أي ما فعله اللالكائي وله أولاد يقال
له سعيد بن سنان روى له ابن ماجه عن أبي الزاهرية ثم إن
المصنف أهمل سنة أم سنان مع أنه لا رواية لها في الصحيحين
إلا في الموطأ ثم لها ذكر في الصحيحين في حديث ابن عباس قال لما
رجع النبي صلعم من حجته قال لأم سنان الأنصارية ما منعك من
الحج وفيه فإن عمرة في رمضان تقضي حجة فذكرها من اسمه سنان

الألوكة
www.alukah.net

سواء لانه ذكر هذا القسم غير واحد ممن ليس له رواية بل مجرد ذكر كما
سيأتي في باب مزاحم وحرام قوله عبيدة بضم العين ابن ربيعة عبيدة
السلماني وهو عبيدة بن عمرو ومقاذا ابن قيس حديثه في الصحيحين
سفيان الحضرمي حديثه في الموطأ وصحيح مسلم وليس له عندهما
الا حديث واحد وهو حديث ابي جحيفة في تحريم كل ذي ناب من السباع
حرام وعامر بن عبيدة وهم المهلب فضبطه سفيان ذكره البخاري
في كتاب الاحكام فقال قال معاوية بن عبد الله بن عبد الكريم الربعي
شهدت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة واياس بن معاوية وثمامة
والحسن بن عبد الله بن انس وبلال بن ابي بردة وعبد الله بن بريدة
الاسلمي وعامر بن عبيدة وعباد بن منصور يجيزون كتب القضاة
بغير محضر من الشهود وعبيدة بالضم كثير كعبيدة بن الحرث بن
المطلب وعبيدة بن مهتب وسعد بن عبيدة وعبد الله بن عبيدة
ابن نشيط وغيرهم وجميع ما في الكتب الثلاثة عبيد بلا هاء هو
بضم العين وليس فيها عبيد بفتحها ووقع في اسم الشاعر عبيد
ابن الابرص وعبيد بن زيد وعبيد بن قيس وفي الصحابة جماعة
ينسبون الى جدهم عبيد بن عويج قوله وليس فيها عبيد بضم العين
المهملة وفتح الباء الموحدة المخففة الاعباد والد قيس ابي الضحى
المصري حديثه في الصحيحين وليس فيها غيره الا ان مسلما شارك
حكيم الله وقع عند ابي عبد الله محمد بن مطرف بن الرابط في الموطأ
عباد بن الوليد بن الزبير وابن اخيه عباد بن حمزة وعباد بن العوام
وغيرهم قوله عبدة باسكان الباء حيث وقع فيها عامر بن عبدة اي
البجلي الكوفي روى له مسلم في مقدمته عن ابن مسعود قوله ان
الشيطان ليتمثل في صورته الرجل فيأتي القوم فيحدثهم الحديث فكذا

ذكره بالفتح علي الحذاء ويحيى بن معين وغيرهم وصححه الدارقطني وابن
ماكولا كلاهما به وحكينا انه قيل فيه عبدة بسكون الباء فاما
حبة المشارقي وحكي عن بعض شيوخنا عبد بغير هاء فالصواب
انما هو عامر بن عبد الذي روى عنه ابو اسامة فهو باسكان الباء
ولكن ليس له رواية في الكتب الثلاثة ولا في بقية الستة وقول
الذهبي انه يشبه بعامر بن عبد الباهلي وهم انما الباهلي عامر
ابن عبيدة بن زيادة يأتي ذكره من تحت بعد الباء الموحدة المكسورة والا
حالة بن عبدة اي بفتحها ابن وهو حالة بن عبد اي بفتحها ابن وهو
حالة ابي بفتحها ابن وهو حالة بن عبدة التميمي ثم العنبري البصري
روى له البخاري في كتاب بمزية قال ابن ابي حاتم كاتب لمزين معاوية في
كتاب عمر قبل موته بسنة الحذاء كذا قيده الدارقطني بالفتح وابن
ماكولا وغيرهما وقال الباجي عبدة بالاسكان ونقله عن البخاري
قال ويقال فيه ايضا عبد بلا هاء وبقية ما في الكتب الثلاثة عبدة
بالاسكان كعبدة بن سليمان الكلابي وعبدة بن ابي لبابة وغيرهما
قوله وليس فيها عقيل بضم العين الاعقيل بن خالد ابي الاباجيب
في الصحيحين ويحيى بن عقيل ابي الحراعي البصري روى له مسلم وبنو عقيل
القبيلة المعروفة لم يذكر في حديث عمران بن حصين غلط مسلم كانت تقف
لبني عقيل فان كرهت العصب وانما كانت لرجل من بني عقيل نزل
فيها وافد بالفاء كذا قاله صاحب المشارق وتبعه المم وهم وافد
ابن موسى الدراع ووافد بن سلامة ذكرهم الامير وغيره واما وافد
بالقاف فكثير كوافد بن عبد الله عمر وابن ابن اخيه وافد بن محمد بن
زيد وغيرهما قوله عن الثقفي وغيرها ليس فيها الثراي بضم
المثلثة والباء الموحدة المضمومة واللام المشددة لم تضبط كلام الفا

الألوكة
www.alukah.net

فقال روى مسلم الكبير عن شيبان بن فروخ وهو ابليا بالموحدة قال اذا لم
يكن في شيء من ذلك منسوبا لم يلتفت عما منه تخطئة او وقد تتبع كتاب
مسلم ولم يعد فيه شيبان ابن فروخ منسوبا فالتخطئة على القاضي
عياض حق والذي فيها انما هو الابلي اي بفتح الهمزة وسكون الباء الثناة
من تحتها وكسر اللام وبين سعيد الابلي ويونس بن يزيد الايلي وعقيل بن خالد الا
وغيرهم لا نعلم في الصحيحين البزار بالزاي المهملة في آخره الا خلف بن
هشام البزار وهو من شيوخ مسلم والحسن بن الصباح البزار وهي من
شيوخ البخاري مع ان الجياني في تقييد المهمل ذكر انبات لآخرين يحيى بن محمد
بن السكن البزار من شيوخ البخاري في صحيحه وذكره ابن ثابت البزار
واستشهد به البخاري ولا يرد ان لانهما وقعا في البخاري عن شيوخين
واما البزاز بالزاي في آخره فهو جميع من في الصحيح غير محمد بن محمد بن العباس
ومحمد بن عبد الرحيم البزاز المعروف صاعقة وغيرهما ليس فيها
النهدي بالنون والمهملة الا ثلاثة مالك بن اوس النهدي
المتقدم له في البخاري حديث واحد وهو مخرج لمالك في صحيحه وعبد
في الموطأ والصحيحين وعبد الوهاب بن عبد الله النهدي عن وائلة بن الاسقع
في اعظم الفرية وسالم مولى النهدي وهو سالم وهو مالك بن اوس
النهدي المتقدم ذكره قبله مسلم سعيد الجريري اي بضم الجيم وفتح
الراء وسكون الياء المثناة من تحت بعدها ياء مشددة الى الجرير راض
نصفها وهو جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة وذكر منهم
سعيد بن اياس الجريري احد بنيه في الصحيحين وعباس بن فروخ الجريري
احد بنيها ايضا ثم قال والجريري غير منسوب عن ابي نضرة اي ان كلما
ورد في الصحيحين عن مسمى بقوله الجريري فانما هو عن ابي نضرة
فجعله موافقا لهما ويكون المراد به سعيد بن الجريري وانتصر المصنف

على ذلك تبعا لصاحب المشارق مع انه قد ورد في الصحيح غير مسمى
في روايته عن ابي نضرة في عدة مواضع منها في الصلاة عند هما رواية
الجريري عن المسمى عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل مرفوعا
بين كل اذانين صلاة الحديث ومنها عند مسلم في الاطعمة رواية الجريري
عن مسمى عن ابي عثمان النهدي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال نزل
علينا اضياف لنا الحديث ورواه البخاري في الادب مع ما بعده
الجريري انه سعيد ومنها عند البخاري في الاحكام رواية الجريري
غير منسوب عن طريق ابي كنانة عن جندب مرفوعا من سمع سمع
الله الحديث ومنها عند مسلم في الكسوف رواية الجريري عن مسمى
عن حيان بن عمير عن عبد الرحمن بن سمرة قال بينما انا ارامي بالمهملة
في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كسفت الشمس
الحديث ومنها عند مسلم في الصلاة رواية الجريري عن مسمى عن ابي
العلاء بن يزيد بن عبد الله بن الشخير انه صلى مع النبي صلى الله
عليه وسلم قال لم نتمتع قد لكما بناه الجريري ومنها عند مسلم
في الحج رواية الجريري رواية الجريري غير منسوب عن ابي الطفيل قال قلت
لابن عباس ارايت هذا الرمل بالبيت ثلاثة اطواف الحديث ومنها
عند مسلم ايضا رواية الجريري عن مسمى عن ابي الطفيل قال قلت له
ارايت رسول الله صلى قال نعم كان ابيض مليح الوجه وانه رش
عليه بالماء اهمل مسمى الجريري بن عبد الجريري له عند مسلم
عن عبد الرحمن بن سمرة احد بنيه المتقدم اذا كسفت الشمس وابا
زين نعلبة الجريري مولاهم روى له ابو مسلم ولا يرد ان لا نعرف في
كتاب مسلم باسمهما غير منسوبين وفيها الجريري اي بالراء
المهملة وتكرير الراء وهو يحيى بن بشر بن كثير الاسدي الجريري الكوفي

الألوكة
www.alukah.net

قال وهو شيخ البخاري ومسلم وتبع في كونه شيخا للبخاري صاحب المشارق وهو تبع الجياني وسبقهما إلى ذلك احمد بن عدي في كتاب جمع فيه من اتفق الشيخان على اخراج حديثه الا الشيخين اخرجا له وذكره الكلاباذي في رجال البخاري ولم يفهموا لهم شيا وانما روى عنه مسلم وحده حديثا واحدا عن معاوية بن سلام واما الذي روى عنه البخاري فهو يحيى بن بشر البلخي الفلاس في موضعين من صحيحه غير منسوب الاول في باب الحج في باب قول الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى والثاني في باب بعثه النبي صلعم في حاجة عمار فقال لابي موسى هل سرك اسلامنا مع رسول الله صلعم الحديث وقد وهم الجياني والكلاباذي في جمعهما بين الرجلين وقد فرق بينهما ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وابو بكر الخطيب في المتفق والمفترق وبه جزم المزي في التهذيب وهو الصواب وهما رجلان معروفان مختلفان البلخي توفي سنة تسع وعشرين ومايتين في جمادي الاول في ظاهر الوثائق قاله محمد بن سعد واما الذي روى عنه البخاري فانه بلخي توفي سنة اثنتين وثلاثين ومايتين قاله البخاري في التاريخ ولابو حاتم الرازي وابن حبان زاد البخاري لخمس بقين من المحرم ولم يذكر البخاري في تاريخه على بن الرطين الا البلخي ولم يذكر المزي نعم ذكر احمد بن عدي في شيوخ البخاري يحيى بن بشر المروزي وقال انه روى عن عبد الله بن المبارك ووهم في ذلك ولم ير وهو عن ابن المبارك وهو متقدم الطبقة روى عنه ابن المبارك وروى هو عن عكرمة وكنيته ابو وهب وذكره الازدي في الضعفاء ورد بان ابن معين وثقه وذكره ابن حبان في الثقات

وذكر الخطيب في المتفق والمفترق ان يحيى بن بشر اربعة هؤلاء الثلاثة والرابع يحيى بن بشر بن عبد الله يكنى ابا صفصعة روى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري روى عنه سعيد بن كثير بن عفير المصري ووهم الخطيب في ذلك وانما هو يحيى بن بشر بن عبد الله كما قال ابن يونس في تاريخ الغرباء وابو احمد الحاكم في الكنى وصاحب المبهمات وهو الصواب فحرر ان بشر بن يحيى ثلاثة لا اربعة واعلم ان الترجمة ساذكرها ابو علي الجياني والقاضي عياض في المشارق قال الجرمي بفتح الجيم وذكر ابن الرا روى له البخاري في اول كتاب الادب وقال الجياني ذكره البخاري مستشهدا به ولا يروى فاعله ليس مذكورا في البخاري بهذه النسبة انما قال وقال ابن شهاب ومحمد بن يحيى بن ابوب حدثنا ابو زرعة مثله الجاري فيها بالجيم اي وبالالف وبعد الياء النسبة وهو سعد الجاري روى له مالك في الموطا عن زيد بن اسلم عن سعد الجاري مولى عمر بن الخطاب سالت ابن عمر عن الكتان يقتل بعضها بعضا الحديث قال صاحب المشارق وينسب الى جرة والمرفا بضم الميم وسكون الراء وفتح الفاء هكذا ضبطوه قال الجوهري ارفات السفينة قربها من الشط قال وذلك الموضع مرفا وقال الذهبي في مشتبه النسبة الجارمي موضع بالمدينة قال ابو علي الجياني ونشبه بهذه المادة الخاري في بالك العجمة وبالنون مكان الياء منهم عبد الله بن مرة الخارفي وقد لا ينسب الخزامي بجيم وفاء فهو بالزاي كابراهيم بن المنذر الخزامي والضحاك بن عثمان الخزامي وغيرهما واعترض عليه بكديش ابي الليث الذي في اخر مسلم قال كان لي علي فلان بن فلان الخزامي سال فاتبت اهله المدينة فاختلفوا في ضبط الخزامي فقال عياض

رحمه الله الاكثرون ورووه بحاء مهملة مفتوحة وراء وقال وعند الطبري
بكسرها وبالزاي قال وعند ابن ماهان الحامي بضم الحاء وذال
معجمة وقد عند المصنف على هذا الاعتراض حاتم وفي عليه علوم الدين
في حاشية املاها على كتابه بان قال لا يرد هذا لان المراد بكلامنا
ما وقع من ذلك في اسناد الرواة وهكذا قال النووي في الارشاد
وهذا لا يحسن جوابا لان المصنف والنووي قد ذكرا في هذا القسم
غير واحد ليس هم في الصحيح ولا في الموطا رواية بل مجرد ذكر منهم
بنو عقيل القبيلة وبنو سلمة القبيلة وخليب بن عدي له ذكر في
البخاري دون رواية وكذلك حيان بن الوقعة له ذكر في الصحيحين
من غير رواية وكذلك ام سنان المذكورة في حديث عمرة في بعض
وقد تقدم الوعد به واما الحامي بالزاي وفتح الحاء فمثاله ما تقدم من
حديث ابي اليسر فلان بن فلان الحامي على ما قاله الاكثرون وعد ابو علي
الجياني في هذا القسم من ينسب الى بني حرام من الانصار ومنهم جابر
بن عبد الله بن عمرو بن الحرامي وجماعة سواهم ورد بانه لم ترد
هذه النسبة في واحد من الصحابة بعد ذكره وانما تذكر اسماؤهم
غير منسوبة قال القاضي عياض ومما يشبه بهذا المانة الجذامي
بضم الجيم والذال المعجمة فذكر فروة بن نعامة الجذامي وهو
الذي اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة فوهم ليس في اسمه همداني
بالذال المهملة لمنقوطه وجميع ما فيها همداني اي بسكون الميم
وبالدال المهملة نسبة الى قبيلة همدان لكن قال صاحب المشارق
فيها من هو من مدينة همدان ببلاد الجبل الا انه غير منسوب في
شيء من تلك الكتب قال الا ان في البخاري مسلم بن مسلم الهمداني
ضبطه الاصيلي بسكون الميم بخطه بذلك وهو الصحيح قال ووجدته

في بعض النسخ للبخاري بفتح الميم وذال معجمة وهو وهم والصواب
همداني وبعرف بالجهني لانه كان نازلا فيهم وهذا الاسم وقع
عند البخاري في كتاب الانبياء في ذكر ابراهيم في حديث كعب بن عجرة
الاحدي لك خاصة وفيه حدثنا ابن فروة مسلم بن سالم الهمداني
قال الجياني وأراه وهما قال احمد بن حنبل ابو فروة الهمداني اسمه
عروة وابو فروة الجهني اسمه مسلم قال وكان ابن مهدي لا يفصل
بين هذين وهذا الملفظ وقع في البخاري على الوهم وليس
بهمداني على الوجهين معا وقد ذكر ابن ابي خيثمة حديث البخاري
هذا فقال فيه ابو فروة الجهني وهو الصواب واما الهمداني
بفتح الميم وبالذال المعجمة قال ابو علي الجياني رضي الله عنه منهم
ابو محمد المراد بن حموية الهمداني يقال ان البخاري حدث عن
عن الغسان في كتاب الشروط وورد بانه ليس في جميع نسخ البخاري
ذكر نسبه والذي في اكثر الروايات حدثنا ابو احمد مراد بن حموية كتبه
في دواته الى درحدثنا ابو احمد مراد بن حموية وبوكر كون مراد
بن حموية ان موسى بن هرون الحمال روى عن هذا الحديث عن مراد
بن حموية عن ابي غسان محمد بن يحيى كرواية البخاري وقد قيل ان ابا
احمد غير المراد قوله عن ابن ماكولا الهمداني بسكون الميم
في المتقدمين من اكثر قال الذهبي قال النحاويون تابعون
بوهم من القبيلة واكثر المتاخرين من المدينة قال ولا يمكن استيعاب
هولاء هو وقد اظن شيرويه بن شهردار الديلمي في تاريخ همذان
له خلفا من القبيلة وهما وسماهم عن الفاسي ابو العباس احمد بن
محمد بن سعيد بن عقبة الهمداني بالسكون وهو منا خر وابو الفضل
محمد بن محمد بن عطاف الهمداني بعد الخمسمائة وبعض علي الهمداني

في

وعلي بن عبد الصمد السمناوي الهمداني وعبد الحكم بن حاتم الهمداني وعبد
المعطي بن فتوح الهمداني اربعتهم من اصحاب السلفي وابو اسحاق
بن ابي آدم الهمداني قاضي حماة ومنصور بن سليم الهمداني الحافظ
المعروف بابن العمادية وغيرهم

النوع الرابع والستون معرفة المتفق والمفترق من الانساب والاسماء

ونحو هذا النوع متفق لفظا وخطا بخلاف النوع الذي قبله فان
فيه الاتفاق في صورة الخط مع الافتراق في اللفظ وهذا من قبيل
المسمى في اصول الفقه المشترك وزلق سببه غير واحد من الائمة
ولم يزل الاشتراك من معضلات الغلط في كل علم وللخطيب فيه كتاب
المفترق والمتفق وهو مع انه كتاب جليل غير مستوف للاقسام
التي اذكرها ان شاء الله تعالى فاحدها المتفق من اتفقت اسماؤهم
واسماء ابائهم مثاله الخليل بن احمد سنة وفات الخطيب منهم اربعة
الاخيرة فاولهم النحوي البصري صاحب العروض حدث عن عاصم
الاحول وعنه قال ابو العباس المبرد فتش المفتشون مما وجد
بعد نبينا صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد قبل الي الخليل بن احمد
وذكر التاريخي ابو بكر انه لم يولد له يسمى النسابة والاخباريين
يقولون انهم لم يعرفوا غيره واعترض عليه باسم الشعر سعيد بن احمد
اعني اجا يقول يحيى بن معين في اسم ابيه فانه اقدم واجاب بانا كنا
اهل العلم اكثر فلو افيه سعيد بن محمد والثاني ابو بشر المرثد بصري
اليه حدث عن ابن المسيب بن احمر عن معاوية بن قرة روى عنه العباس
العنبري وجماعة والثالث اصبهاني روى عن روح بن عبادة وغيره
والرابع ابو سعيد السجزي القاضي الفقيه الحنفي المشهور بجزستان
حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم من الحفاظ المسندين

والخامس

والخامس ابو سعيد البستي القاضي المطيبي فاضل روى عن الخليل السجزي
المذكور وحدث عن احمد بن المقدام البكري عن ابن ابي خيثمة بتاريخه
وعن غير واحد حدث عنه البيهقي الحافظ والسادس ابو سعيد البستي
ايضا الشافعي فاضل متصرف في علوم دخل الاندلس وحدث ولد سنة
ستين وثلاثمائة روى عن ابي حامد الاسفرايني وغيره حدث عنه
ابو العباس العذري وفي القسم الثاني المفترق ممن اتفقت
اسماؤهم واسما ابائهم واجدادهم اوكثر من ذلك ومن امثلته احمد بن
جعفر بن محمد بن حمدان اربعة كلهم في عصر واحد احدهم القطيعي البغدادي
ابو بكر الراوي عن عبد الله بن احمد بن حنبل الثاني السقطي البصري ابو
بكر روى ايضا عن عبد الله بن احمد ولكنه عبد الله بن احمد بن ابراهيم
الدورقي والثالث دينوري روى عن عبد الله بن محمد بن سنان عن
محمد بن كثير صاحب سفيان الثوري والرابع طرسوسي روى عن عبد الله
بن جابر الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع محمد بن يعقوب بن يوسف
النيسابوري اثنان كلاهما في عصر واحد وكلاهما يروي عنه الحاكم ابو عبد
الله وغيره فاحدهما هو المعروف بابن العباس الاصم والثاني ابو
عبد الله بن الاخرم الشيباني ويعرف بالحافظ دون الاول القسم
الثالث ما اتفق من ذلك في الكنية والنسبة معا مثاله
ابو عمران الجوني اثنان احدهما التابعي عبد الملك بن حبيب والثاني
اسمه موسى بن سهل بصري سكن بغداد روى عن عشام بن عمار
وغيره روى عنه بقي بن احمد وغيره وسماه بعضهم ابا بكر بن عياش
ثلاثة اولهم القاري المحدث وقد سبق ذكره الا في ذلك والثالث
ابو بكر بن عياش الحمصي الذي حدث عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي
وهو مجهول وجعفر غير ثقة والثالث ابو بكر بن عياش السلمي الباطا

الألوكة
www.alukah.net

صاحب كتاب غريب الحديث واسمه حسين بن عباش مات سنة اربع
وما يتين بماجه اروي عنه علي بن حمل الرقي وغيره القسم الرابع
عكس هذا وهو ما اتفقت اسماؤهم وانتسابهم مثاله
بنت امية بن خلف والثاني ابوه ابو صالح السمان ذكوان الراوي
عن ابي هريرة والثالث صالح بن ابي صالح السدوسي روي عن علي
وعائشة روي عنه خلاد بن عمر والرابع صالح بن ابي صالح مولى عمرو
بن حريث روي عن ابي هريرة روي عنه ابو بكر بن عياش القسم الثا
المفترق من اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم ونسبتهم مثاله
محمد بن عبد الله الانصاري اثنان متقاربان في الطبقة احدهما
هو الانصاري المشهور القاضي ابو عبد الله الذي روى عنه البخا
والثاني كنيته ابو سلمة ضعيف المحدثين القسم الخامس ما وقع
فيه الاشتراك في الاسم خاصة او الكنية خاصة واشكل مع ذلك
لكونه لم يذكر بقيد ذلك مثاله ما رويناه عن ابن خلاد النقاش
الحافظ قال اذا قال عارم حدثنا حماد فهو حماد بن زيد وكذا
سليمان بن حرب واذا قال التبوذكي حدثنا حماد فهو حماد بن
سلمة وكذلك الجراح بن منهال واذا قال عفان حدثنا حماد امكن
ان يكون احد هؤلاء وجدت عن محمد بن يحيى الذهلي عن عفان قال اذا قلت
لكم حدثنا حماد ولم انسبه فهو حماد بن سلمة وذكر محمد بن يحيى فيمن
سوى التبوذكي ما ذكره ابن خلاد ومن ذلك ما رويناه عن سلمة
ابن سليمان انه حدث يوما فقال اثنا عبد الله فقيل له ابن
من فقد ياسبحان امالك مئونة في كل حديث حتى اقول حدثنا
عبد الله بن المبارك ابو عبد الرحمن الحنظلي الذي منزله في سكة
صفار ثم قال سلمة اذا قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير واذا قيل بالملة

عبد الله

عبد الله فهو ابن عمر واذا قيل بالكوفة عبد الله فهو ابن مسعود واذا قيل
بالبصرة عبد الله فهو ابن عباس واذا قيل بخراسان عبد الله فهو ابن
المبارك وقال الحافظ ابو يعلى الخليلي القزويني اذا قال البصري عن عبد
الله ولا ينسبه فهو ابن عمر ويحيى بن معاني اذا قال المكي عن عبد
الله ولا ينسبه فهو ابن عباس ومن ذلك ابو حمزة بالحاء والزاء عن ابن
عباس اذا اطلق وذكر بعض الحفاظ اذا سمعه روى عن سبعة كلهم
ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بالحاء والزاء الا واحدا فانه بالجيم وهو
ابو حمزة نصر بن عمران الضبعي ويدرك فيه الفرق بينهم بان شعبة اذا قال
عن ابي حمزة عن ابن عباس واطلق فهو عن نصر بن عمران واذا روى عن غيره
فهو يذكر اسمه ونسبه القسم السابع المشترك المتفق في النسبة خاصة
ومن امثلته الاملي والاملي فالاول الى امل لمبرستان قال ابو سعيد
السمعاني اكثر اهل العلم من اهل طبرستان من امل والثاني الى امل يجيون
شهر بالنسبة اليه عبد الله بن حماد الاملي روى عنه البخاري في
صحيحه وما ذكره الحافظ ابو علي الغساني القاضي عياض الغربيا
من انه منسوب الى امل طبرستان فهو خطأ ومن ذلك الحنفي والحنفي
فالاول نسبة الى بني حنيفة والثاني نسبة الى ابي حنيفة وفي كلتيهما
كثرة وشهرة وكان محمد بن طاهر المقدسي وكثير من اهل الحديث وغيرهم
يفرقون بينهما فيقولون في المذهب حنبفي بالباء والجد ذلك عن الخط
من النحويين الاعن ابي بكر بن الانباري الامام قاله في كتابه الكافي
ولمحمد بن طاهر في هذا القسم كتاب الانساب المتفقه وراء ذلا
الاقسام اقسام اخر لا حاجة بنا الى ذكرها من المتفق والمفترق غير
مقرون ببيان فالمراد به قد يدرك بالنظر في رواياته فكثيرا ما يا
مميزا في بعضها وقد يدرك بالنظر في حال الراوي والمروي وربما

الألوكة
www.alukah.net

قالوا في ذلك بظن لا يقوى حدث القسم المطرز بوما يحدث عن ابي همام
وغيره عن الوليد بن مسلم عن سفيان فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ
سفيان هذا فقال هو الثوري فقال له ابو علي بل عوا بن عيينة
فقال له المطرز من ابن قلت فقال لان الوليد قد روى عن الثوري
اهاد بن معدود محفوظة وهو ملي بابن عيينة اه الخليل بن عمرو بن
نجم ابو عبد الرحمن الازدي الفراهيدي البصري النحوي وهو اول
من استخرج علم العروض وله كتاب العين وهو شيخ سيبويه ذكره
ابن حبان في الثقات مولده سنة مائة وتوفي سنة سبعين وما
قيل وخمس وستين وقيل بضع وستين الثاني الخليل بن احمد ابو بشر
المزني ويقال السلمي روى عن محمد بن يحيى بن ابي سمينة وعبد الله
بن المسندي والعباس بن الفضل العنبري ذكره ابن حبان في الثقات
قال الخطيب ورأيت شيخا من اصحاب الحديث يجمع اخبار الخليل بن احمد
المروزي وادخل فيه الحديث اي حديث الخليل بن احمد هذا قال ولو امعن
النظر لعلم ان ابن ابي سمينة والمسندي وعباسا يصغرون عن ادراك
المروزي لانه قديم وردها ذكره النجاري في تاريخ من ان المسندي
سمع من المروزي عن عثمان بن حاضر وكلام النجاري يقتضي انهما واحد
والظاهر انهما اثنان كما قاله النسائي وابن حبان والخطيب الثالث
الخليل بن احمد الاصبهاني روى عن روح بن عبادة وتبع المصنف في ذلك ابن
الجوزي في التلقيح وسبقهما ابو الفضل الهروي في كتاب مشتبه اسما
المحدثين وانما هو الخليل بن محمد العملي يكنى بابي العباس وقيل بابي
محمد هكذا سماه ابو الشيخ بن حيان في كتاب طبقة الاصبهانيين
وابو نعيم الاصبهاني في تاريخ اصبهان وروى له في ترجمته عن روح
بن عبادة وغيره فقال حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن جعفر ثنا ابو

الاسود

عبد الرحمن بن محمد الشيباني ثنا الخليل بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا
موسى بن عبيدة اخبرني عبد الله بن دينار قال قال عبد الله بن
عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشت امتي المطيطا
الحديث وروى له حديثين من روايته عن عبد العزيز بن ابان وحديثا
من روايته عن ابي بكر الواسطي وهكذا ذكر المزني في الرواة عن روح
بن عبادة الخليل بن محمد العملي الاصبهاني ولم يذكر احمد في تاريخ اصبهان
ولم يذكر ابو نعيم في تاريخ اصبهان احدا اسمه الخليل الا الخليل بن
محمد العملي وقد وقع نظير هذا في صحيح ابن حبان في النوع التاسع
والمائة من القسم الثاني اخبرنا الخليل بن احمد بواسطة تناجا بن الاسود
فذكر حديثا وانما هو الخليل بن محمد بن الخليل الواسطي النوار لهذا الحافظ
وهو ابن بنت لميم بن المنتصر سمع منه ابن حبان بواسطة عدة احاديث
صنفه في انواع الكتاب الرابع للباب بن احمد بن الخليل ابو سعيد السمرقندي
الفقيه الحنفي قاضي سمرقند توفي بها سنة ثمان وسبعين ومائتين
حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم سمع منه الحاكم وذكره
في تاريخ نيسابور وقال ابن الخليل بن احمد ابو سعيد الباب السادس
الخليل بن احمد بن عبد الله بن احمد الشافعي ذكره الحميدي في تاريخ
الاندلس وذكر ابن بشكوال في الصلة انه قدم الاندلس من العراق
في سنة اثنين وعشرين واربعمائة وروى عن ابي محمد بن النحاس بمصر
وابي سعيد الماليني وابي حامد الاسفرايني وغيرهم وحكى عن ابي
محمد بن حزم انه مولده سنة ستين وثلاثمائة روى عنه ابو العباس
احمد بن محمد العذري ويحتمل ان يكون هذا هو الذي قبله فيسقط من
السنة عدد والذي نقله وهو الاصبهاني الراوي عن روح بعيد
فيسلم من السنة اربعة مع انه اهمل احمد يسمو بذلك شيخ

الألوكة
www.alukah.net

الخليل بن احمد بصري ايضا روى عن عكرمة ذكره ابو الفضل الهروي في كتاب
مشتبه اسما المحدثين فيما حكاه ابن الجوزي في التلقيح عن خط شيخه
عبد الوهاب الانماطي عنه ومنهم الخليل بن احمد بن اسماعيل القاضي ابو
سعيد السجزي الحنفي روى عنه ابو عبد الله الفارسي وعد اغا الخليل
بن احمد السجزي الحنفي القاضي فان هذا ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور
واسم جد الخليل واما الذي تقدم فاسم جد اسماعيل ذكره عبد الغافر
في ذيله وهو ذيله على تاريخ الحاكم ومنهم الخليل بن احمد ابو سليمان
بن ابي جعفر الحافظ الدينوري الغضبة سمع من ابي بكر احمد بن منصور بن خلف ٧٠٢
والقضاة الصاغاني توفي في صفر سنة ثلاث وخمسمائة ذكره عبد
الغافر ايضا في السياق ومنهم الخليل بن احمد ابو القسم المصري ذكره ابو القسم
الطبراني في ذيله على تاريخ مصر وقال توفي سنة ثلاث وخمسين
وثلاثمائة ومنهم الخليل بن احمد بن علي البغدادي روى عن سعيد بن ماتم
ذكره ابن النجار في ذيله على تاريخ الخطيب ومنهم الخليل بن احمد بن علي
ابو طاهر البوسنجي المصري سمع من ابن السقطي ومنهم روى عنه الحافظ
ابن المجيد والد ثابت ذكره كل منهما في النسبة قال ابن النجار توفي
سنة اربع وثلاثين وستمائة قوله احمد بن جعفر بن احمدان
الاولى ابي احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ابو بكر البغدادي الخطيب
سمع من عبد الله بن احمد بن حنبل المسندي وابن عدي توفي سنة ثمان
وستين وثلاثمائة روى عنه ابو نعيم الاصبهاني وكتب عن والد
احمد بن جعفر بن حمدان بن السقطي المصري بكتبه بابي بكر احمد بن روح
عن عبد الله بن احمد بن ابراهيم الدورقي وغيره روى عنه ايضا ابو
نعيم وغيره توفي سنة اربع وستين وثلاثمائة وقد جاوز
المائة وامتاز الدينوري عن عبد الله بن محمد بن سنان

الروحي

الروحي روى عنه علي بن القسم بن شاذان الرازي وغيره والرابع ابو
الحسن الطرسوسي روى عن عبد الله بن جابر ومحمد بن حصين بن
خالد الطرسوسي روى عنه القاضي ابو الحسن الخطيب بن عبد الله
بن محمد الحبيبي المصري ومن مراتب الاتلاف في ذلك محمد بن جعفر بن
محمد ثلاثة متعاصرون ماتوا في سنة واحدة وكل منهم في عشر المائة
وهم ابو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن كاذا البغدادي ماتوا في سنة
ستين وثلاثمائة قوله ابو عمران الجوني اثنان احدهما التابعي عبد
الملك اي وسماه الخلاس عبد الرحمن ولم يتابع عليه توفي سنة
سبع وعشرين ومائة وقيل سنة ثمان وعشرين وقيل ثلاث وعشرين
وهو بصري والثاني متاخر الطبقة عنه وهو ابو عمران موسى بن سهل
بن عبد الحميد الجوني روى عن الربيع بن سليمان وطبقته روى عنه
الاسماعيلي والطبراني وغيرهما ومن ذلك ابو عمر الحوضي اثنان ذكرهما
الخطيب قوله ومما يقاربه ابو بكر بن عياش ثلاثة هذا قسم اخر
افرده بعضهم بالتاليف وادخله اخر فيمن الفقت كناهم واسما
ابائهم الاول ابو بكر بن عياش بن سالم الاسدي الكوفي المقرئ
راوي قراءة عاصم اختلف في اسمه على اربعة عشر قولا تقدم في القسم
الاول وصحح ابو زرعة ان اسمه شعبة وصحح الصاغاني اسمه
كنيته مات في عشر المائة قيل سنة اثنتين وتسعين ومائة وقيل
ثلاث وقيل اربع والثاني الحمصي روى عن عثمان بن سباك الشامي
روى عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي قال الخطيب كان فاضلا ديناً
له كتاب مصنف في غريب الحديث قوله صالح بن ابي صالح اربعة
كلهم من اتباع الاول صالح بن ابي صالح ابو محمد المدني واسم ابي
صالح نبهان وقال ابو زرعة هو صالح بن صالح بن نبهان ابو صالح

الألوكة
www.alukah.net

وهو صالح مولى التوأمة بنت امية بن خلف الجمحي روى عن ابي هريرة
وابن عباس وانس وغيرهم من الصحابة مختلف في الاحتجاج به توفي
سنة خمس وعشرين ومائة الثاني صالح بن ابي صالح ذكوان ابو عبد
الله روى عن انس روى له مسلم والترمذي حديثا واحدا
والثالث السدوسي روى له علي وعائشة روى عنه نافع بن
عمر وذكره البخاري في التاريخ وابن حبان في الثقات والرابع
الحرو ويقال كوفي مولى عمرو بن حريث واسم ابي صالح مهران روى
عن ابي هريرة روى عنه ابو بكر بن عياش ذكره البخاري في
التاريخ وله عند الترمذي حديث صححه يحيى بن معين وجهله
النسائي واعترض عليه بانه ترك حاسا وهو صالح بن ابي
صالح الاسدي روى عن الشعبي روى عنه زكريا بن ابي زائدة
ذكره البخاري في التاريخ وروى له النسائي حديثا وردبان
هذا منها لطبقة عن الاربعة وابن الحلف فيه فقال ابن
ابي حاتم هو صالح وحكى البخاري فيه الاختلاف في التاريخ الكبير
ثم قال وصالح بن ابي صالح اصح قول مثاله محمد بن عبد الله الا
نصاري اثنان اي الاول القاضي ابو عبد الله محمد بن عبد
الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري
البصري شيخ البخاري وصاحب الزهري المشهور توفي سنة خمس
عشرة ومائتين عن سبع وتسعين سنة والثاني ابو سلمة محمد
ابن عبد الله بن زياد الانصاري مولاهم بصري ابن صخرة الغنوي
وابو احمد الحاكم وابن حبان وغيرهم قيل انه جاوز المائة واعترض
عليه بانه ترك ثالثا ورابعا قال الزين في التهذيب هم ثلاثة
فذكر عادين والثالث محمد بن عبد الله بن حسن بن هشام بن زيد

ابن انس بن مالك الانصاري وهو بصري ايضا روى عنه ابن ماجه وذكره
ابن حبان في الثقات والرابع محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه
الانصاري ولا يرد ان لان الاولين انما ذكره لتقارب طبقتهما
لانهما اشتركا في الرواية عن حميد الطويل وسليمان التيمي وعباد
بن دينار وقرة بن خالد والثالث فانه متاخر الطبقة عنهما
روى عن محمد بن عبد الله بن المثنى الانصاري المذكور اولا واما
الرابع فمتقدم الطبقة عنهما ذكرهما ابن حبان في طبقات التابعين
واعترض عليه ايضا في قوله واذا قال التبوذكي ثنا حماد فهو حماد
بن سلمة بان ابن الجوزي ذكر في التلقيح ان موسى بن اسماعيل
التبوذكي ليس يروي الا عن حماد بن سلمة خاصة واذا كان كذلك
فلا حاجة لتقييده ذلك بما اذا اطلقه ورد بما انه روى عن حماد بن
زيد ايضا قال الزين في تهذيب الكمال روى عن حماد بن زيد ايضا
وبقاذ روى عنه حديثا واحدا وخالف ذلك في فصل ذكره في آخر
ترجمة حماد بن سلمة او اشتهر بالرواية عنه هو بن اسد وموسى
بن اسماعيل وعامة من ذكر ناه في ترجمته دون ترجمة حماد بن زيد
وقد يجمع بين كلاميه بانه قال هنا او اشتهر بالرواية عنه فتكون
اراد ان موسى بن اسماعيل اشتهر بالرواية عنه دون الانفراد عنه
وقد اقتصر المصنف على ثلاثة رواه من جعل اطلاقهم حدثنا حماد
على حماد بن سلمة وهم التبوذكي ومجاج بن منهال وعفان
على قول محمد بن يحيى الذهلي وزاد الزين في التهذيب هدبة بن خالد
فاذا اطلق حمادا فهو ابن سلمة فاته [illegible] وقد يطلق بعض
الرواة حمادا غير منسوب ولا يميز قصد الراوي عنه فيحمل لا

يروون عن حماد بن زيد دون حماد بن سلمة وهم احمد بن ابراهيم الدورقي
واحمد بن ابراهيم الموصلي واحمد بن المقدام العجلي وزهير بن مروان الرقاشي واسحاق بن ابراهيم
واسحاق بن عيسى بن الصباغ والاشعث بن اسحاق وهو الدابي
اسحاق وبشر بن معاذ وجناده بن المغلس وحامد بن عمر البكراوي والحسن
الربيع والحسين بن الوليد وحفص بن عمر البكراوي والحسن بن الربيع
والحسين بن الوليد وحفص بن عمر الحوضي وحماد بن سامة وحميد
بن مسعدة وهوشرة بن محمد المنقري وخالد بن خداش وخلف بن
هشام البزار وداود بن عمرو داود بن معاذ وزكريا بن عدي
وسعيد بن عمرو الاشعثي وسعيد بن منصور وسعيد بن
يعقوب الطالقاني وسفيان بن عيينة وسليمان بن داود
الزهراني وصالح بن عبد الله الترمذي والصلت بن محمد الخارقي والضحاك
بن مخلد ابو عاصم النبيل وعبد الله بن الرماح الفهستاني وعبد الله
بن داود الخريبي الواسطي وعبد الله بن المبارك عبد الوهاب
وعبد الرحمن ابن المبارك العيشي وعبد العزيز بن السايب وعمرو
بن عون وعبيد الله بن سعيد السرخسي وعبد الله بن عمر
القواريري وعبد الله بن المديني وعمر بن يونس السيارى
وعمرو بن عون الواسطي وعمران بن موسى الخزاز وغسان
بن الفضل السجستاني وفضل بن عبد الوهاب القناد وقطن
بن حماد وقتيبة بن سعيد وليث بن حماد الحصار ووليد بن
خالد البلخي ومحمد بن اسماعيل السكري ومحمد بن ابي بكر المقدمي
ومحمد بن زهير الكبي ومحمد بن زياد الزياداني ومحمد بن سليمان

ابو عمر

لوين عبد ومحمد بن عبد الله الرقاشي ومحمد بن عبيد بن حساب
ومحمد بن عيسى بن الطباع ومحمد بن موسى الحرشي ومحمد بن المظفر
بن مساور المروزي ومحمد بن ابي نعيم الواسطي ومخلد بن الحسن
البصري ومخلد بن مراش البصري ومسدد بن مسرهد ومعلى بن
منصور الرازي ومهدي بن حفص وهلال بن بشر والهيثم بن سهل
التستري وهو ازرق روى عنه ووهب بن جرير بن حازم ويحيى
بن بكر الكرماني ويحيى بن حبيب بن عربي الحارثي ويحيى بن درست البصري
ويحيى بن عبد الله بن بكير المصري ويحيى بن يحيى النيسابوري ويوسف
بن حماد المعني واما الجماعة الذين رووا عن حماد بن سلمة دون
حماد بن زيد فهم ابراهيم بن الحجاج السامي وابراهيم بن ابي سويد
الذراع واحمد بن اسحاق الحضرمي وادم بن ابي اياس واسحاق
بن عمر بن سليط واسحاق بن منصور السلولي واسد بن موسى
وبشر بن السري وبشر بن عمر الزهراني وبهز بن اسد وحباد بن هلال
والحسن بن بلال والحسن بن موسى الاشيب والحسين بن عروة
وخليفة بن خياط وداود بن شبيب وزيد بن الحباب وزيد
بن ابي الزرقاء وسريج بن النعمن وسعيد بن الحباب البصري وسعيد
بن يحيى اللخمي وابو داود وسليمان بن داود الطيالسي
وشعبة وشهاب بن معمر البلخي وطالوت بن عباد والعباس
بن بكار الضبي وعبد الله بن صالح العجلي وعبد الرحمن
بن سلام الجمحي وعبد الصمد بن حسان وعبد الصمد بن
عبد الوارث وعبد الغفار بن داود الحراني وعبد الملك
بن عبد العزيز ابو قرة التمار وعبد الوهاب بن عياش وعبيد

الله بن محمد العنبشي وعمرو بن خالد الحراني وعمرو بن عاصم الكلا
بي والعلا بن عبد الجبار وعثمان بن الربيع وابو نعيم الفضل
بن دكين والفضل بن غسان الواسطي وقبيصة بن عقبة
وفرينة بن انس وكامل بن طلحة الجحدري ومالك بن انس وهو
من اقرانه ومحمد بن اسحاق بن سيار وهو من شيوخه ومحمد
بن بكر البرساني ومحمد بن عبد الله الخزاعي ومحمد بن كثير المصيصي
ومسلم بن ابي عاصم النبيل وابو كامل مظفر بن مدرك ومعا
ذ بن خالد بن شقيق ومعاذ بن معاذ ومعمر بن عبد الحميد
وموسى بن داود الضبي والنضر بن شميل والنضر بن محمد
المروزي والنعمان بن عبد السلام وهشام بن عبد الملك
الطيالسي والهيثم ابن جميل ويحيى بن اسحاق السيلحيني ويحيى بن حماد
الشيباني ويحيى الحماني الرازي ويعقوب بن اسحاق الحضرمي
وابو سعيد مولى بني هاشم وابو عامر العقدي قال المزني
في التهذيب وعامة من ذكرناه في ترجمة حماد بن زيد دون
ترجمة حماد بن سلمة فانه لم يرو احد منهم عن حماد بن سلمة ثم
قال ومن انفرد بالرواية عن حماد بن سلمة واشتهر بالرواية
عنه بهز بن اسد وموسى بن اسماعيل وعامة من ذكرناه في ترجمته
دون ترجمة حماد بن زيد فاذا طلق عن احد من هؤلاء عن حماد بن
سلمة فهو ابن سلمة قوله وقال ابو علي الحافظ اذا قال
البصري عن عبد الله فهو ابن عمرو بن العاص اي وكذلك
الشامي كما قاله النضر بن شميل اذا قال الشامي عبد الله
فهو عبد الله بن عمرو بن العاص واذا قال المدني عبد الله

فهو

فهو ابن عمر قال الخطيب وهذا القول صحيح وكذلك يفعل بعض
المصريين واعتمد من علي قوله بان شعبة اذا قال عن ابي حمزة عن
ابن عباس واطلق فهو نضر بن عمران واذا روى عن غيره ذكر اسمه
او نسبه بان شعبة قد روى عن غير نضر بن عمران واطلقه وما
ذكر اسمه ولا نسبه كما رواه احمد في مسنده قال حدثنا محمد
بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ابي حمزة قال سمعت ابن عباس
يقول مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا العب مع
الغلمان واختبات منه فحطني بابه الحديث واطلق الرواية
عن ابي حمزة وليس هو نضر بن عمران وانما هو ابو حمزة بالمهملة والى
القصاب واسمه عمران بن ابي عطاء وقد نسبه مسلم في روايته
في هذا الحديث فرواه من روايته وسماه النسائي امير بن خالد
قال حدثنا شعبة عن ابي حمزة القصاب عن ابن عباس فذكره ولم يسمه
مسلم في روايته وسماه النسائي في روايته لهذا الحديث
في كتاب الكنى فقال انا عمرو بن علي قال حدثني سهل بن يوسف
قال حدثنا شعبة عن ابي حمزة عمران بن ابي عطاء عن ابن عباس
فذكره وكان ينبغي لمسلم ان يسميه في روايته واذا لم يبين شيخه
سماه لقوله هو عمران بن ابي عطاء الا ان ابا حمزة القصاب انما
احد هما هذا والاخر اسمه ميمون القصاب الاعور والجواب
عند هما هذا والاخر اسمه ميمون القصاب لا يروي عن ابن عباس ولا يروي
عن مسلم ان ميمون القصاب لا يروي عن ابن عباس ولا يروي
عنه شعبة وانما روى عنه سفيان الثوري وشريك بن عبد الله
النخعي واخرون وروى هو عن ابراهيم النخعي والحسن البصري
في اخرين من التابعين وهو ضعيف عندهم والاول اثقه من التابعين

في

ومحمول من اتباع التابعين فلا يلتبس وقد يروي شعبة عن الضعيف
ويتبعه فمن ذلك ما وقع من مسلم من رواية محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
قال سمعت اباه حمزة الضبعي قال تمتعت فيها فناس عن ذلك
فاثبت ابن عباس المتعة فقد روى عن الضبعي وسنده ولروي
عن غيره ولم يسنده وهو ابو حمزة نا لحا كما تقدم وللخطيب في ذلك
كتاب مفيد سماه الكفل في بيان المهمل قلت روى عنه البخاري
في صحيحه اي عن عبد الله بن حماد الآملي ليس بيد فان البخاري
لم يخرج بالي رواية عنه فانما روى في صحيحه عن عبد الله غير
منسوب حديثين احدهما عن عبد الله عن يحيى بن معين والآخر عن
عبد الله عن سليمان بن عبد الرحمن وموسى بن هرون البردي
فاختلف في المراد بعبد الله فقال الكلاباذي هو الآملي والظاهر
انه عبد الله بن ابي الشاذكوني فانه روى عنه في كتاب
الضعفاء الكبير معه بعدة احاديث عن سليمان بن عبد
الرحمن وغيره سماعا وتعليقا وقوله فالاول نسبه الى
بني حنيف اي ومنهم ابو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي
واخوه ابو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي اخرج لهما
الشيخان واعرض عن عمل المصنف في تصويب كلام ابن طالب احمد
بن بشر على كلام المطرز مع ان الصواب مع المطرز لانه لا
يلزم من كون الوليد بن مسلم مليا اي كثير الرواية عن ابن عيينة
ان لا يكون هذا الحديث من الاحاديث المعدودة التي يرويها
عن الثوري هذا على تسليم ثبوت ما ادعاه ابو طالب مع
ان الذي ادعاه لا اصل له اذ لم يوجد في كتب الثوار يخ واسما

الرجال

الرط لا رواية الوليد بن مسلم عن سفيان بن عيينة البتة وانما فيها
روايته عن سفيان الثوري ومن ذكر ذلك البخاري في التاريخ الكبير
وابن عساكر في تاريخ دمشق والمزي في التهذيب واما كتاب ابن
فليس فيها رواية الوليد بن عيينة لا في الكتب الستة ولا في
غيرها مع ان الرواية عن الثوري في السنن الكبير للنسائي فروى
في اليوم والليلة حديثا عن الجارود بن معاذ الترمذي
عن الوليد بن مسلم عن سفيان الثوري وممن يخرج ذلك ابن وفاة
الوليد بن مسلم قبل سفيان بن عيينة بن فان الوليد توفي سنة اربع
وتسعين ومائة ومات سفيان بعد ان رجع من الحج قبل ان يصل الى دمشق
في الحج سنة خمس وتسعين وقيل مات في بيته سنة اربع وتسعين
سفيان بن عيينة الى سنة ثمان وتسعين وتوفي الثوري سنة
احدى وستين ومائة فالله ما قاله القسم بن زكريا المطرز

قال النوع الخامس والخمسون

نوع يتركب من النوعين اللذين قبله وهو ان يوجد الاتفاق المذكور
في النوع الذي قبله في اسم شخص او كنيته او في نسبهما الذي عرفا بهما
ويوجد في شبههما ونسبهما الاختلاف والائتلاف المذكورا في
النوع الذي قبله او على العكس من هذا بان يختلف ويأتلف اسما
ونسقا نسبهما او يشبههما اسما او كنية ويلتبس بالمؤتلف والمختلف
ما تشاربا ونسبه وان كان مختلفا في بعضه وقد في صورة الخط
وصنف الخطيب الحافظ في ذلك كتابه الذي سماه كتاب المتشابه
المتشابه في الرسم وهو من احسن كتبه لكن لم يعرف باسمه الذي
سماه به عن موضعه كما اعرضنا عنه من امثلة الاول موسى بن علي

الألوكة
www.alukah.net

بفتح العين موسى بن علي بضم العين في الاول جماعة منهم ابو عيسى
الخلال الذي روى ابو بكر بن المقرئ وابو علي الصواف وغيرهما واما ابن
فهو موسى بن علي بن رباح اللخمي المصري عرف باسم ابيه وقد رويناه
عن مخرمة من يقوله بالضم ويقال ان اهل مصر كانوا يقولونه بالفتح
لذلك واهل العراق كانوا يقولونه بالضم وكان بعض الحفاظ يجعله
بالفتح اسما له وبالضم لقبا ومن المتفق من ذلك المختلف المولى
في نسبة محمد بن عبد الله المخرمي بضم الميم الاولى وكسر الثانية
منهو وصاحب حديث سبط ابن المخرم من بغداد ومحمد بن عبد الله
الامير بفتح الميم الاولى واسكان الثانية المعروف بمطين روى عن
الشافعي الامام وما يقاربه ويشتبه مع الاختلاف في السو
دد بن يزيد الكلاعي الشامي وثور بن زيد الديلي
المدني وهذا الذي روى عنه وحديثه في الصحيحين معا والا
حديثه عند مسلم خاصة ومن المتفق في الكنية المختلف في
الكنية المختلف في النسبة ابو عمرو الشيباني وابو عمرو النبالي
تابعيان يفترقان في ان الاول بالشين المعجمة والثاني با
لنون المهملة واسم الاول سعد بن اياس وشيبانكده في ذلك
ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحاق بن مرار وان واما الثاني فاسمه
لزرعة وهو والد يحيى بن عمرو الشيباني الشامي واما القسم الثالث
الذي هو العكس فمثاله ما نواه عمرو بن زرارة بفتح العين
وعمرو بن زرارة بضم العين فالاول جماعة منهم ابو محمد النيسابوري
الذي روى عنه مسلم والثاني يعرف بالحدثي وهو الذي يجهر به
عنه البغوي وبلغنا عن الدارقطني انه من مدينة بالطرسوس

لها الحديث وروينا عن ابي احمد الحافظ عبد الله الحاكم انه من اصل
الحديثة منسوب اليها والله اعلم عبيد الله بن عبد الله وعبد
الله الاول هو الاغر سلمان ابو عبد الله صاحب ابي هريرة روى
عنه مالك والثاني جماعة منهم عبد الله بن ابي عبد الله بن ابي عبد
الله المقرئ الاصبهاني روى عنه الشيخ الاصبهاني جان بن حسان
التابعي الراوي عن عمار بن ياسر والثاني هو حنان الاسدي من بني
اسد بن شريك بضم الشين وهو عم مرهد والد مسدد ذكره الدارقطني
يروي عن ابي عثمان النهدي اما قوله وابو علي الصواف هو معطوف
على ابي بكر بن مقسم في على ابي عيسى وقد وهم بعض من اختصر ابن
الصلاح وهو العلامة علاء الدين التركماني فجعله معطوفا على
ابي موسى وعلى موسى بن علي الذين مع ان الصواف ليس اسمه مو
بن علي وانما اسمه محمد بن احمد بن الحسن واما قول النووي في
الارشاد موسى بن علي كثيرون فقد نظر ليس في المتفقين
احد يسمى بموسى بن علي الذين مع ان الصلوات لاوزاعا لا الكتب
الستة ولا في تاريخ البخاري ولا في كتاب ابن ابي حاتم ولا الثقات
ابن حبان ولا في كثير من التواريخ المهمات تواريخ الاسلام كتاريخ
ابي بكر بن ابي خيثمة والطبقات لمحمد بن سعد وتاريخ مصر لابن
يونس والكامل لابن عدي وتاريخ بغداد للخطيب وتاريخ لبهان
لابي نعيم وفي كتاب تاريخ بغداد للخطيب رجلان مناكير
وفي تاريخ دمشق رجل واحد وهذه الكتب العشرة المذكورة بعد
تاريخ البخاري هي امهات الكتب المصنفة في هذا الفن كما قال
المزني في النهذيب وجملة من وقع ذكره في التواريخ من القسم
الاول تسعة الاول موسى بن علي ابو عبيس الكتب وهو قاضي مصر

الألوكة
www.alukah.net

روى عنه الانباري ابو بكر النحوي وابن مقسم والصواف ذكره شيخنا
الخطيب في التاريخ وكان ثقة الثالث موسى بن علي بن موسى ابو بكر الا
صول ابن اورد روى عن جعفر بن محمد الفريابي روى عنه محمد بن عمر بن بكير
الفرهي ذكره الخطيب ايضا الثالث مولى بن علي بن محمد ابو عمران الثوب
الصقلي سكن دمشق مدة روى عنه ابن عساكر في تاريخ دمشق الرابع
موسى بن علي بن قداح ابو الفضل المؤذن الخياط سمع منه الحافظان
ابو القاسم ابو القاسم بن عساكر توفي سنة سبع وثلاثين وخمسما
القاسم موسى بن علي القرشي احد المجهولين ذكره الخطيب في تاخيص
المشابه في سرجس بن احمد روى له الحديث الاتي ذكره وذكره ابن
ماكولا وقال الذهبي في النبل لا ندري من هو والخبر كذب عن قتيبة
بن احمد بن قتيبة عن ابيه عن جده عن كعب بن نوفل عن بلال مرفوعا
كان ثناء عرس فاطمة وعلي صكان باسما مجيبا بقتلهم من النار
قال اسناده مظلمات السادس موسى بن علي بن غالب ابو
عمران الاموي من اهل غرب الاندلس عن احمد بن طارق بن سنان
وعنه ذكره ابن حوط الله وقال توفي ثالث رمضان سنة
ثمان وتسعين وخمسمايه ذكره ابن الابار في التكملة السابع موسى
بن عامر ابو عمران الجزيري اصله من الجزيرة الخضراء هو من اشبيلية له
مصنفات منها شرح الايضاح وشرح التبصرة للصيمري ذكره
ابن الابار في التكملة ايضا فهؤلا الذين وقفت في تواريخ الاسلام
من الشرق والغرب الى زمن المصنف يبلغوا احد الكثرة فقول النووي
هم كثيرون فيه نظر واما الثاني فهو موسى بن علي بضم العين
مصغرا ابن مصر فالمشهور فيه الفتح وصحح البخاري وصاحب
وصاحب المشارق الضم وروي عنه انه قال اسم ابي رباح

بالفتح ولكن بنو امية قالوا علي بن رباح ومن قالها لا جعله في رجل
وعن ابيه ايضا انه قال لا اجعله في هل يصغر اسمه وقيل سبب ٧٧
تصغيره ان بني امية كانوا اذا سمعوا الصوت اسمه علي قتلوه ٧
فبلغ ذلك رباحا فقال صوعلي قال ابن حبان كان اهل الشام محاولون
على كل علي عندهم عليا لبغضهم عليا رضي الله عنه ولهذا قيل لعلي
بن رباح علي واسلمة بن علي مسلمة بن علي فاشار بقوله ونقال
ان اهل مصر الى ان قال قال ذلك هو محمد بن سعد قاله في الطبقات
وبقوله كان بعض الحفاظ يجعله بالفتح هو الدار قطني وقال
عكس ذلك سرجس بن النعمان وشرحبيل بن النعمان وكلاهما مصغر
فالاول بالسين وبالجيم شرحبيل بن النعمان بن مروان اللؤلؤي
البغدادي روى عنه البخاري واصحاب السنن الاربعة والثاني
بالشين المعجمة قالها المهملة شرحبيل بن النعمان الصابري الكوفي تا
له في السنن الاربعة حديث واحد عن علي ابن ابي طالب قوله
الحميري ابو بشر بالراء صوابه محمد بن عبد الله بن المبارك ابو جعفر
المقرئ البغدادي الحافظ قاضي هلوان روى عنه البخاري وابو
داود والنسائي والثاني الجرمي بضم الجيم والراء محمد بن عبد الله
الحكم قال ابن ماكولا لعله من ولد مخرمة بن نوفل روى عن الشافعي
وروى عنه عبد العزيز بن محمد الحسن بن بالويه بالمثلثة ونعيم
قوله وهو الذي روى عنه الربيع المرادي نور بن ذباب ونعيم
المزني في التهذيب وما قالاه مردود اذ لم يرو له رواية عنه لا
الموطأ ولا في غرائب مالك للدار قطني بل ولا في شيء من الكتب الستة
ولا غير ذلك نعم قوله نور بن ذباب عند مسلم خاصة وهم فانه
لم يخرج له شيئا في الصحيح وانما خرج له البخاري خاصة فروى له في

ثمان الاطعمة عن خالد بن معدان عن ابي امامة قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا رفع مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا
مباركا فيه وعن خالد عن المقدام بن معدي كرب مرفوعا كيلوا طعا
يبارك لكم فيه وحديث ما كل احد طعاما خيرا من عمل يده بهذا الاسناد
وروى له في الجهاد عن عمير بن الاسود عن ام حرام انها سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر
قد اوجبوا فوله واسم الاول سعد بن اياس ابو الكود في تابعي
مخضرم حديثه في الكتب الستة توفي سنة ثمان وتسعين في قوله
وشاركه في ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحاق بن مرار ابو بكر
اليهم عبد الغني بن سعيد وبضمها عند الدارقطني وشدد
بعض الراعي وزن عمار له ذكر في صحيح مسلم بكنيته فقط في نسب
حديث اخبع اسم عبد توفي سنة عشرة ومائتين واهمل ثالثا هو
اولى بالذكر من اللغوي لكونه اقدم منه وهو مروان بن عمرة بن
عبد الرحمن كوفي اسم من اتباع التابعين حديثه في سنن ابي داود
والنسائي وهو المشهور وبان كنيته ابو عمرو كما سماه يحيى بن سعيد
ابن الحدين واحمد والبخاري والنسائي وابو النسائي احمد الحاكم
والخطيب وغيرهم وهو الصواب في تهذيب الكمال وكناه بابي
عبد الرحمن اما اللغوي فانه ليس له حديث في شيء من الكتب
الستة انما له عند مسلم ان احمد بن حنبل سأله عن اخبع اسم فقال
اوضع قول عمرو بن زرارة بضم العين الذي روى عنه مسلم
مفهومه انه البخاري لم يرو عنه وليس فقد روى عنه في صحيحه حادث
كثيرة من روايته عن اسماعيل بن علية وهشيم وعبد العزيز ابن
ابي حازم وابي عبيدة الحداد والقسم بن مالك المزني وزياد بن عبد

الله البكائي وانما روى له مسلم من رواية ابن علية وهشيم وعبد العزيز
بن عطاء الخفاف فقط وكان المتبع الخطيب في اقتصاره على قائله
قال في كتابه السمي بنايل التلخيص روى عنه مسلم ومحمود بن اسماعيل
السراج واعترض على قوله والثاني اي وهو عمرو بن زرارة بضم العين
يروي عنه اللغوي النيسابوري وهو ابن منيع روى عنهما اي عن عمرو وعن
عمر كما قاله الحافظ ابو بكر البرقاني ورد بان الخطيب قد بان وهم
البرقاني في ذلك فقال في كتابه نايل التلخيص انه لم يروا لا عن عمرو بن
زرارة ولم يرو عن عمرو شيأ قوله فمن الاول حبان بن حصين الاسدي
الكوفي ابو الحجاج نابعي له في صحيح مسلم حديث عن علي في الجنائز وحبان
الاسدي شامي نابعي ايضا له في صحيح مسلم حديث عن واثلة بن
الاسقع وبيره بحبان ابي النضر ولم يذكره المصنف والثاني حبان بضم
الحاء المهملة والنون المخففة اسدي بصري روى عن عثمان الشحام
حديثا مرسلا روى عنه جاج الصواف ويعرف بصاحب الرقيق
وما شبه هذه الاقسام ابن عفير بصري وابن عفير المصري
وكلاهما معفر فالاول بالعين المهملة سعيد كثير بن عفير ابو
عثمان المصري وقد ينسب الى جده روى عنه البخاري وروى عنه مسلم
عن واحد عنه والثاني بالغين المعجمة اسمه الحسن بن غفير المصري
قال الدارقطني متروك

النوع السادس والخمسون معرفة الرواة المتشابهين في الاسم
والنسب المتباينين بالتقديم والتاخير في الاسم والاب مثاله يزيد
بن الاسود والاسود بن يزيد فالاول يزيد بن الاسود العامري
المزاعي ويزيد بن الاسود الجرشي ادرك الجاهلية واسلم وسكن الشام
وذكر بالصلاح حتى استعفى به معاوية في اهل دمشق قال اللهم

انا نستقي اليك اليوم شيرنا وافضلنا فسقوا الوقت حتى استبق
به معاوية حتى كادوا لا يبلغون منازلهم والثاني الاسود بن
يزيد النخعي التابعي الفاضل ومن ذلك الوليد بن مسلم ومسلم
بن الوليد فمن الاول الوليد بن مسلم السعدي التابعي الراوي عن جندب
بن عبد الله البجلي والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور صاحب
الاوزاعي روى عنه احمد بن حنبل والناس والثاني مسلم بن الوليد
بن رباح المدني حدث عن ابيه وغيره وروى عنه عبد العزيز الدراوردي
وذكره البخاري في تاريخه فقلب اسمه ونسبه فقال الوليد
بن مسلم واخذ عليه ذلك وصنف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا
سماه واقع الارتياب في المقلوب من الاسماء والانساب وهذا الاسم ربما اوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور في هذا المثال
الثاني وليس ذلك شرطا فيه واكثره ليس كذلك فيما ترجمناه له
اذا اولى ابو فالاول بزيد بن الاسود الصحابي المزاعي له في السنة
حديث واحد قال ابن حبان عداده في اهل الكوفة وقال المرتب
في الكوفيين وليزيد بن الاسود الجرشي تابعي مخضرم يكنى ابا الاسود
واما الاسود بن يزيد النخعي فهو خال ابراهيم النخعي فهو من
كبار التابعين وعلمائهم حديثه في الكتب الستة كما ذكر بعضهم
كل يوم سبعين ركعة وسافرا بين حج وعمرة من الكوفة ولم
يجمع بينهما

قال النوع السابع والخمسون

معرفة المنسوبين الى غير آبائهم وذلك على ضروب احدها من نسب
الى امه منهم معاذ ومعوذ وعوذ بنو عفراء هي امهم وابوهم الحرث
بن رفاعة الانصاري وذكر ابن عبد البر انه يقال في عوذ عوف
وعند الاكثر بلال بن حمامة المؤذن حمامة امه وابو رباح سهيل

وصفوان بنو بيضاء امهم واسمها دعد واسم ابيهم وهب
بن شرحبيل بن حسنة هي امه وابو عبد الله بن المطاع الكندي
عبد الله بن بحينة هي امه وابو مالك بن الشمخ الاسدي
سعد بن بحينة الانصاري هي امه وابوه بكير بن معاوية حدث ابو
يوسف القاضي عن الصحابة رضي الله عنهم ومن غيرهم محمد
بن الحنفية هي امه واسمها خولة وابوه علي بن ابي طالب اسماعيل
بن علية هي امه وابوه ابراهيم ابو اسحاق ابن اصبغ بن عراسة قال عبد
الغني بن سعيد هي امه وابوه سلمة الثاني من نسب الى قبيلة منهم
يعلى بن امية الصحابي ابن بيدي بن مكارم ابيه امه ومنهم بشير
بن الخصاصية الصحابي هو بشير بن معبد والخصاصية هي ام قبيلة
من اجداده ومن احد ذلك عبد الوهاب
بن علي البغدادي يعرف بابن سكينة وهي ام ابيه الثالث من
نسب الى جده منهم ابو عبيدة بن الجراح هو عامر بن عبد الله بن
التابعة الهذلي الصحابي هو علي بن مالك بن التابعة جمع بن طريف
الصحابي هو جمع بن بن يزيد بن عادية بن جرير هو عبد الملك
بن عبد العزيز بن جريج بنو الماجشون بكسر الجيم منهم يوسف
بن يعقوب بن ابي سلمة بن ابي سلمة الماجشون قال ابو علي الغساني
هو لقب يعقوب بن ابي سلمة وجرى على بنيه وبني اخيه عبد
الله بن سلمة قلت والمختار في معناه انه الابيض
الاحمر بن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب
احمد بن حنبل الامام هو احمد بن محمد بن حنبل ابو عبد الله
بنو ابي شيبة ابو بكر وعثمان الحافظان واخوهما القاسم
ابو شيبة هو جدهم واسمه ابراهيم بن عثمان واسطي

الألوكة
www.alukah.net

وثقه محمد بن ابي شيبة ومن المتاخرين ابو سعيد بن يونس صاحب
تاريخ مصر هو عبد الرحمن بن احمد بن يونس بن عبد الاعلى الصدفي
الرابع من سبا الى رجل غير ابيه هو منه ليس منهما المقداد بن الاسود
هو بن ثعلبة الكندي وقيل السهمي كان من فزارة لا بد بيهوت الزهري
ونساه فنسب الى الحسن بن دينار وهو ابن واصل ودينار ذو حمامه
وكان هذا اخفى على ابن ابي حاتم حيث قال في الحسن بن دينار بن
واصل فجعل واصلا جده الا قوله بنو عفرا هي امهم اي وهي عفرا بنت
عبيد بن ثعلبة من بني النجار وابو هم الحرث بن رفاعة بن الحرث
من بني النجار ايضا شهد بنو عفرا بدرا فقيل لهم اثنان بها عوف
ومعوذ وبقي معاذ الى زمن عثمان وقيل الى زمن علي توفي في
صفين وقيل انه رجع ايضا كذا بعد ورجع الى المدينة فمات بها
وقد صنف شيخنا الحافظ علاء الدين مغلطاي اي تصنيفا حسنا
فيمن عرف بامه واغفل عبد الصمد في اقتصاره على قول الزبير بن
بكار ان منبه هي جده بعيد والصواب الذي عليه الجمهور انها امه
وهو قول علي بن المديني وعبد الله بن مسلمة القعنبي ويعقوب
بن شيبة وبه جزم البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم ومحمد
بن جرير الطبري وابن قانع والطبراني وابن حبان وابن مندة في
معرفة الصحابة واخرون حكاه الدارقطني عن اصحاب الحديث
ورجحه ابن عبد البر والمزي قال في التهذيب وفي الاطراف في امه
وبقال جده وكذا ذكره الصمد في النوع السابع والعشرين على
الصواب ولكنه تابع ابن ماكولا فانه جزم بما قاله الزبير بن
بكار قال ابن عبد البر لم ينسب الزبير وابو بكر ابا اسمه ابن ابي
عبيدة واما قول ابن وضاح فيه ابوه فوهم حكاه صاحب الكما

وقال

واختلف في نسبها فقيل بنت الحرث بن جابر قاله ابن ماكولا وقيل بنت
بنت جابر عم عتبة بن غزوان قاله الطبري وقيل منيه بنت غزوان
امت عتبة بن غزوان حكاه الدارقطني عن اصحاب الحديث واصحابنا
ورجحه المزي بقوله في بشير بن الخصاصية واسم ابيه معبد او وقيل
قديد وقيل زيد وقيل شراحيل قوله والخصاصية ام الثالث بن الجلاد
اي وبقال في امه وحكاه ابن الجوزي في التلقيح واسمها بسنة قاله
الزامهرمزي وقيل اسمها صادية بنت عمرو بن الحرث العطريف ومن الاول
ما قيل في الشيخ مجد الدين بن تيمية صاحب المسند وبقية اهل بيته
فقيل اذ جده منه من وادي النيم ومن مثال الذي ينسب الى جده قول
مسلم في الحديث الصحيح انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب
وكذلك قول الاعرابي في الحديث الصحيح ايكم ابن عبد المطلب وكذلك
بنو عسكر من بيوت المهريين اشتهروا بذلك من زمن الشافعي
الى زماننا هذا وجدهم الحارث بن عسكر احد شيوخ الشافعي
قوله في الحسن بن دينار اي وحفيد المصنف وكان هذا اولى
الحارث احمق على ابن ابي حاتم حيث جعل واصلا جده اي ولم
يجعله اباه ودينارا ذو حمامه كما افاده المصنف وهو قول ابن
معين والفلاس والجرجاني وابن حبان وغيرهم وجعل بعضهم
دينارا جده رواه ابو العرب في كتاب الضعفاء يحيى بن محمد
بن يحيى بن سلام عن ابيه عن الحسن بن دينار فقال الحسن بن واصل بن دينار
ودينار رجل [illegible] النوع الثامن والخمسون
معرفة السبب الذي باطنها على خلاف ظاهرها الذي هو الصواب
الى الغلط منها ان ذلك ابو سعيد البدري عقبة بن عمرو لم
يشهد بدرا ولكن نزل بدرا فنسب اليها سليمان بن طرخان

الألوكة
www.alukah.net

التيمي نزل في تيم وليس منهم وهو مولى بني مرة ابو خالد الدالاني
بن يزيد بن عبد الرحمن هو اسدي مولى لبني اسد نزل في بني دالان بطن
من همدان قلت انسب ابراهيم بن يزيد الخوزي للبيت من الحوز فانه نزل
شعب الخوز بمكة عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي نزل جبانة عرزم
بالكوفة وهي قبيلة سعد ودة في قزارة فيقال عرزمي بتقديم الراء علي
ابو احمد بن سنان الصوفي ابو بكر السهمي باهلي نزل في الصوفة
بالفاء والفتح وهم بطن من عبد القيس فنسب اليهم احمد بن يوسف
السلمي جليل روى عنه مسلم وغيره هو اردي يعرف بالسلمي لان امه
كانت سليمية ثبت ذلك عنه وابو عمير بن جيل السلمي كذلك فانه ٧
حافده وابو عبد الرحمن السلمي مصنف الكتب الصوفية كانت امه بنت
ابي عمرو والحاكم وصفه سليما وهو اردي انه جده ابن عم احمد بن
يوسف ونسب من ذلك والتبس به مقسم مولى ابن عباس وهو مولى
عبد الله بن الحرث بن نوفل بن عبد مناف فنسب لمولى ابن عباس للزومه
اباه يزيد الصغير احد التابعين وصف بذلك لانه اصيب في
فخار ظهره فكان يالمه حتى يتحنى له قال الحدادي لم يكن هذا الكلام
وصف بذلك لجلوسه في الحداد ابتداء قوله ابو مسعود لم يشهد
بدرا اي على قول الاكثرين وبه قال ابن شهاب ومحمد بن اسحاق
والواقدي ويحيى بن معين وغيرهم فعدة في الصحيح ممن شهد بدرا
وروى في صحيح حديث عروة بن الزبير ابن شعبة المغيرة وهو
امير الكوفة دخل عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري جد
زيد بن حسن شهد بدرا الحدادي وقال شعبة عن الحكم كان
ابو مسعود بدريا وقال محمد بن سعد شهد بدرا وما بعدها
ولم يشهد بدرا قال وليس بين اصحابنا في ذلك اختلاف وقال

ابن عبد البر لا يصح شهوده بدرا وقال ابراهيم الحربي كان ساكنا
ببدر وقد شهدا العقبة مع السبعين وكان اصغر من شهدها
نفسه سليمان بن طرخان التيمي ابو المعتمر قال البخاري في
التاريخ عرف بالتيمي لانه كان ينزل بني تيم وهو مولى بن وردة
وليست بتيمي قال ابن ابي الدارودي وعن الاصمعي عن ابنه المعتمر قال
ابي اذا كتب ولا تكتب التيمي ولا تكتب الحدادي فاذا كان مكانا
لتيم بن مر او امي كانت مولاة لبني سليم فان كان اوى الكناية
قالوا البني مرة وهو مرة بن عباد بن ضبيعة بن قيس فاكتب التيمي
وان لم يكن اوى الكناية قالوا لا لبني سليم وهو من قيس غيلان
فاكتب القيسي قال خالد الحذاء ابن مهران واختلف في سبب نسبه
فقال ابن بدين هرون فيما حكاه البخاري عنه في التاريخ ما هذا نعلا
فطا انما كان يجلس الى حذاء فنسب اليه وقال محمد بن سعد كان يجلس
اليهم وقال فهو بن جياد لم يجد قال فطا فانما كان يقول احد على
هذا النحو فلقب الحذاء قال النوع التاسع والخمسون
معرفة المبهمات اي من ابهم ذكره في الحديث من الرجال والنساء وصف
ذلك عبد الغني بن سعيد الحافظ والخطيب وغيرهما ويعرف ذلك
بورود مسمى في بعض الروايات وكثير منهم لم يوقف على اسمه
وهو على اقسام منها وهو من ابهمها ما قيل فيه رجل او امرأة ومن
امثلته حديث ابن عباس في رواية لهري حديث الى سعيد الخدري
في ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم
فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب على ثلاثين شاة الحديث الراقي
هو الاوي ابوه ابو سعيد الخدري حديث انس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رؤي جالسا ممدودا بين اصحابه في المسجد فقال

الألوكة
www.alukah.net

عنه فقالوا فلانة تصلي فاذا غلبت تعلقت به فقيل لها زينب بنت جحش زوج النبي صلى وقيل اختها حمنة بنت جحش وقيل سودة بنت الحرث ام المومنين المرة التي سالت رسول الله صلى عن الغسل من الحيض فقال خذي فرصة ممسكة هي اسما بنت يزيد بن السكن الانصارية وكان يقال لها خطيبة النساء وفي رواية لمسلم تسميتها بنت شكل ومنها ما ابهم بان قيل فيه ابن فلان او ابن الفلاني او ابنة فلان او نحو ذلك من هذا الحديث اعطته ماتت احدى بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلنها بما وسدر الحديث هي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع اكبر بناته صلى وان كان قد قيل اكبر من رقية بنت النبية ذكر صاحب الطبقات محمد بن سعد ان اسمه عبد الله وهذه نسبة الى بني لبنت بضم اللام وسكان الباء المثناة من فوق بطن من اسد بسكان الياء وهم الازد وقيل فيه ابن الابية بالهمزة فلا صحبة له ابن مربع الانصاري الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل عرفة وقال كونوا على مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي وكنابه علي ابن سعد اسمه عبد الله ابن ام مكتوم الاعمى المؤذن اسمه عبد الله بن زائدة وقيل عمرو بن قيس وقيل غير ذلك وام مكتوم اسمها عاتكة بنت ابي جهل بن هشام ومنها العمة والعم ونحوهما من ذلك رافع بن خديج عن عمه في حديث الخابر عمه هو ظهير بن رافع الحارثي الانصاري زيد بن علاقة عن عمه هو قطبة بن مالك الثعلبي بالثاء المثلثة عمة جابر بن عبد الله التي جعلت تبكي اباه يوم احد اسمها فاطمة بنت عمرو بن حرام وسماها الواقدي هندا ومنها الزوج والزوجة

من ذلك

من ذلك حديث سبيعة الاسلمية انها ولدت بعد وفاة زوجها بليال زوجها هو سعد بن خولة الذي رثاه صلى ان مات بمكة وكان بدريا الزوج بنت واشق وهي بفتح الباء عند اهل اللغة وشاع في السنة اهل الحديث كسرها وزوجها اسمه هلال بن امرة الاشجعي على ما رويناه من غير وجه زوجة عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي الثالث كانت تحت رفاعة سموال القرظي فطلقها اسمها تميمة بنت وهب وقيل بتميمة بضم التاء وقيل وقيل غير ذلك

صنف فيه عبد الغني والخطيب وغيرهما ابي كاب الضم بن شكوال وهو اكثر كتاب جمع فيه ثلاثمائة حديث واحدا وعشرين حديثا ولكنه على غير ترتيب ورتب الخطيب كتابه على الحروف في السخين وجملة ما في كتاب الخطيب مائتين واحد واربعون حديثا واختصره النووي ورتبه على الحروف في راوي الحديث وهو راوي الحديث وهو اسهل الكشف وزاد فيه بعض اسماء ويستدل على معرفة الشخص المبهم بورود مسمى في بعض طرق الحديث او بتنصيص السير او بورود حديث اخر اسند فيه لمعين ما اسند لذلك الراوي المبهم في ذلك الحديث وفيه نظر من حيث انه يجوز وقوع تلك الواقعة لشخصين قوله الراوي هو الراوي ابو سعيد الخدري هذا جزء من المد نبعا للخطيب فانه قال ذلك في كتاب المبهمات اه وتبعه النووي في مختصره وفي شرح مسلم اسند لواما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من رواية جعفر بن اياس عن ابي نضرة عن ابي سعيد وفيه فقالوا هل فيكم من يرقي من العقرب قلت نعم انا ولكن لا ارقيه حتى تعطونا غنما قالوا فانا نعطيكم ثلاثين شاة فقبلنا فقرأت عليه الحمد لله سبع مرات فبرأ الحديث لفظ

الألوكة
www.alukah.net

الترمذي وقال حديث حسن صحيح وقد تكلموا في هذه الرواية
مع ان الترمذي بعد هذا روى من رواية جعفر عن ابي المتوكل عن
ابي سعيد وقال فيه فجعل رجل منا يقرأ عليه بشاة اكتاب وقال
اصح من حديث الاعمش عن جعفر بن اياس اي الرواية المتقدمة
وكذا صححها ابن ماجه وقال الصواب رواية ابي المتوكل فهذا
يدل على ان الراوي عن ابي سعيد فقام معها رجل منا ما كنا نأتيه
برقية فرقاه فبرأ فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع
قلنا له اكنت تحسن رقية او كنت ترقي قال ما رقيت الا بام الكتاب
وفي رواية لمسلم فقام رجل ما كنا نظن يحسن الرقية الحديث لكن
قد يجاب عن المعين وجهين احدهما ولم اره منقولا ولا يتكلم عليه
انه عين عن نفسه بقوله فقام منا واحد لانه صدق ان يقال
قام منهم واحد والحامل له على ذلك ان هذه منقبة وكرامة
فاراد ان لا يسمي نفسه ولا يتجر بذلك العلو مقامه رضي
الله عنه ويؤيد قوله وسقانا لبنا فلما رجع والثاني انه يحتمل
ان ذلك وقع مرتين مرة لابي سعيد ومرة لغيره وقد وقع نظير
ذلك مع شخص اخر من الصحابة يقال ان اسمه علاقة بن صواف
وهو عم طارجة بن الصلت رواه ابو داود والنسائي الا ان ذلك
الذي رقى عم طارجة كان ممتوعا مع انه ورد في حديث ابي
سعيد الخدري المتقدم عند النسائي فمن لا يسكن منهم في
عقله او لدغ هكذا على الشك ولا مانع ان يقع ذلك للجماعة
قوله ابن مربع الانصاري ابي بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء
واخره عين مهملة اسمه زيد وقال الواقدي ومحمد بن سعد
حديثه عند اصحاب السنن الاربعة من حديث زيد بن ثابت

قال

ويؤيد ذلك ان في بعض طرق حديث ابي سعيد في
الصحيحين من رواية سعيد بن ابي سعيد
فقام معه ٤

قال انا ابن مربع الانصاري ونحن نعرفه فقال الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم اليكم بقول لكم قفوا على شاعركم الحدين وذ
احمه في المسند والطبراني في المعجم قال الترمذي وانما نعرف
له هذا الحديث واقتصر على اسمين له واهمل
ثالثا مشهورا وهو يزيد بن زيادة يا مشناه من تحت في اوله وبه
جزم المحب الطبري في كتاب القرى ورجمه ابن عساكر في الاطراف
فذكر الحدين من مسند يزيد قال وقال عبد الله بن مربع بن
قيظي وساق نسبه ونسبه في الاطراف في فصل من انتسب الى
ابيه او جده منهم ابن مربع واسمه زيد وكذا قال في التهذيب
وقال الدارقطني في المؤتلف والمختلف وابن عبد البر في الاستيعا
وابن ماكولا في الاكمال ان ابن مربع اربعة عبد الله وعبد الرحمن
وزيد ومرارة واختلف في المرسل فقيل زيد وقيل عبد الله وكان
ابوهم مربع بن قيظي من الصحابة ذكره الدارقطني وابن ماكولا
وذكر ابن حماد في الصحابة زيد بن مربع وزيد بن مربع كما تقدم
في بابه واعتمد على ترجمته في ابن ام مكتوم ان اسمه عبد
الله بن زائدة مع ان جمهور الصحابة على ان اسمه عمرو كما
عنهم ابن عبد البر في باب عبد الله وفي باب عمرو وقال
الزبيري في النسب به انه الاكثر والاشهر وبه قال الزهري وموسى
بن عقبة ومحمد بن اسحاق الزبير بن بكار واحمد بن حنبل قال في
المسند من رواية ابي رزين عن عمرو ابن ام مكتوم قال جئت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله خبرا سامع لنا
ولي قائد الحدين وكذا رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية
زر بن حبيش عن عمرو بن ام مكتوم من الطريق الاول واختلف

ايضا في اسم ابيه فذهب الجمهور الى انه عمرو بن قيس قاله الازهري بن زايدة
قال ويقال عبد الله بن زايدة وما ذكره الجمهور من انه عبد الله
بن زايدة هو قول قتادة قال ابن ابي حاتم يشبه ان يكون قتادة نسبه
الى جده وكذا قال ابن عبد البر اظنه نسبه الى جده وقال ابن حبان
اسمه وقال البخاري في التاريخ هو عبد الله بن زايدة قال ويقال
عمرو بن قيس بن شريح بن مالك وقال محمد بن سعد اما اهل المدينة
فيقولون اسمه عبد الله واهل العراق يسمونه عمرا واجمعوا على
نسبه فقال هو ابن قيس بن زايدة بن الاصم قال ابن ابي حاتم كيف
اجمعوا وقد حكينا عن ثلاثة سمى محمد بن اسحاق وعلي بن المديني والحسن
بن واقد انه عبد الله بن شريح وقال ابن حبان وهو عبد الله بن
عمرو بن شريح بن قيس بن زايدة قال وكان اسمه الحسين فسماه صلى
عبد الله كما وقع مصرحا به في حديث جابر في الطبراني قال طاف النبي
صلى في حجته بالبيت على ناقته الجدعا وعبد الله بن ام مكتوم
احد نخطامها يجر وهذا الحديث ضعيف في اسناده عمرو بن قيس
وهو الملقب سندلا او سندل وهو احد الحمق وكبر في قوله ومنها
العم ثم مثل بزا فوين هذا يجي وهذا حديث في الصحيح ومن ذلك ما رواه ٢٢
النسائي من رواية علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن جده له بدري في
حديث الصبي صلاته وقوله صلى ارجع فصل فانك لم تصل ونحوه
حديث ابي هريرة العم البهم في الحديث عوف اعن بن رافع ابن رفيع كما
سمي في سنن ابي داود وحديث زياد بن علاقة في الترمذي عن
عمه مرفوعا اللهم ان لعوذ بك من منكرات الاخلاق الحديث ثم علاقة
هو قطبة بن مالك كما في صحيح مسلم في حديث الخزومي سأل عمه فلان
عنه جابر حديثه في الصحيح وقعت مسماه بفاطمة في سنن ابي

داود الطيالسي وشاله ايضا ما رواه النسائي من رواية حصين
بن محصن عن عمة له انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة
فلما فرغت قال اذات زوج انت قالت نعم الحديث واسم عمته هذه
اسما قاله ابو علي بن السكن وابن ماكولا وابن شكوال في المبهمات
قوله ومنها الزوج والزوجة اي حديث عقبة بن الحرث قالت
تزوجت امراة فجاتنا امراة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما الحديث
ووقع في البخاري تكنيتها بام يحيى بنت ابي عاذ ولم يسم فيه قال
ابن شكوال واسمها عقبة بنت ابي اهاب بن عزيز بن قيس ووقع
في طرق الحديث من رواية اسماعيل بن امية عن ابن ابي مليكة عن
عقبة بن الحرث قال تزوجت زينب بنت ابي اهاب وهو ذلك ابن
امرأتي قالت زعم ابن ابي مليكة قال رجلا اجرته الحديث بينهما
هو علي بن ابي طالب كما هو مسمى في رواية مالك في الموطا اهـ

قال النوع الموفي ستين في معرفة

تواريخ الرواة وفيها معرفة وفيات الصحابة والمحدثين والعلماء
ومواليدهم ومقاديرهم واعمارهم ونحو ذلك روينا عن الثوري
انه قال لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ او كما قال
وروينا عن جعفر بن غياث انه قال اذا اتهموا الشيخ في اسنوه
بالسن يعني احسبوا سنه وسن من كتب عنه وهذا النحو مما روينا
عن اسماعيل بن عياش قال كنت بالعراق فاتاني اهل الحديث فقالوا
جاءنا رجل يحدث عن خالد بن معداد فاتبته فقلت اية سنة
كتبت عن خالد بن معداد فقال سنة ثلاث عشرة بعين وبابل
فقلت انت تزعم انك سمعت من خالد بن معداد بعد موته بسبع
سنين قال اسماعيل مات خالد سنة ست ومايه قلت

الألوكة
www.alukah.net

وقد رويا عن عفير بن معدان قصة عذه جرت له مع بعض من حدث
عن خالد بن معدان ذكر عفير فيها ان خالد امات سنة اربع ومائة وهو
عن الحاكم ابي عبد الله قال لما قدم علينا ابو جعفر محمد بن علي الباقر
وحدثني عبد بن حميد سالته عن مولده فذكر انه ولد سنة ثنتين
وما ئتين فقلت لاصحابنا سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته
بثلاث عشرة سنة وبلغنا عن ابي عبد الله الحميدي ان لسني
انه قال ما خيره ثلاثة اشياء من علوم الحديث يكتب تقديم المتهم بها
واحسن كتابة وضع فيه كتاب الدار قطني والموتلف والمختلف واحسن
كتابة وضع فيه كتاب ابن ماكولا وفيات الشيوخ ولبس فيه كتاب
قلت فيها غير كتاب ولكن من غير استقصاء وتعميم وتواريخ
المدن تشتمل على الوفيات ولذلك ونحوه سميت تواريخ واما
ما فيها من الجرح والتعديل ونحوهما فلا يناسب هذا الاسم ولهذا
من ذلك ميونا احدها الصحيح في سن نبينا سيد البشر محمد صلعم
وما حوله ابي بكر وعمر ثلاث وستون سنة وقبض صلعم يوم الا
ثنين ضحى لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى
عشرة من الهجرة وتوفي ابو بكر في جمادي الاولى سنة ثلاث عشرة ثم
في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وعثمان في ذي الحجة سنة خمس
وثلاثين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ابن تسعين وقيل غير ذلك
وعلي في شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن
اربع وقيل ابن خمس وستين وطلحة والزبير جميعا في جمادى الاولى
سنة ست وثلاثين وروينا عن الحاكم ابي عبد الله انهما
كان واحدا كانا ابن اربع وستين وقد قيل غير ما ذكره الحاكم وسعد
ابن ابي وقاص سنة خمس وخمسين على الاصح وهو ابن ثلاث وسبعين

سنة

سنة وسعيد بن زيد سنة احدى وخمسين وهو ابن ثلاث او اربع وسبعين
وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن خمس وستين
سنة وابو عبيدة بن الجراح سنة ثمان عشرة وهو ابن ثمان وخمسين
سنة وفي بعض ما ذكرته خلاف ذكرته الثاني شخصان من الصحابة
عاشا في الجاهلية ستين سنة في الاسلام وماتا بالمدينة سنة
اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان مولده في جوف الكعبة قبل
عام الفيل بثلاث عشرة سنة والثاني حسان بن ثابت بن المنذر
بن حرام الانصاري وروي ابن اسحاق انه وابا ه ثابتا وعرامة
عاش كل واحد منهم عشرين ومائة سنة وذكر ابو نعيم الحافظ انه
لا يعرف في العرب مثل ذلك لغير هم وقد قيل ان حسان مات سنة
خمس الثالث اصحاب الدواعي الخمسة المنوعة فسفيان
الثوري مات بالبصرة سنة احدى وستين ومائة
وكان مولده سنة سبع وسبعين ومالك بن انس توفي بالمدينة
سنة تسع وتسعين ومائة قبل الشافعي واختلف في ميلاده فقيل
من سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة احدى وقيل سنة اربع وقيل
سنة سبع وابو حنيفة مات سنة خمسين ومائة ببغداد وهو
ابن سبعين سنة والشافعي مات في آخر رجب سنة اربع ومائتين
بمصر وولد سنة خمسين ومائة واحمد بن حنبل مات ببغداد في
ربيع الاخر سنة احدى واربعين ومائتين وولد سنة اربع وستين
ومائة الرابع اصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة فالبخاري ولد يوم
الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة خلت من شهر شوال سنة
اربع وسبعين ومائة ومات بخرتنك قرية من سمرقند ليلة عيد
سنة ست وخمسين ومائتين فكان عمره اثنتين وستين

الألوكة
www.alukah.net

سنة الاثنانة عشر يوما ومسلم بن الحجاج مات بها خمس بقين من رجب
سنة احدى وستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة وابو داود
السجستاني سليمان بن الاشعث مات بالبصرة في شوال سنة خمس
وسبعين ومائتين وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي مات
سنة ثلاث وثلثمائة الخامس سبعة من الحفاظ سابقهم سنوا
التصنيف وعظم الانتفاع بتصانيفهم في اعصارنا ابو الحسن علي
بن عمر الدارقطني والبغدادي مات بها في ذي القعدة سنة خمس
وثمانين وثلاثمائة ولد في ذي القعدة سنة ست وثلاثمائة ثم
الحاكم ابو عبد الله بن البيع النيسابوري مات بها في صفر سنة
خمس واربعمائة وولد بها في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين
وثلاثمائة ابو محمد عبد الغني بن سعيد الازدي حافظ مصر ولد
في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة ومات بمصر
في صفر سنة تسع واربعمائة ثم ابو نعيم احمد بن عبد الله
الاصبهاني الحافظ ولد سنة اربع وثلاثين وثلاثمائة ومات
في صفر سنة ثلاثين واربعمائة باصبهان ومن الطبقة الاخيرة
ابو عمر بن عبد البر النمري حافظ اهل المغرب ولد في ربيع الاخر سنة
ثمان وستين وثلاثمائة ومات بشاطبة من بلاد الاندلس في شهر
ربيع الاخر سنة ثلاث وستين واربعمائة ثم ابو بكر احمد بن الحسين
البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلاثمائة ومات بنيسابور
في جمادي الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة ونقل الى بيهق فدفن
بها ثم ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ولد في جمادي الاخرة سنة
اثنتين وتسعين وثلاثمائة ومات ببغداد في ذي الحجة سنة ثلاث
وستين واربعمائة قوله بالسين اي بفتح النون المشددة تثنية

سن وهو العمر واختلف في السنة التي مات فيها خالد بن معدان فقيل
سنة ست ومائة وقيل اربع وهو قول يحيى ومعاوية بن صالح
وسليمان الحمايري وابن بدير عن عبد ربه ورجحه ابن حبان وجزم به
الذهبي في العبر وقيل سنة خمس وقيل سنة ثلاث قال ابن سعد
وحكي فيه الاجماع وهو قول الهيثم بن عدي والمدائني ويحيى بن معين
والفلاس ويعقوب بن شيبة في آخرين وقال ابو عبيد وخليفة
بن خياط انه بقي الى سنة ثمان ومائة ورجحه ابن قانع قوله قلت
فيها في كتاب اي كالوفيات لابن زبر والوفيات لابن قانع وقد
اتصلت الذيول على ابن زبر الى زماننا هذا فذيل على الحافظ ابو محمد
عبد العزيز بن احمد الكتاني وذيل عليه الكتاني ابو محمد هبة الله بن
احمد الاكفاني ذيلا صغيرا نحو عشرين سنة وذيل على الاكفاني
الحافظ ابو الحسن علي بن المفضل وذيل علي بن المفضل ابو محمد عبد العظيم
بن عبد القوي المنذري بذيل كبير مفيد وذيل على المنذري الشريف
عز الدين احمد بن محمد بن عبد الرحمن الحسني وذيل على الشريف المحدث
شهاب الدين احمد بن ابي بكر الدمياطي الى الطاعون سنة سبع وا
وسبعمائة وذيل على ابن ابي بكر الحافظ زين الدين العراقي والذيل
الخامس ابسط من الاصل واعتنى علي الصعيدي بامور منها قوله ودفن
النبي صلعم يوم الاثنين بلحد لاثنتي عشرة من ربيع الاول وفيه
اشكال اسمباي وهو انه لا يصح ان تكون الثانية عشر من ربيع
الاول سنة احدى عشرة يوم الاثنين بوجه من الوجوه وذلك
لانا قدمنا على ان حجة الوداع كما تقدم عرفة فيها يوم الجمعة لتسع
عمر المتفق عليه واذا كان كذلك فان كانت الاشهر الثلاثة وهي
ذو الحجة والمحرم وصفر كوامل فيكون ثاني عشر ربيع الاول يوم الاحد

ربيعين

وان كانت او بعضها ناقصة فيكون الثاني عشر من ربيع اما الخميس
او الجمعة او السبت ذكره في الروض وقال فراجعه انتظر له وهو
اشكال لا محيص عنه واجاب القاضي بدر الدين بن جماعة بانه توفي
صلى الله عليه وسلم كانت بعد استكمال اثنى عشر ليلة خلت بابا مها
قال دخول في اليوم الثالث عشر ونقص الشهر والثلاثة كوامل وفيه
نظر من حيث ان كلامنا على السير يدل على وقوع الاشهر الثلاثة نواقص
او على نقصان اثنين منها ويدل على نقصها ما رواه البيهقي في دلايل
النبوة باسناد صحيح الى سليمان التيمي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مرض لاثنين وعشرين ليلة من صفر وكان اول يوم مرض
فيه يوم السبت وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم اليوم الحادي
عشر يوم الاثنين لليلتين خلتا من شهر صفر ربيع الاول اي العاشر
من مرضه وقال الواقدي عن ابن معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى النبي
صلى الله عليه وسلم يوم الاحد ربما لاحد عشرة بقيت من صفر
الى ان قال اشتكى ثلاثة عشر يوما وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا
من ربيع الاول ويجمع بين قول سليمان التيمي ومحمد بن قيس في
مدة المرض ان المراد بالاول اشتداده وبالثاني ابتداوه وكذلك
ما رواه الخطيب في كتاب اسماء الرواة عن مالك عن نافع عن ابن عمر
قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض ثمانية ايام
فتوفي صلى الله عليه وسلم لليلتين خلتا من ربيع الاول الحديث
فجعل مدة مرضه صلى الله عليه وسلم ثمانية ايام فلو ثبت حملناه على
قوة المرض انه لا يصح لانه في سنده ابو بشر احمد بن محمد بن مصعب بن بشر
المصيصي المروزي وقد اتهمه ابن حبان والدارقطني بوضع
الحديث والعمدة على قول سليمان التيمي انه كانت وفاة النبي

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم في ثاني الشهر وحكاه الطبري عن ابن الكلبي وابي
مخنف وهو راجح من حيث التاريخ وكذلك القايلون بانه يوم الا
مستهل ربيع الاول وهو قول موسى بن عقبة والليث بن سعد
وبه جزم ابن نمير في الوفيات وحكاه السهيلي عن الخوارزمي قال
السهيلي وهذا اقرب في القياس مما ذكره الطبري عن ابن الكلبي
وابي مخنف لكن سليمان التيمي ثقة والاسناد اليه صحيح فقوله اولى
ولا يمتنع نقص ثلاثة اشهر متوالية والشكل من ذلك ايضا قول
ابن حبان وابن عبد البر انه بدا به صلى الله عليه وسلم مرضه الذي
مات منه يوم الاربعاء لليلتين بقيتا من شهر صفر وهذا لا يمكن
وسببه انهما قالا توفي صلى الله عليه وسلم في يوم الاثنين
ثاني عشر وجعلا مدة مرضه صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوما
فانتج لهما هذا التاريخ الفاسد وهما في ذلك موافقان للجمهور
فهو قول ابن اسحاق ومحمد بن سعد وسعيد بن عفير وصححه ابن
الجوزي وتبعه الحميدي والنووي في شرح مسلم والمزي في التهذيب
والذهبي في العبر وقد ما نقدم ومنها انه شكل على قوله
صلى الله عليه وسلم صحيح ما رواه مسلم عن انس قال اخرج
نظرة نظرتها الى رسول الله الحديث وفيه فالقى السجف وتو
من ذلك اليوم فهذا الحديث يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم
تاخر بعد الضحى وهو من اول النهار باعتبار انه من النصف الثاني
ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر باسناده الى عايشة رضي الله عنها
قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا لله وانا اليه
راجعون ارتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الاثنين وذكر موسى
بن عقبة في مغازيه عن ابن شهاب توفي صلى الله عليه وسلم يوم

الألوكة
www.alukah.net

الاثنين بن لاغت الشمس ولا خلاف ان وفاته صلى الله عليه وسلم
كانت يوم الاثنين ولا خلاف ان ذلك كان في شهر ربيع الاول
واختلف في مقدار سنه صلى وصاحبيه وابن عمه فالصحيح في
سنه صلى الله عليه وسلم ما جزم به الجم وهو قول عائشة
ومعاوية وغيرهما وصح عن انس انه صلى الله عليه وسلم توفي
على راس ستين والعرب قد تترك الكسور وتقتصر على رؤس
الاعداد وقال به النابغين ومن بعدهم ابن المسيب وعنه وقيل
ستون سنة وهو فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم
وانس كما تقدم وقيل خمس وستون وروي عن ابن عباس
وعن انس ورغفل بن مظلة وقيل اثنان وستون رواه ابن
ابي خيثمة واما ابو بكر فالاصح فيه انه ثلاث وستون وبه
قال معاوية وجزم به الجم وابن قانع وقيل عاش خمسا وستين
قاله ابن الجوزي وقال ابن حبان في كتاب الخلفا عاش اثنين وستين
سنة وثلاثة اشهر واثنتي عشر يوما واما عمر فالاصح
فيه انه كذلك وهو قول الجمهور ومعاوية وبه جزم ابن
اسحاق وبدل عليه ولد قبل الفيل بثلاث عشرة سنة وقيل
ست وستين وهو قول ابن عباس وقيل خمس وستون وهو
قول ابنه عبد الله بن عمر والزهري وقيل احدى وستون وهو
قول قتادة وقيل ستون وبه جزم ابن قانع في الوفيات وقيل
سبع وخمسون وقيل سبع وخمسون وقيل ست وخمسون
وهذه الاقوال الثلاثة روبت عن نافع مولى ابن عمر وقيل خمس
وخمسون رواه البخاري في التاريخ عن ابن عمر وبه جزم ابن
قانع في كتاب الخلفا واما علي فقال ابو نعيم الفضل ابن دكين الله

قتل وهو ابن ثلاث وستين وكذا قال عبد الله بن عمر وصححه ابن عبد
البر وهو احد الاقوال المروية عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
وقيل بسنة اربع وستين وقيل خمس رويا عن ابي جعفر ايضا
وقيل اثنان وستون وبه جزم ابن حبان في كتاب الخلفا وقيل
ثمان وخمسون وهو المذكور في تاريخ البخاري وقيل سبع وخمسو
ن به صدر ابن قانع كلامه وقدمه ابن الجوزي والمزي ومنها
قوله وتوفي ابو بكر سنة ثلاث عشرة واختلف في اي شهر منها
فقال الواقدي في جمادي الاولى وبه قال الواقدي وكذا جزم
به المزي في التهذيب فقيل يوم الاثنين وقيل ليلة الثلاثا
ثمان وقيل لثلاث بقين منه والاول رجحه الاكثر وبه
جزم البخاري انه كان في جمادي الاخرة ليلة الاثنين لسبع
عشرة مضت منه قاله ابن حبان وقال ابن اسحاق يوم الجمعة لسبع
ليال بقين منه وقال ابو نعيم منه اما عاشية يوم
الاثنين او ليلة الثلاثا او عشية الثلاث اقوال حكاها ابن
عبد البر واما ابن الجوزي بين المغرب والعشا من ليلة الثلاثا
وهو في عمر ابي بكر من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وقول المزي
والذهبي قبل الاربعا وثلاث بقين من ذي الحجة اراد بذلك ان
طعنه ابو لؤلؤة فانه طعنه يوم الاربعا عند صلاة الصبح
لاربع وقيل لثلاث بقين منه وعاش ثلاثة ايام بعد ذلك
واتفقوا على انه دفن ليلة الاحد من شهر ربيع وعشرين وقال
الفلاس انه مات يوم السبت غرة المحرم سنة اربع وعشرين
وتوفي شهيدا مقتولا سنة خمس وثلاثين في ذي الحجة يوم
الجمعة لثمان من غرة على المشهور وادعى ابن عبد البر الاجماع على ذلك لكنه

ليس بعيد فقد قيل انه قبل يوم التروية لثمان ظلت منه قاله الواقدي وادعى الاجماع عليه عندهم وقيل لليلتين بقيتا منه وقال ابو عثمان النهدي قتل في وسط ايام التشريق وقيل لثنتي عشرة ظلت منه قاله الليث بن سعد وقيل لثلث عشرة ظلت منه وبه صدر ابن الجوزي كلامه وقيل في اول سنة ست وثلاثين والاول اشهر واما ما وقع في تاريخ البخاري من انه سنة اربع وثلاثين فقال ابن ناصر هو خطأ من رواية واختلف في الذي قتله فقيل جبلة بن الايهم وقيل سودان بن حمران وقيل رومان اليماني وقيل رومان رجل من بني اسد بن خزيمة وقيل غير ذلك واختلف في مبلغ سنه فقيل ثمانون قاله ابن اسحق وقيل ست وثمانون قاله قتادة ومعاذ بن هشام عن ابيه وقيل اثنتان وثمانون قاله ابو اليقظان وادعى الواقدي اتفاق اهل السير عليه وقيل ثمان وثمانون وقيل تسعون وتوفي علي بن ابي طالب مقتولا شهيدا في رمضان سنة اربعين واختلف في ايام الشهر والليلة قيل فقال ابو الطفيل والشعبي وزيد بن وهب ضرب لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان وقبض في اول ليلة من العشر الاواخر قال ابن ابي اسحاق يوم الجمعة وبه جزم الذهبي في العبر وقيل لليلة الجمعة لسبع عشرة ليلة خلت منه فمات غداة يوم الجمعة وبه صدر ابن عبد البر كلامه وقيل لاحدى عشرة خلت منه حكاه ابن عبد البر ايضا وقيل لاحدى عشرة بقيت منه قاله الثلاثة وقال ابن الجوزي ضرب يوم الجمعة لثلاث عشرة بقيت منه وقيل لليلة احدى وعشرين فيبقى الجمعة والسبت ومات ليلة الاحد قاله ابن ابي شيبة وقيل مات يوم الاحد اما قول ابن زبر قتل ليلة

الجمعة لتسع عشرة مضت منه سنة تسع وثلاثين فهو من لم يتابع عليه وكان الذي قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي اشقى الاولين والآخرين كما في حديث مهيب وذكر النسائي من حديث عمار بن ياسر عن النبي صلى الله عليه وآله قال لعمار تقتلك الفئة الباغية عمار لناقة والذي يقربك علي ووضع يده على رأسه حتى يخضب هذه يعني لحيته ومنها قوله وطلحة والزبير جميعا في جمادى الاولى سنة ست وثلاثين وذلك مخالف لما عليه الجمهور وفاتهما قتالي وقت الجمل وكانت في جمادى الاخرة كما مر وذكر من هكذا اجزم به الواقدي وكاتبه محمد بن سعد وخليفة ابن خياط وابن زبر وابن عبد البر وبه جزم في المذهب في ترجمة طلحة وخالف في ترجمة الزبير فقال كان قتله في جمادى الاولى سنة ست وثلاثين وسبب وقوعه في ذلك تقليده لابن عبد البر فانه في الزبير تبع كلامه فقال في كلامه قتل يوم الجمل فقال في طلحة في جمادى الاولى وهو قول الليث بن سعد وابو حاتم بن حبان وعبد الغني في الاكمال وقيل انهما ماتا في يوم واحد قال طلحة يوم الجمعة فقال ابن سعد وابن زبر وغيرهما يوم الخميس قال ابو طلحة في رجب وقال ابو سليمان بن حرب في ربيع او نحوه وهما قولان مرجوحان والصحيح ان الذي رمى طلحة هو مروان بن الحكم واما الزبير فقتله عمرو بن جرموز يوم الجمل قاله الواقدي وغيره وقال البخاري في التاريخ الكبير قتل في رجب وكذا قال ابن حبان في اول كلامه ثم قال انه قتل من آخر يوم صبيحة الجمل وهذا يقتضي انه في الحادي عشر في جمادى الاخرة واما بلوغ سنهما فقال ابن حبان وحاكم انهما كانا ابني اربع وستين

سنه وهو قول الواقدي في طائفة وقيل غير ذلك فقيل كان لطلحة
ثلاث وستون قاله ابو نعيم وقيل اثنان وستون قاله عباس
بن طلحة وهو قول الواقدي وقيل ستون قاله الدرابردي وبه
صدر ابن عبد البر وقيل خمس وسبعون حكاه ابن عبد البر
وقال ما اظن ذلك وقيل كانت للزبير سبع وستون وبه صدر
ابن عبد البر كلامه وقيل ست وستون وقيل غير ذلك ومنها وهو
ابن ثلاث وسبعين سنة في سعد بن ابي وقاص وهذا هو الذي
صدر به عبد الغني كلامه في الاكمال لكن المشهور الذي عليه اكثر
العلماء انه كان ابن اربع وسبعين سنة وهو الذي جزم به ابن
عبد البر وغيره وتوفي سنة خمس وخمسين كما قاله المصعب وغيره
وقيل سنة خمسين وقيل احدى وخمسين وقيل اربع وخمسين حكاه
ابن عبد البر وقيل ست وخمسين وقيل سبع وخمسين وقيل
ثمان وخمسين قاله ابو نعيم وكانت وفاته في قصره بالعقيق
وحمل على اعناق الرجال فدفن بالبقيع واختلف في مبلغ سنه
فقيل ثلاث وسبعون وغيره ذلك كما تقدم وقيل اثنتان وثمانون
وقيل غير ذلك قاله احمد بن حنبل وهو احد العشرة هو نا رضي
الله عنهم واما سعيد بن زيد فتوفي سنة احدى وخمسين
كما جزم به المصعب وبه قال الواقدي وبعض من اهل العلم وقال
ابن عبد البر سنه خمسين احدى وخمسين وكذا حكاه الواقدي
عن بعض وقال عبيد الله بن سعيد الزهري سنة اثنتين وخمسين
وقال البخاري في التاريخ الكبير سنه ثمان وخمسين ولا يصح
فان سعد بن ابي وقاص شهد وتزل في حضرته وتوفي قبل سنة
ثمان وخمسين على الصحيح وكانت وفاته ايضا بالعقيق وحمل

الى المدينة وقبلات بالكوفة ودفن بها ولا يصح واختلف في مبلغ
سنه فقال الدرابردي ثلاث وسبعون وقال الفلاس اربع
وسبعون واما عبد الرحمن بن عوف فتوفي سنة اثنتين وثلاثين
كما جزم به المصعب وبه قال عروة بن الزبير وغيره وقيل توفي سنة
اربع وثلاثين وبه صدر ابن عبد البر كلامه وقال يحيى بن بكير
في رواية الذهبي وابو نعيم الاصبهاني سنة احدى او اثنتين وقيل
توفي سنة ثلاث وثلاثين واختلف في مبلغ سنه فقيل خمس
وسبعون قاله يعقوب بن ابراهيم بن سعد اسمعيل الواقدي
وغيره وقيل اثنتان وسبعون وروي ذلك عن ابنه ابي سلمة
بن عبد الرحمن وقيل ثمان وسبعون قاله ابراهيم بن سعد والاول
اشهر واما ابو عبيدة بن الجراح امين هذه الامة واسمه عامر بن عبد
الله بن الجراح فانه توفي سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس وهو
ابن ثمان وخمسين سنة قاله الواقدي وغيره وممن حضره من كبار
مائة وعشرين سنة في حكيم وحسان مع انهم اكبر من ذلك باربعة
فالاول حكيم بن حزام وهو مولد وهو ابن اخي خديجة بنت خويلد
اسلم في الفتح وعاش ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام
قاله البخاري حكاية عن ابراهيم بن المنذر وغيره واختلف في
وفاته فقيل سنة اربع وخمسين قاله الواقدي وغيره وقيل
سنة ستين قاله البخاري وقيل سنة ثمان وخمسين وقيل سنه
خمسين وكانت وفاته بالمدينة والثاني حسان بن ثابت الانصاري
عاش كذلك قاله الواقدي وادعى ابن عبد البر الاتفاق على ذلك
انه لم يختلفوا انه عاش مائة وعشرين سنة منها فوق الستين
في الجاهلية وستون في الاسلام وفاته ابن حبان فقال مات

الألوكة
www.alukah.net

وهو ابن مائة واربع سنين ومات ابوه وهو ابن مائة واربع سنين ومات جده وهو ابن مائة واربع سنين قال الواقدي لكل واحد منهم عشرون ومائة سنة وضعف ما قاله الهيثم واختلف في وفاته فقيل سنة اربع وخمسين وقيل سنة خمس حكاه ابن عبد البر وقيل سنة اربعين قاله الهيثم بن عدي وقيل انه مات قبل الاربعين في خلافة علي وبه صدر ابن عبد البر كلامه وقال حمد بن عبد الغفار القرشي العامري بن سلمة النسخ روى الواقدي عن ابراهيم بن جعفر بن محمود عن ابيه قال كان ذو يطب قد بلغ عشرين ومائة سنة ستين في الجاهلية وستين في الاسلام وقال ابن حبان سنة سن حكيم بن حزام عاش في الجاهلية ستين وفي الاسلام ستين وقال ابن عبد البر ادركه الاسلام وهو ابن ستين سنة وكانت وفاته سنة اربع وخمسين قاله الهيثم وغيره وقيل انه مات سنة اثنتين وخمسين وكانت وفاته بالمدينة والرابع سعيد بن يربوع القرشي بن سلمة مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وله مائة وعشرون سنة قاله الواقدي وغيره وقيل بلغ مائة واربعا وعشرين سنة وبه صدر ابن عبد البر كلامه مات بالمدينة وقيل بمكة والخامس خمس بن عوف القرشي الزهري قاله المسور بن مخرمة بن سلمة الفتح توفي سنة اربع وقيل خمس قاله الهيثم بن عدي وغيره واختلف في مبلغ سنه فقال الواقدي تعالى انه كان له حين مات مائة وعشرون وهذا جزم به ابو زكريا في جزء له جمع فيه من عاش مائة وعشرين سنة من الصحابة وجزم ابن فتحون وابن حبان بانه بلغ مائة وخمس عشرة سنة وكانت وفاته بالمدينة وقد ذكر ابن منده في الجزء المذ

جماعة اخرين من الصحابة عاشوا مائة وعشرين سنة لكن لم يعلم كون بعضهم في الجاهلية وبعضهم في الاسلام لتقدم وفاتهم على المذكورين او تاخرها او عدم معرفة التاريخ لموتهم فمنهم عاصم بن عدي بن الجد العجلاني في قصة اللعان حكى ابن عبد البر عن عبد العزيز بن عمران عن ابيه عن جده انه عاش مائة وعشرين سنة وقال ابن عبد البر توفي سنة خمس واربعين وقد بلغ قريبا من عشرين ومائة سنة وقال الواقدي بلغ مائة وخمس عشرة سنة ومنهم المنجع جد ناجية ذكره الشيخ العسكري في الصحابة وقال كان له مائة وعشرون سنة ولابنه حديث ومنهم نافع ابو سليمان العبدي روى اسحاق بن راهويه عن ابيه سليمان قال مات ابي وله عشرون ومائة سنة وكذا ذكر ابن نافع الحميري العامري ذكر ابن سميع وابن عمار انه عاش مائة وعشرين سنة ومنهم سعد بن جادة الجهني الانصاري وهو والد عطية الجهني ذكره ابن منده في الصحابة ولم يذكر عمره وذكره ابو زكريا بن منده فيمن عاش كذلك ومنهم عدي بن عامر الطائي توفي سنة ثمان وستين عن مائة وعشرين سنة قاله ابن سعد وغيره وقيل سنة ست وستين وقيل سنة سبع وستين ولم يذكره ابن منده في الجزء المذكور وعد المذكور من اصحاب الدواعي النوفلي سعد بن النوري لانه كان سعد وابنه له مقلدون الى بعد الخمسمائة ومن ذكر صرم المزني في الاحياء توفي سنة احدى وستين ومائة بالبصرة قاله الطبالسي واختلف في مولده فقال العيلي وغيره واحد سنة سبع وتسعين وقال ابن حبان سنة خمس وتوفي ابو عبد الله مالك بن انس بالمدينة سنة تسع وستين ومائة فانه الواقدي وغيره واختلف في مولده فقيل سنة تسعين

وقيل احدى وقيل ثلاث وقيل اربع وقيل سبع وتوفي ابو حنيفة سنة خمسين ومائة قاله روح بن عبادة وقال ابن ابي خيثمة عن ابن معين سنة احدى وخمسين وقال مكي بن ابراهيم البلخي سنة ثلاث وخمسين والمحفوظ الاول وكانت وفاته ببغداد وكان مولده سنة ثمانين قاله حفيده اسماعيل بن حماد بن ابي حنيفة وتوفي ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي سنة اربع ومائتين قاله الفلاس وبوسنجرد وزاد في آخر يوم من رجب وقال ابن يونس في ليلة الخميس لغرة ليلة من رجب واما ابن حبان فقال في شهر ربيع ودفن عند مقبرة باب الشماس بالفسطاط وهما قولان والاول اشهر وقال ابن عبد البر انه قراه على لوح عند قبره وكان مولده سنة خمسين ومائة فعاش اربعا وخمسين قاله ابن عبد الحكم وقال ابن زبر مات وهو ابن ثنتين وخمسين سنة والاول اصح واشهر واما عبد الله احمد بن حنبل توفي ببغداد سنة احدى واربعين ومائتين على الصحيح ولكن اختلفوا في الشهر الذي مات فيه وفي اليوم فقال ابنه عبد الله بن احمد توفي يوم الجمعة مغموما وصليت عليه بعد الصلاة لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر هكذا قاله الفضل بن زياد قال غيره يوم الجمعة لثلاث عشرة بقين منه وقال ابن عمه حنبل بن اسحاق بن حنبل مات يوم الجمعة في شهر ربيع الاول وقال عباس الدوري لاثنتي عشرة خلت منه زاد عباس يوم الجمعة ببغداد واما مولده فكان في شهر ربيع الاول سنة اربع وستين ومائة نقلته اباه عن عبد الله وصالح وتوفي البخاري ابو عبد الله في شهر ربيع الاول ليلة السبت عند صلاة العشا ليلة عيد الفطر

سنة ست وخمسين ومائتين قاله الحسن بن الحسين قال وولد يوم الجمعة بعد الصلاة بثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة وكانت وفاته بخرتنك قرية بقرب سمرقند وذكر ابن دقيق العيد في شرح الالمام انها بكسر الخاء المعجمة وفتحها وكذا ذكره السمعاني وجزم هو وغيره بموته في خرتنك كما هو الصحيح خلافا لما توهمه ابن يونس في تاريخ الغرباء انه مات بمرو بعد الخمسين ومائتين وتوفي ابو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري بنيسابور عشية يوم الاحد ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين قاله محمد بن يعقوب بن الاخرم والمختلف في مبلغ سنه فقيل خمس وخمسون وبه جزم الحميدي شيخ الحاكم فانه قال كذا في كتاب الزكيين لرواة الاثار وقيل ستون والصحيح انه مولده سنة اربع ومائتين فعلى هذا يكون عمره سبعا وخمسين سنة وعليه اقتصر المزي في التهذيب وجزم صاحب العبر بانه عاش ستين سنة وكانت وفاته بنيسابور وتوفي ابو داود يوم الجمعة سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين وكان مولده فيما حكاه بعضهم في سنة ثمان ومائتين وتوفي الترمذي ليلة الاثنين سنة تسع وسبعين ومائتين وقال الحليلي في الارشاد مات بعد الثمانين ومائتين وتوفي النسائي بفلسطين في صفر سنة ثلاث وثلثمائة قاله الطحاوي المحدث وغيره وتوفي يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت منه وزاد ابن رملة مدينة بفلسطين ودفن بمدينة بيت المقدس فقال ابو علي الغساني ليلة الاثنين وقال الدارقطني حمل الى مكة فتوفي بها رضي الله في شعبان سنة ثلاث وقال ابو عبد

الألوكة
www.alukah.net

الله بن منده عن مشايخه انه مات بمكة سنة ثلاث وكان مولده
سنة اربع عشره ومائتين ومشا من ارض نيسابور وقيل من ارض
مرو قال بعضهم والصواب النسوي وسبب موته انه سيل
عن معاوية وما روي من فضايله فقال الا يرضى معاوية رأسا
برأسه حتى يفضل فما زالوا يرفسونه في خصيته حتى اخرج من
المسجد ثم حمل الى مكة ومات بها حكاه ابن منده عن مشايخه وذكر
الدارقطني ان ذلك كان بالرملة وعاش النسائي ثمانيا وثمانين
سنة واهمل المزي وفات ابن ماجه وكانت وفاته سنة ثلاث
وسبعين ومائتين يوما لثلاثا لثمان بقين من شهر رمضان قاله
جعفر بن ادريس قال وسمعت بقول ولدت سنة تسع ومائتين
وكذا قال الخليلي انه مات سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة خمس
وتوفي الدارقطني يوم الاربعا لثمان خلون من ذي القعده
قاله عبد العزيز الازجي ومولده سنه ست وثلاثمايه فعاش
ثمانين سنة ثم توفي الحاكم ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن
محمد النيسابوري المعروف بابن البيع صاحب المستدرك والتاريخ
سنة خمس واربعمايه بنيسابور قاله الازهري وعبد الغافر
في السياق ومحمد بن يحيى المزكي وزاد في صفر وكان مولده اسبع
بنيسابور في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين ومائتين ثم
توفي ابو محمد عبد الغني بن سعيد بن علي الازدي المصري لسبع
خلون من صفر سنة سبع واربعمايه قاله ابو الحسن احمد بن محمد
المقيط وعاش سبعا وسبعين سنة توفي ابو نعيم احمد بن عبد
الله بن احمد الاصبهاني صاحبنا كله بكرة يوم الاثنين المقبل من
المحرم سنة ثلاثين واربعمايه قاله يحيى بن عبد الوهاب وسيل

عن مولده فقال في شهر رجب سنه ست وثلاثين ومائتين وثلاثمايه
توفي ابو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي صاحب التصانيف الكثيرة
كما شرحناه في الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمايه وقيل ابو
بكر البيهقي قاله السمعاني قال وكان مولده سنة اربع وثمانين
ومائتين توفي الخطيب ابو بكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي
ببغداد في ذي الحجه سنة ثلاث وستين واربعمايه قاله ابن نقطه
وقال غيره في سابع ذي الحجة قال ومولده في جمادى الاخرة سنة
احدى وتسعين ومائتين وقيل سنة اثنين وهو الحكم على الخطيب
نفسه وفي هذه السنة توفي ابن عبد البر ابو عمر يوسف بن عبد الله
ابن محمد بن عبد البر النمري القرطبي في سلخ شهر ربيع الاخر سنة
ثلاث وستين واربعمايه شاطبة من الاندلس عن ثمان وسبعين
سنه وخمسة ايام وكان مولده فيما حكاه طاهر يوم الجمعة
والامام يخطب لخمس بقين من ربيع الاخر سنة ثمان وستين ومائتين
النوع الحادي والستون معرفة الثقات والضعفا من رواة الآثار
هذا من اجل النوع واعمه فانه المرقاة الى معرفة صحة الحديث وسقمه
ولاجل المعرفة بالحديث به تصانيف كثيرة منها ما افرد في الضعفا
كتاب الضعفا للبخاري والضعفا للنسائي والضعفا للعقيلي
ومنها في الثقات فمنهم ككتاب الثقات لابن حبان ومنها ما جمع
فيه بين الثقات والضعفا تاريخ البخاري وتاريخ ابن ابي خيثمه
وما انفرد فوائد وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم وبناه على مقدمة
بن محمد الحافظ فقدمه فقال اول ما ابتدأ به من العلم بعد الفرائض
بن سعيد القطان ثم بعده احمد بن حنبل وغيرهم قلت
يحيى الاول من بعده لذلك وعابه ولا فالكل عندهم جرح وتعديل

الألوكة
www.alukah.net

عنه مرثابت عن رسول الله صلعم ثم عن كثير من الصحابة والتابعين
وعد ذلك سوءا للشريعة ونفيا للخطا والكذب عنها وكما جاز الجرح
في الشهود جاز في الرواية وروينا عن ابي بكر بن خلاد قال قلت يحيى
بن سعيد اما تخشى ان يكون هولا الذين تركت حديثهم خصماء
عند الله يوما القيمة فقال لان يكونوا خصمائي احب الي من ان يكون
خصمي رسول الله صلعم يقول له لم تذب الكذب عن حديثي ورويا
او بلغنا ان ابا تراب الحشبي الزاهد سمع من احمد بن حنبل شيا من ذلك
فقال له يا شيخ لا تثلب العلما فقال له ويحك هذه نصيحة ليست
غيبة ثم ان علي الاجتهاد في ذلك ان يتقي الله تعالى ويتثبت وينوه
الشاهد كيلا يجرح سليما ويسمي بريا بسمة سوء يبقى على الدهر
عارها واصعب اما محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم وقيل انه كان بعد
من الابدال من مثل ما ذكرناه عافى فيما رويناه او بلغنا ان يوسف
بن الحسين الدارائي وهو الصوفي دخل عليه وهو يقرا كتابه في الجرح
والتعديل فقال له كم من هولا القوم قد حطوا راسهم في الجنة
منذ مائة سنة وما تين وانت تذكرهم ونغتابهم فبكا عبد الرحمن
وبلغنا ايضا انه حدث وهو يقرا كتابه ذلك على ابيه الناس عن يحيى
بن معين انه قال انما اتكلم على اقوام نعلمهم قد حطوا رواحلهم
في الجنة منذ احمد من مائتين سنة او اكثر فبكا عبد الرحمن واشتد
بكاه حتى سقط الكتاب من يده قلت وقد اخطا غير
واحد على غير واحد فجرحوهم بلا مين له من ذلك الجرح ابي عبد الرحمن
النسائي لاحمد بن صالح وهو ما فظ ثقة لا يطعن به جرح اخرج
عنه البخاري في صحيحه وقد كان من احمد الى النسائي جفا افسد
قلبه عليه وروينا عن ابن بعلبي الحليلي الحافظ عليه ان كلامه

فيه تحامل ولا يقبل كلام اقرانه فيه قلت النسائي امام محجة
في الجرح والتعديل واذا تعسب مثله الى مثل هذا كان وجهه ان
عين السخط تبدي مساويا لها في الباطن مخارج صحيحة يعمى
عنها بحجاب السخط لانه ينفع منه بعد التقدح لعلم بطلانه
واعلم بعد فانه من النكت النفيسة المهمة وقد ضعف الكلام في
احكام الجرح والتعديل في النوع الثالث والعشرين ومن ضعف
في الضعفا ايضا النسائي وابن حماد والدارقطني والازدي
وابن عدي وكلهم ذكر في كتاب الكامل واذا كان ثقة وبعده على
الذهبي في الميزان الا انه لم يذكر احدا من الصحابة والاجماع منعقد
وفاته جماعة دليل على الحافظ ابن الدبيثي العراقي في ذيل حسن في
مجلد ومن صنف في الثقات ابن شاهين ومن المتاخرين فصل الدين
محمد بن ابي بكر السروجي ومن صنف في الجمع بينهما ابن سعد
كتاب الطبقات وصنف ابن ابي حاتم الجرح والتعديل والنسائي
التمييز ويحيد التحصيل لذلك الاعرامي والطوسي قال ابن
دقيق العيد اغراض الناس حرزة من حفظ الناروقف على شيء
طايفة من الناس المدنون والكلام لكن الشجعة في الدين
مطلوبة وقد اوجب الله عز وجل الكشف والبيان عند خبر
الفاسق بقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا الاية وقال صلعم
في الجرح بيس اخو العشيرة وغير ذلك من الاحاديث الصحيحة وقال
في التعديل ان عبد الله رجل صالح وغير ذلك من الاحاديث
وقد تكلم في الرجال جماعة من الصحابة والتابعين ذكرهم الخطيب
من ذلك قدح النسائي لاحمد بن صالح ابي الطبري فانه قال
فيه عين ثقة ولا ما موذ قال البخاري ثقة ما رايت احدا يكلم

ذلك

فيه بحجة ووثقه ابو حاتم الدارقطني والعجلي وغيرهما وقد بين ابن عدي
سبب كلام النسائي فيه فقال سمعت محمد بن هرون البرقي يقول
حضرت مجلس احمد فظهر وجوه من مجلسه فحملوه للدعلي ان تكلم في
قال الذهبي في الميزان وقال ابن يونس لم يكن احمد عندنا كما قال
النسائي لم يكن له الفة على الكبر وقد تكلم في يحيى بن معين فيما رواه
معاوية بن صالح عنه وفي كلامه ما يشير الى الكبر فقال كذاب
يتلمس ما ليس له يخطر في جامع مصر فنسبه الى الفلسفة والله يحكم
في سريرته ولعل ابن معين لا يدري ما الفلسفة فانه ليس من اهلها
وقد قال الشيخ ابن دقيق العيد الوجوه التي تدخل الاية
منها في ذلك وهي خمسة احدها السهو والغرض وهو شرعا
وهو في نادر المتاخرين كثير والثاني المخالفة في الصفة والثالث
الاختلاف بين الموصوفة واهل علم قالوا بهذا الكلام سببا لجعل
مراتب الاختلاف وكان ذلك في المتاخرين لاشتغالهم بعلوم
الاوايل وفيها الحق كالحساب والهندسة والطب وفيها الباطل
كالطبيعيات وكثير من الالهيات فاحكام النجوم والحاسب الاخذ
بالتوهم مع عدم الورع وقد عقد ابن عبد البر في كتاب العلم
بابا بالكلام الافراد المتاخرين بعلمهم في بعض ورأى ان اظهر العلم
لا يقبل جرحهم الا ببيان واضح ● النوع الثاني والستون
معرفة من خلط في اخر عمره من الثقات سردا فمن عرف منهم لم اعد
احدا اورده بالتضعيف واعتنائه مع كونه كفيتا بذلك
هذا وهم منقسمون فمنهم من خلط لاختلاطه وخرفه ومنهم من
خلط لذهاب بصره والحكم فيهم انه يقبل حديث من اخذ عنهم
قبل الاختلاط او بعده ولا يقبل حديث من اخذ عنهم بعد الاختلاط

او اشكل

او اشكل امره فلم يدر هل اخذ عنه قبل الاختلاط او بعده فمنهم عطاء
بن السايب اختلط في اخر عمره فاحتج اهل العلم برواية الاكابر
عنه مثل سفيان الثوري وشعبة لان سماعهم منه كان في الصحة
وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه اخرا وقال يحيى بن سعيد القطان
في شعبة الا حديثين كان شعبة يقول سمعهما باخرة عن زاذان
ابو اسحق السبيعي اختلط ايضا ويقال ان سماع سفيان بن عيينة
منه بعد ما اختلط وتغير حفظه قبل هو منه قال ابو الوليد الباجي
المالكي قال النسائي انكر اباه الطاعون وهو ثبت عندنا من
خالد الحذاء ما سمع منه قبل اباه الطاعون سعيد بن ابي عروبة
قال يحيى بن معين خلط سعيد بن ابي عروبة بعد هريم بن اعين بن
عبد الله بن حسن بن حسين سنة ثنتين واربعين ومايه
وبين يزيد بن هرون صحيح السماع منه بواسط وهو بريد الكوفة
واثبت الناس سماعا منه عباد بن عباد بن سليمان قلت ومن عرف
انه سمع منه بعد الاختلاط وكيع والعافا بن عمران الموصلي
بلغنا عن ابن عمار الموصلي احد الحفاظ انه قال ليث دوانيقا
عنه بشيء انما سماعهما بعد ما اختلط قد رويتا عن يحيى بن
معين انه قال لوكيع تحدث عن سعيد بن ابي عروبة وانما سمعت
منه في الاختلاط فقال ربما حدثت عنه الحديث مستويا
السعودي ممن اختلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن
عبد الله بن مسعود الهذلي وهو اخو ابي العميس عتبة بن
السعودي ذكر الحاكم ابو عبد الله في كتاب المزكين للرواية عن
يحيى بن معين انه قال من سمع من السعودي في زمان ابن جعفر
فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه

الألوكة
www.alukah.net

بشيء وقد ذكر حنبل انه قال سماع عاصم هو ابن علي والي النظر
وهو لا من السعودي بعد ما اختلط ربيعة الدارمي بن ابي عبد
الرحمن قبل انه تغير في اخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك صالح
بن بيان مولى التوءمة بنت ابيه بن خلف روى عنه ابن ابي ذيب
قال ابو حاتم بن حبان تغير في سنة خمس وعشرين ومايه فاختلط
حديثه الاخير بحديثه القديم ولم يتميز فاستحق الترك حصين بن
عبد الرحمن الكوفي ممن اختلط وتغير ذكره النسائي وغيره عبد الوهاب
الثقفي ذكره ابن ابي حاتم عن يحيى بن معين انه قال اختلط باخره
سفيان بن عيينة وجدت عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي انه
سمع يحيى بن سعيد القطان يقول اشهد ان سفيان بن عيينة اختلط
سنة تسع وتسعين فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فليس
بشيء قلت توفي بعد ذلك بنحو سنتين سنة سبع وتسعين
ومايه عبد الرزاق بن همام ذكر احمد بن حنبل انه عمي في اخر عمره فكان
يلقن فيتلقن يسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء وقال النسائي
فيه نظر لمن كتب عنه باخره قلت وهذا يحمل قول عباس بن عبد العظيم
لما رجع من صنعاء والله لقد تركت الى عبد الرزاق وانه لكذاب
والله لقد ذهب اصدق مشفلت قد وجدت فيما روى عن الثوري
عن اسحق بن ابراهيم الديري عن عبد الرزاق احاديث لم اكتبها
جدا فاطت امرها على ذلك فان سماع الديري منه متاخر جدا
قال ابراهيم الحربي مات عبد الرزاق والديري ست سنين او
سبع سنين وحصل ابيض في نظره من كثير من الشيوخ الذين
سماعه من ابن عيينة واشباهه عاوده محمد بن الفضل ابو النعمان
المختلط باخره فيما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما

على الحفاظ ينبغي ان يكون ما خوذا عنه قبل اختلاطه ابو قلابة
عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي روينا عن الامام بن
خزيمة انه قال حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل ان يختلط ثم رحل الى
بغداد وممن بلغنا عنه ذلك من البغداديين ابو احمد العطار يطيل بحرها
وابو طاهر محمد الامام ابن خزيمة ذكرهما الحافظ ابو عبد الله ابن مرد
ثم اسمر قندي في معجمه انه بلغه انهما اختلطا في اخر عمرهما وابو بكر
بن مالك القطيعي راوي مسند احمد فاختلط اخره وفرق بين
كلا لا يعرف شيئا مما يقرا عليه واعلم ان من كان من هذا القبيل مختلطا
بين فاته في المعجمين او احدهما فانا نعرف على الجملة ان ذلك مما
تميز وكان ماخوذا عنه قبل الاختلاط هذا صنف شيخنا الحافظ
صلاح الدين العلائي في هذا النوع تصنيفا مختصرا ناسبه على
حروف المعجم كما وقف على كلام المصنف ان كلام الحميدي ذكر في هذا
النوع نحو ثمانية مختصرا سنة عشر ترجمة ممن ذكر اختلاطهم منهم عطا
بن السايب روى عنه مثل سفيان وشعبة فيهم من قول سفيان
ان غيرهما روى عنه قبل اختلاطه وقد قال يحيى بن معين عن جميع من
روى عن عطا روى عنه في الاختلاط الا شعبة وسفيان وقال
احمد سمع منه زهيرا شعبة وغيره وقال ابو حاتم تقديم سماع
من عطا سفيان وشعبة وقد استثنى غير واحد من الائمة سماع
حماد بن زيد قال يحيى بن سعيد القطان سمع حماد بن زيد من عطا
قبل الاختلاط وقال النسائي رواية حماد بن زيد وسعيد وغير
عنه جيده وصح ايضا حديثه عنه ابو داود والطحاوي كما سياتي
ونقل ابو عبد الله بن المواق الاتفاق على انه سمع منه قديما
وكذلك استثنى الجمهور رواية حماد بن سلمة عنه ايضا قال ابن

www.alukah.net

معين وابو داود والطحاوي وغيرهم وقال الطحاوي وانما حدث عطاء الذي كان منه قبل تغيره بوخذ من اربعة لا من سواهم وهم شعبة وسفيان الثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد قال حمزة الكناني في امالية حماد بن سلمة قديم السماع من عطاء بن السايب وقال عبد الحق في الاحكام ان حماد بن سلمة سمع منه بعد الاختلاط كما قاله العقيلي قال وقوله لانه انما قدم عليهم في امر عمره غلط بل قدم عليهم مرتين فمن سمع منه في القدمة الاولى صحيح حديثه منه واستثنى ابو داود وابو حاتم عشاما الدستوائي فقال وقال غير احمد قدم عطاء البصرة قدمتين سمع في القدمة الاولى الحماد ان وهشام والقدمة الثانية كان تغير فيها سمع منه وهيب واسماعيل بن علية وعبد الوارث فسماعهم منه ضعيف وينبغي ان يستثنى ايضا سفيان بن عيينة فقد روى الحميدي عنه قال كنت سمعت لحظ فيما تقيده واعتزلته فينبغي ان تكون روايته عنه صحيحة قال العقيلي انما ينبغي ان يقبل من حديثه ما روى عنه مثل شعبة وسفيان فاما جرير وخالد بن عبد الله وابن علية وعبد بن عاصم وحماد بن سلمة واهل البصرة فاما يشهد عنه مما سمع منه بعد الاختلاط لانه انما قدم عليهم في امر عمره فهؤلاء وامثالهم ممن روى عنه بعد الاختلاط لا يقبل حديثه وكذلك من روى عنه قبله وبعده كابي عوانة كما رواه عياش الدوري روى عن يحيى بن معين ومن سمع منه باخره هشيم وليس له عند البخاري غير حديث بن عن عمر وانما فذ عن هشيم عن ابي بشر وعطاء بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اكثر ما اكذب الذي اعطاه الله اياه الا انه قرنه بابي بشر كما تقدم ومن

ومن سمع منه باخره من البصريين جعفر بن سليمان الضبعي وروح بن القسم وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي وعبد الوارث بن سعيد قال ابو حاتم الرازي وفي حديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة قوله ابو اسحاق السبيعي اي واسمه عمرو بن عبد الله ثقة احتج به الشيخان قال احمد بن حنبل لكن هؤلاء الذين رووا عنه باخره قال ابو حاتم قال بعض من كان قد اختلط وا تركوه مع ابن عيينة لاختلاطه ولم يخرج له الشيخان من روايته بن عيينة شيئا انما اخرج له من طريقة الترمذي وكذلك النسائي في عمل اليوم والليلة وانكر صاحب الميزان اختلاطه فقال تناقض ونسي ولم يختلط قال وقد سمع منه سفيان بن عيينة وقال تغير قليلا واختلف في وفاته فقيل سنة ست وعشرين ومايه وقيل غير ذلك واقدم من سمع منه من روى عنه بعد الاختلاط علي ابن عيينة وقد ذكر ذلك عن اسرائيل بن يونس وذكريا بن ابي زايدة بن قدامة وقال ابو زرعة زهير بن معاوية ثقة الا انه سمع من ابي اسحاق بعد الاختلاط وروى عن احمد انه قال اذا سمعت الحديث من اسحاق فزايله وزهير بن معاوية وسفيان الثوري وابو الاحوص بن سليم وشعبة بن ابي زايدة ويوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق واخرج البخاري من روايته مرسلا عن حارثة عنه واخرج مسلم من رواية بن ابي خالد ورقبة بن مسقلة وسليمان بن مهران الاعمش وشيبان بن معاوية وعمار بن زريق وملك بن مغول ومسعر بن كدام عنه قوله سعيد بن اياس الجريري اي ابو مسعود وهو ثقة احتج به الشيخان ولم يتهم بتغيره قال كهمس انكرنا الجريري لما طاعون قال النسائي ثقة انكر ابا مالطاعون ومن سمع منه قبل التغير شعبة

وسفين الثوري والحمادان واسماعيل بن علية وسمر وعبد الوارث
بن سعيد ويزيد بن زريع ووهيب بن خالد وعبد الوهاب بن
عبد الحميد الثقفي وذلك لان هؤلاء كلهم سمعوا من ايوب السختياني
وقد قال ابو داود فيما رواه عنه ابو عبيد الاجري كل من ادرك
ايوب فسماعه من الجريري جيد ومن سمع منه بعد التغير محمد بن
بن ابي عدي واسحاق الازرق ويحيى بن سعيد القطان وكذلك
لم يحدث عنه شيأ وقد روى الشيخان للجريري من رواية بشر
بن المفضل وخالد بن عبد الله وعبد الاعلى بن عبد الاعلى وعبد
الوارث بن سعيد وروى له مسلم فقط من رواية محمد بن عبد
الانصاري عنه وروى له مسلم فقط من رواية حفص بن سليمان
الضبعي وحماد بن اسامة وحماد بن سلمة وشعبة وسفين الثوري
وسالم بن نوح وابن المبارك وعبد الواحد بن زياد ويزيد بن
هرون وقد قيل ان يزيد بن هرون انما سمع منه بعد التغير فقد
روى ابن سعد عنه قال سمعت منه سنة اثنين واربعين وما
وهي اول سنة دخلت البصرة ولم تنكر منه شيأ قال وكان قيل لنا
انه قد اختلط قبل ان يموت بثلاث سنين قال وقد راه يحيى القطان
وهو مختلط ولم يكن اختلاطه فاحشا مات سنة اربع واربعين
ومائة وقول سعيد بن ابي عروبة ابي واسم ابي عروبة مهران
ثقة احتج به الشيخان لكنه اختلط وطالت مدة اختلاطه فوقف
العلماء سنين قال ابو حاتم هو قبل ان يختلط ثقة وقد اختلف
ابدا اختلاط فقال ربيح اختلط فخرج ابراهيم سنة خمس واربعين
ومائة وكذا قال ابن حماد وزاد وبقي خمس سنين في اختلاطه
واعترض على الصحيح في انتصاره على ان هزيمة ابراهيم سنة اثنين

واربعين

وعلى

واربعين مع ان المشهور في التواريخ ان خروجه وقتل في سنة خمس
واربعين قال فيها يوما الاثنين لخمس بقين من ذي القعدة لخروجه
ومن سمع منه قبل اختلاطه عبد الله بن المبارك ويزيد بن زريع
قاله ابن حماد وغيره وكذلك شعيب بن اسحاق سمع منه سنة
اربع واربعين قبل ان يختلط بسنة وكذلك يزيد بن هرون وصح
السماع منه قاله ابن معين وكذلك عبدة بن سليمان قال ابن معين
انه اثبت الناس سماعا منه وقال ابن عدي ارواهم عنه عبد الا
السامي ثم شعيب بن اسحاق وعبدة بن سليمان وعبد الوهاب
الخفاف واشبههم فيه يزيد بن زريع وخالد بن الحرث ويحيى القطان
وقال عبدة بن سليمان عن نفسه انه سمع منه في الاختلاط ومن
سمع منه في الاختلاط ابو نعيم الفضل بن دكين ووكيع والخفاف
وعفان الوصلي روى له الشيخان من رواية خالد بن الحرث وروح
بن عبادة وعبد الاعلى السامي وعبد الرحمن بن عثمان البكراوي
ومحمد سواد السدوسي ومحمد بن ابي عدي ويحيى بن سعيد القطان
عنه وروى البخاري فقط من رواية بشر بن المفضل وسهل بن
يوسف وابن المبارك وعبد الوارث بن سعيد ومحمد بن عبد الله
الانصاري ويحيى بن حسن بن الحرشي عنه وروى له مسلم فقط من
رواية ابن علية وابي اسامة وسعيد بن عامر الضبعي وسالم بن نوح
وابي خالد الاحمر وعبد الوهاب بن عطاء وعبدة بن سليمان وعلي
بن مسهر وعيسى بن يونس ومحمد بن بكر البرساني وغندر عنه وقال
ابن مهدي عنه سمع غندر في الاختلاط واما مدة الاختلاط
فقيل خمس سنين كما تقدم وقال صاحب الميزان ثلاث عشرة سنة
وقال في العبر عشر سنين وقال فيهما انه توفي سنة ستين

وكذا قال الفلاس وابو موسى الزمن وغير واحد في وفاته وقيل
سنة سبع وخمسين وما به قوله المسعودي ممن اختلط اخبرني
علي بابو دسنها الله اقتر علي وكر اثنين ممن سمع منه بعد الاختلاط
وهما عاصم بن علي وابو النضر هاشم بن القسم وقد سمع منه بعد
الاختلاط ايضا عبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هرون وحجاج بن محمد
الاعور وابو داود الطيالسي وعلي بن الجعد قال محمد بن عبد الله
بن نمير كان المسعودي ثقة فلما كان بآخره اختلط سمع منه عبد الرحمن
بن مهدي ويزيد بن هرون احاديث مختلطة وما روى عنه الشيوخ
فهو مستقيم وقال عمرو بن علي الفلاس سمعت يحيى بن سعيد قال
رأيت المسعودي سنة رآه عبد الرحمن بن مهدي فلم اكلمه قال
الطيالسي سمع بن مهدي من المسعودي بمكة شيئا يسيرا وقال
الفلاس سمعت ابا قتيبة هو مسلم بن قتيبة يقول رأيت المسعودي
سنة ثلاث وخمسين وكتبت عنه وهو صحيح ثم رأيته سنة سبع
وخمسين والذي يدخل في احاديثه وابو داود كتبت عنه فقلت
له انظر ما تحدث عنه ولا تحدث وقال معاذ بن معاذ رأيت السعودي
عن المسعودي وابو داود وهز ويلعب واما علي بن الجعد فان
سماعه منه ايضا ببغداد فان علي بن الجعد انما قدم البصرة سنة
ست وخمسين وما به والمسعودي بو سيد ببغداد وفيها اقتصاره
على حكايته كلا وبين ان من سمع منه في قرس ابي جعفر فهو صحيح
وكانت وفات ابي جعفر المنصور بمكة في سادس ذي
الحجة سنة ثمان وخمسين وكانت وفات المسعودي على المشهور
سنة ستين وما به فيكون مدة اختلاطه سنتين او سنتين وقيل ان
اختلط قبل ذلك قال معاذ بن معاذ رأيت المسعودي سنة

اربع وخمسين سطالع الكتاب يعني الله وقد تقدم ضبطه وهذا هو
الذي حكاه عن احمد الله انما اختلط ببغداد ومن سمع منه بالكوفة وبا
البصرة فسماعه جيد وقد وهذا ببغداد سنة اربع وخمسين ولكن
لم يختلط في اول قدومه فقد سمع منه شعبة بها وعلى هذا فقد
طالت مدة اختلاطه لا سيما على قول من قال انه مات سنة خمس
وستين وهو قول يعقوب بن شيبة رواه الخطيب في التاريخ
عنه وقال معاذ بن معاذ قدم علينا المسعودي البصرة فوجدت
كما علينا املا ثم لقيت المسعودي ببغداد سنة اربع وخمسين
وما انكر منه قليلا ولا كثيرا فجعل يملي علي ثم اذن لي في بيته وسمع
عبد الله بن عثمان ما ينكر منه قليلا ولا كثيرا ثم قدم علينا قدمة
اخرى سمع عبد الله بن حسن فقلت لعبد الله سنة كم قال الهدى وستين
قال ثم لقيته بوما فسألته عن حديث القسم فانكره وقال لبعض
من حدثني قال ثم رأيت رجلا جاء بكتاب عمرو بن مرة عن ابراهيم فقال
كيف هو فقال ذاك عن علقمة فجعل يلاحظ كتابه قال
معاذ فقلت له انك انما حدثتنا عن عمرو بن مرة عن ابراهيم
عن عبد الله قال هو علقمة فهذا يدل على انه تأخر الى سنة احدى
وستين ومنها في بيان من سمع منه قبل الاختلاط قال احمد
سماع وكيع من المسعودي بالكوفة قديم وابو نعيم قال انه
اختلط ببغداد وعلى هذا تنزل رواية كل من سمع عنه بالكوفة
والبصرة وقيل قبل ان تقدم بغداد اكد منه بن خالد وبشر بن المفضل
وجعفر بن عون وخالد بن الحرث وسفيان بن حبيب وسفيان الثوري
وابو قتيبة سلم بن قتيبة وطلق بن غنام وعبد الله بن رجاء
الغداني وعثمان بن عمر بن فارس وعمرو بن مرزوق وعمرو بن

الألوكة
www.alukah.net

الهيثم بن معن بن عبد الرحمن ومعاذ بن معاذ العنبري والنضر
بن شميل وبزيد بن زريع ومنهم من بعضهم قد شدد في امر السعو
ردحديثه كله لانه لا يميز حديثه القديم من حديثه الا
خير قال ابن حبان في تاريخ الضعفاء كان السعودي صدوق
الا انه اختلط في اواخر عمره اختلاطا شديدا حتى ذهب عقله وكان
حدث بما يحفظ عنه ولم يتميز فاستحق الترك والصحيح ما تقدم
من التفصيل قبل الاختلاط فيقبل وبعده ولا قول ربيعة الرأي
قبل انه تغير واسم ابيه فروخ وبعد الاجماع الثقات احتج به
البخاري وما تعرض احد لاختلاطه الا السعودي وثقه احمد وابو
حاتم وغيرهما الا ان البناني اورده في ذيل الكامل وقال
البستي وهو ابن حبان ذكره في الثقات مقحما على قول ربيعة
لابن شهاب ان هاهنا ليست تشتهي ما لك انا افول برأيي من شاء فليأخذه
قال البستي وهو ثقة توفي سنة ست وثلاثين ومائة وزاد
البخاري قول ربيعة هذا في التاريخ وقال ابن سعد بعد توثيقه
كانوا يضعفونه لوضع الرأي وقال عبد البر في التمهيد ذمه عما
واهل الحديث وكان سفيان بن عيينة والشافعي لا
يروون عن مالك لانه يحدث عن ربيعة والسند الصحيح
لانه لم يسمع منه وروى ابن عبد البر في جامع بيان العلم
باسناده الى مالك قال قال لي ابراهيم السكندري لا تسند
على ربيعة ما سمعت مني هذا الرأي فانما اخذته انا وربيعة
فلا تتحمل به ما لذين ابتدعوا الرأي ولا تكلم من اتباعهم
الا رهم ربيعة بالمدينة وعثمان البتي بالبصرة وفلان
بالكوفة قال وذكر العقيلي في الضعفاء بإسناده الى الليث
قال

قال رأيت ربيعة في المنام فقلت ما لك فقال صرت الى خير الا اني لم ار
احدا عذب بشر مما عذب به اهل الرأي فلم يتكلم فيه احد الا من جهة الرأي
لا من جهة الاختلاط مع انه قد براه غير واحد من الرأي روى عن عبد
العزيز بن سلمة انه قال يا اهل العراق تقولون ربيعة الرأي والله
ما رأيت احدا احفظ للسنة منه ولما حضرته الوفاة قال عبد العز
يا ابا عثمان انا قد تعلمنا منك وربما كنا من يستفتيك في الشيء يسمع
منه شبيها قبل ان رأينا له خبرك لنا من ان تقول في شيء بغير علم الا ان
ثلاث مرات تقول صالح بن بهمان اي واختلف في الاحتجاج به قال
احمد اذكره مالك وقد اختلط وهو كبير وما اعلم به باسا من
سمع منه قديما فقد روي عنه الاكابر المدينة وقال ابن معين ثقة
قبل ان يجوز فيه ما جاز فيمن سمع منه قبل فهو ثبت وقيل له ان عدا ملك
تركه فقال لعدا ان خروفا وقال ابن حبان تغير في سنة خمس وعشرين
ومائة وجعل يأتي بما يشبه الموضوعات عن الثقات فاختلط
حديثه الاخير بالمتقدم ولم يتميز فاستحق الترك كذا اقتصر الحفاظ
على كلام ابن حبان فيه فليس كذلك فقد ميز غير واحد من الائمة
بعض من سمع منه في صحته ممن سمع منه بعد اختلاطه فمن سمع
منه قديما احمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب قاله علي بن المديني وغيره
وسمع منه قديما ابنه ابو عبد الملك بن جريج وزياد بن سعد قاله
ابن عدي وكذلك سمع منه قديما ابن ابي اسيد وسعيد بن
ابي هند وابو ايوب وعبد الله بن علي الافريقي وعمارة بن غزية وموسى بن عقبة
وممن سمع منه بعد الاختلاط ملك بن انس وسفيان وعدة سنة
خمس وعشرين وما به قوله حفص بن عبد الرحمن الكوفي ابو السلمي
احد الثقات الاثبات احتج به الشيخان ووثقه احمد وابو زرعة

الألوكة
www.alukah.net

والعجلي وشيخهم وقال ابو حاتم ثقة ساحفظه في الاخر وكذا قال
بن بدين هرون انه اختلط وقال النسائي ثبت وقال علي بن عاصم
انه لم يختلط حكاه صاحب الميزان عنه وغيره عن علي المصنف وبين
احدهما ان من يسمى بهذا الاسم اربعة كل منهم اسمه حصين
بن عبد الرحمن الكوفي ويتميز كل واحد منهم بنسبة او كنية وقد
ذكر الاربعة الخطيب في المتفق والمفترق والمزي في التهذيب وقال
في الميزان وميز بينهم فكان ينبغي للمصنف ان يميز بينهم فما هذا الكلام
به المختلط فهو حصين بن عبد الرحمن الكوفي كنيته ابو الهذيل وهو
سلمي وروايته في اكثر الستة وليس لغيره من بقية الاربعة
المذكورين رواية في شيء من الكتب واما ذكرهم المزي في التهذيب
للتميز وهذا اتقنه ساحفظه وثقه احمد وابن معين وابو زرعة
والعجلي والنسائي في الكنى وابن حبان وغيرهم وقال ابو حاتم ثقة
ثقة ساحفظه في الاخر وقال ابن بدين هرون طلبت الحديث
بحصين كما يطلب الاعمش وكان قد ساء حفظه واختلط وذكره البخاري
في الضعفا وكذا العقيلي وابن عدي ولم يذكروا فيه تضعيفا
غير انه يحمل ذلك انه لم يذكر في زعمه هذا ممن سمع منه قبل
الاختلاط او بعده كما قيل في الكل من ذكر ممن اختلط وقد سمع
منه قديما قبل ان يتغير سليمان التيمي والشعبي وشعبة وسفيان
والمشهور انه توفي سنة ست وثلاثين ومايه قال محمد بن
عبد الله الحضرمي الحلب يحملي وعليه افتضا الملك وقال ابن
حبان سنة ثلاث وستين ومايه كذا ذكره في طبقة اتباع
ثم ذكر في طبقة اتباع التابعين وقال سنة ست وستين ومايه
وهذا هو المشهور وهو الذي جزم به الذهبي في العبر وما حيد

الثالث فهو حصين بن عبد الرحمن الكوفي ابو سفيان الحارثي حدث عن
الشعبي روى عنه اسماعيل بن ابي خالد والحجاج بن ارطاه ذكره البخاري
في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وحكى عن احمد انه
قال عنه ليس يعرف ما روى عنه غير الحجاج اسماعيل بن ابي خالد
ذكره ابن حبان في الثقات وقال مات ليس بالاول مات سنة تسع
وثلاثين ومايه والثالث حصين بن عبد الرحمن الكوفي النخعي
اخو مسلم بن عبد الرحمن النخعي روى عن الشعبي انه روى عنه
حفص بن غياث ذكره البخاري في التاريخ وغيره في الجرح والتعديل
وروى عن احمد انه قال وليس هذا بالاول والثلاثة من اهل
الكوفة وقد روى الثلاثة عن الشعبي روى عنهم اهل الكوفة
قال وربما يتوهم انهم واحد وليس كذلك احدهم يسار والاخر
حارث والثالث نخعي والرابع حصين بن عبد الرحمن الكوفي الجعفي
اخو اسماعيل بن عبد الرحمن روى عن عبد الرحمن بن علي بن الحسين
بن ابي طالب روى عنه طلحة بن عيلان الكوفي ذكره الخطيب في المتفق
والمفترق وتبعه المزي في التهذيب به والذهبي في الميزان وقال
مجهول قلت عبد الوهاب ابي ابن عبد المجيد الثقفي احد الثقات
الذين اصح بهم الشيخان قال عباس الدوري عن ابن معين اختلط
باخره وقال عفصة بن مكرم اختلط قبل موته بثلاث سنين
او اربع قال صاحب الميزان لكنه ماخر تغيره حديثه فانه ما حدث
حديث في زمن التغير بحيث يقول ابي داود وغيره بن
حديث في زمن التغير بحيث يقول ابي داود وغيره بن
بن هارون وعبد الوهاب الثقفي فجعل الناس عنهم مات سنة
اربع وستين ومايه وقيل بعد ذلك قول سفيان بن عيينه
الخ فيه امور منها ان صاحب الميزان استبعد مقالة ابن عمار وعدها

غلط ابن عمار لان القطان مات في صفر سنة ثمان وتسعين وقد قدم الحاج ووقت تحدثهم عن اخبار الحجاز فمتى يمكن يحيى بن سعيد من ان يسمع اختلاط سفين ثم يشهد عليه بذلك والموت قد نزل به ثم قال فلعله بلغه ذلك في اثنا سنة سبع وتسعين وقد سمع منه في هذه السنة محمد بن عاصم صاحب ذلك الجزء العالي كما هو موضح في الجزء المذكور وهكذا ذكره صاحب الميزان قال ثمان سنة ثمان وتسعين ولم يبلغه احد كدث عنه فانه توفي قبل قدوم الحاج باربعة اشهر ويغلب على الظن ان سماع شيوخ الابجر الستة سمعوا منه سنة سبع ومنها قوله انه توفي سنة سبع وتسعين والمشهور سنة ثمان ومنها قوله انه بقي بعد اختلاطه كونه سنتين وعدا بناء على ما صحح من وفاته انها سنة سبع والا فالمشهور انها سنة ثمان فتكون مدة اختلاطه كونه سنة لان وفاته كانت بمكة يوم السبت اول شهر رجب سنة ثمان وتسعين قاله محمد بن سعد وغيره الا انه ذكر يوم من جمادي الاخرة

عبد الرزاق بن همام ابو بكر الصنعاني يحتج به الشيخان قال احمد اتينا قبل الماتين وهو صحيح البصر ومن سمع منه بعد ما ذهب بصره فهو ضعيف السماع وقال ابن كاس بلغني بعد ما عمي فقال انظروا كتب عنه باخرة فتحروا لمن سمع منه بعد تغيره على ابن اسحاق الدبري مع انه سمع منه بعد عماه جماعة منهم احمد بن محمد بن سويه قاله احمد بن حنبل ومنهم حماد الطبراني وغيره ومنهم الجماعة الذين سمع منهم الطبراني في رحلته الى صنعاء من اصحاب عبد الرزاق ومنهم الدبري الذي تقدم وكان سماعه من عبد الرزاق سنة عشرة ومائتين وتمان وفاة الدبري سنة اربع وثمانين

ومائتين ومنهم ابراهيم بن محمد بن يزداد ومنهم ابراهيم بن محمد ومنهم الحسن بن عبد الاعلى فهؤلاء الاربعة سمع منهم الطبراني سنة اثنتين وثمانين وسماعهم من عبد الرزاق باخره ومن سمع من عبد الرزاق قبل الاختلاط احمد واسحاق بن راهويه وغيرهما اخرج لهم الشيخان من رواياتهم عن عبد الرزاق فممن اتفق الشيخان على الاخراج له عن عبد الرزاق مع اسحاق ومحمد بن غيلان ومن لم يخرج له البخاري فقط مع علي بن المديني اسحاق بن ابراهيم السعدي وعبد الله بن محمد المسندي ومحمد بن يحيى عن ابي عمر الحدني ويحيى بن جعفر البيكندي ويحيى بن موسى البلخي المتبحر ومن اخرج له مسلم عن عبد الرزاق مع احمد بن حنبل احمد بن يوسف السلمي وحاجب بن يوسف الشاعر والحسن بن علي الحلال وسلمة بن شبيب وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم وعبد بن حميد وعمرو بن محمد الناقد ومحمد بن رافع ومحمد بن مهران الجمال واستصغر الدبري في عبد الرزاق لانه مات والدبري ست سنين او سبع قال الذهبي لشابه ابوه فاسمعه منه نعاشه وعمره سبع سنين او نحوها ولقح به ابو عوانة في صحيحه وغيره ومن اخذ به لا يبالي بتغيره لانه انما حدث من كتبه لا من حفظه فوله عارم والفضل ابو داسمه محمد بن الفضل ابو النعمان اسد وسدي وعارم لقب له وهو احد الثقات روى عنه البخاري في صحيحه ومسلم بواسطته قال البخاري تغير في اخر عمره وقال غيره اختلط في اخر عمره وقال البخاري تتبعت في اخر عمره فما كان من حديثه قبل الاختلاط فسماعه صحيح قال وكتبت عنه قبل الاختلاط بسنة اربع عشرة ومائتين ولم اسمع منه بعد ما اختلط فمن سمع منه قبل سنة عشرين ومائتين فسماعه جيد وابو ذرعة الرازي

وقال الحسن بن عبد الله الرماع عن ابي داود بلغنا انه عاش بعد
سنة ثلث عشرة ثم راجعه عقله واستحكم به الاختلاط سنة ست
عشرة وقال بعض اختلط في اخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث
به فوقع في حديثه المناكير الكثيرة يجب التنكير عن حديثه فيما رواه
الناس وقد قال لم نعلم احدا ترك الكلي وانكر صاحب الزاد على المقول
من جاز ووصفه بالتصحيف والتقويم وحكي قول الدارقطني تغيره
بلخ وكان عاد من سنة اربع وعشرين فيكون اختلاطه ثمان سنين
على قول واربع سنين على قول وممن سمع منه قبل الاختلاط احمد وعبد
الله وعبر هما وكذلك ينبغي ان يكون من حدث عن شيوخ البخاري
وروى عنه شيأ في الصحيح من حديثه وهو كون البخاري روى عن
ابن عن عبد الله بن محمد المسندي وروى مسلم في الصحيح عن عباد
وهم احمد احمد بن سعيد الدارمي وحجاج بن الشاعر وجماعة وممن
سمع منه بعد الاختلاط ابو زرعة الرازي كما قال ابو حاتم وغيره
على قول ابي داود وانه استحكم بعد الاختلاط سنة ست عشرة لا
سماع علي كان في سنة سبع عشرة كما قاله العقيلي وعلى قول
ابي حاتم يكون سماعه منه قبل اختلاطه وجا اليه ابو داود ولم يسمع
منه لما رأى من اختلاطه وكذلك ابراهيم الحربي قوله ابو قلابة اي
احد شيوخ ابن خزيمة وظاهر كلامه ان من سمع منه بالبصرة قبل
ان يخرج الى بغداد فسماعه صحيح ومن سمع منه ببغداد فهو بعد الا
اختلاط او يشكوك فيه فممن سمع منه بالبصرة ابو داود والسجستاني
وغيره وممن سمع منه اخرا ببغداد ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك
واحمد بن سلمان واحمد بن كامل وغيرهم قال الحاكم ان الاصم لم يسمع
بالبصرة حديثا واحدا وان اباه رحل به سنة خمس وستين على طريق

فحمد

اصبهان ثم دخل بغداد سنة تسع وستين وتوفي ابو قلابة سنة
ست وسبعين وماتين ببغداد وقوله ومن بلغنا عنه اي انهما اختلط
العطريفي والحنيف فاما العطريفي فهو احمد بن محمد بن احمد بن الحسين
الجرجاني العطريفي ولم يعرف له اختلاط الا ما رواه الحاكم عن ابي
علي الابردي وقد ترجمه الحافظ حمزة السهمي في تاريخ جرجان فلم يذكر
عنه شيأ من ذلك وهو اعرف به فانه احد شيوخه وقد ظن عشة
الحافظ ابو بكر الاسماعيلي في صحيحه الا انه دلس اسمه فقال مرة
حدثنا محمد بن الي طاهر النيسابوري وقال مرة نا احمد بن محمد
البغوي وقال مرة نا محمد بن احمد بن الحسين ولم ينسبه الى احد
اجداده فانه محمد بن احمد بن الحسين بن القاسم العطريفي الجرجاني
ولم يدلسه الا اسماعيل لضعفه لكن لكونه ليس في مرتبته شيوخ
والى هو من اقرانه وكان لا في منزلة الاسماعيلي وتوفي الاسماعيلي
قبله في سنة احدى وسبعين وثلاثمائة في غرة رجب وتاخر العطريفي
ست سنين فتوفي سنة سبع وسبعين في شهر رجب ايضا فلذلك
ايهم شبهه فان كان ذكر احمد العطريفي لغير فهو بعد موت الا
واحد من يبقى من اصحابه العطريفي القاضي ابو الطيب طاهر بن عبد
الله وهو ايضا سمع منه قبل التغير اذا كان حمل العطريفي يغني
القاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله رحل الى جرجان سنة اثنتين
وسبعين في حياة الاسماعيلي فقدمها يوم خميس فاشتغل بد
خول الحمام ثم اصبح فاراد الاجتماع بالاسماعيلي والاسماع عليه
فقال له ابنه ابو سعيد انه شرب دواء لمرض حصل له فقال اغتا
السماع عليه فجاء ان الغد يوم السبت فوجده قد مات فلم يحصل
للقاضي لقي الاسماعيلي سمع في تلك السنة من العطريفي

حكي

العطريفي

اسماعيلي

فانه كان نازلا بجانب منزل الاسماعيلي ولم يذكر الذهبي في الميزان
العطريفي فيمن تغير ولكن ذكره السمعاني في الانساب انهم انكروا على
العطريفي حديثا رواه عن طريق مالك عن الزهري عن انس ان النبي
صلعم اهدي جملا لابي جهل قال السمعاني وكان يذكر ان ابن صاعد
وغيره افادا عن الصوفي في هذا الحديث قال ولم يبعد ان يكون قد
سمع الا انه لم يخرج اصلا قال وقد حدث غير واحد من المتقدمين
والمتاخرين بهذا الحديث قال السمعاني ايضا انكروا عليه انه حدث
بمسند اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن ابن عيينة وزيد بن علي الاصل الذي
سمع فيه وقال حمزة السهمي سمعت ابا عمرو الدنجاني يقول رايت
سماع العطريفي في جميع كتب ابن شيرويه واذا لم تثبت له اغلاط
فيحتمل انه اشتبه بشخص اخر معاصر له وافقه في اسمه واسم ابيه
ونسبه وهو محمد بن احمد بن الحسين الجرجاني وهذا ابن الحاكم اغلاط
في تاريخ نيسابور فقال سافر مع ابيه وسيرته في الحفظ واسع
شيوخا وبعيد سنه ما انهمته في الحديث قط ثم تغير باخره
وخلط عامله فعلم فيغفر لنا وله ويشتم ممن افسد عليه وهذا
توفي عشية الاثنين لرابع ما مضى من الاول سنة ثلاث فمائتين وثلاثة
واما الحفيد فهو محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمة اختلط قبل موته
بثلاث سنين وكتب الناس حديثه ما دام وافر العقل وتوفي ليلة الجمعة
لثمان عشر مضت من ذي الاولى سنة سبع وثمانين وثلاثمائة وقد بين
الحاكم في تاريخ نيسابور مدة اختلاطه فقال انه مرض وتغير عقله
في ذي الحجة من سنة اربع وثمانين وثلاثمائة فاني قدمته
بعد ذلك فوجدته لا يعقل شيئا وكل من احتج عنه في هذه المدة
فلقلة مبالاته بالدين فيكون مدة اختلاطه سنتين وستة اشهر

او سبع وادعى بعض شيوخنا خلافا واما نقل صاحب الميزان عن الحاكم انه
عاش بعد تغيره ثلاث سنين فهو نقل ينظر فيه ابن خير ره
قال وما عرفت احدا سمع منه ايام عدم عقله قوله فابو بكر
بن مالك القطيعي واسمه احمد بن مالك بن خلف بن احمد القطيعي
راوي مسند احمد والمتبع فيما قاله عن القطيعي ابا الحسن بن المزا
فانه حكى ذلك عن القطيعي ولم تثبت هذه النقل عن القطيعي
وقد ذكرها الخطيب في التاريخ فقال حدثت عن ابي الحسن بن المزا
قال كان ابن الملك القطيعي مستورا صاحب سنة كتب السماع من
عبد الله بن احمد الا انه غلط في اخر عمره وكنت انكره وعرفت حتى
كان لا يعرف شيئا مما يقرأ عليه وقد انكر صاحب الميزان هذا على
ابي الفرات وقال هذا غلو واسراف وقال ابو عبد الرحمن السلمي
انه سأل الدارقطني عنه فقال ثقة راهد سمعت انه كان
مجاب الدعوة وقال الحاكم ثقة مامون وسئل عنه البرقي
السكندري فقال كان شيخنا ما الحاعرفت بعض كتبه فضحها
من كتاب ذكروا انه لم يكن سماعه فغمزوه لاجل ذلك والا فهو
ثقة قال البرقي في المنتقد مرة وكنت شديد التنقير عن حاله
حتى ثبت عندي انه صدوق لا شك في سماعه واما كاذبه
بله فلما عرفت القطيعية بالما الاسود عرفت شيئا من كتبه
فسخ ردد ما عرفي من كتابه لم يكن فيه سماعه قال ابنه ولما انتشر
مع الحاكم ابي عبد الله ذكر ابن مالك وليسته فانكر علي وقال
الخطيب لم ار احدا امتنع من الرواية عنه ولا ترى الاحتجاج به
وقال ابو بكر بن نقطة كان ثقة وتوفي القطيعي لسبع بقين
من ذي الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة وعلى تقدير ثبوت

الألوكة
www.alukah.net

ما ذكره ابو الحسن بن الفرات من التغير ونبه [illegible] ممن سمع منه
في الصحة ابو الحسن الدارقطني وابو حفص بن شاهين وابو
عبد الله الحاكم وابو بكر البرقاني غير البرقي السكندري وابو
نعيم الاصبهاني وابو علي بن المذهب راوي المسند عنه فانه قد
سمعه عليه في سنة ست وستين قال

النوع الثالث والستون

معرفة طبقات الرواة والعلماء وذلك من المهمات التي افتضح
بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين وغيرهم وكتاب الطبقات
الكبير لمحمد بن سعد كاتب الواقدي كتاب حفيل كثير الفوائد
وهو ثقة غير انه كثير الرواية فيه عن الضعفاء ومنهم الواقدي
وهو محمد بن عمر الذي لا ينسبه والطبقة في اللغة عبارة عن
القوم المتشابهين وعند هذا فرب شخصين يكونان من طبقة
لتشابههما بالنسبة الى جهة ومن طبقتين بالنسبة الى جهة اخرى
لا يتشابهان فيها فانس بن مالك الانصاري وغيره من اصاغر
الصحابة مع العشرة وغيرهم من اكابر الصحابة من طبقة واحدة
اذا نظرنا الى تشابههم في اصل صفة الصحبة وعلى هذا فالصحابة
كلهم طبقة اولى والتابعون طبقة ثانية واتباع التابعين كذلك
وهلم جرا واذا نظرنا الى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم
كانوا على ما سبق ذكره بضع عشرة طبقة ولا يكون على هذا انس
وغيره من اصاغر الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة بل دون
بطبقات والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج الى معرفة المواليد
ومن اخذوا عنه ومن اخذ عنهم ونحو ذلك والله اعلم ويعرف
كون الراويين او الرواة من طبقة واحدة بتقاربهم في السن

وفي الشيوخ

وفي الشيوخ والآخذين عنهم اما يكون هذا من شيوخ هذا او يكونا ربه
شيوخ هذا من شيوخ هذا في الاخذ كما تقدم في رواية الاقران
فالطبقة لغة القوم المتشابهون واصطلاحا المتشابهون في الا
في الاسنان والاسناد والاخذ كما اكتفوا بالتشابه في الاسناد وبسبب
الجهل بمعرفة الطبقات غلط غير واحد من المصنفين فربما ظن الواحد
غيره وربما ادخلوا راويا في غير طبقته وتقدم من ذلك امثلة في
معرفة التابعين وقد صنف في الطبقات جماعة فمنهم من اختصر
كخليفة بن خياط وغيره ومنهم من طول كمحمد بن سعد في الطبقات
الكبير وله ثلاث تصانيف في ذلك كله وكتابه الكبير حفيل
كثير الفوائد وابن سعد ثقة وثقه ابو حاتم ولكنه اكثر الرواية بة
فيه عن الضعفاء كمحمد بن عمر بن واقد الاسلمي الواقدي وينسبه كثيرا
على اسمه واسم ابيه لا على نسبه وكهشام بن محمد بن السائب
الكلبي ونصر بن باب الخراساني في آخرين منهم على ان اكثر شيوخه
ايمة ثقات سفين بن عيينة وطائفة ولكنه اكثر الرواية في الكتاب
المذكور عن شيخه الاول ثم انه قد يكون الراوي من طبقة بهته
لمشابهته لتلك الطبقة من وجه ومن طبقة اخرى غيرها لمشا
بهته لها من وجه اخر وممن جعل الصحابة كلهم طبقة واحدة اصاغرهم
واكابرهم ابن حبان في الثقات وممن جعلهم طبقات ابن سعد في
الطبقات قال

النوع الرابع والستون

معرفة الموالي من الرواة والعلماء اهم ذلك معرفة الموالي المنسو
بين الى القبائل بوصف الاطلاق فان الظاهر في المنسوب الى قبيلة كما اذا
قيل فلان القرشي انه منهم صلبية فاذا بيان من قيل فيه قرشي
من اجل كونه مولى لهم مهم فاعلم ان فيهم من يقال فيه مولى فلان

او لبني فلان والمراد به مولى العتاقة وهذا هو الاغلب في ذلك
ومنهم من اطلق عليه لفظ الموالي والمراد به ولاء الاسلام ومنهم ابو
عبد الله البخاري فهو محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم نسب الى
ولاء الجعفيين لان جده واظنه الذي يقال له احنف اسلم وكان
مجوسيا على يد اليمان احنس الجعفي جد عبد الله بن محمد المسندي
الجعفي احد شيوخ البخاري وكذلك الحسن بن عيسى الماسرجسي
مولى عبد الله بن المبارك انما ولاؤه له من حيث كونه اسلم وكان
نصرانيا على يديه ومنهم من هو مولى بولاء الحلف والموالاة كما كان
بزاس الامام وتنزرهما صحبوه صغيرين صلبيه وهم موالي
لتيم فريش بالحلف وقيل لان جده مالك بن ابي عامر كان عاقد حلفا
على طلحة بن عبيد الله اذا اجر وطلحة يتجلد بالتجارة فقيل مولى
التيمي لكونه مع طلحة بن عبيد الله التيمي وهذا قسم
رابع في ذلك وهو نوعا اسلفنا في مقسم انه قيل فيه مولى للزومه
اياه وهذا مثله للمنسوبين الى القبائل من موالي بهما ابو التيمي
الطائي سعيد بن فيروز التابعي هو مولى طي ابو العالية رفيع
الرياحي التميمي التابعي كان مولى امراة من بني رياح عبد الرحمن
بن هرمز الاعرج الهاشمي ابو داود الراوي عن ابي هريرة وابن
بحينة وغيرهما هو مولى بني هاشم الليث بن سعد المصري الفهمي
مولاهم عبد الله بن المبارك المروزي الحنظلي مولاهم عبد الله بن
وهب المصري القرشي مولاهم عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث
الجهني مولاهم وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها كابي الحباب
سعيد بن يسار الهاشمي الراوي عن ابي هريرة وابن عمر كان مولى
لمولى بني هاشم لانه مولى شقران مولى رسول الله صلعم وبنا عن

الزهري قال قدمت على عبد الملك بن مروان فقال من اين قدمت يا رجل
قلت من مكة قال فمن خلفت بها سيدا اهلها قلت عطا ابن ابي رباح
قال فمن العرب امن الموالي قال قلت من الموالي قال ويحك ساد هم قلت
بالديانة والرواية قال ان اهل الديانة والرواية ينبغي ان
يسود ومن سيدا على اليمن قال قلت طاوس بن كيسان قال
فمن العرب ام الموالي قال قلت من الموالي قال ويحك قلت بل ساد هم
به عطا قال انه ليتهني فمن سيد اهل مصر قال قلت يزيد بن حبيب
قال قلت من الموالي ام العرب قلت من الموالي عبد نوبي اعتقته امراة
من هذيل قال فمن سيد اهل الشام قال قلت مكحول قال فمن العرب
ام الموالي قلت من الموالي قال فمن سيد اهل الجزيرة قلت ميمون بن مهران
قال فمن العرب ام الموالي قال قلت من الموالي قال فمن سيد اهل خراسان
قلت الضحاك بن مزاحم قال فمن العرب ام الموالي قال قلت من الموالي قال فمن
سيد اهل البصرة قلت الحسن بن ابي الحسن قال فمن العرب ام الموالي
قلت من الموالي قال ويلك فمن سيد اهل الكوفة قال قلت ابراهيم
النخعي قال فمن العرب ام الموالي قلت من العرب قال ويلك بالذهب
فرجت عني والله لتسودن الموالي على العرب حتى يخطب لها
على المنابر والعرب تحتها قال قلت يا امير المومنين انما هو امر الله
ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه سقط وفيما يروى عن عبد
الرحمن بن زيد بن اسلم قال لما مات العبادلة صار الفقه الى
جميع البلدان الى الموالي الا المدينة فان الله حفظها بقرشي فكان
فقيه اهل المدينة سعيد بن المسيب غير موالي قلت
وفي هذا بعض الخلل فقد كما ذكر من العرب غير ابن المسيب فقيها
ايضا مشاهير منهم الشعبي والنخعي وجميع الفقهاء السبعة الذين

منهم ابن السيب عرب الاسلميان بن بسار اه قوله كما اذا قيل فلا
القرشي اي فانه ينفهم منه عند الاطلاق انه منهم صليبة وليس
بمولى ففايدة ذلك التمييز بين الصليبة والمولى قد تظهر فايدته
في الاحكام الشرعية كاشتراط النسب في الامامة العظمى والكفاءة
في النكاح وفي مواضع الاستحباب كالتقديم في الصلاة ونحو ذلك
وقد صنف في الموالي ابو عمر الكندي ولكن بالنسبة الى المعربين
لا مطلقا واعترض على المصنف في كونه جعل عبد الله بن وهب فيمن
ينسب الى القبايل من موالبهم فان ظاهر كلامهم يقتضي انه
مولى قريش وانما هو مولى مولاها فكان ينبغي له ان يذكره مع
سعيد بن بسار حيث قال وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها
فهو مولى مولى قريش لا مولاها لانه عبد الله بن وهب الفهري
المصري مولى يزيد بن رمانه ويزيد بن رمانه مولى ابي عبد
الرحمن يزيد بن انيس الفهري وذكر ذلك جماعة منهم ابن يونس في
تاريخ مصر وبه جزم المزي في تهذيب الكمال وقال صاحب كتاب
الجرح والتعديل مولى رمانه وقال البخاري في التاريخ الكبير
مولى بني رمانه كما قال ابن يونس وهو الصواب والى فهر نسب
قريش ومحارب والحارث بن فهر قال الشاعر

به جمع الله القبايل من فهر ٥ وافتر الصبح الا ان ابا الحباب سعيد
بن بسار قيل له الهاشمي لانه مولى سفران واهمل ثالثه اقوال احدها
انه مولى ميمونه زوج النبي صلى الله عليه وسلم والثاني
انه مولى الحسن بن علي والثالث انه مولى لبني النجار وعلى هذا لا
يكون مولا لبني هاشم واما قول عبد الملك المزني والد الي لم يتحمل
انه قال قراءة واطلع عليه بطريق من الطرق قال

التوضيح

النوع الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم وذلك
مما يشتد حفاظ الحديث الى معرفته في كثير من تصرفاتهم ومن مظان
ذكره الطبقات لابن سعد وقد كانت العرب انما تنسب الى قبايلها
فلما جاء الاسلام وغلب عليهم سكنى القرى والمدن حدث في اسمايهم
الانتساب الى الاوطان كما كانت العجم تنسب الى اوطانهم واصابع
كثير منهم انسابهم فلم يبق لهم غير الانتساب الى اوطانهم ومن
كان من القافلة من بلد الى بلد واراد الجمع بينهما في الانتساب
قدم البلد الاول ثم الثاني المستقل اليه وحسن ان يدخل على الثاني
كلمة ثم فيقال في القافلة من مصر الى دمشق فلان المصري ثم الدمشقي
ومن كان من اصل قرية من قرى بلد فيجوز ان ينتسب الى القرية والى
البلدة ايضا وليقيد بالحاكم ابو عبد الله الحافظ فردي لحاديث
باسانيد عامتها على بلاد رواتها ومستحسن من الحافظ ابو بكر
الحديث باسناده ثم يذكر اوطان رجاله واحد فواحد وهكذا
غير ذلك من اهوالهم اخبرني الشيخ المسند المعمر ابو حفص عمر بن محمد
المعمري بقراءتي عليه ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الباقي انا
ابو اسحق ابراهيم بن عمر بن احمد البرمكي انا ابو محمد عبد الله بن ابراهيم
بن ابويد بن ماسي نا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله الكجي نا محمد
بن عبد الله الانصاري نا سليمان التيمي عن انس قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا هجرة بين المسلمين فوق ثلاثة ايام وقال ثلث ايام وقال
ثلاث ليال اخبرني الشيخ المسند ابو الحسن الوحيد بن محمد بن علي
المقرئ بقراءتي عليه بنيسابور وعوداعلى بدء من ذلك مرة على راس
فبر مسلم بن الحجاج انا فقيه الحرم ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي
عند قبر مسلم ح واخبرتني ام الموبد زينب بنت ابي القسم بن عبد

الألوكة
www.alukah.net

الرحمن الشعري بقراءتي عليها بنيسابور مرة اخرى قلت لفخر النساء
بنت ابي القاسم بن ابي بكر القاري قراءة عليه قالا انا ابو صفص عمر
بن احمد بن شاهين انا ابو عمرو اسماعيل بن نجيد السلمي انا ابو
مسلم ابراهيم بن عبد الله الكجي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري
حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قلت يا رسول الله
انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك
له الحديث عال اذ في السماع نضافة السند وصحة المتن
واسن في الاول فمن يونس الى ابي مسلم بصريون ومن بعده الى مسلم
الى شيخنا فيه بغداديون وفي الحديث الثاني اسن فمن يونس
الى ابي مسلم كما ذكرنا بصريون ومن بعده من ابن نجيد الى شيخنا
نيسابوريون اخبرنا الشيخ ابو الفتح ساكن سكندرية وما
بها بقراءتي عليه في الطبقات الكبرى بقراءتي عليه بنيسابور
انا جدي ابو عبد الله اخبرنا ابو عثمان انا ابو سعيد محمد
بن عبد الله انا ابو حاتم انا عبد الرحمن انا عبد الرزاق انا
ابن جريج اخبرنا عبدة بن ابي لبابة ان وراد مولى المغيرة بن شعبة
اخبره ان المغيرة بن شعبة كتب الى معاوية كتب ذلك الكتب
له ورداني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في دبر كل صلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك
الجد المغيرة بن ورداد وشعبة كوفيون وابن جريج مكي وعبد الرزاق
صنعاني كان وعبد الرحمن بن بشر شيخنا ومن بينهما اجمعون ٧٧
نيسابوريون ولله الحمد وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

العمري

التصحيح اي معرفة اوطان الرواة وبلدانهم مرحوم فان ذلك
ربما ميز بين الاسمين المتفقين في اللفظ فيتطرق في شيخه وتلميذه
الذي روى عنه فربما كانا واحدهما من بلد احد المتفقين في الاسم
فيغلب على الظن ان بلده هو المذكور في السند لا سيما اذا لم
يعرف له سماع بغير بلده او بضده وبما استدل به على وطن
الشيخ او ذكر مكان السماع على الآسالة بين الراويين اذا لم
يعرف لهما اجتماع عند من لا يكتفي بالمعاصرة وكان شيخنا ابو محمد
بن ابي بكر القرشي يقول غير مرة كنت اسمع بقراءة الحافظ ابي
الحجاج المزي كتاب عمل اليوم والليلة للحسن بن علي بن شبيب
المعمري فمن حدث من رواية الليث بن سعد عن يونس بن محمد
المؤدب قال قلت للمزي في اين سمع الليث من يونس فقال لعله
لعله سمع منه في الحج او استمر في القراءة قال لا الليث ذهب في
الرسلية الى بغداد فسمع منه هنالك قوله ومن قربه من
قرى بلبيس فجاز ان ينسب الى القرية والبلدة والناحية التي
منها تلك البلدة فقال لمن سكن العابدة معابد مكي
حجازي وفد بن بدر على الاية فقال لمن سكن الخصوص قرية
من قرى مصر بني خصيب خصوصي بنا وي صعيدي مصري
فاذا اوردته بواحد منها جاز واذا اردت الجمع فابدأ بالاعم منها
فتقول المصري الصعيدي البنا وي الخصوصي والله اعلم هذا
اقرب ما يسره الله تعالى من تلخيص كلام الشيخ الحافظ زين
الدين العراقي افاده الله من كلامه عبده وما زدته على
ذلك من الفوائد الحديثية والفقهية وعبده الفاسي
الله تعالى ان يمن علينا وعليهما بالنظر الى وجهه في الجنة

الألوكة
www.alukah.net

٢٢٧

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى
اله وصحبه وسلم كلما ذكرك الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون

وكان الفراغ من نسخ هذا الكتاب المبارك في سادس
يوم حلوان من شهر الله المحرم افتتاح
سنة سبع وسبعين بعد
الالف والمائتين من
هجرة من له
العز
والجد
والشرف

يا خالق الخلق ومحييهم بعد فنائهم كل حي لا يخلو احد في عدد
ذات صمد لا ولد في الاية والحد بذا كما ورد قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد صلى الله عليه وسلم من صلى علي في اول الكتاب
او في اخره طرت اليه الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في
ذلك الكتاب صدق رسول الله صلى الله عليه
وسلم

المكتبة الزاهرية

شبكة الألوكة
www.alukah.net